



القيادة العامة لشرطة الشارقة إدارة مركز بحوث الشرطة



أنظمة المعلومات الجنائية ودورها في الحد من الجرائم المقلقة



العقيد / د. عبدالله محمد المليح

إن عظمة الأمر تقاس برقيها اللزاري وتقدمها العلمي
وحسن استثمارها لمواردها لما فيه خير أبنائها، وبما تقدمه
للإنسانية من فخر وثقافة وإبداع.

سلطان بن محمد القاسمي

"أنظمة المعلومات الجنائية ودورها في الحد من الجرائم المقلقة"

إعداد

العقيد الدكتور / عبدالله محمد المليح

2024

م.ع.أ

أنظمة المعلومات الجنائية ودورها في الحد من الجرائم المقلقة / عبدالله
محمد المليح.-الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : القيادة العامة لشرطة
الشارقة، إدارة مركز بحوث الشرطة، 2024.

• 473 ص.؛ 24 سم. (إصدارات مركز بحوث الشرطة ؛ 473)

• يشتمل على إرجاعات ببليوجرافية.

• يشتمل على ملاحق.

1. مكافحة الجريمة - قوانين وتشريعات.

2. نظم المعلومات - قوانين وتشريعات.

3. الجريمة والمجرمون-قوانين وتشريعات - الإمارات العربية المتحدة.

4. القانون الجنائي - الإمارات العربية المتحدة.

أ. العنوان.

ISBN 978-9948-734-67-3

تمت الفهرسة بمعرفة مكتبة الشارقة
مادة الإصدارات تعبر عن آراء كاتبها
وليس بالضرورة عن رأي مركز بحوث الشرطة

حقوق الطبع محفوظة لشرطة الشارقة / مركز بحوث الشرطة

الطبعة الأولى 1446هـ - 2024م

ص. ب: 29 ، الشارقة - الإمارات العربية المتحدة

هاتف: 5945112 - 009716

E-mail: prc@shjpolice.gov.ae

Website : www.shjpolice.gov.ae



قال تعالى:

الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ

سورة الأنعام / الآية (82)

الخطة الاستراتيجية للقيادة العامة لشرطة الشارقة 2024-2027م

• الرؤية :

مجتمع آمن وشرطة رائدة.

• الرسالة :

نسعى أن تكون شرطة الشارقة رائدة في مجال الأمن من خلال مواهبها المؤهلة، وتسخير التكنولوجيا المتقدمة للحفاظ على النظام العام، وتقديم خدمات شرطة تعزز جودة حياة المجتمع.

• القيم :

1. الإنسانية
2. العادلة
3. الاحترافية.
4. النزاهة والشفافية.
5. التشاركية والتكامل.
6. الريادة والابتكار.

• الأهداف الاستراتيجية :

1. تحقيق الأمن والأمان.
2. تعزيز السلامة المرورية على الطرق.
3. رفع الجاهزية لإدارة الأزمات والكوارث.
4. تعزيز الشراكة المجتمعية وتحسين تجربة المتعامل.
5. توفير خدمات مؤسسية وبنية تحتية رقمية كفؤة وفعالة بأعلى معايير الحوكمة.
6. تعزيز ممارسات الابتكار والجاهزية للمستقبل.

يقوم مركز بحوث شرطة الشارقة بإصدار ونشر سلسلة من الدراسات في مختلف مجالات العمل الأمني والشرطي.

شروط النشر

1. الأصالة في مجال العلوم الشرطية والأمنية والتخصصات الأخرى ذات الصلة، وأن تكون الدراسة لم يسبق نشرها من قبل.
2. مراعاة قواعد وأصول البحث العلمي من حيث الأسلوب والنظرية والمنهج.
3. أن تتضمن الدراسة الرجوع إلى المصادر العلمية الحديثة.
4. أن تكتب الدراسة وتطبع بلغة عربية سليمة ويرفق معها ملخص باللغتين العربية والإنجليزية وألا يقل حجم الدراسة عن أربعين صفحة.
5. يلتزم الباحث بعدم إرسال دراسته إلى أي جهة أخرى للنشر حتى يصل إليه رد المركز وتعطى الأولوية للنشر حسب الأسبقية الزمنية للتحكيم.
6. لا يلتزم المركز برد أصل الدراسة سواء تم نشرها أم لا.
7. تخضع الدراسات للتحكيم وتقرر الهيئة العلمية المشرفة على الإصدارات صلاحية الدراسة للنشر بناء على رأي ثلاثة محكمين متخصصين.

هيئة التحرير المشرفة على إصدارات
مركز بحوث شرطة الشارقة :

• المشرف العام :
اللواء / عبدالله مبارك بن عامر
قائد عام شرطة الشارقة

• رئيس التحرير :
العقيد / علي سيف الذباجي
مدير إدارة مركز بحوث شرطة الشارقة بالإنابة

• مدير التحرير :
العقيد / د. عبدالله محمد المليح
رئيس قسم البحث العلمي
بمركز بحوث شرطة الشارقة

• الإشراف التنفيذي :
المقدم / فهد محمد الحمودي
رئيس قسم التعاون والدعم العلمي
بمركز بحوث شرطة الشارقة

• الإشراف الفني :
المساعد أول / أحمد أمين الزرعوني

أعضاء الهيئة العلمية المشرفة على
إصدارات مركز بحوث شرطة الشارقة:

- العقيد/ د. عبدالله محمد المليح
رئيس قسم البحث العلمي
بمركز بحوث شرطة الشارقة
- العقيد/ د. خليفة يوسف بالحاي
إدارة مكتب القائد العام
- العقيد/ د. سيفان علي خليفة سيفان
نائب مدير إدارة الكفاءات
بأكاديمية العلوم الشرطية بالشارقة
- المقدم/ د. عبدالله سيف الذباجي
رئيس قسم ترخيص الآليات والسائقين
بإدارة شرطة المنطقة الشرقية
- المقدم/ د. طارق نصيب البلوشي
مدير فرع أمن منفذ خطم ملاحه
بإدارة شرطة المنافذ والمطارات
- النقيب/ د. خليفة ناصر الحميري
مدير فرع تحليل الانتاجية
بإدارة مكتب القائد العام

تمثل مناهج البحث العلمي السبيل الرئيسي لإقامة الحضارات واستباق الأمم. كما أنها تعد الأداة الأولى في تطوير تحديات الحاضر واستشراف المستقبل.

ويعد مركز بحوث شرطة الشارقة بالقيادة العامة لشرطة الشارقة أحد المراكز البحثية بالدولة والتي تتطلع بدور مهم في رصد كافة الظواهر الاجتماعية والأمنية وبحث أفضل الآليات للاستفادة من إيجابياتها ووأد سلبياتها لضمان استمرار ركب التنمية والتقدم ، كما يقوم المركز من خلال دراساته في مختلف جوانب الحياة الاجتماعية والقانونية والأمنية وبالتعاون والتنسيق مع المراكز البحثية الأخرى بالدولة وخارج الدولة بتقديم أفضل الحلول والمقترحات لكافة قضايا المجتمع.

وفي هذا الصدد تتعدد صور النشاط العلمي لمركز البحوث ما بين مؤتمرات وندوات وعقد دورات وحلقات ومحاضرات ومنشورات علمية ، وهو الأمر الذي يسهم بلا ريب في إثراء مجالات الفكر العلمي والأمني المختلفة وتقديم المشورة الفاعلة لمتخذي القرار وتوفير قاعدة علمية متميزة لكافة الباحثين والعاملين في مجالات العمل الاجتماعي والقانوني والأمني المختلفة للنهل منها وتقديم كل ما هو نافع ومفيد للحفاظ على مكتسبات المجتمع وأمنه.

والله ولي التوفيق،،

اللواء / عبدالله مبارك بن عامر

قائد عام شرطة الشارقة

في إطار سعي مركز بحوث شرطة الشارقة إلى استثمار مناهج البحث العلمي، باعتبارها رافد هام لعمل المؤسسات وخاصة البحثية ودوره في دعم اتخاذ القرار، فإنه يطيب للمركز أن يقدم إليكم هذا الإصدار وذلك جاء بعنوان " أنظمة المعلومات الجنائية ودورها في الحد من الجرائم المقلقة"، حيث ناقش هذا الإصدار الجرائم المقلقة التي تم تصنيفها في دولة الإمارات العربية المتحدة، وعرض تطورها التاريخي، ثم تناول دور أنظمة المعلومات الجنائية في دعم انفاذ القانون وتحقيق العدالة، ومساهمة تلك الأنظمة الجنائية في بناء الخطط الأمنية لمكافحة الجرائم المقلقة والحد من خطورتها.

وهذا الإصدار مما لا شك فيه هو إضافة للمكتبة الأمنية، ويشجع الباحثين على أهمية دراسة أكثر الجرائم خطورة على أمن وسلامة المجتمع، نأمل أن نكون قد ساهمنا في سد الفجوة المعرفية في هذا الحق.

19	 مستخلص
23	 مقدمة
25	 مشكلة الدراسة
26	 تساؤلات الدراسة
26	 أهمية الدراسة
27	 أهداف الدراسة
28	 مصادر الدراسة
28	 الدراسات السابقة
34	 منهجية الدراسة
34	 أدواتها
35	 مجالات الدراسة
35	 خطة الدراسة
39	 الفصل الأول: ماهية أنظمة المعلومات الجنائية والجرائم المقلقة ونشأتها
41	 - المبحث الأول: ماهية الجرائم المقلقة
42	 المطلب الأول: مفهوم الجرائم المقلقة
50	 المطلب الثاني: تقسيمات الجرائم المقلقة وتصنيفاتها
71	 - المبحث الثاني: نشأة أنظمة المعلومات الجنائية وتطورها
71	 المطلب الأول: مفهوم أنظمة المعلومات الجنائية
83	 المطلب الثاني: تطور أنظمة المعلومات الجنائية
99	 الفصل الثاني: صور الجرائم المقلقة
101	 - المبحث الأول: الجرائم المقلقة الواقعة على النفس
102	 المطلب الأول: جرائم القتل
113	 المطلب الثاني: الاعتداء البليغ على سلامة الجسد
122	 المطلب الثالث: جرائم الاغتصاب والخطف
132	 المطلب الرابع: جرائم الاتجار بالبشر
145	 - المبحث الثاني: الجرائم المقلقة الواقعة على المال
145	 المطلب الأول: جرائم السرقات
154	 المطلب الثاني: جرائم الحريق العمد
163	 - المبحث الثالث: جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية كإحدى صور الجرائم المقلقة
164	 المطلب الأول: جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية
169	 المطلب الثاني: نموذج لأعمال تحليل البلاغات الجنائية لمخدر الكريستال لعام 2017

	الفصل الثالث: أنظمة المعلومات الجنائية وأثرها في البحث والتحري عن الجرائم
183	المقلقة
	- المبحث الأول: مبررات اللجوء إلى استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في البحث والتحري
187	عن الجرائم المقلقة
189	المطلب الأول: أعمال البحث الجنائي في الجرائم المقلقة
213	المطلب الثاني: أهمية استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في العمل الجنائي
227	- المبحث الثاني: آلية عمل أنظمة المعلومات الجنائية في الجرائم المقلقة
228	المطلب الأول: الإدارات الشرطية المعنية بعمليات مكافحة الجرائم المقلقة
241	المطلب الثاني: الخطوات الإجرائية لأنظمة المعلومات الجنائية لمكافحة الجرائم المقلقة
	- المبحث الثالث: أثر تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية على عمليات البحث والتحري
257	عن الجرائم المقلقة
258	المطلب الأول: أبعاد تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية في العمل الجنائي
277	المطلب الثاني: النتائج العملية لتطبيقات أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة
	الفصل الرابع: أساليب مكافحة الجرائم المقلقة وسبل الارتقاء بها
289	- المبحث الأول: الرصد والتحليل للجرائم المقلقة عبر أنظمة المعلومات الجنائية
291	المطلب الأول: إدارة تحليل البيانات والمعلومات للأنظمة الجنائية
292	المطلب الثاني: المبادرات والمشاريع الشرطية للحد من الجرائم المقلقة للأعوام 2021-2014
305	- المبحث الثاني: الدراسة الميدانية لاستقصاء آراء العاملين حول أفضل الأساليب لتطوير
315	عمليات مكافحة الجرائم المقلقة
372	- المبحث الثالث: السياسة الأمنية للتعامل مع الجرائم المقلقة من وجهة نظر الباحث
373	المطلب الأول: الرؤية الأمنية المقترحة للارتقاء بسياسة التعامل مع الجرائم المقلقة
	المطلب الثاني: السياسات الأمنية المقترحة لتعزيز أنظمة المعلومات الجنائية للتعامل الأمني
389	مع الجرائم المقلقة
399	الخاتمة
399	النتائج
403	التوصيات
411	الملاحق
437	المصادر والمراجع

يشهد العالم تغييرات كبيرة تتسم بالتعقيد والتشابك والغموض، نتيجة لمجموعة من العوامل والمتغيرات تأتي في مقدمتها التداعيات الأمنية للجرائم المقلقة، وما تمخضت عنه من مخاطر تآثر سلبي على أمن واستقرار المجتمع، ناهيك عن تأثيرها على سمعة الجهاز الشرطي لا بل على منظومة العدالة الجنائية برمتها، يضاف إلى تلك التحديات التطور الهائل في تقنية المعلومات والاتصالات، وثورة المعلومات صاحبه تنامي الاعتماد على أنظمة المعلومات الإلكترونية في إنجاز المعاملات وتقديم الخدمات سواءً أكانت للمؤسسات الحكومية أم الخاصة.

ونتيجة لتلك المتغيرات نجد أن وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة أعادت التفكير في خططها الأمنية والاستراتيجية في مكافحة الجريمة، وذلك من خلال استثمار التقنيات التكنولوجية في أعمال البحث والتحري عن الجرائم وفاعلها فأطلقت أنظمة المعلومات الجنائية الموحدة على مستوى الدولة في عام 2002، كما رافق ذلك بعد فترة من الزمن تحديد جرائم بعينها على أنها جرائم خطيرة تؤثر بصورة مباشرة على أمن المجتمع، تتسم هذه الجرائم بالخطورة واستحوذت على نصيب كبير في الإحصاء الجنائي، وأطلق على تلك الجرائم مسمى الجرائم المقلقة، بغية تحقيق استجابة فورية للتعامل مع الجرائم المقلقة والعمل على الحد من آثارها وخطورتها، والسعي إلى تعزيز عمليات التقييم الدقيق للجرائم المقلقة، والقيام بعملية استشراف البعد المستقبلي للجرائم المقلقة للتهيؤ لخطايا المستقبل، فالتحديات التي تفرضها الجرائم المقلقة تستوجب من وزارة الداخلية تطوير أنظمة المعلومات الجنائية التي يتم من خلالها التعامل مع كافة الجرائم لكي تصبح حجر الأساس لمكافحة الجرائم المقلقة، من هنا جاءت فكرة هذه الدراسة والتي تناولت موضوعاً يعد من ركائز العمل الشرطي والمتضمن استخدام أنظمة المعلومات الجنائية لتحديد أساليب وأدوات مكافحة الجرائم المقلقة، والاستفادة من مخرجات الإحصاء الجنائي لدراسة واقع الجرائم المقلقة.

وهذه الدراسة هدفت إلى تصميم معايير لتحديد الجرائم المقلقة والعلاقة بينها وبين أنظمة المعلومات الجنائية، وطرق وأساليب رصد الجرائم المقلقة، والتعرف على دور أنظمة المعلومات الجنائية في مكافحة الجرائم المقلقة، وبيان جهود وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة في مكافحة الجرائم المقلقة، كما هدفت الدراسة إلى التعرف على آراء خبراء البحث الجنائي في وزارة الداخلية نحو المفهوم الاصطلاحي للجرائم المقلقة، وأساليب مكافحتها، ودور أنظمة المعلومات الجنائية في مكافحة الجرائم المقلقة، والتعرف على مدى تأثير أنظمة المعلومات في مكافحة الجرائم المقلقة، وخلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أبرزها:

- يؤكد أفراد الدراسة أن قيام وزارة الداخلية بتحديد جرائم بعينها على أنها جرائم مقلقة كان لها الأثر الكبير لتحقيق أمن وسلامة المجتمع حيث بلغت درجتي الإجابة بأوافق بشدة وأوافق 97.7% من إجمالي عينة الدراسة.

وخلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات من أبرزها:

- تبني المبريات المقترحة التي تم ذكرها في هذه الدراسة وهي: اعتماد القواعد الشرطية للتعامل مع الجرائم المقلقة، والعمل على سد الفجوة المعرفية بين القائمين على البحث والتحري والتعديلات التشريعية، واعتماد سياسة أمنية شرطية خاصة بمكافحة الجرائم المقلقة، واعتماد معايير لتصنيف درجات الإجرام للجرائم المقلقة، وتبني مشروع المستشار الذكي للأمن الجنائي.

Criminal information systems and their role in reducing alarming crimes

Abstract

The world witnesses significant, complex, and interwoven changes attributed to several factors, with a forefront focus on the security repercussions of alarming crimes. These crimes pose a negative impact on societal security and stability, as well as tarnishing the reputation of law enforcement and the entire criminal justice system. Additionally, the immense evolution in information and communication technology, coupled with the information revolution, leads to a growing reliance on electronic information systems for transactions and services, whether for government or private institutions.

In response to these dynamics, the Ministry of Interior in the United Arab Emirates reconsidered its security and strategic plans to combat crime. This involves investing in technological advancements for research and investigation of crimes through the implementation of unified criminal information systems at the national level since 2002. Subsequently, specific crimes were identified as hazardous, directly affecting societal security, and categorized as "alarming crimes." The study aimed to provide an immediate response to dealing with these crimes, mitigating their impacts, enhancing accurate assessment processes, and forecasting the future dimension of alarming crimes. The challenges posed by these crimes necessitated the continuous development of criminal information systems by the Ministry of Interior.

This study delved into the foundational aspect of police work, specifically the utilization of criminal information systems to identify methods and tools for combating alarming crimes. It also explored leveraging criminal statistics to study the reality of alarming crimes.

The study's objectives included designing criteria for identifying alarming crimes and establishing their relationship with criminal information systems. It explored methods of monitoring alarming crimes, recognized the role of criminal information systems in combating these crimes, and highlighted the efforts of the Ministry of Interior in the United Arab Emirates to combat alarming crimes. The study additionally sought to understand the perspectives of forensic research experts in the Ministry of Interior regarding the terminological concept of alarming crimes, methods of combating them, the role of criminal information in combating alarming crimes, and the impact of information systems on combating alarming crimes.

The study's findings included:

- Participants in the study confirmed that the Ministry of Interior's identification of specific crimes as alarming significantly contributed to achieving societal security, with a response rate of strongly agree and agree reaching 97.7% of the total study sample.

The study concluded with several recommendations, including:

- Adopting proposed visions mentioned in the study, including the adoption of police rules for dealing with alarming crimes, bridging the knowledge gap between researchers and legislative amendments, adopting a specialized police security policy for combating alarming crimes, establishing criteria for classifying crime degrees for alarming crimes, and adopting the Smart National Security Consultant project.

مقدمة:

تعدّ الجريمة من أخطر الآفات التي تهدّد أمن المجتمعات وسلامتها، إذ إنها تلحق أضراراً جسيمة لا يمكن تعويضها في الغالب أو إرجاع الأمر إلى أصله قبل وقوعها، والجريمة قديمة قدم الإنسان فلا يكاد يخلو مجتمع من المجتمعات منها، كما أنها اتسمت بالتطور مع تطور المجتمعات على مدار التاريخ فزاد خطرها على الأرواح والممتلكات والأعراض، الأمر الذي تطلب من كافة المجتمعات محاربة الجريمة بكافة الأدوات والأساليب، ومن أهم الأدوات والأساليب لمكافحة الجريمة أجهزة العدالة، التي أوكلت إليها مهام البحث عن الجرائم ومركبيها، وقبل ذلك العمل على وقاية المجتمع من آفاتها.

ولا شك في أن أعمال البحث والتحري عن الجرائم التي تتولى القيام بها أجهزة العدالة الجنائية والمتمثلة في الأجهزة الأمنية والقضائية والمؤسسات الإصلاحية، تنطوي على تحديات كثيرة في تطبيق القانون ومكافحة الجريمة والبحث والتحري عن مرتكبيها، وهذه التحديات ما هي إلا نتاج المتغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والقانونية والتقنية والبيئية وغيرها من المتغيرات⁽¹⁾، سواء كانت تلك التحديات على المستوى الوطني أو الإقليمي أو الدولي، فأصبحت الجريمة في هذا العصر تتسم بسمات خطيرة، فأضحت لا تعترف بحدود ولا دين ولا عادات ولا تقاليد، ولم تقف التحديات عند هذا الحد، بل إن إرهابات الثورة التكنولوجية زادت الفجوة بين العمل

1 هذا التقسيم مستوحى من التقسيم السداسي المكون لـ pestel ويعرف بأنه: "أداة للتقييم الخارجي تنظر في العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والثقافية، والتكنولوجية، والقانونية، والبيئية التي تؤثر على جهة معينة (انظر في ذلك: دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة شؤون مجلس الوزراء، مكتب رئاسة مجلس الوزراء، دليل التخطيط الاستراتيجي، 2010، ص 103).

الشرطي وتطور الأساليب الإجرامية، فأدت إلى تزويد هؤلاء المجرمين بالكثير من المعارف والأدوات والوسائل التي تمكنهم من التخطيط والتفويض الجيد للجريمة، ومن ثم التخفي والهروب قبل الإيقاع بهم، وبالرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها أجهزة الشرطة في كافة دول العالم لمنع وقوع الجريمة وكشف غموضها وضبط مرتكبيها، إلا أن معدلات الجريمة تشهد ارتفاعاً مستمراً.

وعلى ذلك أصبح الأمر يتطلب وبصفة دائمة مراجعة أساليب البحث والتحري عن الجرائم لا سيما تلك التي تمثل خطورة كبيرة على المجتمعات، وفي المقابل تسخير التكنولوجيا الحديثة في مكافحة الجريمة والحد من خطورتها، ومن هذا المنطلق سعت الأمم المتحدة إلى العمل على توحيد تصنيف الجرائم وفق معايير محددة، الأمر الذي شكل تحدياً، نظراً لاختلاف التشريعات والقوانين الوطنية للدول الأعضاء، كما أن الموروث الديني والثقافي يختلف من دولة إلى أخرى، فالفعل المباح في دولة ما يعد مجرمًا في دولة أخرى وهكذا الأمر بالنسبة لدولة الإمارات العربية المتحدة.

وفي ضوء ذلك سوف تعنى هذه الدراسة باستعراض التصنيف المتبع في وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، للجرائم الأكثر خطورة والتي تعرف بالجرائم المقلقة، مع طرح هذا النموذج الشرطي وبيان مفهومه وأسباب تحديد هذه الجرائم بعينها، واستعراض بعض المفاهيم المشابهة لها في بعض الدول سواء كانت عربية أو أجنبية، وبيان آليات النشر لها في وزارة الداخلية بدولة الإمارات، وعرض إحدى أهم الوسائل الحديثة لمكافحة الجريمة في وزارة الداخلية ألا وهي أنظمة المعلومات الجنائية، وهذه الأنظمة تتكون من مجموعة نظم جنائية تعمل كل منها لاستكمال النظام الآخر، فمنها نظام البلاغات الجنائية الذي من خلاله يتم تقييم البلاغات الجنائية، وهناك نظام الاستعلام عن الأشخاص وحالتهم الجنائية، وكذلك النظام المروري الذي يحتوي على

كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بالمركبات والسائقين والمخالفات وأنواعها وحوادث السير والمرور وغيرها، وهناك نظام المعلومات الجنائي الخاص بالمنشآت الإصلاحية العقابية وغيرها من نظم المعلومات الإلكترونية التي تشكل بجملتها أنظمة المعلومات الجنائية.

مشكلة الدراسة:

أصبحت معالجة الآثار الأمنية والاجتماعية، والاقتصادية المترتبة على الجرائم المقلقة بالعالم العربي قريبة جدًا من خروجها عن سيطرة راسمي السياسات وصانعي القرار الأمني، مهددة بزعزعة أمن وسلامة المجتمعات وضرب وحدتها واستقرارها في مقتل، الأمر الذي يقابله ضعف البنى التحتية التقنية الجنائية المعنية برصد وتحليل الجرائم المقلقة والمعتمدة بشكل أساسي على أنظمة المعلومات الجنائية الإلكترونية التي تعتبر عصب العمل الجنائي في الدول العربية، القادرة على تحديد المناطق الساخنة وبيان الأسلوب الإجرامي المرتكب، إلا أن اقتصار استخدامها على التحليل الإحصائي للجرائم المقلقة دون الاستثمار الأمثل للأنظمة الجنائية بما تحتويه من بيانات ومعلومات كآلية تحليل وربط كافة المتغيرات بالجرائم المقلقة، وصولاً لوضع الحلول الأمنية إلكترونياً لمعالجة تلك التحديات الجنائية، يؤدي إلى ضعف وتأخر تحقيق العدالة الجنائية، ناهيك عن تفويت الكثير من الفرص، وزيادة الأعباء والمهام الآتية والمستقبلية على الجهاز الشرطي، وتشتيت الجهود لوضع الحلول لمعالجة هذه الآثار بطرق وأسس علمية رصينة، وهو ما دفع الباحث لاختيار وتناول هذا الموضوع، لوضع تصور علمي يساهم في مراجعة وتقييم مخرجات مؤشرات الجرائم المقلقة إلكترونياً لسد فجوة تدني مستوى الأداء وتطوير العمل الشرطي، وقد واجهت الباحثة عدد من الصعوبات أثناء مرحلة جمعه وتحليله لمادة هذا الموضوع، متمثلة بنبرة

المراجع العربية التي تناولته، رغم تطرق بعضها بشكل مفصل لبعض تلك الجرائم بشكل منفصل.

تساؤلات الدراسة

1. ما مفهوم الجرائم المقلقة؟
2. ما واقع الجرائم المقلقة في دولة الإمارات العربية المتحدة؟
3. ما أبرز العوامل والأسباب المحددة للجرائم المقلقة؟
4. ما أثر استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة؟
5. ما دور أنظمة المعلومات الجنائية في تعزيز العمل الشرطي ورفع مهارات القائمين على الحد من الجرائم المقلقة؟
6. كيف يمكن تعزيز العمل الشرطي لضمان استدامة مكافحة الجرائم المقلقة؟

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة في تناول موضوع يعد من ركائز العمل الشرطي الحديث، من خلال النظر إلى استخدام أنظمة المعلومات الإلكترونية الجنائية وتحديد أساليب وأدوات مكافحة الجرائم المقلقة للحد من آثارها من منظور شامل يأخذ في عين الاعتبار التوجهات الاستراتيجية لدولة الإمارات وواقع الإحصاء الجنائي والمتغيرات الداخلية والخارجية، مما سيساعدنا على التعرف على مدى تأثير تلك المتغيرات على الجرائم المقلقة، وإضفاء بعدٍ جديدٍ في فهم الجرائم المقلقة بكافة أبعادها الاجتماعية والثقافية والتقنية والاقتصادية والسياسية والقانونية.

كما تبدو أهمية هذه الدراسة في ما تتضمنه من معلومات وحقائق عن الجرائم المقلقة، مما سيكون لها الأثر على رجال البحث والتحري عند ممارسة أعمالهم الميدانية، كما أن هذه الدراسة تأصيل لموضوع مهم، حيث ترسي المعايير التي اعتمدها مجلس السياسات في وزارة الداخلية لتمييز الجرائم المقلقة عن غيرها من الجرائم، وهناك أهمية تطبيقية للدراسة من خلال تحليل الأحكام القضائية والواقع الإحصائي للجرائم المقلقة وتقويم استخدام الأنظمة الجنائية في تحليل الجرائم المقلقة، والتي يمكن استثمارها في رسم السياسات ووضع الخطط الاستراتيجية التي من شأنها أن تحد من الجرائم المقلقة، وهناك جانب آخر للأهمية والمتمثل في تسليط الضوء على المبادرات والمشاريع التي قامت بها وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة للحد من الجرائم المقلقة والعمل على تحسينها لتعزيز الأمن والأمان.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى مجموعة من الأهداف وهي:

1. تهدف الدراسة إلى تصميم معايير لتحديد الجرائم المقلقة، ومدى اختلافها عن الجرائم الأخرى، وفق المتغيرات والخصوصية لمجتمع دولة الإمارات العربية المتحدة.
2. وتهدف الدراسة إلى بيان العلاقة بين أنظمة المعلومات الجنائية في وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة وطرق الرصد وأساليب التحليل والتحديد لطبيعة الجرائم المقلقة ومدى تأثيرها على أمن وسلامة المجتمع.

3. التعرف على دور أنظمة المعلومات الجنائية في مكافحة الجرائم المقلقة، وتقويم قدراتها في الحد من خطورة الجرائم المقلقة، وبيان التحديات التي تواجه الجهاز الشرطي.
4. بيان الجهود التي تبذلها وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة للحد من الجرائم المقلقة، من المبادرات والأنشطة التي تمت وما مدى مساهمتها في الحد من الجرائم المقلقة حتى أصبحت نموذجاً يحتذى به.

مصادر الدراسة:

اعتمد الباحث في دراسته وبحكم عمله وتخصصه الأمني ومن أجل فحص واقع الجرائم المقلقة في دولة الإمارات العربية المتحدة، ودور أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من خطورتها، على الإحصاءات الرسمية الأمنية الصادرة عن وزارة الداخلية، ناهيك عن بعض المحاضر الأمنية وبعض الأحكام القضائية التي صدرت بشأن إحدى الجرائم المقلقة، وكذلك بالوثائق الرسمية ذات الصلة بالموضوع محل البحث كوثائق المبادرات والمخاطبات والمراسلات ذات الصلة بالموضوع.

الدراسات السابقة:

استعان الباحث في عملية البحث والتمحيص لموضوعات الدراسة بمجموعة من المراجع التي قد تناولت موضوعاً محدداً أو أكثر من موضوع ذي علاقة بالدراسة بصورة مباشرة أو غير مباشرة، فضلاً عن مجموعة من المصادر والمراجع القانونية المهمة بالجرائم الواردة في قائمة الجرائم المقلقة وأنظمة المعلومات الجنائية، وتداعيات هذه الجرائم وخطورتها على أمن وسلامة المجتمع، وكذلك دور الأنظمة الجنائية في

مكافحتها والحد من خطورتها، ولقد اعتمد الباحث في دراسته أيضًا على عدة مراجع باللغة العربية والإنجليزية ذات علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالدراسة، ومن أهم هذه المصادر والمراجع على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

الدراسة الأولى: تم إعدادها من قبل فريق عمل من إدارة التحريات والمباحث الجنائية في القيادة العامة لشرطة الشارقة، وكانت بعنوان "التدابير الوقائية للحد من جرائم سرقة المركبات"، وتأتي هذه الدراسة في إطار المراجعة الاستراتيجية السنوية لمؤشرات الجرائم المقلقة، حيث هدفت الدراسة إلى وضع تدابير تسهم في خفض بلاغات سرقة المركبات في الإمارة كون جريمة السرقة إحدى صور الجرائم المقلقة، وذلك لتعزيز الهدف الاستراتيجي الأول ألا وهو تعزيز الأمن والأمان، وتم عرض الواقع الإحصائي لجرائم سرقة المركبات وذلك حسب السنوات والمناطق التي وقعت بها، وبينت الدراسة أسباب جريمة سرقة المركبات، ومن جملة تلك الأسباب اتباع أساليب احترافية في سرقة المركبات، والتركيز على مناطق محددة بعينها نظرًا لطبيعتها كالمساحات الرملية، وخلصت الدراسة إلى وضع حلول تنفيذية للحد من جرائم سرقة المركبات تمثلت في وضع خطة تشغيلية تنتهي مدتها في نهاية الدورة الاستراتيجية الحالية في وزارة الداخلية وهي في نهاية عام 2021، ومن أبرز مخرجات الدراسة التوصية بمجموعة من الأنشطة التشغيلية، منها تشكيل فريق من القيادة الشرطة والبلدية لتمشيط المناطق الساخنة وإرسال رسائل نصية لأصحاب المركبات المتوقفة

فترة طويلة من الزمن، وتحسين جودة كاميرات المراقبة والسعة التخزينية، وتعزيز التواجد الأمني في المناطق الساخنة وفق الآلية المبينة في الدراسة⁽²⁾.

الدراسة الثانية: للكاتب سالم بن حامد البلوي، وهي بعنوان "التقنيات الحديثة في التحقيق الجنائي ودورها في ضبط الجريمة"، وهي في الأصل رسالة ماجستير في العلوم الشرطية، وهدفت الدراسة إلى إبراز أهمية استثمار التقنية الحديثة في جمع الاستدلالات وفي الأنشطة الأمنية وعلى وجه الخصوص المتعلقة بمواجهة الجرائم المستحدثة والتصدي لها، وقد قام الكاتب بتقسيم دراسته إلى خمسة فصول وهي بالترتيب على النحو الآتي، مشكلة الدراسة وأبعادها، ثم الفصل الثاني الذي تناول الخلفية النظرية العامة للجريمة، وأساسيات في التحقيق الجنائي، وأخلاقيات وصفات المحقق الجنائي، ودولة البحث الفني وأهميته في استكمال مضامين البحث الفني الجنائي، والأدلة الجنائية الرقمية والنشاط الإجرامي، أما الفصل الثالث فعرض به الإجراءات المنهجية للدراسة والتي أورد بها عرض وسائل التقنية الحديثة المستخدمة في سؤال الشهود واستجواب المتهمين، وغيرها من الموضوعات ذات العلاقة، وأما الفصل الرابع فخصص لموضوع جرائم الحاسب الآلي، وأما الفصل الخامس فقد اشتمل على النتائج والتوصيات، ومن أبرز النتائج التي توصل إليها وضعه لقائمة تضم عشرة أنواع للبصمات التي تميز الإنسان عن غيره، ويمكن استثمارها في العمل الشرطي للوصول إلى الجاني، ومن هذه البصمات بصمة الرائحة، والصوت، والأذن، والشفة وغيرها، وأما عن أبرز التوصيات فإنه أوصى بأن يتعين على الأجهزة الشرطية بذل

2 مجموعة باحثين من إدارة التحريات والمباحث الجنائية، التدابير الوقائية للحد من جرائم سرقة المركبات، دراسة غير منشورة، الأمانة العامة للجنة القيادة العليا، أرشيف القيادة العامة لشرطة الشارقة، 2019.

كل ما يلزم من مال وجهد للاستحواذ على التقنية، وتسخيرها في أعمال البحث والتحري عن الجرائم، كذلك أوصى بإنشاء لجان أمنية وطنية من كافة الجهات ذات العلاقة كالأجهزة الأمنية والقضائية وهيئات الاتصالات، لوضع استراتيجية وخطط تنفيذية تضمن حماية أنظمة المعلومات وتسعى لتحسين المستمر لتطوير أنظمة المعلومات⁽³⁾.

الدراسة الثالثة: للباحثة رقية عبدالله الخلاقي، وهي بعنوان "جرائم السرقة من المساكن في الدراسات المحلية والإقليمية والدولية وواقع الإحصاء الجنائي بإمارة الشارقة للأعوام 2012-2018"، وهدفت الدراسة للتعرف على أسباب ودوافع ارتكاب جرائم السرقة من المساكن على المستوى المحلي والإقليمي والدولي، وواقع الإحصاء الجنائي بإمارة الشارقة (2012-2018)، ومدى فاعلية الجهود الشرطية المبذولة للوقاية منها ومكافحتها بشكل خاص والإمارات الأخرى بشكل عام، وأيضاً تطرقت الباحثة لبيان أبرز أسباب السرقة من المساكن لبعض الدول الخليجية والعربية والأجنبية بخصوص سرقة المساكن، ومن أجل ذلك تناولت الدراسة بداية بيان المفهوم القانوني للسرقة وأركانها المادية والمعنوية، واستعراض الظروف المشددة للعقوبات الخاصة بأنماطها المختلفة، وذكر بعض أحكام دولة الإمارات العربية المتحدة الخاصة بجرائم السرقة، ثم توضيح الأسباب العامة المؤدية لوقوع جرائم السرقة من المساكن، ثم تناولت الدراسة بيان حجم جرائم السرقة من المساكن بإمارة الشارقة خلال سلسلة زمنية في الفترة من 2012 وحتى عام 2018، وعقب ذلك قامت الباحثة بإجراء دراسة ميدانية شملت إجراء استبانة استهدفت العاملين في مكافحة الجريمة بالقيادة العامة لشرطة

3 سالم بن حامد البلوي، التقنيات الحديثة في التحقيق الجنائي ودورها في ضبط الجريمة، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2009.

الشارقة، وتوصلت الدراسة الميدانية إلى العديد من النتائج، أبرزها أن أكثر الأعمار ارتفاعاً للسرقة من الفيلا كان عام 2018م حيث بلغت نسبتها (40.3%) وأكثرها انخفاضاً عام 2016م حيث بلغت نسبتها (20.8%)، وتبين أن أكثر أوقات السرقة من المساكن تكون في مواسم الإجازات الصيفية، والعطل المدرسية والجامعات تأتي في المرتبة الأولى، وأن أكثر الطرق المستخدمة في السرقة من المساكن تكون عن طريق مراقبة المساكن وخلوها من أصحابها إما بسبب السفر أو التنزه، وتوصلت الباحثة إلى مجموعة من الحلول والتوصيات الواجب الأخذ بها للوقاية من جرائم السرقة من المساكن من ناحية ولمكافحتها من ناحية أخرى، تتمثل في توعية المواطنين والمقيمين من خلال وسائل الإعلام المختلفة بأخذ الاحتياطات اللازمة لحماية مساكنهم من جرائم السرقة، وتغليظ العقوبة بحق مرتكبي جرائم السرقة من المساكن وخاصة في حالات العود، وعمل برامج توعوية داخل المنزل والمسجد والمدرسة بالنسبة للطلبة بأنه سلوك ذميم وينافي الفطرة السوية⁽⁴⁾.

الدراسة الرابعة: للباحث عمر إسماعيل اللصاصمة، وهي في الأصل دراسة لنيل درجة الدكتوراه في علم الاجتماع، والدراسة حملت عنوان **"نظم تكنولوجيا المعلومات الجنائية في الأردن - تقييم وتطوير"**، وهدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى استغلال نظم تكنولوجيا المعلومات وتطبيقاتها في العمل الأمني والتحقيق الجنائي، وإلى التعرف على الفروق في استخدام نظم تكنولوجيا المعلومات باختلاف متغيرات الرتبة العسكرية، الخبرة، المؤهل العلمي، منطقة الاختصاص، والتطبيقات المستخدمة، وقد قام الباحث باستخدام منهجية تقييم وتطوير النظم البنائية Development

4 رقية عبدالله الخلاقي، جرائم السرقة من المساكن في الدراسات المحلية والإقليمية والدولية وواقع الإحصاء الجنائي بإمارة الشارقة للأعوام 2012-2018، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2020.

System Structured لتقييم النظام الحالي واقتراح بعض استراتيجيات التطوير، كما استخدم الباحث المنهج الوصفي المسحي من خلال استبانة تم إعدادها لغايات جمع البيانات؛ فقد شملت عينة الدراسة 215 من مستخدمي نظم تكنولوجيا المعلومات الجنائية في جهاز الأمن العام الأردني، وتكونت الاستبانة من 37 فقرة صممت لقياس مدى استخدام ومساهمة نظم تكنولوجيا المعلومات الجنائية في العمل الجنائي، وكذلك درجة اكتساب المستخدمين للمهارات اللازمة لاستخدام نظم تكنولوجيا المعلومات الجنائية، وخلصت الدراسة إلى أن استرجاع البيانات، وحفظ بيانات الجرائم، وتطبيقات الحاسوب المكتبية، هي أكثر التطبيقات استخدامًا في العمل الجنائي، وأن استخدام تطبيقات القياسات الحيوية أقل درجة، كما وجدت الدراسة أن نظم تكنولوجيا المعلومات ساهمت في الكشف المبكر عن جرائم السرقة، وسرقة السيارات؛ ولكن ليس لها الأثر الظاهر في ما يتعلق بمعدل الكشف عن الجرائم بالمجمل، كما أشارت الدراسة إلى أن النظام الحالي لا يدعم بعض التطبيقات المهمة مثل تطبيقات نظم المعلومات الجغرافية، وخرائط الجرائم، وطرق تصنيف وتوقع الجرائم، وأوصى الباحث في نهاية بحثه بمجموعة من التوصيات، ومن أبرزها أن يحتوي نظام المعلومات الجنائي على جميع الخدمات والتقنيات غير المتوفرة في النظام الحالي⁽⁵⁾.

تتميز دراستنا عن الدراسات السابقة بتفردنا في دراسة مجموعة من الجرائم التي تتسم بالخطورة الإجرامية، وبيان معايير مقترحة وآليات عمل وسياسات للحد من خطورتها، كما أنها شملت على استقصاء آراء مجموعة من الخبراء العاملين في البحث والتحري عن الجرائم المقلقة.

5 عمر إسماعيل اللصاصمة، نظم تكنولوجيا المعلومات الجنائية في الأردن - تقييم وتطوير، رسالة دكتوراه، جامعة مؤتة، 2015.

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة على منهجين لتحقيق الهدف والغاية وهما:

1. المنهج الوصفي التحليلي الذي يهتم بوصف الظاهرة وصفاً دقيقاً، ثم يقوم بتفسيرها بغية الوقوف على أسبابها من أجل إمكانية التنبؤ بأحداثها وتطورها للسيطرة عليها والحد منها، وذلك من خلال تحليل مؤشرات الجرائم المقلقة بالاستناد إلى البيانات والمعلومات المستخرجة من أنظمة المعلومات الجنائية والتقارير والدراسات الإحصائية الصادرة عن الجهات المعنية في وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة.
2. منهج المسح الاجتماعي باستخدام العينة، والذي يعيننا على التعرف على واقع الجرائم المقلقة من وجهة القائمين على الحد منها، وأبرز التحديات والمخاطر التي تواجههم والتي تهدد التوجه الاستراتيجي لوزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة، وسيتم ذلك بعرض الاستبانة على مجموعة من المختصين بغية تحكيمها وتصويبها لضمان الإجابة عن التساؤلات بالطريقة العلمية الصحيحة.

أدواتها:

1. استمارة الاستبانة: وتضمنت عدداً من الأسئلة التي تمت من خلال استطلاع رأي مجتمع الدراسة حول محاور الموضوع بقصد الإجابة عن التساؤلات المطروحة.
2. استخدام أدوات التحليل الإحصائي SPSS.

مجالات الدراسة:

- **المجال المكاني:** كافة القيادات الشرطية في الإمارات الشمالية.
- **المجال البشري:** سيتم إجراء الدراسة على مجموعة من القائمين على مكافحة الجرائم المقلقة والحد من خطورتها للتعرف على واقع الجرائم المقلقة، وطرق مكافحتها، وأبرز التحديات والعقبات التي تواجههم.
- **المجال الزمني:** تنفيذ الدراسة من بداية شهر سبتمبر 2023، ولغاية نهاية شهر أكتوبر 2023.

خطة الدراسة:

قد تتطلب طبيعة هذه الدراسة تقسيمها إلى ثلاثة فصول يسبقها فصل تمهيدي، وتحت كل فصل ثلاثة مباحث، وسنبينها على النحو الآتي:

الفصل الأول: التعريف بأنظمة المعلومات الجنائية والجرائم المقلقة

- ❖ **المبحث الأول: ماهية الجرائم المقلقة.**
 - **المطلب الأول:** مفهوم الجرائم المقلقة.
 - **المطلب الثاني:** تقسيمات الجرائم المقلقة وتصنيفاتها.
- ❖ **المبحث الثاني: نشأة أنظمة المعلومات الجنائية وتطورها.**
 - **المطلب الأول:** مفهوم أنظمة المعلومات الجنائية.
 - **المطلب الثاني:** تطور أنظمة المعلومات الجنائية.

الفصل الثَّاني: صور الجرائم المقلقة.

❖ المبحث الأول: الجرائم المقلقة الواقعة على النفس.

- المطلب الأول: جرائم القتل.
- المطلب الثاني: الاعتداء البليغ على سلامة الجسد.
- المطلب الثالث: جرائم الاغتصاب والخطف.
- المطلب الرابع: جرائم الاتجار بالبشر.

❖ المبحث الثاني: الجرائم المقلقة الواقعة على المال.

- المطلب الأول: جرائم السرقات.
- المطلب الثاني: جرائم الحريق العمد.

❖ المبحث الثالث: جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية كإحدى صور الجرائم المقلقة.

- المطلب الأول: جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية.
- المطلب الثاني: المخاطر الأمنية والاجتماعية لجرائم المخدرات والمؤثرات العقلية وأثرها في مكافحة الجرائم المقلقة.

الفصل الثالث: أنظمة المعلومات الجنائية وأثرها في البحث والتّحري عن الجرائم المقلقة.

❖ المبحث الأول: مبررات اللجوء إلى استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في

البحث والتّحري عن الجرائم المقلقة.

- المطلب الأول: أعمال البحث الجنائي في الجرائم المقلقة.

- المطلب الثاني: أهمية استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في العمل الجنائي.
- ❖ المبحث الثاني: أثر تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية على عمليات البحث والتحرري عن الجرائم المقلقة.
- المطلب الأول: أبعاد تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية في العمل الجنائي.
- المطلب الثاني: النتائج العملية لتطبيقات أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة.
- ❖ المبحث الثالث: آلية عمل أنظمة المعلومات الجنائية في الجرائم المقلقة.
- المطلب الأول: الإدارات الشرطية المعنية بعمليات مكافحة الجرائم المقلقة.
- المطلب الثاني: الخطوات الإجرائية لأنظمة المعلومات الجنائية لمكافحة الجرائم المقلقة.
- الفصل الرابع: أساليب مكافحة الجرائم المقلقة وسبل الارتقاء بها.
- ❖ المبحث الأول: الرصد والتحليل للجرائم المقلقة عبر أنظمة المعلومات الجنائية.
- المطلب الأول: إدارة تحليل البيانات والمعلومات للأنظمة الجنائية.
- المطلب الثاني: المبادرات والمشاريع الشرطية للحد من الجرائم المقلقة للأعوام 2014-2021.
- ❖ المبحث الثاني: الدراسة الميدانية لاستقصاء آراء العاملين حول أفضل الأساليب لتطوير عمليات مكافحة الجرائم المقلقة.
- ❖ المبحث الثالث: السياسة الأمنية للتعامل مع الجرائم المقلقة من وجهة نظر الباحث

- المطلب الأول: الرؤية الأمنية المقترحة للارتقاء بسياسة التعامل مع الجرائم المقلقة.
- المطلب الثاني: السياسات الأمنية المقترحة لتعزيز أنظمة المعلومات الجنائية للتعامل الأمني مع الجرائم المقلقة.

الفصل الأول

ماهية أنظمة المعلومات الجنائية والجرائم المقلقة ونشأتها

تمهيد:

اتسم العصر الحديث بتعاظم المسؤوليات الملقة على عاتق رجال الشرطة من أعمال إدارية ووقائية إلى أعمال الضبط القضائي، رافق ذلك تطور هائل في ثورة المعلومات والتكنولوجيا، فقد فرضت التكنولوجيا نفسها في كافة المجالات، فأصبح الصراع محتدماً بين كافة القطاعات على امتلاكها واستثمارها في تطوير آليات العمل، والجهاز الشرطي أصبح لزاماً عليه - باعتباره إحدى هذه الجهات - امتلاك هذه التكنولوجيا لتطوير العمل الجنائي وسرعة ضبط الجناة والعمل على تقديمهم للعدالة، فكان البحث في أعماق هذه التكنولوجيا لإيجاد أنظمة تعمل على رصد كافة المتغيرات في عالم الجريمة، وبناء منظومة إلكترونية ذكية تربط كافة السجلات الجنائية بقاعدة معلومات تسهل عملية ضبط الجناة وتوفر القدر الكافي من البيانات والمعلومات، وتضمن إدارة المعارف الشرطية فاعلية عالية، لدعم اتخاذ القرار الشرطي ومعالجة المشكلات الجنائية، صاحب ذلك تطور في أساليب ووسائل ارتكاب الجرائم فنتج عنها آثار خطيرة على أمن وسلامة المجتمع، إلا أن بعض تلك الجرائم شكلت خطراً أكبر من غيرها على أمن وسلامة المجتمع نظراً لطبيعة الأثر، والزمان والمكان الذي وقعت به، وحادثة أساليبها المرتكبة⁽⁶⁾، مما حدا بوزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية

6 يؤكد منتدى البحوث التنفيذية الشرطية في الولايات المتحدة الأمريكية، أن التغييرات الراهنة التي يشهدها جهاز الشرطة لم يسبق لها مثيل قبل عقد من الزمن، نظراً لمواجهة الجهاز الشرطي الكثير

المتحدة إلى اعتبارها جرائم مقلقة يتعين وضع الخطط الاستراتيجية لمواجهتها والحد من خطورتها والعمل على مكافحتها، ولبيان هذا الموضوع اقتضى الأمر تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين ويحتوي كل مبحث على مطلبين كما هو مبين:

❖ المبحث الأول: ماهية الجرائم المقلقة.

- المطلب الأول: مفهوم الجرائم المقلقة.
- المطلب الثاني: تقسيمات الجرائم المقلقة وتصنيفاتها.

❖ المبحث الثاني: مفهوم أنظمة المعلومات الجنائية وتطورها.

- المطلب الأول: مفهوم أنظمة المعلومات الجنائية.
- المطلب الثاني: نشأة أنظمة المعلومات الجنائية.

من التحديات والصعوبات بالعزوف عن العمل في الأجهزة الشرطية، قابل ذلك عدم القدرة على الحفاظ على رأس المال البشري من قبل المؤسسات الشرطية، هذا بالإضافة إلى زيادة معدلات الجريمة خاصة جرائم العنف، وجرائم المخدرات والمؤثرات العقلية، ومخاوف من التغييرات في الأنظمة والتشريعات واستخدام السلاح من قبل أجهزة العدالة وتداعيات ذلك على حقوق الإنسان، والآثار المخيفة للجرائم الإلكترونية وغيرها من التحديات. انظر في ذلك الموقع الإلكتروني للمنتدى: <https://www.policeforum.org/snip>.

في دراسة قام بها الباحث بعنوان "أسباب عزوف المحققين عن مهنة المحقق الجنائي"، دلت نتائج الدراسة على أن نسبة 44.12% من عينة الدراسة ليس لديهم الرغبة، على الرغم من قيامهم بأعمال البحث والتحري في مراكز الشرطة. (عبدالله محمد المليح، مبادرة تطوير أساليب التحقيق والتعامل مع الظواهر الإجرامية لرفع كفاءة المحققين، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2018، ص 114)، الأمر الذي يدل على أن أغلب التحديات التي تواجهها أجهزة العالم متشابهة، لذا نرى من الأهمية بمكان إنشاء مرصدين أمنيين لرصد وتحليل كافة التحديات والمتغيرات الدولية ومن ثم وضع بدائل علاجية إما لسد الفجوة أو للحد من الآثار.

المبحث الأول ماهية الجرائم المقلقة

إن أعمال البحث والتحري عن الجرائم ووقاية المجتمع من شرورها قد أسندت إلى أجهزة العدالة الجنائية للقيام بها، والمتمثلة في الأجهزة الأمنية والقضائية والمؤسسات الإصلاحية، كما أن هذه المؤسسات تواجه التحديات الكثيرة في تطبيق القانون ومكافحة الجريمة والبحث والتحري عن مرتكبيها، وهذه التحديات ما هي إلا نتاج المتغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها من المتغيرات، سواء كانت تلك التحديات على المستوى الوطني أو الإقليمي أو الدولي، فأصبحت الجريمة في هذا العصر تتسم بسمات خطيرة، فأضحت لا تعترف بحدود ولا دين ولا عادات ولا تقاليد، ولم تقف التحديات عند هذا الحد، بل إن زيادة المعارف لدى المجرمين والتشكيلات الإجرامية أفرزت أساليب إجرامية حديثة خاصة بعد استغلال الثورة التكنولوجية والمعلوماتية في ارتكاب الجرائم والتملص من رجال الشرطة، والتي أدت إلى تزويد هؤلاء المجرمين بالكثير من المعارف والأدوات والوسائل التي تمكنهم من التخطيط والتنفيذ للجريمة، ومن ثم التخفي والهروب قبل الإيقاع بهم، وبالرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها أجهزة الشرطة في كافة دول العالم لمنع وقوع الجريمة والعمل على كشف غموضها وضبط مرتكبيها، إلا أن معدلات الجريمة تشهد في الكثير من بقاع العالم زيادة مستمرة.

وعلى ذلك أصبح الأمر يتطلب وبصفة دائمة مراجعة أساليب البحث والتحري عن الجرائم لا سيما تلك التي تمثل خطورة كبيرة على المجتمعات، ومن هذا المنطلق سعت الأمم المتحدة إلى العمل على توحيد تصنيف الجرائم وفق معايير محددة، الأمر الذي شكل تحدياً، نظراً لاختلاف التشريعات والقوانين الوطنية للدول الأعضاء، كما أن

الموروث الديني والثقافي يختلف من دولة إلى أخرى، فالفعل المباح في دولة ما يعد مجرمًا في دولة أخرى وهكذا الأمر بالنسبة لدولة الإمارات العربية المتحدة.

وفي ضوء ذلك سنتناول في هذا المبحث دراسة التصنيف المتبع في وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، للجرائم الأكثر خطورة والتي تعرف بالجرائم المقلقة، مع طرح هذا النموذج الشرطي وبيان مفهومه وأسباب تحديد هذه الجرائم بعينها، واستعراض بعض المفاهيم المشابهة لها في بعض الدول سواء كانت عربية أو أجنبية، وبيان آليات النشر لها في وزارة الداخلية بدولة الإمارات، وبعض أساليب المكافحة المتبعة في الوزارة للحد من خطورتها والعمل على تعزيز المشاركة المجتمعية في المبادرات والأنشطة الشرطية بما يعود على المجتمع بالأمن والأمان.

المطلب الأول: مفهوم الجرائم المقلقة

يعدّ تعريف الجرائم المقلقة من المفاهيم المستحدثة في دولة الإمارات العربية المتحدة، وهو تعريف ابتكاري في دولة الإمارات، وقد يشوب هذا المصطلح بعض من سوء الفهم لتفسير مفهوم الجرائم المقلقة، ويرجع ذلك كما نراه إلى نوع وأسلوب ودوافع الجريمة، وإلى التوجه الاستراتيجي لوزارة الداخلية الذي يفسر مفهوم الجرائم المقلقة، وكذلك إلى السياسات العامة التي ترسمها الدولة ممثلة بوزارة الداخلية للحد من الجريمة، بالإضافة إلى طبيعة القيم والثقافة السائدة في المجتمع والتي ترسم سياسة التشريع القانوني للحد من الجريمة، كما أن الغايات والمقاصد المجتمعية تؤثر بصورة كبيرة في تفسير أساليب الحد ومكافحة الجريمة، فقد تهدف إلى معالجة السلوك الإجرامي لدى المجرم وتقويم سلوكه، كما أن بعض الجرائم تتسم بذات الخطر العام ومؤثرة بصورة كبيرة على المجتمع، فتهدف سياسة تصنيف الجرائم

المقلقة إلى حماية المجتمع والقيم وتحقيق العدالة الجنائية ومعالجة كل صور الإحراف السلوكي، وسوف نذكر هنا التعريف اللغوي والاصطلاحي لمفهوم الجرائم المقلقة، والمفاهيم المرتبطة به، وسنبين في ما يلي التعريفات على النحو التالي:

أولاً: تعريف الجرائم لغةً واصطلاحاً

التعريف اللغوي

الجرائم جمع جريمة وهي مأخوذة من الجرم وهو القطع، ويطلق الجرم على الكسب غير المشروع، ويعني التعدي، ومصدرها جرم أي أذنب، ويقال جرم جنى جنائية، وجَرَمَ جريمة: أي؛ عظم جرمه، وأَجْرَمَ: أي؛ ارتكب جُرمًا، ويقال أجرم عليهم وإليهم: أي جنى جنائية، ويقال تجرم عليه: أي ادعى عليه الجرم وإن لم يجرم⁽⁷⁾، وفي القرآن الكريم وردت كلمة الإجرام ومشتقاتها في مواضع كثيرة تصل إلى واحد وستين موضعًا وجميعها تعني العصيان، وعندما تحدّد للمعصية عقوبة ينفذها القضاء⁽⁸⁾.

التعريف الاصطلاحي:

تتعدد وتتنوع التعريفات الاصطلاحية للجريمة، وسنبين هنا مجموعة من التعاريف للجريمة منها "إتيان فعل مجرم معاقب عليه، أو ترك فعل منصوص على

7 الطاهر أحمد الزاوي، ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة، ج1،

ط4، دار علم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، 1996، ص 480-481.

8 روضة محمد ياسين، منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة، ج1، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية،

الرياض، 1992، ص 57. كذلك انظر: أ. د. محمد أمحزون، المصطلحات في القرآن الكريم، ج2،

دار ابن كثير، دمشق، 2020، ص 79-84.

عقوبة مقرّرة له⁽⁹⁾، ويرى البعض الجريمة بأنها "كلّ فعل غير مشروع صادر عن إرادة جنائية يقرر له القانون جزاءً لانطوائه على مساس بحق أو مصلحة جديرة بالحماية"⁽¹⁰⁾، كما يعرفها البعض بأنها "فعل يجرمه القانون ويعاقب عليه مرتكبه حسب نصوص القانون"⁽¹¹⁾، والجريمة بوجه عام: كل أمر إيجابي أو سلبي يعاقب عليه القانون، سواء كانت مخالفة أو جنحة أو جناية، وبوجه خاص: الجناية⁽¹²⁾.

أما مدلول الجريمة في علم الإجرام، فهو "وصف الظاهرة الإجرامية وتفسيرها وتحديد العوامل المؤدية إليها سواء كانت داخلية تتعلق بالفرد ذاته، أو خارجية تتصل بالبيئة التي يعيش فيها بجوانبها المختلفة، ثم صياغة ما يتم التوصل إليه من نتائج في صورة قوانين علمية تساعد كلاً من المشرع والقاضي والمؤسسات العقابية الإصلاحية على مواجهة هذه الظاهرة بأنسب الوسائل"⁽¹³⁾.

9 محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبات في الفقه الإسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، 1998، ص 20-21.

10 روضة محمد ياسين، مرجع سابق، ص 57.

11 د. سامية حسن الساعاتي، الجريمة والمجتمع، ط2، دار النهضة العربية، بيروت، 1983، ص 20.

12 د. إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بجمهورية مصر العربية، القاهرة، 1972، ص 139.

13 د. عادل يحيى قرني، مبادئ علمي الإجرام والعقاب، ط1، أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة، نزوى، 2006، ص 27.

ثانيًا: تعريف المقلقة لغةً واصطلاحًا

التعريف اللغوي:

مصدر كلمة المقلقة هو قلق، والقلق محرك الانزعاج⁽¹⁴⁾، فيقال أقلق راحة الناس أي أزعجها، ويأتي القلق بمعانٍ كثيرة منها الاضطراب، وعدم الاستقرار النفسي، والإحساس بالضيق والحرَج، وقد يصاحبه بعض الألم⁽¹⁵⁾، ويقال قلق الهارب من العدالة: أي لم يستقر على حال⁽¹⁶⁾.

التعريف الاصطلاحي:

المقلقة من مصدر قلق، حيث ظهر مفهوم القلق في مجال الأمراض النفسية خلال النصف الثاني من القرن التاسع عشر، فهي حالة نفسية وفسولوجية تتركب من تضافر عناصر إدراكية وجسدية وسلوكية، لخلق شعور غير سار يرتبط عادة بعدم الارتياح والخوف أو التردد، والقلق بوجه عام ظاهرة طبيعية تأتينا كلما أعوزنا الأمن، أو استشعار التهديد أو المخاطر، ويتميز القلق باهتمام متفاوت تجاه حقيقة التهديدات، وغالبًا ما يكون القلق مصحوبًا بسلوكيات تعكس حالة من التوتر وعدم الارتياح مثل الحركة بخطوات ثابتة ذهابًا وإيابًا، أو أعراض جسدية، أو الاجترار، والقلق هو الشعور غير السار المصحوب بالخوف والجزع من أحداث متوقعة،

14 الطاهر أحمد الزاوي، مرجع سابق، ج3، ص 681.

15 أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، ط4، ج12، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، 2005، ص 179.

16 د. حسان جعفر وعصام الحداد، المنبع الموسع، دار صبيح، بيروت، 2011، ص 1154.

مثل الخوف من الموت أو جريمة، حيث يشعر الشخص بالخوف والهلع عندما يفكر فيها⁽¹⁷⁾.

مصطلح الجرائم المقلقة*:

قبل الخوض في بيان مفهوم الجرائم المقلقة لا بد من الإشارة إلى بعض المفاهيم التي تتشابه مع مفهوم الجرائم المقلقة وهي:

- **الجرائم الخطرة:** جاء تعريفها من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بأنها "سلوك يمثل جرمًا يعاقب عليه بالحرمان التام من الحرية لمدة لا تقل عن أربع سنوات

17 جان فرنسوا دورتيه، معجم العلوم الإنسانية، ترجمة د. جورج كتورة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2011، ص 876. كذلك انظر: رولان دورون وفرنسواز بارو، موسوعة علم النفس، منشورات عويدات، بيروت، 1997، ص 86. كذلك انظر: د. عبدالمنعم الحنفي، عالم علم النفس - الموسوعة النفسية - علم النفس والطب النفسي في حياتنا اليومية، الجزء الثاني، دار نوبليس، بيروت، 2005، ص 181-189.

* لا بد من الإشارة إلى أمر في غاية الأهمية، وهو الارتباط بمفهوم القلق من الجريمة، وهذا القلق ليس عند الجهاز الشرطي فقط أو المجتمع، بل حتى القلق يكون سلوكًا مصاحبًا للجاني عند ارتكابه للجريمة، فكلما كان قلقًا يصبح أكثر عدائية عند مقارفته للفعل الإجرامي، لذا يتعين التنبيه إلى أن الجرائم المقلقة تتبع من مخاوف الجهاز الشرطي من تفشي الجريمة، والمجتمع يبدي قلقه من الآثار الاجتماعية للجريمة، والجاني يبدي قلقه من اكتشاف أمره والوقوع في يد العدالة. انظر إلى بيان اضطرابات الجناة ومعاداة المجتمع:

Sheilagh Hodgins, PhD1; Stephane A De Brito, PhD2; Preeti Chhabra, MRCPsych3; Gilles Côté, PhD, Anxiety Disorders Among Offenders With Antisocial Personality Disorders: A Distinct Subtype?, Canadian Journal of Psychiatry, 2010, 55(12),p 784-791.

أو بعقوبة أشد⁽¹⁸⁾، وعلى الرغم من اختلاف التشريعات المحلية بين دول العالم، إلا أنه جاء التوافق بين الدول الأعضاء على اختيار السنوات الأربع في تحديد مدة الحرمان وهذا دلالة على خطورة تلك الجرائم⁽¹⁹⁾.

- **جرائم الرأي العام:** هي مجموعة الأفعال الإجرامية التي تمس الرأي السائد لدى أغلبية الشعوب الواعية في فترة زمنية معينة لقضية أو أكثر يحتدم فيها الجدل والنقاش وتمس مصالح هذه الأغلبية أو قيمها الإنسانية الأساسية مساساً مباشراً⁽²⁰⁾.

لم نقف على تعريف مانع جامع للجرائم المقلقة على الرغم من تردد المفهوم في نطاق العمل الشرطي الإماراتي منذ عام 2010، فإذا ما بحثنا في الشبكة العنكبوتية سنشاهد الكثير من المقالات الإخبارية والندوات التي تناولت الجرائم المقلقة إلا أنه لم يتم التعرض لمصطلح الجرائم المقلقة، أما في أرشيف مراكز البحوث بوزارة الداخلية فقد تعددت التعاريف لمصطلح الجرائم المقلقة، فجاء تعريفها بأنها "مجموعة من الجرائم أخذت أهمية في تقارير جهاز الشرطة فوضعت لها استراتيجية لمكافحتها، لرغبتها في

18 اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الخامسة والخمسون، البند 105 قرار الجمعية العامة رقم (A/55/383) المنعقد بتاريخ 2001/1/8، ص 4.

19 <https://www.unodc.org/e4j/ar/organized-crime/module-1/key-issues/definition-in-convention.html>.

20 محمد إبراهيم عبدالله ومهدي ملا محمد، الدعاية السياسية وأثرها في تشكيل الرأي العام، مجلة بابل للعلوم الإنسانية، المجلد 20، العدد رقم (3)، 2012. كذلك انظر: صبحي عسيلة، الرأي العام، مجلة مفاهيم الأسس العلمية للمعرفة، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية، العدد 23، السنة الثانية نوفمبر 2006، ص 13.

الحصول على استجابة الجماهير ودعم الإجراءات الشرطية المتخذة لضمان سرعة المكافحة لهذه الجرائم بابتكار من قبل القيادة العامة لشرطة دبي⁽²¹⁾، أما التعريف الآخر، فعرف الجرائم المقلقة بأنها مجموعة الجرائم المحددة بإقرار من مجلس السياسات بوزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة والتي تعد مصدر قلق للجهاز الشرطي والمجتمع، مما يستدعى وضع خطط خاصة لمواجهتها والحد من آثارها على المجتمع⁽²²⁾، وجاء تعريف الجرائم المقلقة من مركز إدارة المعرفة في وزارة الداخلية بأنها "تلك الجرائم التي يرتفع اتجاهها الجرمي أكثر من 10% مقارنة بالأعوام السابقة مما يتسبب في الإخلال بالأمن العام بشكل ينذر بتصاعد السلوك الإجرامي"⁽²³⁾.

مما سبق بيانه من التعريف اللغوي والاصطلاحي لمفهوم الجرائم المقلقة، يرى الباحث أن مفهوم الجرائم المقلقة يشير إلى مجموعة من المعطيات وهي:

- إن هذه الجرائم تم إقرارها بناءً على قرار من أعلى جهة قيادية في وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة وهي مجلس السياسات، وهو دليل على خطورة هذه الجرائم على أمن وسلامة المجتمع.

21 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة دبي، مركز استشراف المستقبل ودعم اتخاذ القرار، أرشيف 2015.

22 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، مركز بحوث الشرطة، أرشيف 2013.

23 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، مكتب سمو وزير الداخلية، الأمانة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، مركز إدارة المعرفة، ملف الترشيح لجائزة الشيخ محمد للتميز الحكومي، فئة إدارة المعرفة، أبوظبي، 2015، ص 5.

- لا يوجد تعريف أو مصدر لمصطلح الجرائم المقلقة إنما هو مصطلح شرطي تم ابتكاره من قبل القيادة العامة لشرطة دبي، وتم إقراره من قبل وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة لغايات محددة.
 - تحديد جرائم بعينها يدلّ على أنها أخذت حيزاً كبيراً من الإحصاء الجنائي، وكذلك إجراءات المكافحة، مما يستدعي التصدي لها بطرق مبتكرة نظراً لأثرها على سمعة الجهاز الشرطي.
 - الانسجام والتوافق مع التوجه الدولي في تجريم هذه الجرائم لما أحدثته من ردة فعل المجتمع الدولي حيال تلك الجرائم، صاحب ذلك زيادة الشعور بالقلق من قبل أفراد المجتمع الدولي.
 - يتصف السلوك الإجرامي في الجرائم المقلقة بالخطورة الإجرامية، قابل ذلك نص المشرع على عقوبات مغلظة على فاعلها، كما تتصف بارتكابها في فترة زمنية محددة ومكان محدد.
 - تتصف الجرائم المقلقة بأن لها طبيعة خاصة من ناحية الأثر على منظومة العدالة الجنائية (جهاز الشرطة، النيابة العامة، القضاء، تنفيذ الأحكام)، وكذلك على المعنيين بوزارة الداخلية بدءاً من الموارد البشرية العاملة في وزارة الداخلية، والمتعاملين والشركاء والموردين وكافة أطراف المجتمع.
- وعلى ذلك يرى الباحث أن المفهوم الاصطلاحي للجرائم المقلقة هو: مجموعة الجرائم التي تم تحديد أنواعها ومدلولاتها الأمنية، والتي تنسم بالخطورة الإجرامية، ويعد تكرارها ذا مؤشر خطر على أمن وسلامة المجتمع، ما يستلزم وضع خطط خاصة لمواجهتها.

المطلب الثاني: تقسيمات الجرائم المقلقة وتصنيفاتها

يعد تقسيم الجرائم من الموضوعات المهمة لأي مؤسسة شرطية، ويعود ذلك إلى مجموعة من الأسباب لعل من أبرزها فهم دوافع وأسباب الجريمة وبناء الخطط الاستباقية للحد منها، فالناظر للكّم الهائل من البيانات والمعلومات التي يتم الحصول عليها سواء من المصادر التقليدية أو المصادر الحديثة، فإنها تعدّ دون فائدة إن لم يتم وضعها في قالب يسهم في استثمارها وربط البيانات والمعلومات ذات الصلة ببعضها بعضاً لضمان اتخاذ القرار المناسب، فعندما يتم تقسيم وتصنيف وتبويب الجرائم ويبين كل ما يتعلق بها، فإن ذلك يسمح لكافة العاملين في البحث والتحري عن الجرائم باسترجاع البيانات والمعلومات ذات الصلة بالجرائم بشكل سريع ومناسب، كما يساهم هذا التقسيم في فهم كيفية التعامل مع الأساليب الإجرامية التقليدية والحديثة، وبناء إجراءات استباقية للحد من الجرائم وضمان مكافحتها في المستقبل، ناهيك عن مشاركتها لكافة العاملين في البحث والتحري، هذا بالإضافة إلى أن تقسيم الجرائم خاصة تلك التي تتسم بالخطورة والتأثير الكبير على أمن وسلامة المجتمع، سيؤدي إلى تقييم دقة البيانات والمعلومات، وتحسين قدرات الشرطة على تحليل البيانات والمعلومات المتعلقة بالجرائم المقلقة، وتطوير أساليب ووسائل الاستجابة لبلاغات الجرائم المقلقة، وسيسهم في قياس نجاح الخطط الأمنية في الحد من الجرائم المقلقة وفرص التحسين الواجب اتباعها من قبل فرق البحث والتحري، لضمان سد الفجوات في الأداء الشرطي مما سيعزز من جودة العمل الشرطي ودقته⁽²⁴⁾.

24 أ. د. حامد كاظم متعب الشيباوي، إدارة المعرفة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2019، ص 96-97. كذلك انظر:

ويعد تقسيم الجرائم بصورة عامة والمقلقة بصورة خاصة محل نزاع بين كثير من المختصين في مجال العدالة الجنائية، وهذا النزاع في واقع الأمر يعود إلى مجموعة من الآراء وأبرزها التركيز على محاربة الجريمة، وهذا النمط الفكري سيقود إلى إهمال المجرم، أما الرأي الآخر فهو الذي ينادي بالاهتمام بالمجرم كونه ضحية لمجموعة من الأسباب والدوافع، مما يعني تقليص العقوبات والبحث عن بدائل لها أقل أضراراً على الجاني، كما يذهب رأي آخر إلى الاهتمام بالمجني عليه خاصة إذا ما كان طفلاً، أو من ذوي الاحتياجات الخاصة، ولا شك في أن هذه الآراء يشوبها الكثير من التناقضات، ناهيك عن المعايير الدولية التي وضعتها الأمم المتحدة لبيان أقسام الجرائم، ولا شك في أن الجمع بين هذه التقسيمات للجريمة والعناية بكل ذلك حماية للمجتمع من شرورها⁽²⁵⁾، لذا سيقوم الباحث ببيان تقسيم الجرائم بصورة عامة ثم ننظر إلى توجه وزارة الداخلية في تقسيم الجرائم المقلقة، وفي البداية سيتم التطرق إلى التصنيف الدولي المعياري الموحد للجرائم، ومن ثم يتناول الباحث مجموعة من التصنيفات المختلفة للجريمة وفقاً لمعايير محددة وضعها أصحابها من منظور اختصاصهم ومعارفهم، ويعرج الباحث على المعايير التي استندت إليها وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة لتصنيف الجرائم المقلقة.

Anthony A. Braga, PROBLEM-ORIENTED POLICING, AND CRIME PREVENTION, Criminal Justice Press, 2nd edition, Monsey, New York, U.S.A., 2008, p2 .

25 أحمد محمود خليل، الوسيط في شرح قانون العقوبات الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2016، ص12-13. كذلك انظر:

Anthony A. Braga, p 5.

أولاً: الغرض من تصنيف الجريمة

هناك الكثير من الأغراض المهمة لتصنيف الجرائم ولعل من أهمها:

1. السماح بإجراء المقارنات المعيارية⁽²⁶⁾، على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، مما يعزز الاتساق وتحسين القدرات التحليلية لأجهزة مكافحة الجريمة.
2. يسهم في توحيد المفاهيم والتعاريف للجرائم، مما يعزز من عمليات الضبط وإصدار الأحكام القضائية خاصة في الدول التي تتسم بالحكم الفدرالي، ومعالجة التطور السريع للمتغيرات الداخلية والخارجية وتعزيز سياسة التشريع الجنائي⁽²⁷⁾.

26 لأهمية دور المقارنات المعيارية في تصنيف الجرائم وتقسيمها، أنشأت وزارة الداخلية مركزاً خاصاً بمسمى مركز المقارنات المعيارية في عام 2011، ومنذ ذلك الوقت والمركز يقوم بإصدار تقارير دورية سنوية عن مؤشرات للجريمة على النطاق المحلي والإقليمي والدولي، بعنوان "بطاقات مقارنات مؤشرات الأداء لوزارة الداخلية"، ويشمل التقرير حوالي مائة وأربعين صفحة قد تزيد أو تنقص بحسب المؤشرات التي يتم قياسها في كل سنة، ويتضمن التقرير بطاقة تحليل بيانات المقارنة المعيارية لمؤشرات الأداء، وكل بطاقة تتمثل في قياس مؤشر محدد مع جهة محددة، فعلى سبيل المثال تم قياس معدل الجرائم المسجلة لكل مائة ألف من السكان، وكذلك مؤشر الجرائم المقلقة مع الشرطة السنغافورية، وتشتمل البطاقة الواحدة على خمسة معايير رئيسية ولكل معيار مجموعة من المعايير الفرعية. (دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، أرشيف مركز المقارنات المعيارية، 2013).

27 من خلال عملي في المجال الشرطي، لاحظت تداخل الكثير من المصطلحات وتفسير البعض لها بطريقة يعتريها النقص فيصعب فهمها وإدراكها، ومما زاد هذا الإبهام اختلاف التشريعات العربية في نصوص بعض القوانين مما يعني أن المشرع في دولة ما أراد تجريم فعل بعينه قد يكون غير مجرم في دولة عربية أخرى، ومن ناحية أخرى التطور السريع الذي نشهده اليوم دفع بالمشرع

3. تسهم عمليات تصنيف وتقسيم الجرائم في إعداد البحوث والدراسات الشرطية التي تتسم بعمق التحليل وتخصصها في دراسة نوع معين من الجرائم والإحاطة بها من كل الجوانب.
4. الفهم الأعمق لكافة المتغيرات ذات الارتباط بالجريمة مما يسهم في بناء سياسة أمنية راسخة تتلاءم مع المتغيرات، كما سيضمن تقييم مخرجات إجراءات البحث والتحري عن الجرائم، وتحليل الأحكام القضائية الصادرة في القضايا المحالة إلى النيابة العامة، مما سيسهم في تحسين الأداء الشرطي ورفع ثقة المجتمع والقضاء.
5. يضمن إعداد التقارير عن الجرائم بدقة عالية؛ استثمارها في عمليات دعم اتخاذ القرار الشرطي.
6. يسهم تصنيف وتقسيم الجرائم في بيان الأفعال الإجرامية الأكثر خطورة، وأماكن البؤر الإجرامية التي تستدعي مواجهتها، وتحسين القدرات في إعداد البيان الإعلامي ونشر وتحليل البيانات، وبناء خطط التوعية الأمنية للمجتمع وتكييف السياسات العامة، وبناء خطط استراتيجية لمكافحة الجريمة والحد من آثارها، كما تضمن سيادة القانون وإصلاح منظومة العدالة الجنائية⁽²⁸⁾.

لتعديل القوانين بل في بعض الأحيان إلغاء القوانين والقرارات واللوائح السابقة وإصدار قوانين جديدة فتختلف دلالة المصطلح في القوانين السابقة والراهنة، ونسوق مثلاً على ذلك، وهو عدم وجود تعريف مانع جامع لمفهوم الجرائم المقلقة في الدولة على الرغم من إقرار مجلس السياسات في وزارة الداخلية الإماراتية لاختيار مجموعة من الجرائم أطلق عليها مصطلح الجرائم المقلقة.

28 التصنيف الدولي للأغراض الإحصائية، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فينا، مارس، 2015، ص 7-8.

ثانيًا: التصنيف الدولي المعياري الموحد للجرائم⁽²⁹⁾

الحاجة إلى تصنيف دولي للجريمة:

نظرًا لتزايد اهتمام أنظمة العدالة الجنائية على النطاق الدولي بإجراء المقارنات المعيارية لتصنيف الجرائم متبعًا بذلك مجموعة من المعايير كالبحت في زمان ومكان ارتكاب الجريمة بين مدن الدولة الواحدة، وكذلك بعض الدول التي تتشابه مع بعضها البعض في القوانين والتشريعات وقواعد الضبط الاجتماعي والثقافي، بهدف قياس مدى تأثير السياسات الجنائية ونجاحها في الحد من الجريمة وتأثيرها على المجالات الحيوية الأخرى للأمن البشري، سواء كانت اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية أو بيئية، ولكي تكون مرتكزًا أساسيًا لفهم أسباب ودوافع ارتكاب الجرائم، وعلى الرغم من ذلك فإن إجراء المقارنات المعيارية للجرائم المقلقة يواجه بعض التحديات، لعل من أهمها اختلاف التعريف الاصطلاحي للجرائم الأمر الذي ينعكس على الواقع الإحصائي من دولة إلى أخرى، وهذا سيؤدي إلى خلل في الإحصاء الجنائي الدولي لأن هناك بعضًا من الجرائم التي تتشابه من جهة اسم التهمة، إلا أن مفهوماها الاصطلاحي مختلف، وهذا سيؤدي إلى اختلاف العقوبة، كما أنه في هذه الحال ستكون المقارنة المعيارية غير دقيقة، لذا سعت الأمم المتحدة إلى توحيد الجهود وتشكيل اللجان من مختلف دول العالم لوضع تصنيف دولي للجريمة، حيث قوبل ذلك بالترحيب من قبل المجتمع

29 PRINCIPLES AND FRAMEWORK FOR AN INTERNATIONAL CLASSIFICATION OF CRIMES FOR STATISTICAL PURPOSES.
https://www.unodc.org/documents/data-and-analysis/statistics/crime/Report_crime_classification_2012.pdf

الدولي، رافق ذلك بناء استراتيجية لقياس الجريمة والعدالة الجنائية الأمر الذي يعد عملاً متميزاً على المستوى الدولي⁽³⁰⁾.

التصنيف الدولي للجريمة:

في عام 2012 وافقت اللجنة الإحصائية ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية على أهمية وضع تصنيف دولي للجرائم للأغراض الإحصائية، وطلبت اللجنة إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC) والمعهد الوطني للإحصاء والجغرافيا الكائن في المكسيك، تقييم جدوى وضع مثل هذا التصنيف، وقد بدأ بإعداد تصنيف للجريمة من قبل فريق عمل أنشئ في عام 2009 من قبل مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين، فوضع أول مجموعة من المبادئ لتطوير نظام دولي لتصنيف الجريمة للاستخدام الإحصائي في عام 2011، وخلص فريق العمل إلى تطوير إطار دولي لتصنيف الجريمة، أقره المؤتمر في يونيو 2012، وقد تم وضع أربعة معايير لتصنيف الجرائم دولياً وهذه المعايير هي:

1. مجال السياسة العامة في ما يتعلق بالفعل أو الواقعة (حماية حقوق الملكية، حماية الصحة... إلخ).
2. هدف الفعل أو الواقعة (كالأشخاص، وأشياء، والبيئة الطبيعية، ومرافق الدولة إلخ).
3. مدى خطورة الفعل أو الواقعة (كالأفعال التي تقضي إلى الموت، وأفعال تسبب ضرراً... إلخ).
4. طريقة ارتكاب الفعل أو الواقعة (كاستخدام العنف في ارتكاب الجريمة، أو التهديد بالعنف... إلخ)⁽³¹⁾.

30 PRINCIPLES AND FRAMEWORK FOR AN INTERNATIONAL CLASSIFICATION OF CRIMES FOR STATISTICAL PURPOSES,p7.

وعليه تم تصنيف الجرائم إلى أربعة مستويات هرمية مختلفة، حيث شمل المستوى الأول إحدى عشرة فئة وهي أعمال تؤدي إلى الوفاة، والأفعال التي تسبب الأذى للشخص، والأفعال الضارة التي لها دوافع جنسية، والأفعال ضد الممتلكات التي تنطوي على العنف ضد شخص، والأفعال ضد الممتلكات فقط، والأفعال التي تنطوي على المخدرات غير المشروعة أو المواد الأخرى، والأفعال التي تنطوي على الاحتيال أو الخداع أو الفساد، والأفعال المخالفة للنظام العام أو السلطة، والأفعال المرتكبة ضد السلامة العامة وأمن الدولة كالجرائم المرتبطة بالإرهاب أو الجريمة المنظمة، والأفعال المرتكبة ضد البيئة الطبيعية، وغير ذلك من الأفعال الإجرامية غير المصنفة في موضوع آخر، وبعد ذلك يأتي المستوى الثاني وهي الفئات التي تقع ضمن الأقسام المذكورة سابقاً، أما القسم الثالث والرابع فيمكن إجمالهما في الملاحظات العامة⁽³²⁾.

تصنيف الجرائم الكبرى في اليابان:

تصنف وكالة الشرطة الوطنية في اليابان مجموعة من الجرائم بأنها جرائم كبرى تسعى لمكافحتها والحد من مخاطرها وهذه الجرائم هي: جرائم القتل، والسرقه، والحرقة العمد، والاعتصاب، وهتك العرض، والخطف، والاتجار بالبشر⁽³³⁾.

31 التصنيف الدولي للأغراض الإحصائية، مرجع سابق، ص 15.

32 التصنيف الدولي للأغراض الإحصائية، مرجع سابق، ص 14-17، كذلك انظر: اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل وتدابير التصدي المستجدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، مذكرة من أمانة الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي وثيقة رقم E/CN.15/2016/10، ص 7.

33 موقع اليابان بالعربية، تم الدخول على الموقع بتاريخ 2023/9/19، والمنشور على الرابط

<https://www.nippon.com/ar/japan-data/h01582> الإلكتروني:

تصنيف الجرائم الخطرة في الاتحاد الأوروبي:

صنف الاتحاد الأوروبي مجموعة من الجرائم بأنها أكثر الجرائم خطورة ورتب عليها الكثير من الأعمال، حيث بين في البداية مفهوم هذه الجرائم، وقد تم وضع سياسة إحصائية موحدة في الاتحاد الأوروبي لمتابعة التغييرات في حجم هذه الجرائم الخطرة وهذه الجرائم هي: القتل، والاعتداء، والاختطاف، والعنف الجنسي، والاعتصاب، والاعتداء الجنسي، والسرقه، والسطو، والسطو على المباني السكنية الخاصة، والسرقه، وسرقه مركبة برية آلية، وجرائم المخدرات، والاستغلال الجنسي، والاحتيال، والفساد، وغسل الأموال والرشوة، والجرائم الإلكترونية، والمشاركة في جماعة إجرامية منظمة⁽³⁴⁾.

ثالثاً: التقسيم القانوني للجرائم

نص المشرع في دولة الإمارات العربية المتحدة على تصنيف الجرائم إلى ثلاثة أنواع وفقاً لقانون الجرائم والعقوبات الاتحادي رقم (36) لسنة 2022، حيث بينت المادة رقم (27) أن الجرائم تنقسم إلى ثلاثة أنواع وهي:

- الجنايات: جمع جنائية وهي الجريمة المعاقب عليها بإحدى العقوبات الآتية: أي عقوبة من عقوبات القصاص، الإعدام، السجن المؤبد، السجن المؤقت.

34 انظر الجرائم المسجلة لدى الشرطة حسب فئة الجريمة (crim_off_cat)، البيانات الوصفية المرجعية في هيكل البيانات الوصفية (Euro SDMX (ESMS، وكالة التجميع: المفوضية الأوروبية - يوروستات، تم زيارة الموقع بتاريخ 2023/10/7.

https://ec.europa.eu/eurostat/cache/metadata/en/crim_off_cat_esms.htm#contact1695911737224

- الجench: هي الجريمة المعاقب عليها بعقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية:

1. الحبس.
2. الغرامة التي لا تزيد على (10000) عشرة آلاف درهم.
3. الدية.

ويحدد مقدار دية المتوفى خطأً ذكراً أو أنثى بمبلغ (200000) مائتي ألف درهم، ويجوز بقرار من مجلس الوزراء بناءً على عرض وزير العدل تعديل مقدار الدية المنصوص عليها في الفقرة السابقة بالزيادة أو النقصان.

- المخالفات: كل فعل أو امتناع معاقب عليه في القوانين أو اللوائح بعقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية:

1. الحجز مدة لا تقل عن أربع وعشرين ساعة، ولا تزيد على (10) عشرة أيام، ويكون الحجز بوضع المحكوم عليه في أماكن تخصص لذلك.
2. الغرامة التي لا تزيد عن (10000) عشرة آلاف درهم.

وبين المشرع أن تحديد نوع الجريمة مرتبط بنوع العقوبة المقررة لها في القانون، وإذا كانت الجريمة معاقباً عليها بالغرامة أو الدية مع عقوبة أخرى يتحدد نوعها بحسب العقوبة الأخرى، ويرى الباحث أن هذا التقسيم يسهم كثيراً في بيان حجم الجريمة وما يصدر من عقوبات قضائية وما مدى تناسب العقوبات مع الجريمة التي تم اقترافها، وهل العقوبة حققت الردع للمجرمين ونزعت بذور الإجرام، أم أنها تتسم بالشدّة مما يؤثر على العدالة الجنائية في عدم تناسب العقوبة مع الفعل الإجرامي، كما أن هذا التقسيم سيعزز تقييم الإطار التشريعي خاصة في ظل المتغيرات الكبيرة، فإذا ما نظرنا إلى الأحكام القضائية فإن المشرع الإماراتي عاقب على الشروع في الجنايات والجench ولا عقاب على الشروع في المخالفات، كذلك الاشتراك في الجريمة، إذ رتب المشرع عقوبة

على الاشتراك في الجنايات والجنح ولا يعاقب عليها في المخالفات، كذلك الحال في العود للجريمة؛ ففي الجنايات يعد العود إليها إذا ما ارتكب الجريمة في أي وقت بعد الحكم بالإدانة، أما في الجنح فيعد العود إلى الجنحة أو ما يماثلها خلال خمس سنوات من تاريخ صدور الحكم*، وأما في ما يتعلق بانقضاء الدعوى ففي الجنايات تتقدم الجريمة بمضي عشرين سنة، وأما الجنح بمرور خمس سنوات، وفي المخالفات بمرور سنة، كذلك الحال بالنسبة للأحكام الجزائية سواء بالاختصاص المكاني وإجراءات التحقيق وغيرها من الإجراءات.

رابعاً: تقسيم الجرائم الماسة بكيان المجتمع

تعتمد المجتمعات في تصنيف وتقسيم الجرائم على إطار عمل وممارسات وتدابير وقائية لمنع وقوع الجريمة، وتركز المؤسسات المجتمعية جهودها لحصر العوامل والأسباب التي تتدخل في حدوث الجريمة واتخاذ التدابير والإجراءات حيال إزالتها بهدف حماية الأفراد من الوقوع في الجريمة⁽³⁵⁾، لذا فإن المجتمعات تصنف الجرائم وفق قيمها الاجتماعية والثقافية وما تسببه من آلام لأفراد المجتمع، ومن أبرز معايير تقسيم الجرائم الماسة بكيان المجتمع هي:

* قضت المحكمة الاتحادية العليا في هذا الشأن "اعتبار قضاء الحكم المطعون فيه برد الدفع بانقضاء الدعوى الجزائية الناشئة عن جريمة العود بعد سيق الإبعاد لرفع الدعوى في ميعادها القانوني أي قبل مضي مدة الخمس سنوات والمنصوص عليها في نص المادة 20 من قانون الإجراءات الجزائية متفقاً مع صحيح القانون" (الطعن رقم 740 لسنة 2018 جلسة بتاريخ 2018/10/9، من أحكام المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية).

35 نورة جمعة صالح السعدي، دور المجتمع في الوقاية من الجريمة، مركز الدراسات والاستطلاعات، وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، أبوظبي، 2014، ص 10.

- الجرائم الواقعة على الفئات الأضعف في المجتمع: كالمعاقين (ذوي الاحتياجات الخاصة) والأطفال، والنساء، ولا أدل على ذلك من صدور قانون رقم (3) لسنة 2016 بشأن قانون حقوق الطفل الذي أطلق عليه قانون وديمة نسبة للطفلة التي قتلها والدها*.
- الجرائم الواقعة على المال: يعد المال عصب الحياة ومن المقومات الأساسية لقيام المجتمعات، ومما لا شك فيه أن الاعتداء على المال يصيب المجتمع بأضرار بالغة، لذا تعد بعض جرائم الاعتداء على المال من الجرائم الخطرة التي تستدعي التصدي لها والعمل على وضع تشريعات تحافظ عليه⁽³⁶⁾.
- الجرائم الواقعة على البيئة: ينظر المجتمع إلى أهمية الحفاظ على البيئة وحماية حق الإنسان في العيش في بيئة صحية وسليمة وتحقيق السلامة الشخصية، ولا يمكن تحقيق ذلك إلا عبر وضع معايير وتقسيم للجرائم التي تلوث البيئة وتهدد حياة الإنسان، لذا كانت الحاجة ماسة إلى تقسيم الجرائم الواقعة على البيئة وفق معايير محددة لتحديد كميات المواد التي يسمح أو لا يسمح بإخراجها من البيئة، وذلك بالاستعانة بالأجهزة الحديثة والخبراء المختصين في تجريم كل الأفعال التي تؤثر على سلامة البيئة⁽³⁷⁾.

* انظر تفاصيل القضية في جريدة البيان:

[https://www.albayan.ae/across-the-uae/accidents/2013-05-20-](https://www.albayan.ae/across-the-uae/accidents/2013-05-20-1.1887230)

[1.1887230.](https://www.albayan.ae/across-the-uae/accidents/2013-05-20-1.1887230)

36 د. مازن محمد رمضان موسى المرسي، الحماية الجنائية للمتعاملين في بورصة الأوراق المالية، دار

الفكر والقانون للنشر والتوزيع، المنصورة، 2017، ص 17.

37 د. طارق إبراهيم الدسوقي، الموسوعة الأمنية - الأمن البيئي النظام القانوني لحماية البيئة، دار

الجامعة الحديثة، الإسكندرية، 2015، ص 330 - 333.

- الجرائم التي تثير قلق المجتمع: تشير إلى نوع معين من الجرائم تتشابه في خصائصها، وأسبابها، ودوافعها، وتتصف بال تكرار مما يثير قلق المجتمع وخوفه من هذه الجريمة، وتولد ضغطاً على الجهاز الشرطي بضرورة مكافحة هذه الجرائم المقلقة والحد من آثارها⁽³⁸⁾.

خامساً: تقسيم الجرائم بناءً على الخطورة الإجرامية

توصف الخطورة الإجرامية بأنها حالة خاصة بالفرد، وهي تتأثر بالحالة النفسية، والمحيط الاجتماعي السائد في المجتمع، وهي حالة تتوافر لدى الشخص، تشير إلى احتمال واضح لديه نحو ارتكاب الجريمة أو التحضير لارتكابها، ويترتب على توافرها نتائج قانونية⁽³⁹⁾، فهي حالة يغلب فيها احتمال إقدام المجرم على ارتكاب جريمة لاحقة، فالخطورة الإجرامية نوع من التوقع منصرف للمستقبل، وموضوع هذا التوقع هو جريمة تصدر عن نفس الشخص الذي ارتكب جريمة سابقة⁽⁴⁰⁾.

وتتميز الخطورة الإجرامية بمجموعة من الخصائص سواء في العوامل الدافعة لها ومنها ما هو مرتبط بالجاني ومنها أمراض نفسية أو نقص في النمو، أو رغبة في الانتقام وغيرها من الأسباب والدوافع الشخصية، ومنها ما هو مرتبط بالمحيط

38 Anthony A. Braga, p 16.

39 مولاي أحمد العايش، الخطورة الإجرامية وأثرها في الجزاء الجنائي، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2020، ص 10. كذلك انظر: Anthony A. Braga, p16.

40 راشد بن حمد البلوشي وخالد بن أحمد الشعيبي، التدابير الاحترازية في التشريع الجزائي العماني بين النظرية والتطبيق، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، العدد الثالث لعام 2012، جامعة السلطان قابوس، مسقط، ص 13.

الاجتماعي بدءًا من الأسرة والعلاقة بين أفرادها وكذلك الوضع الاقتصادي، وكذلك الحي السكني الذي يقيم فيه الجاني، ومستواه التعليمي، وغيرها من الأسباب الاجتماعية⁽⁴¹⁾.

وتأتي الخطورة الإجرامية ليس فقط من الجريمة المرتكبة ولكن لارتباطها بشخصية الجاني، وشخصية المجني عليه، حيث تؤثر شخصية الجاني والمجني عليه في اعتبار أن هذه الجريمة من الجرائم المقلقة أم لا، لأن الفعل المجرم وقع على شخص معين في ظرف معين يجعل من الجريمة مقلقة، ومن ذلك وقوع الاعتداء من شخص مكلف برعاية شخص من ذوي الاحتياجات الخاصة* يعد من الجرائم المقلقة، كذلك الحال عند قيام ممرض باغتصاب مريضة تعاني من إعاقة خطيرة تم إيداعها في دار رعاية الأيتام منذ ولادتها⁽⁴²⁾، وكذلك من ناحية وقت ارتكاب الجريمة؛ فهناك بعض السلوكيات الإجرامية التي تم تصنيفها بأنها من الجرائم المقلقة لارتباطها الزماني بفترة زمنية معينة ذات عوامل مهياة لزيادة هذه الجريمة، مثل زيادة في معدلات سرقة

41 مولاي أحمد العايش، مرجع سابق، ص 15 - 23.

* هناك الكثير من الأمثلة على نطاق الوطن العربي منها: قضايا عدة شغلت مستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي في العالم العربي، من أبرزها، اعتداء لبناني على شخص من ذوي الاحتياجات الخاصة انظر المصدر:

<https://www.bbc.com/arabic/trending-45776709>،

كذلك ما تم نشره عن مسلسل الاعتداء على ذوي الإعاقة عرض مستمر انظر تفاصيل الخبر:

<https://www.nosaed.com/2019/11/24/مسلسل-الاعتداء-على-ذوي-الإعاقة-عرض-مستمر/>.

[مستمر](#).

42 المصدر: موقع BBC للأخبار، تم الدخول على الموقع بتاريخ 2022/7/2، والخبر تحت عنوان:

محكمة أمريكية تقضي بسجن ممرض اغتصب مريضة تعاني من إعاقة خطيرة، تاريخ نشر الخبر:

<https://www.bbc.com/arabic/world-59519991>. الرابط: 2021 / 12/3

المركبات في نهاية الإجازات والعطلات الدراسية والصيفية، كذلك الحال عند استغلال أحدهم التجمعات في أوقات الأعياد والمناسبات الوطنية ليصدمها بمركبته مما يحدث حالة من الهلع ووقوع عدد كبير من الضحايا ما بين قتل وجريح⁽⁴³⁾.

كما يلعب المكان الذي ارتكبت فيه الجريمة دورًا مهمًا في تحديد مدى خطورة الفعل الإجرامي، كوقوع الجريمة في دار للعبادة كالمساجد* أو في مجمع تجاري، وترتبط كذلك الخطورة الإجرامية بتكرار الفعل الإجرامي حتى يتحول من مشكلة إلى ظاهرة إجرامية تستدعي من الجهاز الشرطي وكافة الجهات المعنية بالدولة التدخل للوقوف بحزم أمام هذه الجريمة، كجرائم المخدرات، والجرائم التي تقع على شخصيات مهمة أو مؤثرة أو لها حضور جماهيري كبير، ومن واقع تجربتنا الميدانية فإن بعض الجرائم وإن لم تتكرر قد تنتسم بالخطورة وتشغل رأي المجتمع كجرائم القتل لما تنطوي عليه من آثار على إزهاق روح الضحية والتعدي على حقه في الحياة، وكذلك الأثر على الأسرة خاصة إذا ما كان المعيل للأسرة؛ فقد يؤدي ذلك إلى انحراف أفراد الأسرة، كذلك الأثر على المجتمع حيث يولد لدى أفراد الخوف والقلق من الجريمة ويكون باعثًا على القتل، كما أنه يؤثر على ثقة وسمعة الجهاز الشرطي خاصة إذا ما تمكن الجاني

43 انظر في مثل هذا الحادث: ما وقع في ولاية ويسكونسن، حيث أعلنت الشرطة الأمريكية سقوط "عدد من القتلى" جراء صدم سيارة حشدًا كان متجمعًا للمشاركة في موكب لعيد الميلاد. المصدر: جريدة الإمارات اليوم، تم زيارة الموقع بتاريخ 2022/7/2. (<https://www.emaratayoum.com/politics/news/2021-11-22-1.1565286>).

* ففي 23 يونيو من عام 2017، أعلنت وزارة الداخلية السعودية في بيان أنها أحبطت هجومًا انتحاريًا كان يستهدف أمن المسجد الحرام بمكة. المصدر: موقع أخبار فرنسا 24، تم الدخول على الموقع الإلكتروني بتاريخ 2022/7/2.

من الهروب خارج الدولة وخاصة إذا لم يتمكن الجهاز الشرطي من الاهتداء إلى شخصية الجاني⁽⁴⁴⁾.

كما ترتبط الخطورة الإجرامية بالعمل المنظم للجماعات الإجرامية وما يرتبط بتلك المنظمات الإجرامية من جرائم كالقتل أو السرقة أو غسل الأموال أو جرائم الإرهاب، كما أن الأثر لهذه الجرائم هو ما سيحدد إذا ما كانت هذه الجرائم ستشكل خطرًا وتقلل من راحة المجتمع وأمنه واستقراره.

سادسًا: تصنيف الجرائم على حسب موضوعها:

تم تصنيف الجرائم على حسب موضوعها، كما هو الحال في قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي ومن أمثلة ذلك:

- الجرائم الاعتدائية المتعلقة بالوظيفة العامة كاستغلال الوظيفة واستعمال السلطة والتعدي على الموظف العام، وانتحال الوظائف والصفات.
- الجرائم الاعتدائية ذات الخطر العام كالاغتداء على وسائل المواصلات والمرافق العامة، والحريق.
- الجرائم الماسة بالأسرة كإخفاء طفل حديث الولادة أو تبديله بأخر أو نسبه إلى غير والديه.
- الجرائم الاعتدائية الواقعة على الأشخاص كالجرائم الماسة بحياة الإنسان وسلامة بدنه، والجرائم الواقعة على العرض.
- الجرائم المخلة بسير العدالة كتعطيل الإجراءات القضائية، والبلاغ الكاذب.

44 Anthony A. Braga, p 9.

- الجرائم الماسة بالعقائد والشعائر الدينية.
- الجرائم الواقعة على المال كالسرقة، وخيانة الأمانة، وإتلاف المال.

المعايير التي تحدّد الجرائم المقلقة:

نخلص مما سبق بيانه إلى أن هناك مجموعة من المعايير التي نراها محددة لطبيعة الجرائم المقلقة ونوجزها في الآتي:

1. معايير مرتبطة بشخصية الجاني.
2. معايير مرتبطة بشخصية المجني عليه.
3. زمن ومكان ارتكاب الجريمة.
4. الأسلوب الإجرامي.
5. الخطورة الإجرامية.
6. الظروف المشددة المتعلقة بالجريمة المقلقة.
7. العقوبة السالبة للحرية بما لا تقل عن أربع سنوات.
8. واقع الإحصاء الجنائي للجرائم المقلقة.
9. التوجه العالمي لتجريم الجرائم ذات الخطورة الأعلى.

سابعاً: تقسيمات الجرائم المقلقة في وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة

مثلاً أورد الباحث فإن مصطلح الجرائم المقلقة هو مصطلح شرطي لا يستند إلى إطار تشريعي قانوني، ورغم ذلك فإن الجرائم المنصوص عليها بأنها جرائم مقلقة هي في الأصل جرائم مجرمة بنص القانون سواء كان قانون الجرائم والعقوبات أو القوانين الخاصة، وقد قسمت وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة الجرائم

المقلقة⁽⁴⁵⁾، وفقاً للتجريم الوارد في قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي، وفي واقع الأمر فإن وزارة الداخلية ممثلة في مجلس السياسات حددت جرائم بعينها وأضفت عليها صفة القلق وهذه الجرائم هي:

1. الجرائم الواقعة على النفس:

- جرائم القتل العمد.
- الاعتداء البليغ.
- الاغتصاب.
- الخطف.

2. الجرائم الواقعة على المال:

- سرقة إحدى وسائل النقل - تُستثنى سرقة مقطورة - سرقة دراجة هوائية.
- سرقة من/في إحدى وسائل النقل (حافلة، قارب، طائرة).
- السرقة من الأماكن المسكونة أو المعدة للسكن.
- سرقة من/في منشأة خاصة.
- سرقة من/في منشأة حكومية/دبلوماسية.
- سرقة من/في مرافق عامة.
- سرقة من/في مناطق صحراوية/نائية.

3. الجرائم ذات الخطر العام:

- الحريق العمد.

45 انظر في ذلك التقرير السنوي الصادر عن وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، أرشيف إدارة المعلومات الأمنية، 2010. كذلك انظر التقرير السنوي للإحصاء الجنائي الصادر عن مركز بحوث شرطة الشارقة للعام 2010.

4. المخدرات:

جرائم المخدرات من دون التعاطي، ويرى الباحث أن عدم ذكر جرائم تعاطي المخدرات في معرض تصنيف الجرائم المقلقة رغم خطورتها وتأثيرها الخطير على المجتمع، أنه محل نظر يستلزم إضافتها إلى جرائم المخدرات التي تم تصنيفها بأنها من الجرائم المقلقة، وذلك لمجموعة من الاعتبارات وهي:

- التأثير الخطير لجرائم تعاطي المخدرات على الفرد والمجتمع، وتعاطي المخدرات يؤدي إلى فقدان أحد أبناء المجتمع، وصعوبة التعافي من تعاطي المخدرات، وكثرة العود للجريمة من قبل متعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، ومن الشواهد على ما ذكره الباحث أن تمت دراسة حالة للعود للجريمة في عام 2018 بناءً على طلب الإدارة العامة للمؤسسات العقابية والإصلاحية بوزارة الداخلية، حيث تبين أن نسبة 68.4% من العائدين للجريمة هم من متعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية⁽⁴⁶⁾.
- العوامل الخارجية المؤثرة في استهداف شباب الدولة وجرحهم إلى هاوية المخدرات من بعض الدول الإقليمية، ناهيك عن إنشاء مواقع وحسابات على مواقع التواصل الاجتماعي لترويج المخدرات والإخلال بالنظام والآداب العامة⁽⁴⁷⁾.

46 عبدالله محمد المليح، العود لارتكاب الجرائم والعوامل المساعدة للحد منه "دراسة حالة"، القيادة العامة لشرطة الشارقة، أرشيف مركز بحوث شرطة الشارقة، دراسة تشغيلية رقم 6 لسنة 2018، ص 43.

47 عبدالله المليح ود. نواف الجشعمي، التحليل الاستراتيجي للروابط الأمنية بدولة الإمارات العربية المتحدة وسبل تنظيمها "دراسة تطبيقية من منظور استراتيجي"، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2017، ص 71.

- إن المستهدف من كافة جرائم المخدرات بدءًا من الزراعة والتصنيع والإنتاج والجلب والتصدير والنقل والحيازة والإحراز والاتجار هو متعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، فإذا ما كانت الغاية من جرائم المخدرات هو المتعاطي فمن باب أولى أن يتم إضافة جريمة التعاطي إلى قائمة الجرائم المقلقة.
- حرمت الشريعة الإسلامية على المسلم فعل الوسائل المفضية إلى الحرام، ومن هنا تكون كل الوسائل المؤدية إلى ترويج المخدرات محرمة سواء كانت زراعة أو إنتاجًا أو تصنيعًا أو جلبًا أو اتجارًا، فالتعامل فيها على أي وجه مندرج قطعًا في المحرمات باعتباره وسيلة إلى المحرم، كما أنه لا خلاف في حرمة تعاطيها، ومن هنا فإن الشريعة الإسلامية ساوت في التجريم بكافة الأفعال والوسائل المرتبطة بالمخدرات⁽⁴⁸⁾، فعلى هذا فإن مقام التعاطي في التجريم يشمل كل أوجه جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية.
- صدور جريمة التعاطي للمواد المخدرة في قانون خاص يشمل كافة جرائم المخدرات، يدل على خطورتها وأن القصد التشريعي يدل على رغبة المشرع في مكافحة هذه الجرائم دون التمييز بين التعاطي وسائر جرائم المخدرات، وهذا يدل على أن فصل جرائم التعاطي عن سائر جرائم المخدرات باعتبار أن الجرائم الأخيرة مقلقة وأن جريمة التعاطي لا تدرج في قائمة الجرائم المقلقة محل نظر، لذا نرى من الأهمية بمكان إضافة جرائم تعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية إلى قائمة الجرائم المقلقة.

48 السيد خلف محمد، قضاء المخدرات وقواعد الضبط والتفتيش وتسبیب الأحكام، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2017، ص 160 - 161. مقتبس من الفتاوى الإسلامية، دار الإفتاء المصرية، المجلد العاشر، ص 3513.

5. الاتجار بالبشر

يرى الباحث أن مجلس السياسات في وزارة الداخلية قد وفق في تحديد هذه الجرائم المقلقة كما بيّنا في ما سبق، وعلى الرغم من ذلك نرى أنه من الأهمية بمكان مراجعة تلك القائمة استجابة للمتغيرات الداخلية والخارجية، وإلى المشكلات المجتمعية، وكذلك للتطوير التشريعي للقوانين الجنائية، لذا نرى أنه يتعين مراجعة هذه القائمة وإجراء تقييم لكافة الجرائم المقلقة، وذلك من خلال وضع خطوات لتقييم وتطوير قائمة الجرائم المقلقة وفق العناصر الآتية:

1. تحديد المشكلة: هذه المرحلة تم تنفيذها بالفعل عندما تم تحديد قائمة الجرائم المقلقة.
2. جمع وتحليل البيانات والمعلومات عن الجرائم المقلقة.
3. تحديد الأسلوب العلمي والعملي لتحليل البيانات والمعلومات للجرائم المقلقة.
4. تقييم مخرجات التحليل.
5. تطوير مصفوفة الجرائم المقلقة وفق المنافع والآثار والاحتمالية والأهمية للمجتمع.
6. اختيار ما هو الأنسب للوزارة والمجتمع وفق ما تم اعتماده من مقاييس ومعايير لتحديد الجرائم المقلقة.
7. عرض مصفوفة (قائمة) الجرائم المقلقة على مجلس السياسات في وزارة الداخلية للاعتماد.
8. تضمين الجرائم المقلقة في استراتيجية وزارة الداخلية لضمان تحقيق الغايات الاستراتيجية والحد من خطورة الجرائم المقلقة، وبناء نموذج شرطي رائد في المنطقة.

المبحث الثاني

نشأة أنظمة المعلومات الجنائية وتطورها

تُعد أنظمة المعلومات الجنائية الحديثة من إفرزات ثورة التكنولوجيا التي غدت مظهرًا من المظاهر المتقدمة في مختلف المجالات نظرًا لما تقدمه من خدمات كثيرة في مختلف مناحي الحياة، ومنها مجال العمل الشرطي، كتوثيق كافة عمليات - إجراءات - مسرح الجريمة، وتدوين أقوال أطراف البلاغ، والبحث عن المطلوبين، والتعرف على اتجاهات الجريمة، وغيرها من الفوائد الجمة والمزايا الكبيرة لأنظمة المعلومات الجنائية، ومن الواضح أن أنظمة المعلومات الجنائية تحظى بدرجة كبيرة من الأهمية، لما أحدثته من تغيير فعال في طرق وأساليب مكافحة الجريمة بصورة عامة وتلك الجرائم التي تولد القلق والخوف في المجتمع ومنظومة العدالة الجنائية، لذا جاء هذا المبحث لبيان مفهوم أنظمة المعلومات الجنائية، ومن ثم سيتناول الباحث تطور أنظمة المعلومات الجنائية، وذلك في مطلبين.

المطلب الأول: مفهوم أنظمة المعلومات الجنائية

يتكون مفهوم أنظمة المعلومات الجنائية من مجموعة المفاهيم الاصطلاحية، وهي الأنظمة، والمعلومات، والجنائية، وتشير كل كلمة إلى معنى مستقل بذاته، وبما أن معرفة المركب تتوقف على معرفة مفرداته، تعين علينا إذاً معرفة الأجزاء لبناء تصوري لمعرفة الكل، وبما أن معنى أنظمة المعلومات الجنائية متلازم، مع معرفة أجزاء هذا اللفظ المركب، لذا سيتناول الباحث تعريف أنظمة المعلومات الجنائية من الناحية اللغوية، والاصطلاحية، ثم نخلص إلى بيان معنى أنظمة المعلومات الجنائية وفق البيان التالي:

أولاً: معنى الأنظمة لغةً واصطلاحاً:

المعنى اللغوي:

الأنظمة: على وزن أفعلة، والأنظمة جمع نظام، وهو من نظم ينظم، والنون، والطاء، والميم: أصل يدل على تأليف شيء وتأليفه⁽⁴⁹⁾، وتعني التأليف والترتيب، وضم الشيء إلى شيء آخر، ويقال نظمته أي ألفه، والنظام: كل خيط ينظم به اللؤلؤ ونحوه⁽⁵⁰⁾، ويقال نظم أموره: أي رتبها ونسقها، ويقال نظم الأشياء: أي نظمها، والنظام العام: أي الأمن⁽⁵¹⁾، ويقال إن النظم: الألفاظ المرتبة المسوقة المعتبرة دلالتها على ما يقتضيه العقل⁽⁵²⁾.

وعلى هذا فإن المعنى المناسب لموضوع هذا البحث من بين تلك المعاني، هو التأليف والترتيب، وسيبين الباحث سبب اختيار الباحث بعد عرض المعنى الاصطلاحي.

49 أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط عبدالسلام محمد هارون، ج5، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بدون تاريخ للنشر، ص 443.

50 مجدالدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، دار الكتاب العربي، بيروت، 2011، ص 1252. كذلك انظر محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، ط3، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 1987، ص 421.

51 عصام حداد ود. حسان جعفر، المنبع الموسع - قاموس عربي عربي، ط1، دار صبح، بيروت، 2011، ص 1455-1456.

52 د. وحيد كباية، معجم مصطلحات النقد العربي القديم، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، بيروت، 2012، ص 603.

المعنى الاصطلاحي

هناك تعريفات للنظام دقيقة في حقول معرفية مختلفة، كالرياضيات وعلم الحاسوب والعلوم الجنائية وغيرها*، لكن في هذه الدراسة نعني بالنظام المرتبط بالعمل الشرطي، فيدل التعريف الاصطلاحي لنظام المعلومات على أنه إجراءات وعمليات منظمة، تهدف إلى جمع، وتوثيق، ومعالجة وتخزين المعلومات واسترجاعها، من أجل تأمين احتياجات أكبر قدر ممكن من الباحثين الجنائيين وصناع القرار والمستفيدين⁽⁵³⁾،

* هناك العديد من الآراء المختلفة حول ما يعنيه مصطلح أنظمة جنائية، فهناك الأنظمة المرتبطة بنوع معين من الجرائم، أو فئة عمرية من المجرمين كالأحداث، أو مرتبط ببناء ثقافة قانونية لدى الأفراد القائمين على تحقيق العدالة أو أفراد المجتمع، وكذلك ما هو مرتبط بمفهوم تحقيق العدالة في ظل الأزمات ككوفيد 19 راجع في ذلك: منى سالم الوسمي، النظام الجنائي الخاص بالأحداث في دولة الإمارات العربية المتحدة، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد رقم 15، العدد رقم 2، ديسمبر 2018. كذلك انظر ليان مكاي وآخرون، نحو ثقافة سيادة القانون – استكشاف الاستجابة الفعالة للتحديات القائمة أمام تطبيق العدالة والأمن، معهد الولايات المتحدة للسلام، واشنطن، ط1، 2015، ص 67- 110. كذلك انظر:

Institute for Government analysis of Sentencing Council, Criminal Justice System simplified, 2015; College of Policing, 'Prosecution and case management: Charging and case preparation', 2013; Crown Prosecution Service, 'The Criminal Justice System', 2017; Ministry of Justice, Criminal Justice Statistics – Quarterly update: the year ending September 2019 – flowchart; Office for National Statistics, Crime in England and Wales: year ending March 2019; Ministry of Justice, Criminal court statistics quarterly: October to December 2019, Table C1 and M1, 2020.

53 أ. د. عامر إبراهيم قنديلجي، تكنولوجيا المعلومات وتطبيقاتها، ط1، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2002، ص 40.

ويعرف النظام بأنه "كل مجموعة من العناصر التي تكون في تفاعل ديناميكي، تم تجميعها وتنظيمها معًا لأداء وظيفة ما (من أجل هدف ما)"⁽⁵⁴⁾، وتعرف النظم الإلكترونية في معجم المصطلحات الإلكترونية وتقنياتها: "بأنها مجموعة من العناصر المتداخلة والمتفاعلة مع بعضها والتي تعمل على جمع البيانات والمعلومات، ومعالجتها، وتخزينها، وبثها وتوزيعها، بغرض دعم صناعة القرارات، والتنسيق وتأمين السيطرة على المنظمة، إضافة إلى تحليل المشكلات، وتأمين المنظور المطلوب للموضوعات المعقدة، ويشمل نظام المعلومات بيانات الأشخاص، والأماكن، والنشاطات والأمر الأخرى التي تخص المنظمة، والبيئة المحيطة بها"⁽⁵⁵⁾، ويقال في النظام أيضًا الامتثال للقانون والقواعد الموضوعية⁽⁵⁶⁾.

ويرى الباحث بعد عرض مجموعة من المعاني اللغوية والاصطلاحية للأنظمة، أنها تدل على التأليف بين الأشياء المتناسبة، كالتأليف بين حبات اللؤلؤ، وعلى هذا نعرف النظام المرتبط بالعمل الشرطي: بأنه تأليف بين المعلومات المتناسبة وفق القواعد والقوانين المعتمدة في الوحدات التنظيمية بوزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، والتي تعين العاملين في الجهاز الشرطي على أداء أعمالهم، ما يحقق الأمن والأمان للمجتمع، لهذا السبب **يرى الباحث** أن اختيار المعنى اللغوي التأليف والترتيب هو أقرب المعاني للنظام في العمل الشرطي، خاصة تلك النظم المرتبطة بالإجراءات الجزائية التي تتطلب التأليف والترتيب عند مباشرة إجراءات البحث والتحري، فلا

54 د. ربيع البنوي، معجم مصطلحات على الأرشف المعاصر، ط1، هيئة الشارقة للوثائق والأرشف، الشارقة، 2019، ص 433.

55 د. أسد الدين التميمي، معجم المصطلحات الإلكترونية وتقنياتها، ج2، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، 2014، عمان، ص 1094-1095.

56 د. وحيد كباية، مرجع سابق، ص 603.

يتصور القيام بالتفتيش قبل القبض، وكذلك لا يستقيم إجراء تفتيش المساكن دون إذن من النيابة العامة إلا في الأحوال المنصوص عليها كحالات التلبس أو الاستغاثة.

ثانيًا: معنى المعلومات لغةً واصطلاحًا:

المعنى اللغوي:

المعلومات على وزن المفعولات، وهي جمع لكلمة معلومة، وهي في اللغة مشتقة من مادة لغوية ثرية هي مادة علم، والعين واللام والميم أصل صحيح واحد، يدل على أثر بالشيء يتميز به عن غيره⁽⁵⁷⁾، ويقال علم أي جعل له أمارَةً أو وسمًا يعرف به⁽⁵⁸⁾، والعلم: أي إدراك الشيء بحقيقته، ومنها المعرفة: وهي مجموعة مسائل وأصول كلية تدور حول موضوع واحد، وتعالج بمنهج معين، وتنتهي إلى بعض النظريات والقوانين⁽⁵⁹⁾.

وعلى هذا فإن المعنى اللغوي المناسب للدراسة هو إدراك مأمور الضبط القضائي للأشياء على حقيقتها، التي تتميز بها عن غيرها من الأشياء.

المعنى الاصطلاحي

اختلف تعريف مفهوم المعلومات بين سائر الباحثين نظرًا لاختلاف مشاربهم، وكذلك نظرًا لاشتقاقها من لغتين العربية والفرنسية من الأحرف الأولى لكلمتي

57 أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، مرجع سابق، ج4، ص 109.

58 المنجد في اللغة العربية المعاصرة، دار المشرق، بيروت، بدون سنة طبع، ص 1011.

59 المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، جمهورية مصر العربية، القاهرة، 1995، ص 432.

معلومات، وأتوماتيك إشارة إلى التكنولوجيا وعلم المعلومات⁽⁶⁰⁾، ونوجز بعض التعريفات للمعلومات ذات الارتباط بموضوع دراستنا منها:

يتضمن المعنى الاصطلاحي للمعلومات الشرطية "أنه الصور الفوتوغرافية، وبصمات الأصابع، وبصمات الأذن والحمض النووي الحامل للصفات الوراثية DNA، وآثار أو انطباعات الأدوات المستخدمة في جريمة معينة، وأساليب تقنية المعلومات، والتحليلات الكيميائية، والتحقيق في الحرائق وما إلى ذلك، أي في الواقع أية معلومات "مادية" خاصة بالجريمة الفعلية التي لم تحصل الشرطة عليها من المقابلات الشخصية مع المشتبه فيهم أو الشهود، وعادة ما يقوم أفراد الشرطة الذين تلقوا تدريباً تقنياً خاصاً بالتحقيقات الشرطية الأساسية (بصمات الأصابع، وآثار الأدوات المستخدمة في الجريمة وما إلى ذلك) وكثيراً ما يقتصر هذا النوع من المعلومات على مكان ارتكاب الجريمة، ولكن هذا ليس إلزاماً"⁽⁶¹⁾، وعرفها البعض بالقول بأنها "بيانات ضمنية في سياق أي نص لتعطي معنى"⁽⁶²⁾، أما إذا ما اقترنت كلمة المعلومات بتكنولوجيا فيراد منها كل أشكال التقنية المستخدمة لتشغيل وتخزين وتحويل المعلومات في شكل إلكتروني⁽⁶³⁾، وجاء تعريف المعلومات في منهجية إدارة المعرفة بوزارة الداخلية

60 د. ياسر محمد رجب، محددات الأمن المعلوماتي السيبراني، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2023، ص 14.

61 أنيكي أوسي، فهم العمل الشرطي - دليل لنشاط حقوق الإنسان، منظمة العفو الدولية، الفرع الهولندي لمنظمة العفو الدولية، 2011، ص 316.

62 بيتر بيتر جوتشالك، إدارة المعرفة الأمنية، ترجمة أ. د. ممدوح عبدالحميد عبدالمطلب، الجمعية الدولية للعلوم الشرطية، الشارقة، 2013، ص 17.

63 د. أحمد عبدالسلام سليم، تكنولوجيا المعلومات والتحول في منظمات القرن الحادي عشر، دار فاروس العلمية، الإسكندرية، 2018، ص 11.

الإماراتية بأنها "البيانات التي يتم تنظيمها ومعالجتها وتحليلها لتحقيق هدف معين أو لاستعمال محدد أو تفسيرها في إطار هيكلي معين بما يضمن فعالية صنع القرارات"⁽⁶⁴⁾.

وبناء على ما تم بيانه من معانٍ لغوية واصطلاحية، فإننا نرى أن المعلومات ذات الارتباط بالعمل الشرطي ذات طبيعة خاصة تتميز عن غيرها من المعلومات لما لها من أثر على حرية الأشخاص وما يترتب عليهم من إجراءات وأحكام، ويرى الباحث أن المعنى الاصطلاحي لا يقتصر على المفهوم كما حددته منهجية إدارة المعرفة بوزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة بدعم اتخاذ القرار، بل يشمل ذلك وكذلك كافة الإجراءات القانونية والأحكام القضائية سواء كانت في الأوقات العادية أو الاستثنائية.

ثالثاً: معنى الجنائية لغةً واصطلاحاً:

المعنى اللغوي للجنائية:

الجنائية مصدرها جنى: أي أذنب، وأجرم، ويقال جنى على نفسه، وجنى على قومه، ويقال جاني عليه: أي ادعى عليه جناية لم يفعلها، ويقال نجني عليه: أي جاني عليه⁽⁶⁵⁾، والجنائية هي الذنب والجرم، وهو وصف لأشد الجرائم عقوبة⁽⁶⁶⁾، وجمعها جنايا وجنايات، والجنائية اسم لفعل محرم أو مجرم⁽⁶⁷⁾.

64 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، أرشيف عام 2011.

65 د. إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 1972، ص 162.

المعنى الاصطلاحي للجنائية:

الجنائية تعرف بمجموعة من التعاريف تكون مفردة وقد يكون المصطلح مركباً*، ففي الشريعة الإسلامية يعرف الفقهاء الجنائية بأنها التعدي على البدن بما يوجب قصاصاً، أو مالاً⁽⁶⁸⁾، أما في القانون فتعرف الجناية بأنها الجريمة المعاقب عليها بإحدى العقوبات المنصوص عليها في قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي بنص المادة رقم (29)، وهي عقوبة من عقوبات القصاص والإعدام، والسجن المؤبد والسجن المؤقت⁽⁶⁹⁾، وقد استعمل المشرع الإماراتي لفظ الجناية في المادة رقم 28 من قانون العقوبات الاتحادي المعدل باعتبارها مرادفاً للفظ الجريمة، على سند من الاصطلاح الفقهي، فشمّل بذلك جرائم التعزير والقصاص والجرائم الواقعة على النفس أو المال⁽⁷⁰⁾.

66 محمد العدناني، معجم الأغلاط اللغوية المعاصرة، ط1، مكتبة لبنان، بيروت، 1984، ص 121.
67 سعدي أبو جيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، ط1، دار نور الصباح، دمشق، 2011، ص 87.

* يصاحب مصطلح الجنائية الكثير من المصطلحات المركبة للدلالة على معنى آخر، فمثلاً التحقيقات الجنائية، والإجراءات الجنائية، والعلوم الجنائية وغيرها، وهذه المركبات أضيفت لتوضيح معنى، وبيان المضاف إلى المصطلح، والصفة، ولتأكيد المؤكد وغيرها من المعاني. (راجع في ذلك مصطفى الغلاييني، جامع الدروس العربية، ط1، تحقيق علي سليمان شبارة، مؤسسة الرسالة، دمشق، 2000، ص 26-27).

68 د. مصطفى الخن وآخرون، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، ج8، دار القلم، دمشق، 1992، ص9.

69 نص المادة رقم (29) من القانون الجرائم والعقوبات الاتحادي رقم (31) لسنة 2021 تعديل بعض أحكام قانون العقوبات الصادر بالقانون الاتحادي رقم (3) لسنة 1987.

70 أحمد محمود خليل، الوسيط في شرح قانون العقوبات الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة، ج1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2016، ص 249.

ويرى الباحث أن مجلس السياسات في وزارة الداخلية بدولة الإمارات قد وفق في تحديد الجرائم الخطرة، وهي الجرائم المقلقة لارتباطها المباشر بنص المادة رقم (29) من قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي، فكل الجرائم المقلقة مرتبطة إما بجرائم واقعة على المال أو واقعة على النفس، وهو ما سيتم بيانه من خلال هذه الدراسة.

رابعاً: المعنى الاصطلاحي لأنظمة المعلومات الجنائية

هناك تباين في التعريف الاصطلاحي لأنظمة المعلومات الجنائية، وذلك لتباين المسميات التي تطلق على ذات المصطلح، فمن المسميات المرادفة للمصطلح الذي نحن بصدد بيانه، نظام المعلومات، ونظام المعلومات الإلكتروني، وقد يقال عنه نظام الأعمال الإلكترونية، فيقصد **بنظام المعلومات**: عملية تستخدم تكنولوجيا المعلومات، بهدف جمع البيانات والمعلومات أو نقلها أو تخزينها أو استردادها أو معالجتها أو عرضها في عملية واحدة أو أكثر⁽⁷¹⁾، ويعرف كذلك بأنه مجموعات من المكونات المترابطة التي تجمع وتخزن وتعالج وتسترجع وتشارك المعلومات لدعم اتخاذ القرار والتنسيق والتحكم والتحليل وبناء التصورات للموضوع⁽⁷²⁾، ويعرف أيضاً: "مجموعة من المكونات المتفاعلة التي يمكن أن تكون ميكانيكية أو كهربائية أو إلكترونية والتي تأخذ

71 Ralph loimo, DPA, Introduction to Criminal Justice Information Systems, Taylor & Francis Group, Florida, 2016,p1.

72 A. Cordella, F. Iannacci, Information systems and Organisations, Undergraduate study in Economics Management Finance and the Social Sciences, University of London International Programmes Publications Office Stewart House, 2012, p13.

البيانات المدخلة لإنتاج معلومات مفيدة⁽⁷³⁾، أما نظام المعلومات الإلكتروني فيقصد به: "برنامج معلوماتي أو مجموعة البرامج المعلوماتية المعدة لمعالجة أو إدارة أو تخزين المعلومات الإلكترونية القابلة لتنفيذ التعليمات أو الأوامر بوسائل تقنية المعلومات، ويشمل التطبيقات أو ما في حكمها"⁽⁷⁴⁾، وأما نظام الأعمال الإلكترونية، فإنه "توليفة شبكية إلكترونية من البنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات، والتطبيقات البرمجية وتكنولوجيا الإنترنت وغيرها، بما يتيح تبادل المعلومات، وتنفيذ النشاطات والعمليات، وصوغ استراتيجيات الأعمال وتطبيقها بكفاءة وفعالية"⁽⁷⁵⁾، وقد عرف أيضًا بأنه "برنامج معلوماتي أو مجموعة البرامج المعلوماتية المعدة لمعالجة أو إدارة أو تخزين المعلومات الإلكترونية القابلة لتنفيذ التعليمات أو الأوامر بوسائل تقنية المعلومات، ويشمل التطبيقات أو ما في حكمها"⁽⁷⁶⁾.

أما التعريف الاصطلاحي لأنظمة المعلومات الجنائية، فعرّفها البعض بأنها: أحد مكونات النظام الإداري الشرطي يختص بجمع، وتبويب، ومعالجة، وتحليل، وتوصيل، المعلومات الجنائية للكشف عن الجرائم المرتكبة وتسليم الجناة إلى

73 د. خالد موسى وآخرون، مقدمة في نظم المعلومات الإدارية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2020، ص 11.

74 دولة الإمارات العربية المتحدة، القانون رقم (34) لسنة 2021 في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية، المادة رقم (1).

75 بشير عباس العلق، الإدارة الرقمية المجالات والتطبيقات، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبوظبي، 2005، ص 13.

76 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة العدل، مرسوم بقانون اتحادي رقم (34) لسنة 2021 في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية، المادة رقم (1).

العدالة⁽⁷⁷⁾، ويعرفها البعض الآخر بالقول إنها "الأنظمة المسؤولة عن توفير المعلومات الجنائية وطرق كشف الأدلة لجميع إدارات وأقسام الأجهزة الأمنية، فهي أحد مكونات التنظيم الإداري يختص بجمع وتبويب ومعالجة وتحليل وتوصيل المعلومات الجنائية للكشف عن الجرائم المرتكبة وتسليم الجناة إلى العدالة"⁽⁷⁸⁾، والمفهوم المراد به في هذه الدراسة وهو المفهوم الاصطلاحي المتعارف عليه في وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، ف جاء تعريف أنظمة المعلومات الجنائية من قبل إدارة تقنية المعلومات والاتصالات* في القيادة العامة لشرطة أبوظبي بأنها: قاعدة البيانات الموحدة على مستوى وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، تضم مجموعة من الأنظمة كنظام البلاغات ونظام التسجيل الجنائي ونظام المنشآت الإصلاحية العقابية ونظام القوائم وغيرها من الأنظمة، تعمل تحت مظلة واحدة وهي أنظمة المعلومات الجنائية الموحدة، وتعمل على أساس ملف إلكتروني للأشخاص كمرجعية للجهات الأمنية المختلفة على مستوى الدولة يضمن الخصوصية والسرية للمعلومات⁽⁷⁹⁾.

77 Chan. Janet B. L.. "The Technological Game: How Information Technology Is Transforming Police Practice." Criminology and Criminal Justice. Vol. 1. 2001. p. 139.

78 عمر إسماعيل اللصاصمة، مرجع سابق، ص 8.

* تم تغيير مسمى الإدارة لكي تصبح إدارة الخدمات الإلكترونية بناءً على القرار الوزاري رقم (34) لسنة 2011 بشأن القيادات العامة للشرطة.

79 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة أبوظبي، الدليل الفني لأنظمة المعلومات الجنائية الموحدة، أرشيف إدارة تقنية المعلومات والاتصالات، ص 2. يعد هذا الدليل من الأدلة الأولى التي تم طرحها على مستوى وزارة الداخلية، حيث شمل الدليل الفني 25 صفحة، بدأ بمقدمة ثم بيان تفصيلي لكيفية استخدام مفاتيح الكمبيوتر في الاستعلام والإدراج والحفظ وغيرها من العمليات الأخرى، كما بين الدليل الفني كيفية إدراج البلاغ الجنائي والمروري، والحصول على

رقم البلاغ وإدراج أطراف البلاغ، وكيفية إرفاق المرفقات، والإدراج عبر أنظمة المعلومات الجنائية والاستعلام عن المطلوبين وغيرها من العمليات الخاصة بالبلاغ.

في الحقيقة أثير الحديث عن سرية أمن المعلومات خاصة من قبل أفراد المجتمع في ستينات القرن المنصرم، حيث أبدى المجتمع معارضة لفكرة مشاركة البيانات والمعلومات مع الجهات الحكومية أو تجميع أو مسح أو استقصاء البيانات والمعلومات وجمعها في جهاز على سبيل المثال؛ فاعترض الكثير من السكان في هولندا على قيام الدولة بجمع البيانات السكانية وتنامت هذه المعارضة مما أدى إلى أن آخر تعداد سكاني تم في عام 1971 في هولندا، وهو ما ولد حاجة الأجهزة الحكومية وخاصة الأمنية للبيانات والمعلومات، هذا بالإضافة إلى مخاوف رجال الأمن من اختراقات وحصول المنظمات الإجرامية أو الجهات المعادية على المعلومات، فمن هنا جاءت الحاجة إلى ابتكار قوانين وتشريعات وسياسات لحماية الخصوصية والسرية للمؤسسات الحكومية من جهة وكذلك لتخفيف مخاوف المجتمع من مشاركة بياناتهم ومعلوماتهم مع الجهات الحكومية بما فيها الأجهزة الشرطية. انظر في ذلك:

Natalie Shlomo, Statistical disclosure control and developments in formal privacy: In memoriam to Chris Skinner, Survey Methodology, June 2023 5 Vol. 49, No. 1, pp. 5-25 Statistics Canada, Catalogue No. 12-001-X, p6-7.

كذلك انظر: مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي، اللجنة الإحصائية. تقرير المعهد الوطني المكسيكي للإحصاءات والجغرافيا عن إحصاءات الجريمة. CN/E3/2012/3.

ونظرًا لأهمية الحفاظ على سرية البيانات وكيفية تحقيق الاستفادة القصوى منها في تطوير العمل المؤسسي، جاء أن الحكومة الألمانية ستعقد مؤتمرًا في الفترة من 26 إلى 28 سبتمبر 2023، بدءًا من الساعة 09:30 صباحًا يوم الثلاثاء 26/سبتمبر، وينتهي في وقت مبكر من بعد ظهر يوم الخميس 28/سبتمبر، وسيستضيف مجموعة من خبراء لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا لعام 2023 بشأن سرية البيانات الإحصائية، وتوفير منصة للممارسين لتبادل الخبرات وتعزيزها، والتعاون في هذا المجال، وعرض أفضل الممارسات في هذا الجانب، كما سيستضيف المؤتمر مجموعة من الخبراء والمختصين والأكاديميين في التعامل مع البيانات والإحصائيات. انظر في ذلك:

المطلب الثاني: تطوّر أنظمة المعلومات الجنائيّة

أحدثت الثورة المعلوماتية تغييرًا هائلًا وغير مسبوق في العمل الجنائي، ساهم في تخزين المعلومات الجنائية واسترجاعها ومعالجتها ومشاركتها مع كافة القائمين على البحث والتحري عن الجرائم، كما أن أنظمة المعلومات تقلص زمن إنجاز محاضر جمع الاستدلالات، وترفع كفاءة الأجهزة الشرطية وقدرتها على تحليل البيانات والمعلومات وتبادل المعارف والخبرات، مما عزز دقة إنجاز القضايا الجنائية وقلص الأخطاء في محاضر جمع الاستدلال، وهذا يعني تعزيز منظومة العدالة الجنائية، حيث ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية بربط الإدارات الشرطية مع الدوائر المعنية مما وفر قدرًا هائلًا من البيانات الضخمة⁽⁸⁰⁾، والتكامل والتنسيق مع النيابة العامة والمحاكم، الأمر الذي انعكس على الأداء الشرطي في الواقع العملي، فانخفضت

UNITED NATIONS ECONOMIC COMMISSION FOR EUROPE
CONFERENCE OF EUROPEAN STATISTICIANS UNECE Expert Meeting on
Statistical Data Confidentiality 26 to 28 September 2023, Wiesbaden,
Germany:

<https://indico.un.org/event/1002843/attachments/8277/23222/SDC2023%20INF.1.pdf> .

80 جاء تعريف البيانات الضخمة في منظومة التميز الحكومي بأنها "إدارة الكم الهائل من البيانات الضخمة المتوفرة والعمل على تحليلها ودراستها والاستفادة منها للتعرف على سلوكيات المتعاملين والتوجهات والفرص المتاحة، والمساهمة في اتخاذ القرارات بسرعة وفعالية، وتصميم خدمات مترابطة وتجربة متعامل سلسلة، ومتابعة الأداء واتخاذ الإجراءات التصحيحية المطلوبة عند الضرورة" دولة الإمارات العربية المتحدة، دليل منظومة التميز الحكومي، برنامج الشيخ خليفة للتميز الحكومي، ص 48.

القضايا المحفوظة⁽⁸¹⁾، وتقلصت أحكام البطلان مما ساهم في رفع الثقة لدى القائمين على البحث والتحري عن الجرائم وأداء الأعمال بكفاءة، وفي هذا المطلب سنتناول تطور أنظمة المعلومات الجنائية، وأهميتها، وتوجه وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة إلى بناء منظومة للمعلومات الجنائية ضمن السياق العام لتوجهات دولة الإمارات العربية المتحدة للحكومة الإلكترونية.

أولاً: السياق التاريخي لأنظمة المعلومات الإلكترونية

شهدت السنوات الأخيرة تغييرات سريعة وتحديات كبيرة في العالم، وتداخلت فيها العلوم والمعارف حتى أصبحت هيكلاً متجانساً، فاتسم هذا العصر بزيادة القدرات في الاتصال والتواصل بين كافة المؤسسات والأفراد، وضاعفت القدرة الإلكترونية على تخزين وتبويب واستثمار البيانات والمعلومات في كافة المرافق العامة والخاصة، ومن هذه المؤسسات التي استثمرت الأنظمة الإلكترونية في تطوير أعمالها الأجهزة الأمنية، وتعود بداية استخدام كلمة إلكترون إلى عام 1894م عندما قدم الفيزيائي الإيرلندي جورج ستوني هذا المصطلح⁽⁸²⁾، وقد ساهمت الذرات الإلكترونية في اختراع الحاسب الآلي الذي غير خارطة العلمية للعالم وقلب جميع الموازين وخط كافة

81 راجع في ذلك نتائج مبادرة تطوير أساليب التحقيق والتعامل مع الظواهر الإجرامية لرفع كفاءة المحققين التي أطلقتها وزارة الداخلية في دولة الإمارات عام 2014، حيث تشير إلى انخفاض نسبة القضايا المحفوظة في القيادة العامة لشرطة الشارقة بواقع 36.9% في عام 2016، حيث كان لأنظمة المعلومات الجنائية الدور البارز في تحقيق النتائج المرجوة. (عبدالله محمد المليح، مرجع سابق، ص 177-178. كذلك انظر سجلات النيابة العامة في الشارقة، التقرير السنوي للأعوام 2013-2016).

82 د. عبيد صالح حسن المختن، الحكومة الإلكترونية في مجال خدمة المرور، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2013، ص 71.

الأوراق، لما له من القدرة الضخمة على تخزين البيانات والمعلومات وسرعة استرجاعها وقدرتها على معالجة الكم الهائل من البيانات والمعلومات عبر الأنظمة الإلكترونية، وتسهيل عملية عرضها بصورة تساهم في اتخاذ القرار المناسب لمواجهة التحديات والمتغيرات سواء كانت أمنية أو غيرها⁽⁸³⁾.

ويمكننا القول إن ظهور أنظمة المعلومات الجنائية ارتبط باختراع الحاسب الآلي، الذي تعود بداية اختراعه إلى اندلاع الحرب العالمية الثانية عام 1939، حيث ساهمت الحرب في سرعة إنتاج الحاسب الآلي لتطوير المجهود الحربي للدولة المتحاربة، وفي عام 1944 تم اختراع أول جهاز حاسب، ومن رواد هذا الاختراع هاوارد أيكين، حيث كانت الحاسبات تعمل ببصمات إلكترونية، وارتبط الاختراع الجديد بالاستخدامات العسكرية الأمنية، وكانت هذه الحاسبات الإلكترونية تتميز بكون حجمها وسرعتها البطيئة، وفي عام 1946 استطاع العالم نيومان التوصل إلى طريقة جديدة لتخزين مجموعة من الأوامر والتعليمات في ذاكرة الحاسب الآلي بالإضافة إلى تخزين كم من البيانات، ثم طُور هذا الجهاز باختراع الحاسب الآلي الذي عرف بـ إدفاك، وقد استخدم في بنائه النظم العددية الثنائية بالإضافة إلى أوامر الحاسب والبيانات المطلوب معالجتها، وهو أول جهاز حاسب آلي ذي برامج تخزين، وتلا ذلك مجموعة من الاختراعات، حيث تم اختراع الحاسب الآلي آي بي أم في عام 1954، وهو أشهر الحاسبات الإلكترونية ويعتبر أول حاسب آلي يستخدم ذاكرة عبارة عن أسطوانة ممغنطة، ومع ظهور جيل جديد من أجهزة الحاسب الآلي في مطلع الستينات من القرن الماضي، سمح الحاسب الآلي بتخزين كم هائل من البيانات والمعلومات وبقدرات عالية

83 حسن طاهر داوود، جرائم نظم المعلومات، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2000، ص 14.

وهو ملائم للأعمال العسكرية والتجارية، وخلال الفترة من عام 1960 وحتى 1965 أصبحت الحاسبات الإلكترونية تعمل بالترانزيستور، ولديها قدرة عالية، وبعد عام 1965 وحتى أوائل السبعينات من القرن المنصرم، تحسن أداء هذه الأجهزة في استقبال وتخزين ومعالجة واسترجاع البيانات والمعلومات والاستفادة منها في دعم اتخاذ القرار⁽⁸⁴⁾، وبعد ذلك تطور الحاسب الآلي حيث اعتمدت صناعة الحواسيب الإلكترونية على الدوائر المتكاملة المطبوعة، فظهرت حاسبات متناهية الصغر والكمبيوتر المحمول، مما ساعد على الوصول المباشر إلى قواعد البيانات والمعلومات عبر وحدة اتصال عن بعد مركزية، وبعدها تطورت الحاسبات الإلكترونية حيث تستخدم الذكاء الصناعي في معالجة البيانات والمعلومات⁽⁸⁵⁾.

وشكلت أنظمة المعلومات الإلكترونية العمود الرابط بين تلك العلوم، ولا شك في أن استخدام الأنظمة الإلكترونية شمل مختلف الأنشطة العسكرية والأمنية والتجارية والاجتماعية والسياسية والتعليمية والترفيهية، لتشمل بذلك كافة مناحي أنشطة الإنسان وتفاعله، الأمر الذي انعكس على تحسين أداء الدول والمؤسسات الحكومية، وعزز من تبادل المعارف والأفكار والتجارب الدولية بشكل جعل الحدود الفكرية تتعدم وتتلاشى بين كافة المجتمعات والمؤسسات، ومع دخول تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

84 VARUN GROVER AND THOMAS H., General Perspectives on Knowledge Management: Fostering a Research Agenda, Journal of Management Information Systems, 2001, Vo. 18. Nti. 1. p 5.

85 د. خالد ممدوح إبراهيم، أمن الجريمة الإلكترونية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص 16-17.

والانتشار السريع، كان له الأثر الكبير على أداء المؤسسات الشرطية، نتيجة لما لهذه التقنيات الحديثة من إيجابيات وما أفرزته من تحديات⁽⁸⁶⁾.

ثانيًا: العناصر الأساسية لأنظمة المعلومات الجنائية:

تقوم أنظمة المعلومات بمجموعة من الأعمال، وتتألف هذه الأعمال من مجموعة من العناصر الأساسية لضمان نجاح عمل أنظمة المعلومات الجنائية، ومن أبرز هذه العناصر ما يلي:

1. المدخلات:

تعد البيانات المادة الأساسية التي تعمل عليها الأنظمة الجنائية وتعتبر هذه العناصر الأولى وهي المدخلات، التي من خلالها يبدأ العمل الشرطي، وتقوم عمليات الإدخال في أنظمة المعلومات الجنائية على دمج البرمجيات مع البيئة الأساسية من الأجهزة المرتبطة بها، لدعم استثمار البيانات والمعلومات للوقاية من الجريمة وتطوير منظومة التعليم الشرطي وصولاً إلى تشارك المعرفة بالاعتماد على أنظمة المعلومات الجنائية⁽⁸⁷⁾، فالمدخلات تتمثل في البلاغات الجنائية التي يتم تلقيها من الضحايا أو الشهود أو ذويهم وغيرهم، فالنجاح في عملية إدارة المدخلات هو اللبنة الأساسية في نجاح العمل الشرطي، وتشمل المدخلات كافة الإجراءات الجزائية التي تتم بمعرفة العاملين في الجهاز الشرطي، وتشمل هذه الإجراءات تقييم وتصنيف البلاغات، حيث

86 أ. د. عادل حروش الفرجي، الإدارة الإلكترونية مرتكزات فكرية ومتطلبات تأسيس علمية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، 2010، ص 1-5.

87 د. أحمد فتوح عبدالجواد، دور إدارة المعرفة في تطوير أداء المؤسسات الحكومية، رسالة دكتوراه، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، 2024، ص 40.

بينت سياسة سرعة الاستجابة المعتمدة في وزارة الداخلية أن يتم تصنيف البلاغات وفق أربعة مستويات:

- **المستوى الأول:** يشمل الاستجابة للبلاغات المهمة جداً، وتصنف البلاغات المهمة جداً عند بروز حالات تصنف بالخطر على الحياة أو جريمة خطيرة قيد الحدوث كبلاغات إطلاق النار والقتل والاغتصاب والتعدي المنزلي وغيرها.
- **المستوى الثاني:** يشمل الاستجابة للبلاغات المهمة، ويصنف البلاغ بالمهم عند توفر معلومات تستدعي الاستجابة الفورية غير الطارئة.
- **المستوى الثالث:** الاستجابة لبلاغات من نوع معتاد، ويصنف البلاغ بالمعتاد عندما يرتئي الضابط أو مأمورو العمليات أو متلقو البلاغ أن الحادث ليس بالطارئ ولكن يستدعي الاستجابة.
- **المستوى الرابع:** يشمل الاستجابة للبلاغات التي لا تستدعي تحريك دورية، وبعد إجراء الانتقال يتم إدراج البلاغ وكتابة موجز البلاغ، ولائحة الاتهام، وتقرير الضبط، وتقرير انتقال ومعاينة مسرح الجريمة، وأمر التوقيف، والتقارير الطبية وكل ما يتعلق بالجريمة⁽⁸⁸⁾.

2. تخزين البيانات:

تخزن أنظمة المعلومات هذه البيانات في ذاكرة خاصة وتستخدم عند الحاجة، كالبحث عن المطلوبين في قواعد أنظمة المعلومات الجنائية، أو التعرف على السجل

88 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، إدارة السياسات، سياسة سرعة الاستجابة، 2020، ص 8 -

الإجرامي للمتهم، وكذلك معرفة اتجاهات الجريمة من خلال الإحصاء الجنائي المستخرج من البيانات المخزنة من أنظمة المعلومات الجنائية.

3. معالجة البيانات:

تقوم كذلك الأنظمة بمعالجة البيانات وتحويلها إلى معلومات مفيدة وتربطها مع بعضها البعض، وتسعى أساسًا إلى إيجاد علاقة بين ما يتم البحث عنه من أشخاص وأشياء وغيرها مع ما تحتويه أنظمة المعلومات الجنائية من بيانات ومعلومات، وتنتهي عمليات البحث إلى تقدير حقيقي للحدث الأمني مما يساهم في ضبط المجرم وإمالة اللثام عن الجريمة، كالبحت عن بيانات خاصة بشخص للتحقق من كونه مطلوبًا للجهات الأمنية من عدمه، أو التعرف على الأسلوب الإجرامي المرتكب لذات الجرائم وغيرها.

4. التحقق من جودة البيانات والمعلومات بالأنظمة الجنائية:

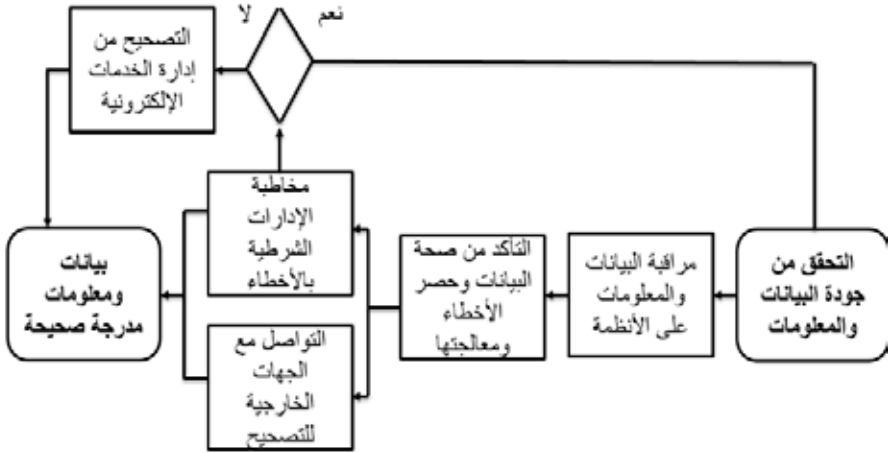
يتعين على مأمور الضبط القضائي التحقق من قدرات وكفاءة الأنظمة الجنائية الموحدة، قبل استخدام البيانات والمعلومات، لضمان تطبيق أعلى معايير الشفافية والعدالة والنزاهة، والتحقق من جودة البيانات المستخدمة في العمل الشرطي⁽⁸⁹⁾، فمن

89 عبدالله محمد المليح وآخرون، صور التكامل الأمني بين الدراسات العلمية لدعم اتخاذ القرار بالقيادة العامة لشرطة الشارقة خلال الأعوام 2014 - 2022، دراسة تشغيلية رقم (4) فبراير 2023، أرشيف مركز بحوث شرطة الشارقة. كذلك انظر سياسة اتخاذ القرار المعتمدة، الوثيقة رقم 05 / 03 - SD - QP - SPGHQ، الإصدار الأول، المؤرخة بتاريخ 1 / 12 / 2021، ص 10 - 12. كذلك انظر: أرشيف إدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء في القيادة العامة لشرطة الشارقة بالإشارة إلى الكتب التالية: كتاب رقم: 4002/01/08/54900. والكتاب رقم

واقع تجربتنا الميدانية، فإن عدم الجودة في البيانات والمعلومات وافتقارها للدقة قد يؤدي إلى اتخاذ إجراءات جزائية تقيد من حرية شخص بريء أو إفلات المتهم من العقاب رغم اقتترافه للجريمة، خاصة عند التعامل مع الجرائم المقلقة، ولضمان تحقيق هذه الغاية فإن إدارة الخدمات الإلكترونية تعنى كذلك بالمتابعة المستمرة لجودة البيانات والمعلومات بالأنظمة الجنائية في عملية رقابية محوكة، وقد خصص لذلك مجموعة من العمليات الإدارية الخاصة، والشكل رقم (1) يبين لنا خارطة عمليات التحقق من جودة البيانات المتبعة في إدارة الخدمات الإلكترونية.

الشكل رقم (1)

خارطة تدفق عمليات التحقق من جودة البيانات والمعلومات بالأنظمة الجنائية في إدارة الخدمات الإلكترونية⁽⁹⁰⁾



4010/03/02/55275. وكذلك انظر: الكتاب رقم 4050/01/08/63887 المؤرخ بتاريخ

2021/9/19 والصادر عن مركز بحوث شرطة الشارقة.

90 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، الإدارة العامة

للخدمات المساندة، إدارة الخدمات الإلكترونية، دليل الإجراءات، مرجع سابق، ص 74.

5. استخدام البيانات والمعلومات:

في العنصر الخامس يتم استخدام البيانات والمعلومات المتوفرة بأنظمة المعلومات الجنائية واسترجاعها عند الحاجة إليها، لدعم اتخاذ القرار الأمني، لتحقيق أعلى معايير الإنتاجية وتحسين القدرات التنافسية سواء مع أجهزة الأمن الأخرى أو حتى المنظمات الإجرامية، وبهذا تصبح الأجهزة الشرطية قادرة على التعامل مع الأحداث الأمنية بكل كفاءة نظرًا لبناء عمليات مكافحة الجريمة بناءً على الكم الهائل من البيانات والمعلومات التي توفرها أنظمة المعلومات الجنائية⁽⁹¹⁾، ومن واقع تجربتنا الميدانية كاستخدام كاميرات المراقبة لرصد تحركات مجموعة إجرامية لرسم خط سيرها ومعرفة دوافع وأسباب ارتكاب الجريمة، أو استخدام أجهزة التتبع الجغرافي في ضبط المركبات المسروقة، واستخدام البيانات والمعلومات في تصميم عمليات وإجراءات مكافحة الجريمة وعلى رأسها الجرائم المقلقة، كالمبادرات الخاصة بالجرائم المقلقة، وتطوير أساليب البحث والتحري وغيرها.

6. المراجعة والتحقق من سير العمليات:

العنصر السادس للأنظمة هو التحقق من أن العمليات الإلكترونية تتم بصورة صحيحة، فيسهل عندها معالجة وتطوير هذه الأنظمة والتحكم بها، وإجراء عمليات الصيانة للأنظمة الجنائية⁽⁹²⁾.

91 Louise Harder Fischer Nico Wunderlich, Datafication of Knowledge Work: A Framework and Research Agenda, Proceedings of the 54th Hawaii International Conference on System Sciences, 2021, p 5769.

92 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، أرشيف إدارة الخدمات الإلكترونية والاتصالات، دليل الإجراءات، 2012. كذلك انظر:

7. أمن وسرية البيانات والمعلومات في الأنظمة الجنائية:

يشمل أمن وسرية أنظمة المعلومات كافة الإجراءات والتدابير المستخدمة في المجالات الجنائية والإدارية والفنية لحماية مصادر البيانات والمعلومات في الأنظمة الجنائية، كحماية الأجهزة والبرمجيات وبيانات الأفراد والبيانات المتعلقة بتقيد الجرائم وسجلات الجنائية وغيرها، من كل أوجه التجاوزات والتدخلات غير المشروعة التي قد تقع صدفاً أو بصورة عمدية عن طريق التسلل أو كنتيجة لإجراءات خاطئة، أو تعرض الأنظمة الجنائية للسرقة من قبل قراصنة إلكترونية أو تغيير بعض الحقائق في الأنظمة مقابل رشوة أو ميزة معينة، أو إحداث خلل في الأنظمة الجنائية كقطع متعمد للكهرباء عن المجمع الرئيسي للأنظمة الجنائية، أو فقدان السيطرة على الأنظمة نتيجة وقوع كوارث طبيعية، وهذا من شأنه أن يعرض حياة أطراف القضية إلى الخطر خاصة إذا ما كانت القضية مرتبطة بالمنظمات الإرهابية، كما قد يؤدي تسريب المعلومات من الأنظمة الجنائية إلى إثارة الرأي العام، مما يولد ضغطاً مجتمعياً على منظومة العدالة مما سيؤثر سلباً على مجريات المحاكم، ناهيك عن التأثير على خصوم الدعوى وذويهم⁽⁹³⁾، والجدير بالذكر أن التوجه الحكومي اختلف عما كان سابقاً، إذ لا يتصور

Dr. Ranjit Patil and Mr. Vilas Wani, Computer Concepts and Applications

(Computer Fundamentals):p 6

<https://app1.unipune.ac.in/external/syllabus/Computer-Concept-RanjeetPatil-Wani-Sir-27-4-15.pdf> .

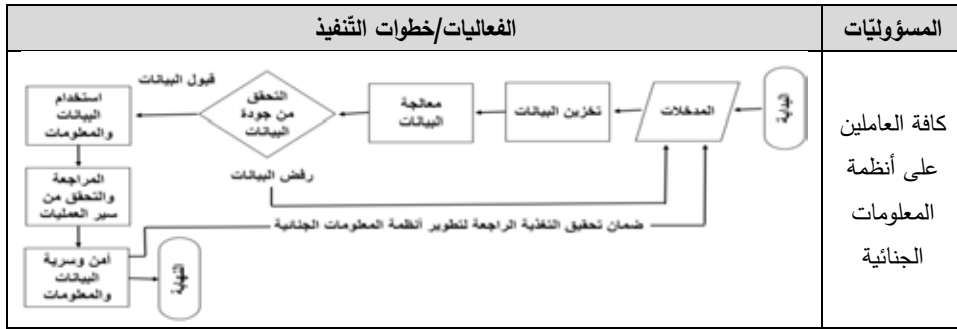
93 ياسر محمد رجب، مرجع سابق، ص 19- 20. كذلك انظر:

John E. Eck and Ronald V. Clarke with contributions by Gohar Petrossian, Intelligence Analysis for Problem Solvers, Office of Community Oriented Policing Services, U.S. Department of Justice, 2013, p 61.

أن تكون المعلومات سرية بل أصبح من غير المقبول أن يتسع نطاق سرية أمن المعلومات خاصة في ظل التنامي لثورة المعلومات، كما أن توجهات وتطلعات الحكومة تعزز مبادئ الشفافية، ولعل من أهم هذه العناصر المرتبطة بالشفافية، البيانات والمعلومات الجنائية، لذا نظمت وزارة الداخلية في دولة الإمارات أمن المعلومات وسنت لذلك سياسة تنظم أمن المعلومات من حيث درجات السرية وما يسمح بنشره بما لا يهدد أمن واستقرار وسلامة المجتمع، بل اتسع فكر مشاركة المجتمع للبيانات والمعلومات والمعارف عبر إطلاق مشروع البيانات المفتوحة، وهي تشمل إحصاء وبيانات ومعلومات عن الجرائم في الدولة⁽⁹⁴⁾.

الشكل رقم (2)

خارطة عمليات أنظمة المعلومات الجنائية⁽⁹⁵⁾



94 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، مكتب سمو وزير الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، سياسة أمن المعلومات. كذلك انظر: المسودة النهائية ما قبل الاعتماد لسياسة البيانات المفتوحة. كذلك انظر: دراسة بعنوان: منصة البيانات المفتوحة، دراسة تشغيلية رقم 24 ديسمبر 2022، دراسة غير منشورة، أرشيف مركز بحوث شرطة الشارقة، 2022.

95 من إعداد الباحث. بناءً على العمليات الإدارية للإدارة العامة للخدمات المساندة في وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة.

يرى الباحث أن جودة أداء العمل الشرطي في الوقت الراهن مشروطة بمجموعة متنوعة من العوامل، منها حجم المدخلات، فكلما كان هناك حجم هائل للمدخلات في أنظمة المعلومات الجنائية، حصل الجهاز الشرطي على كم هائل من البيانات والمعلومات التي تشكل اللبنة الأساسية في العمل الشرطي، والعامل الثاني مدى قدرة أنظمة المعلومات الجنائية على التعامل مع الكم الهائل من البيانات والمعلومات، سواء قدرتها على الرصد والتبويب والتصنيف والتخزين وسرعة الاسترجاع للبيانات والمعلومات عند الحاجة وما مدى دقتها وصحتها والقدرة على استعمالها ومشاركتها ونشرها في الإطار المرسوم وفق السياسات المعتمدة، ثم يأتي العامل الثالث، وهو ما مدى قدرة أنظمة المعلومات الجنائية على تحليل الكم الهائل من البيانات والمعلومات والربط في ما بينها للوصول إلى الحقيقة وكشف غموض الجريمة وسرعة إلقاء القبض على الجناة، وتطوير أساليب البحث والتحري عن الجرائم وفقاً لمخرجات التحليل للأنظمة الجنائية، ثم يأتي عامل آخر مرتبط بالمنظومة التشريعية القانونية لأنظمة المعلومات الجنائية ومدى مشروعية كافة الإجراءات المترتبة على مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية، لأن الأصل في الإجراءات الجزائية المتخذة من قبل رجال الشرطة، أن تتسم بالمشروعية لأنها الوسيلة المشروعة لتطبيق أحكام القانون، لذا يتعين تطابق كافة الإجراءات في الأنظمة الجنائية مع صميم القانون، كذلك من العوامل المهمة ما مدى إلمام القائمين على البحث والتحري وإدراج البيانات والمعلومات بأنظمة المعلومات الجنائية بالصورة الصحيحة بما يعزز قيم العدالة والنزاهة والشفافية والحياد، كذلك من العوامل المهمة وضع مؤشرات قياس لمخرجات أنظمة المعلومات الجنائية لضمان التحسين المستمر على الأنظمة بما يعزز قدرة الجهاز الشرطي على مكافحة الجريمة والحد من آثارها.

ثالثاً: منظومة المعلومات الجنائية بوزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة

قبل تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية، كانت آلية العمل بالبلاغات تعتمد في السابق على الإجراءات اليدوية، كما كان تداول المعلومات بالأنظمة المعمول بها بوزارة الداخلية سابقاً كنظام التحريات والمباحث ونظام المنشآت الإصلاحية والعقابية على مستوى كل قطاع وقيادة، لذلك استدعت الحاجة لإنشاء قاعدة بيانات موحدة على مستوى وزارة الداخلية، وتم تصميم عدة أنظمة منها نظام البلاغات ونظام التسجيل الجنائي ونظام المنشآت الإصلاحية والعقابية ونظام القوائم، حيث إنها تعمل تحت مظلة واحدة، وهي أنظمة المعلومات الجنائية الموحدة التي تعمل على أساس ملف إلكتروني للأشخاص كمرجعية للجهات الأمنية المختلفة، بحيث يولد النظام رقم ملف شخصي إلكتروني موحد على مستوى الدولة (الرقم الموحد) يضمن الخصوصية وسرية المعلومة.

إنّ تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية قد أتاح الوصول بصورة أفضل إلى المعلومات واتخاذ المبادرة وإنجاز العمل بكفاءة وفعالية وسرعة، مما قلل من تكرار العمل وازدواجية الإجراءات وصعوبة تبادل المعلومات الأمنية وحصر القانونية منها بجهات الاختصاص، وتوفير إمكانية للمتابعة والرقابة على الإجراءات وتحديد المسؤوليات حسب الاختصاص.

إنّ أعمال التطوير والتحسين تتم باستمرار على أنظمة المعلومات الجنائية الموحدة لمواكبة الاحتياجات والمتطلبات وتوسيع الربط الإلكتروني ليشمل عدة جهات أمنية وقضائية، وهو الآن قيد العمل والاستخدام اليومي من قبل مختلف الإدارات ومراكز الشرطة في الدولة.

ويهدف نظام البلاغات الجنائي الموحد للحصول على البيانات والمعلومات في الكشف عن الجريمة وسرعة القبض على مرتكبيها وتضييق نطاق البحث والبحث بالاستمارة الجنائية والأسلوب الإجرامي والأوصاف البدنية والأشياء العينية⁽⁹⁶⁾، ويمكن تحرير محضر جمع الاستدلال عبر الأنظمة الجنائية، ولقد عززت هذه الخطوة المشرع حينما لم يشترط كيفية كتابة محاضر جمع الاستدلال بأي طريقة كانت، سواء كانت بواسطة مأمور الضبط القضائي أو كاتب يساعده، سواء كانت بواسطة اليد أو عبر الكمبيوتر⁽⁹⁷⁾، ولقد أسهمت أنظمة المعلومات الجنائية الموحدة بتسهيل عمل توثيق محضر الاستدلال وفقاً للضوابط المنصوص عليها في سياسات وزارة الداخلية والأنظمة الإدارية المتكاملة، واستخدام النماذج الخاصة بالعمل الشرطي كنموذج تقييم المخاطر، ونموذج إرسال المحررات، واستمارة الفحص الطبي، ونماذج البصمات، ولائحة الاتهام وغيرها من النماذج، كما عززت الأنظمة الجنائية من سرعة إرسال المحاضر إلى النيابة العامة، حيث يمكن إضافة صور مسرح الجريمة أو المرفقات الأخرى كالسجل التجاري والتقارير الفنية وغيرها⁽⁹⁸⁾.

96 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للخدمات الإلكترونية والاتصالات، اللجنة العليا الدائمة لأنظمة وتقنية المعلومات، لجنة أنظمة المعلومات الجنائية، 2014، ص 5-6.

97 د. محمد زكي أبو عامر، مرجع سابق، ص 151.

98 دولة الإمارات العربية المتحدة، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، إدارة السياسات، سياسة إدارة مسرح الجريمة، 2017، ص 7.

ولكن يمكن القول إن المحضر لا بد أن يشمل عناصر مهمة منها الوقت* والتاريخ واليوم الذي حرّر فيه، واسم الشخص القائم بالمحضر ورتبته، واسم ومهنة وعمر وبيانات الشخصية للشخص الذي يتم تدوين أقواله سواء كان مبلغًا أو مجنيًا عليه أو متهمًا أو مشتبهًا به، وأنظمة المعلومات الجنائية سهّلت كذلك هذه المهمة، فبمجرد وضع الرقم الموحد للشخص يتم الحصول آليًا على بيانات الشخص⁽⁹⁹⁾، والتسجيل الكتابي لتوثيق الملاحظات الأولية بمسرح الجريمة، ومن ثم يتم إدخال البيانات وإعداد محضر الإجراءات وحفظه بالكمبيوتر (عبر أنظمة المعلومات الجنائية).

ويرى الباحث أن على القائم بجمع الاستدلال مراعاة نصوص القانون، وأن يضع نصب عينيه أنه يسعى إلى تحقيق العدالة، فعليه كتابة المحضر بالصورة الصحيحة والتأكد من اسم المتهم وعنوانه وبياناته، ويمكن التأكد من ذلك بسهولة باستخدام أنظمة المعلومات الجنائية، حيث يحوي جميع البيانات مع الصور الخاصة لكل شخص يقيم على أرض الدولة، ومن ناحية أخرى لا بد من مراعاة القواعد الصحيحة في كتابة محضر الاستدلال، كما نصت المادة 37 من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي: "يجب أن تثبت جميع الإجراءات التي يقوم بها مأمور الضبط القضائي في محاضر موقع عليها منه، يبين فيها وقت اتخاذ الإجراءات ومكان حصولها، ويجب أن تشمل

* على مأمور الضبط القضائي إثبات وقت دخوله إلى مسرح الجريمة، لأنه قد يؤدي ذلك إلى إثبات ارتكاب الجريمة منذ فترة زمنية قصيرة أو من زمن بعيد من خلال حالة المشروبات والمأكولات أو حالة الجثة التي يمكن أن تتغير بمرور الوقت من التيبس الكلي أو الجزئي، بالإضافة إلى تحديد الوقت للمعاينة، وهو ما يعبر عن دقة القائم بالمعاينة لمسرح الجريمة (صباح مقبر وحاتم فريد، إدارة مسرح الجريمة، معهد التدريب، كلية الشرطة بأبوظبي، ص 12).

99 سجلات وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، الإدارة العامة للأمن الجنائي.

تلك المحاضر زيادة على ما تقدم توقيع المتهمين والشهود والخبراء الذين سئلوا، وترسل المحاضر إلى النيابة العامة مع الأوراق والأشياء المضبوطة⁽¹⁰⁰⁾، وعدم توجيه الاتهام للمشتبه به أو مواجهته بالأدلة المادية التي تم التوصل إليها، بل يسعى إلى إبراز الأدلة المادية المختلفة بمسرح الجريمة بتقرير معاينة مسرح الجريمة مع إيضاح آراء الخبراء والفنيين المتخصصين في ذلك للوصول إلى الحقيقة.

100 جاء نص هذه المادة في قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي السابقة بنص المادة رقم 36 وكان نصها على النحو التالي: "يجب أن تثبت جميع الإجراءات التي يقوم بها مأمور الضبط القضائي في محاضر موقع عليها منه، يبين وقت اتخاذ الإجراءات ومكان حصولها، ويجب أن تشمل تلك المحاضر زيادة على ما تقدم توقيع المتهمين والشهود والخبراء الذين سئلوا"، والناظر في النصين يرى تشابهاً قريباً بين المادتين، إلا أن المشرع إضاف "لمة" فيها"، وكذلك أضاف عبارة "ترسل المحاضر إلى النيابة العامة مع الأوراق والأشياء المضبوطة".

الفصل الثاني

صور الجرائم المقلقة

تعاني المجتمعات الحديثة من مشكلة الجرائم المقلقة - الخطرة - المخلة بنظام الأمن الاجتماعي، الذي يقصد به قدرة الدولة على المحافظة على تراثها ولغتها وثقافتها، أو يمكن تعريفه بأنه قدرة الدولة على حماية مجتمعها من الفساد والجرائم الاجتماعية التي تضر باستقرار المجتمع، وحمايته من الأخطار الخارجية التي قد تسبب له الضرر⁽¹⁰¹⁾، فحازت اهتمام وسائل الإعلام وخاصة الحديثة، فأصبحت من ثقافة الشعوب تصفح الصفحات الإلكترونية الخاصة بالجرائم⁽¹⁰²⁾، كما أن طابعها الدولي ولد الكثير من التحديات للمجتمعات، وضاعف من تلك التحديات والآثار الخطيرة التطور التقني والتكنولوجي حتى غدا مصدر قلق للشعوب وللأجهزة الشرطية على حدٍ سواء، ودولة الإمارات ليست بمنأى عما يحدث على الصعيد الدولي من تطور أساليب الجرائم، إلا أن هناك بعض الجرائم تتسم بالجسامة والخطورة أكثر من

101 أ. د. علاء عبدالرزاق محمد السالمي، المدخل إلى الأمن السيبراني، الذاكرة للنشر والتوزيع، بغداد، 2021، ص 18.

102 سارة مصطفى محمود إسماعيل، التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها على سلوك الشباب الجامعي - دراسة ميدانية، المجلة العلمية لبحوث الإعلام وتكنولوجيا الاتصال، العدد الرابع، ديسمبر 2018، ص 47. كما تؤكد دراسة أخرى أن نسبة الاهتمام بالمطالعة لأخبار الجرائم بلغت نسبتها 64.3% ممن أجابوا بنعم دائماً أو غالباً. (حماد غريب المطيري، اتجاهات الشباب الجامعي الكويتي نحو الصحافة الإلكترونية والصحافة الورقية، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، 2011، ص 51). بل أشارت إحدى الدراسات إلى أن 46% من مجتمع الدراسة يتابعون برامج الإجراء مع عائلاتهم. (قدور فيروز، تأثير الإعلام الإجرامي على الطلبة الجامعيين، رسالة ماجستير، جامعة عبدالحميد بن باديس، مستغانم، 2013، ص 78).

غيرها، ولقد أوردنا في الفصل الأول ما نرمي إليه من تصنيف وزارة الداخلية لتلك الجرائم التي تتسم بالخطورة الإجرامية بوصفها بالجرائم المقلقة.

وصور الجرائم المقلقة باعتبارها مشروعا استراتيجيا أمنيا ضخما، ترمي من خلاله وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة لرصد وتحليل كافة مؤشرات الجرائم المرتكبة وتحليلها واستخلاص أخطر الجرائم ذات الأثر والاحتمالية والأهمية الكبرى للقيادات الشرطية، ويقوم هذا التصنيف كما بينا في الفصل الأول على مجموعة من المتغيرات والأفعال الإجرامية، والتحديات الأمنية الداخلية والخارجية، والتي تتطلب من الجهاز الشرطي في دولة الإمارات استخلاص أبرز القضايا الأمنية والاستراتيجية والعمل على مواجهتها والحد من آثارها على الفرد والمجتمع، وكذلك بناء نموذج أمني يحتذى به عالميا، ومن أجل ذلك صدر قرار عن مجلس السياسات في وزارة الداخلية بتحديد مجموعة من الجرائم بعينها، استحوذت على اهتمام الجهاز الشرطي لمجموعة من الأسباب والدوافع التي تم بيانها في الفصل الأول، وعلى هذا تعين على الجهاز الشرطي في دولة الإمارات مراقبتها ومحاربتها ووضع الخطط التشغيلية والمبادرات والمشاريع الاستراتيجية المعنية بمحاربة الجرائم المقلقة، وبيان ذلك يتعين علينا عرض صور الجرائم المقلقة وفق التطبيقات الشرطية التي تمت منذ اعتماد قائمة الجرائم المقلقة في عام 2010، ومن أجل ذلك تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث وهي:

- المبحث الأول: الجرائم المقلقة الواقعة على النفس.
- المبحث الثاني: الجرائم المقلقة الواقعة على المال.
- المبحث الثالث: جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية كإحدى صور الجرائم المقلقة.

المبحث الأول

الجرائم المقلقة الواقعة على النفس

خلق الله تعالى الإنسان وكرمه على سائر المخلوقات، وحرم الله تعالى كل أشكال التعدي على النفس البشرية ورتب على من يقوم بالاعتداء عليها الجزاء في الدنيا والآخرة، ولما كان ذلك تقرر لحفظ وصون النفس البشرية وحمايتها في سائر التشريعات السماوية، حمل المشرعون عبر الأزمنة على النص على عقوبات رادعة لحماية النفس البشرية، لذا عنى القانون بتوفير الحماية للنفس البشرية، وحرم كل صور المساس بها، وتدرج في العقوبة مراعيًا بذلك جسامة الفعل الماس بسلامة الإنسان، ويتضح ذلك من نصوص قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي الذي ينص على أن حق الإنسان في الحياة متصل بسلامة الجسم والصحة، لذا فإن القانون يجرم الأفعال التي تمس سلامة الجسم أو الصحة أو تعريضها للخطر، ورتب على ذلك عقوبات بناءً على جسامة الأفعال المجرمة⁽¹⁰³⁾، وهذا المعيار هو ما أخذ به مجلس السياسات في وزارة الداخلية في تحديد الجرائم المقلقة.

وتعد جرائم الاعتداء على النفس من أشنع الجرائم وخاصة إذا ما نتج عنها إزهاق روح الإنسان، أو إحداث إيذاء أو جرح ينتج عنه إصابة دائمة أو مؤقتة، لذا نص قرار مجلس السياسات بوزارة الداخلية بدولة الإمارات على أن جرائم الاعتداء على النفس من الجرائم المقلقة والتي يتعين مواجهتها والحد من آثارها، ونظرًا لتفاوت

103 سلوى عبدالحليم الفواعير، العوامل المؤدية لارتكاب جريمة السرقة لدى الإناث من وجهة نظر طلبة جامعة البلقاء التطبيقية، مجلة البحث العلمي في التربية، جامعة عين شمس، العدد الثامن عشر، 2017، ص 330.

العقوبات والجسامة الإجرامية، فقد تم تحديد صور بعينها دون غيرها من الجرائم الواقعة على النفس كجرائم مقلقة، وهي جرائم القتل، والاعتداء البليغ على سلامة الجسد، وجرائم الاغتصاب والخطف، وجرائم الاتجار بالبشر، وسنتناولها في أربعة مطالب.

المطلب الأول: جرائم القتل

عرفت المجتمعات الإنسانية على مر العصور صوراً من الجرائم التي مورس فيها العدوان على حق الحياة، كما رافق ذلك الفعل الإجرامي استخدام العنف والأدوات والوسائل التي ينتج عنها قتل الإنسان، والقتل من أقدم الجرائم، ويقص علينا القرآن الكريم قصة أول جريمة قتل في تاريخ البشرية، وهي التي قتل فيها قابيل ابن آدم عليه السلام أخاه هابيل ظلماً وعدواناً⁽¹⁰⁴⁾، ومما لا جدال فيه هو خطورة جريمة القتل وتهديدها للكيان الفردي والاجتماعي معاً، ولذلك كانت عقوبتها صارمة على مر العصور والشرائع السماوية، بحيث إنه اعتبر التعدي على النفس من أخطر الجرائم لأن الإسلام أعلى من شأن الإنسان بقوله تعالى: ((وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ))⁽¹⁰⁵⁾، وعلى قدر ما أعلى الإسلام من شأن الإنسان فقد اشدت في العقوبة على من يعتدي على حياة غيره بغير حق، وهذه العقوبة هي الإعدام في شريعة موسى، حكى القرآن عن التوراة: ((وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ))⁽¹⁰⁶⁾، ومحل الحماية الجنائية التي رتب عليها القانون التجريم في جريمة القتل هو إزهاق روح الإنسان الحي، فإذا ما وقع

104 إسماعيل ابن كثير، قصص الأنبياء، تحقيق إبراهيم رمضان، ط1، دار الفكر العربي للطباعة والنشر، 1999، ص 40.

105 سورة الإسراء، الآية رقم 75.

106 سورة البقرة، الآية رقم 179.

الفعل المجرم على الإنسان الميت ميتاً وقت ارتكابها فلا تقوم جريمة القتل، فالهدف الأول لقانون الجرائم والعقوبات هو حماية الإنسان الحي من كافة صور الاعتداء عليه⁽¹⁰⁷⁾، وعلى هذا يعرف القتل بأنه: كل نشاط يسلكه الجاني يترتب عليه إزهاق روح المجني عليه سواء كان عمداً أو عن طريق الخطأ⁽¹⁰⁸⁾.

خطورة جرائم القتل على المجتمع:

مما لا شك فيه أن لجريمة القتل الكثير من الآثار السلبية والخطورة على أمن وسلامة المجتمع، ونعرج هنا على تلك الخطورة التي دفعت مجلس السياسات بوزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة إلى اعتبار جريمة القتل من الجرائم المقلقة، وبناءً على ما تم بيانه في الفصل الأول من المعايير المحددة للجرائم المقلقة، سنتناول هنا الخطورة الإجرامية لهذه الجريمة على النحو التالي:

1. الخطورة الإجرامية لمرتكبي جرائم القتل وما تحمله شخصية الجاني من عدوانية تجاه المجتمع، بل تجاه أقرب الناس، كما أن مشاهدة الأطفال للجريمة أو بعض آثارها تؤثر على نفسية الطفل، مما يتسبب له بمجموعة من الأمراض وينشأ

107 أحمد محمد مونس، القتل والجرح والضرب والدفاع الشرعي وجرائم الإجهاض في ضوء التشريعات الجنائية لدول مجلس التعاون الخليجي، دار الفكر والقانون، المنصورة، 2013، ص 5.

108 د. مأمون محمد سلامة، قانون العقوبات، القسم الخاص، ج 2، جرائم الاعتداء على الاشخاص والأموال، دار الفكر العربي، 1982، ص 9. كذلك انظر د. أحمد شوقي عمر أبو خطوة، الجرائم الواقعة على الأشخاص في قانون العقوبات الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة، ط1، مطابع البيان التجارية، 1990، ص 28. كذلك انظر د. علي محمد جعفر، قانون العقوبات الخاص، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1987، ص 83.

على سلوكيات معادية للمجتمع، فيتجراً على سفك الدماء إذا ما عاش في حالة من الاضطراب النفسي⁽¹⁰⁹⁾.

2. تؤدي جريمة القتل إلى إرباك المجتمع كونها إحدى أهم المشكلات المجتمعية والتي تؤثر سلباً على الفرد والمجتمع، وقد تصبح من أهم المخاطر الاجتماعية مما قد يتولد عنها الكثير من المشكلات الاجتماعية، كالانتقام بهدف الثأر أو ردة فعل سلبية على ممارسة قد مورست بحق الجاني، وما قد يصاحبها من جرائم سابقة أو لاحقة على جريمة القتل، منها شيوخ جرائم السطو المسلح وما يعقبه من اقترانها بجرائم أخرى كجرائم السرقة، والتفكك الأسري، ووقوع الجرائم الجنسية، وارتفاع معدلات الإدمان، والطلاق، وانحراف الزوجة والأبناء⁽¹¹⁰⁾.

3. حرمان الأبناء من والدهم جراء جريمة القتل قد يولد أطفالاً حاقدين على المجتمع لفقدانهم والدهم أو أحد أعز أقاربهم، مما يعني وقوع هؤلاء ضحايا للجريمة، وقد تسهم الجريمة في جعلهم مشروعاً لمجرم مستقبلي.

4. تأثير جريمة القتل على الاقتصاد وعجلة الحياة، مما قد يدفع بالكثيرين إلى حمل السلاح سواء كان ذلك بتصريح أو لا، بهدف حماية أموالهم وأرواحهم ضد أي تهديد محتمل.

5. زعزعة ثقة المجتمع بمنظومة العدالة الجنائية، وعدم قدرتها على حماية الأرواح والممتلكات، مما يؤدي إلى هروب رؤوس الأموال والاستثمارات خارج الدولة، مما يؤدي والحال كذلك إلى التأثير السلبي على مستوى الدخل القومي ورفاهية

109 محمد ناصر القحطاني، جرائم القتل: عواملها وآثارها الاجتماعية - دراسة ميدانية على مدينة أبها في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، جامعة مؤتة، 2010، ص 36.

110 محمد ناصر القحطاني، مرجع سابق، ص 46.

المجتمع، ناهيك عن التأثير السلبي على القطاعات الأخرى كقطاع السياحة، وخاصة إذا ما رافق ذلك جرائم إرهابية⁽¹¹¹⁾.

6. زيادة تكلفة الجريمة، حيث ستؤدي إلى زيادة الإنفاق على المؤسسات الأمنية لضبط الأمن ومكافحة الجريمة وعلى رأسها جريمة القتل، كما سيرافق ذلك إيقاف العديد من أبناء الوطن في الجهاز الشرطي للتصدي للجريمة، مما يعني خسارة عدد كبير من الأيدي العاملة الماهرة.

7. يؤدي شيوع جرائم القتل إلى تعطل مصالح الناس وعدم القدرة على مزاوله الأعمال والمهن، كما أن زيادة معدلات جرائم القتل تعطي مؤشراً خطيراً على عدم تماسك المجتمع وتفككه مما يثير التساؤل: ما مدى اللحمة الاجتماعية إذا وقعت كارثة كبيرة أو اعتداء من خارج الحدود؟⁽¹¹²⁾.

ويرى الباحث أن هذه الآثار الخطيرة هي التي رسمت للمشرع تغليظ العقوبة، فالناظر في أحكام الشريعة الإسلامية يراها تعاقب بعقوبة القصاص، وتأتي القوانين الدولية والمحلية تبعاً لما نص عليه الدين الحنيف في الذهاب إلى التشديد في العقوبة على مرتكبي جرائم القتل في غير أحوال الدفاع الشرعي، فإذا ما كانت الأفعال الأقل

111 ومثال هذه الهجمات الإرهابية على السائحين مذبحه الأقصر في جمهورية مصر العربية عام 1997، حيث قتل إرهابيون مسلحون بأسلحة نارية آلية وسكاكين 58 سائحاً أجنبياً وأربعة مواطنين مصريين، مما كان له بالغ الأثر على السياحة في جمهورية مصر لفترة من الزمن. (موقع معرفة، تم الدخول على الموقع بتاريخ 2023/6/3، على الرابط الإلكتروني: https://www.marefa.org/%D9%85%D8%B0%D8%A8%D8%AD%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%82%D8%B5%D8%B1).

112 منصور أبو كريم، جرائم القتل في غزة - إحصائيات وتداعيات، مركز رؤية للدراسات والأبحاث، غزة، 2018، ص 23- 24.

جسامة وخطورة قد تم تجريمها كالتخويف والتهديد والاعتداء لما تتطوي عليه من إلحاق الأذى النفسي والجسدي بالضحية، فكيف بالفعل الأخطر بإزهاق الروح البشرية؟ فرتب على ذلك العقوبات الزاجرة والمغلظة، ناهيك عن الأضرار البليغة على أمن النسيج المجتمعي، فإن في انتشار جريمة القتل منتهى إلى الفوضى وتعطيل مصالح الناس والمجتمع، وانعدام الاستقرار، ناهيك عما يصاحبها من الجرائم الأخرى كالسرقة، والاعتصاب، والسطو، وكل تلك الجرائم هي في واقع الأمر من الجرائم المقلقة، لذا تعامل المشرع مع هذا السلوك المعادي للمجتمع والإنسانية بما يتناسب معه لتحقيق الردع العام لكل من تسول له نفسه قتل أحد، وأن يلقي الجزاء العادل الذي تتحقق فيه مصلحة المجتمع.

تصنيف جرائم القتل كإحدى صور الجرائم المقلقة:

أولاً: القتل العمد:

من ناحية تشديد العقوبة:

حرص المشرع الإماراتي على تجريم الاعتداء على النفس البشرية أيًا كان نوعه، حيث نص في الفقرة الثانية من المادة رقم (384) من قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي على أنه "وتكون العقوبة الإعدام إذا وقع القتل مع التردد أو مسبوقاً بإصرار"، وقد نص القانون على تشديد عقوبة القتل في الأحوال التالية:

الإصرار السابق: عرف قانون الجرائم والعقوبات بالمادة 385، بأن الإصرار السابق هو القصد المصمم عليه قبل الفعل لارتكاب جريمة وتدبير الوسائل اللازمة

لتنفيذ الفعل تدبيرًا دقيقًا⁽¹¹³⁾، وعلة تشديد العقوبة في الإصرار أن المجرم قد صمم على الجريمة ونفذها بعد أن فكر فيها تفكيرًا أتاح له أن يقدر ما يترتب عليها من أضرار ومخاطر على شخص الجاني، والمجني عليه، وكذلك المجتمع، وهذا ما لا يتيح لمرتكب جريمة القتل وهو تحت تأثير انفعالات قوية حرمة من تقدير المواقف، كذلك فإن الإصرار يدل على ما تتطوي عليه شخصية الجاني من الخطورة على المجتمع، لذا كان المشرع موقفًا عند تشديد العقوبة في مثل هذه الحالة⁽¹¹⁴⁾.

1. **وقوع القتل مع التردد:** وهو تربص الإنسان لشخص في جهة أو جهات كثيرة مدة من الزمن طويلة كانت أو قصيرة ليتوصل إلى قتل ذلك الشخص أو الاعتداء عليه بعمل من أعمال العنف⁽¹¹⁵⁾، وعلة تشديد المشرع في العقوبة تعود لاعتبارين وهما: أنه يسهل على الجاني ارتكاب جريمته، حيث يفاجئ المجني عليه فيغتاله دون أن يتيح للمجني عليه الدفاع عن نفسه، أما الاعتبار الثاني فيعود للخطورة الإجرامية لشخصية الجاني كونه اتبع طرقًا فيها حقارة ونذالة لتنفيذ جريمته، فاختار الوقت والزمان والأدوات والوسائل التي تمكنه من ارتكاب جريمته⁽¹¹⁶⁾.

2. **اقتران القتل بجريمة أخرى:** وعلة التشديد في العقوبة هنا الخطورة الإجرامية التي أبادها الجاني نظرًا لتعدد الجرائم المرتكبة في فترة زمنية وجيزة، فالجاني

113 قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة، المادة رقم 333، مرجع سابق، ص 206.

114 أحمد محمود خليل، جرائم القتل وعقوبة الإعدام في التشريعات الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة، المكتب الجامعي الحديث، 2020، ص 47.

115 قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة، مرجع سابق، ص 206.

116 أحمد محمود خليل، مرجع سابق، ص 50.

لم يكتفِ بجريمة القتل بل ارتكب معها جريمة أخرى، وقد اعتد المشرع بحالة الاقتران بين جريمة القتل والجريمة الأخرى، فاعتبر الجريمتين جريمة واحدة، وقرر لهما عقوبة واحدة هي الإعدام معتبراً الاقتران ظرفاً مشدداً.

3. **وقوع القتل على أحد أصول الجاني:** كأن يقوم الجاني بقتل أبيه أو أمه أو جده أو جدته، والعلة في تغليظ العقوبة هي الخطورة الإجرامية التي يبيدها الجاني الذي لم يتورع عن قتل أقرب الناس إليه فكيف بمن دونهم من الناس؟! وللعلم فقط فإن التغليظ هنا للأصول وليس للفروع، وفي نظرنا يرجع ذلك للخلاف الفقهي في الشريعة الإسلامية في إقامة القصاص في حال قيام الجريمة على أحد الفروع كأن يقدم الجد أو الأب على قتل الأبن أو الحفيد⁽¹¹⁷⁾.

4. **قتل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة أو بسبب تأدية وظيفته:** وعلة التجريم أن الجاني في حال علمه وإقدامه على قتل موظف عام أو مكلف بخدمة عامة أو بسبب تأدية وظيفته، فإنه يمس من هيبة الدولة لذا كان التشديد في العقوبة، وهنا يتضح أن المشرع اشترط شرط معرفة الجاني أن المجني عليه هو ممن تنطبق عليه الشروط، أما في حال عدم معرفته وانتفى لديه هذا العلم بصفته، فإنه يحاسب على جريمة قتل عمدية بسيطة، لأن دوافع القتل في هذه الحالة شخصية.

117 بسمه على الطعامنة، حكم قتل أحد الوالدين ولده - بين الفقه وقانون العقوبات الإماراتي، مجلة العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، المجلد رقم 15، العدد 2، ديسمبر 2018، ص 258-268.

5. استعمال السم⁽¹¹⁸⁾ أو المفرقات في القتل: وعلة التشديد لأنه ينطوي على الخيانة، كما أنه لا يتبين للمجني عليه فلا يتاح له الدفاع عن نفسه، وكذلك فإن المجني عليه يثق بالجاني فلا يتخذ حياله احتياطات، لأنه لا يتصور أن يصدر الشر عنه، كما أن بعض المواد السامة لا تترك أثراً في جسم المجني عليه، وإقامة الدليل في مثل هذه الحالة عسيرة، ومن ناحية أخرى فإن إعداد السم وتحين الفرصة الملائمة لوضعه في طعام أو شراب المجني عليه يتطلب وقتاً يتيح للجاني التفكير الهادئ في مشروعه الإجرامي، أما علة التشديد في حالة استخدام المواد المفرقة كأداة للقتل، فهي الخطورة الإجرامية في شخصية الجاني الذي لديه علم مسبق بخطورة هذه المادة⁽¹¹⁹⁾.

ثانياً: الظرف المخفف في جريمة القتل

نص قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي في المادة المشار إليها آنفاً، وهي المادة رقم (384) على أنه "من قتل نفساً عمداً يعاقب بالسجن المؤبد"، وتشير المادة هنا في

118 القتل بالسم: مصطلح جاء به الفقهاء ويقصد بأنه التعهد للقيام بفعل منافٍ أو سلبى ينهي حياة الشخص بدس السم له (نظام توفيق المجالي، شرح قانون العقوبات الأردني، القسم العام، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص 55).

119 قانون العقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة، نص المادة رقم 384، مرجع سابق، وتكون العقوبة السجن المؤقت مدة لا تقل عن (7) سبع سنوات إذا عفا أولياء الدم عن حقهم في القصاص في أية مرحلة من مراحل الدعوى أو قبل تمام التنفيذ. كذلك انظر أحمد أبو الروس، جرائم القتل والجرح والضرب وإعطاء المواد الضارة من الوجهة القانونية والفنية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1997، ص 25، كذلك انظر أحمد محمود خليل، مرجع سابق، ص 52-53.

الفقرة الأولى إلى أن المشرع أخذ بالعقوبة المخففة لجريمة القتل العمد، وذلك لعدم توافر سبق الإصرار أو الترصد.

وعلى ذلك فإن المشرع يميز في جل الأنظمة القضائية بين القتل العمد الذي تتوفر فيه نية القتل لدى الجاني، وبين الضرب المفضي إلى الموت والقتل الخطأ اللذين لا تتوفر فيهما نية القتل⁽¹²⁰⁾.

الإحصاء الجنائي لجرائم القتل في دولة الإمارات العربية المتحدة:

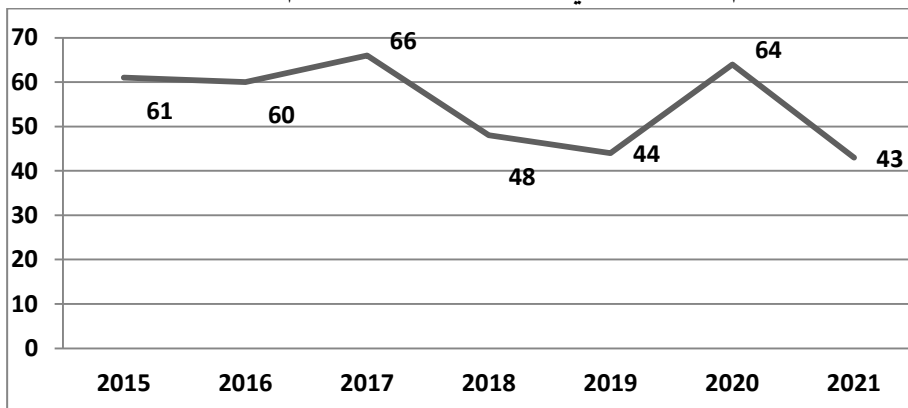
تشير الإحصائيات الرسمية الصادرة عن وزارة الداخلية إلى تذبذب في عدد جرائم القتل العمد المقيدة في سجلات وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث يشير الشكل رقم (3) إلى إجمالي عدد بلاغات القتل خلال الأعوام 2015 - 2021، مع بيان نسبة التغير الذي طرأ على الإحصائية، فقد شهد عام 2015 ارتفاعاً في جرائم القتل بنسبة 7.02% عن عام 2014، في حين شهد عام 2016 انخفاضاً في عدد جرائم القتل بنسبة -1.64%، أما في عام 2017 فقد شهد ارتفاعاً

120 د. عبدالله معاوية، الدافع إلى ارتكاب جريمة القتل في الوطن العربي، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1990، ص 24. وقد دلت الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة على ذلك؛ فقال تعالى في سورة النساء: ((وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ)) الآية رقم 92، وهو استثناء منقطع وهو للنهي المبالغ. (محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم - الشهير بتفسير المنار، ج5، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1973، ص 331). وهو من صور القتل وهو القتل الخطأ، وكذلك من الصور الأخرى الاعتداء على سلامة الجسم المفضي للموت، حيث نص على ذلك قانون الجرائم والعقوبات بالمادة رقم 336 "يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عشر سنين من اعتدى على سلامة جسم غيره بأية وسيلة ولم يقتصد من ذلك قتلاً ولكنه أفضى إلى الموت". (قانون الجرائم والعقوبات لدولة الإمارات العربية المتحدة، مرجع سابق، ص 207).

في عدد جرائم القتل بنسبة 10%، وجاء عام 2018 بانخفاض في عدد جرائم القتل بنسبة -27.2%، وأما عام 2019 فقد شهد أيضاً انخفاضاً بنسبة -8.3%، إلا أن عام 2020 شهد ارتفاعاً في نسبة الجرائم القتل بنسبة 45.45%، وفي عام 2021 انخفضت جرائم القتل بنسبة -32.8%، والشكل رقم (3) يشير إلى الواقع الإحصائي لجرائم القتل المقيدة في سجلات وزارة الداخلية للأعوام 2015- 2021.

الشكل رقم (3)

إحصاء جرائم القتل المقيدة في سجلات وزارة الداخلية للأعوام 2015- 2021⁽¹²¹⁾



صور من جرائم القتل

1. جريمة الاغتيالات الفئوية، كاستهداف فئة معينة كانتماء الضحية إلى حزب سياسي، أو إلى فئة عرقية تعتبر أقلية أو ذات تأثير أو ضعيفة التأثير، مثل جريمة اغتيال القيادي الفلسطيني محمود المبحوح التي وقعت في فندق البستان روتانا بإمارة دبي، حيث أشار معالي الفريق ضاحي خلفان إلى الأسباب

121 المصدر: دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، إدارة المعلومات الأمنية، أرشيف يناير 2022.

والدوافع من جراء ارتكاب الجريمة، وبأن الجناة اتبعوا مجموعة من وسائل المزاورة والتضليل والتكرار المختلفة، إلا أنه تمكنت شرطة دبي من كشف ملابسات الجريمة وتحديد هوية الأشخاص المتهمين بالجريمة⁽¹²²⁾.

2. جرائم القتل العمد، ومن أمثلة القتل العمد حادثة قتل شخص من قبل مجموعة من المتهمين، حيث قاموا بالاتفاق في ما بينهم وعقدوا العزم على قتل المجني عليه، وأعدوا لذلك عصاً وشريطاً بلاستيكيًا أبيض وكمموا أفواههم بغتر بيضاء اللون تم إحضارها خصيصاً لذلك الغرض، وما إن ظفروا به حتى قام المتهم الأول بضربه على رأسه بعضا غليظة، وتمكن بعد ذلك باقي المتهمين بمشاركة الأخير من تقييد يديه وربط رجليه من الخلف بالشريط الأبيض البلاستيكي وكمموا فمه وقاموا بخنقه بالضغط على عنقه برباط وكتموا أنفاسه بالضغط على وجهه بواسطة الفرش قاصدين من ذلك قتله فأحدثوا به إصابات أودت بحياته⁽¹²³⁾.

3. تتلخص الواقعة عند ورود بلاغ في حوالي الساعة التاسعة مساءً عن حدوث واقعة اعتداء، وعليه تم الانتقال إلى مكان الواقعة، وعند الوصول تبين أن الحادث أسفر عن وقوع إصابة خمسة أشخاص حالتهم خطيرة، وعليه تم استدعاء الإسعاف وتم نقل المصابين للمستشفى، وأسفر التقرير الطبي عن وفاة أحد المصابين، وعليه تم تشكيل فريق للبحث والتحري للقبض على الجناة،

122 انظر إلى الجريمة: البيان، الموقع الإلكتروني، ساعة الدخول على الموقع: 8:33 صباحاً الموافق: 2022/12/18 : <https://www.albayan.ae/across-the-uae/2010-02-16-1.219754>.

123 مجموعة القواعد والأحكام الصادرة عن محكمة تمييز دبي في جرائم القتل، قضية رقم 90 جزاء لسنة 2006، جلسة بتاريخ 2006/4/25.

وأُسفر العمل عن ضبط بعض الجناة، وبعدها تم إلقاء القبض على كافة المجرمين البالغ عددهم عشرة أشخاص، وبسؤال أطراف البلاغ تبين أن الواقعة حدثت عندما كان المجني عليهم يتسامرون في الحي السكني، وأثناء ذلك فوجئوا بقيام المتهمين بالاعتداء عليهم بواسطة آلة حادة، حيث تم طعن المقتول بطعنة نافذة أدت إلى وفاته، وعليه تم إجراء اللازم بمعاينة مسرح الجريمة ونقل المصابين للمستشفى، وتم تدوين أقوال الأطراف وإحالة كافة المستندات إلى النيابة العامة⁽¹²⁴⁾.

المطلب الثاني: الاعتداء البليغ على سلامة الجسد

إن الحق في سلامة جسم الإنسان مكفول في القانون والشرائع كافة، فيجرم كل صور الاعتداء على سلامة جسد الإنسان، كما أوردنا في ما سبق من أن محل الاعتداء المتمثل في حق الإنسان في الحياة وسلامة جسمه من كل صور الاعتداء عليه، ويقصد بجسم الإنسان الكيان الذي يباشر وظائف الحياة يستوي أن تكون تلك الوظيفة مادية أو معنوية⁽¹²⁵⁾، والمحل المادي لجرائم الإيذاء هو الاعتداء على حق المجني عليه في سلامة جسمه ويترتب عليه حدوث إيذاء جسدي على درجات متفاوتة، وهذا يعني خروج ما عداه من الكائنات كالحوانات، كما يعني أن يكون الإنسان على قيد الحياة، لأن من يعتدي على جثة إنسان فارق الحياة يخضع لنصوص أخرى خاصة بالاعتداء على جثة الميت وانتهاك حرمة القبور، وإذا كان المجني عليه جنيناً فلا تقوم

124 طعن رقم 287 لسنة 2017، جلسة بتاريخ 2018/1/15 من أحكام المحكمة الاتحادية العليا الدائرة الجزائية.

125 د. لطيفة حميد الجميلي، شرح قانون العقوبات الإماراتي القسم الخاص - الجرائم الواقعة على الأشخاص، ط3، الآفاق المشرقة ناشرون، عمان، 2020، ص 115.

عليه هذه الجريمة، وإنما تقوم عليه جريمة الإجهاض المنصوص عليها في المادة رقم 350 من قانون الجرائم والعقوبات⁽¹²⁶⁾.

خطورة جريمة الاعتداء على سلامة الجسد:

1. المساس بسلامة جسم الإنسان وإحداث به إصابات أو جروح أو كسور أو فقدان عضو من أعضاء الجسم، مما قد يؤدي إلى تلف ذلك العضو وانتشار الأمراض، فيصاب الإنسان بعاقة مستديمة مما يترتب عليه تقويض مقومات الأسرة المالية، وتتفاقم هذه المشكلة إذا ما كان المجني عليه هو رب الأسرة والمعيل الوحيد لها، ناهيك عن زيادة الأعباء التي تتحملها الدولة في توفير الرعاية الطبية والاجتماعية لضحايا جرائم الاعتداء على سلامة الجسد⁽¹²⁷⁾.
2. إصابة ضحايا جرائم الاعتداء بالأمراض النفسية والشعور بالخوف والقتل من تكرار الاعتداء عليهم مرة ثانية، كما يقابل ذلك الشعور بالخجل أو الإحراج عندما يقابل الضحية المجتمع مما يدفعه إلى لوم نفسه في عدم الرد على الجاني أثناء وقوع الجريمة عليه، أو المبالغة في مشاعر الخوف المصاحب

126 د. جودة حسين جهاد، قانون العقوبات جرائم الاعتداء على الأشخاص، مرجع سابق، ص 176، كذلك انظر د. علي محمد جعفر، قانون العقوبات الخاص، مرجع سابق، ص 135.

127 انظر في ذلك التوجه العالمي للرعاية الصحية، والحجج الاقتصادية بشأن الجودة في تقديم الخدمات الصحية من الدول. (تقرير بعنوان: تقديم خدمات صحية عالية الجودة - ضرورة عالمية للتغطية الصحية الشاملة، والصادر عن: منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع مجموعة البنك الدولي ومنظمة سياسات أفضل لحياة أفضل، جنيف، 2019، ص 17).

بالحذر مما قد يدفعه إلى ارتكاب جريمة ما بهدف الاستباقية في الدفاع عن النفس⁽¹²⁸⁾.

3. إن جرائم الاعتداء على سلامة الجسد تزيد جرائم الابتزاز والتهديد عبر استخدام العنف والمساس بسلامة الجسد إذا ما رفض الضحية تنفيذ مطالب المبتز، وخاصة إذا ما صاحب ذلك الاعتداء تصوير الجاني للمجني عليه وهو يتعرض للضرب وعدم قدرته على الدفاع عن نفسه، فيرضخ الضحية لمطالب الجاني، أو قد يقدم الضحية على الانتحار للتخلص من الابتزاز والتهديد، ومن الأمثلة على ذلك ما حدث في المكسيك وبالتحديد عام 2016، حينما أوصت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالتحقيق مع الأشخاص والمنظمات الذين يدعون بأنهم يقدمون خدمات الحماية الشخصية، وما نتج عن دورهم في ابتزاز الأشخاص والجماعات والشركات، فولّد صراعاً بين هؤلاء المجرمين أدى إلى زيادة حادة في معدلات جرائم الاعتداء على سلامة الجسد وجرائم القتل⁽¹²⁹⁾.

4. إهدار القيم الاجتماعية نتيجة إهدار المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، والمتمثلة في عدم الحفاظ على سلامة الجسد، كما يصاحب ذلك انتشار بعض الجماعات

128 د. نواف وبدان الجشعوي، الحماية الشرطية لضحايا الجريمة، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2011، ص 79 - 80.

129 DEBORAH BONELLO TUESDAY REITANO MARK SHAW, A HANDBOOK FOR COMMUNITY RESPONSES TO COUNTERING EXTORTION, The Global Initiative Against Transnational Organized Crime, Avenue de France 23, Geneva, CH-1202, Switzerland, 2021, p18.

الإجرامية التي تستغل الاعتداء على سلامة الجسد في ارتكاب جرائمها⁽¹³⁰⁾، كظهور العصابات مثل عصابة الكوبي وشلة الوهقة وكرسي الموت في الدولة، كما أن هناك عصابات بتسميات أخرى، ولا شك في أن تلك العصابات تمارس أنشطة وأفعالاً إجرامية خطيرة تصل في بعض الأحيان إلى حد القتل، وكذلك التهديد والترويع والاعتداء على سلامة الجسد، ويمكن القول إن الخطورة الكبيرة لتلك العصابات تكمن أيضاً في سعيها الدائم إلى ضم أعضاء جدد لبنانياتها، وباتباع أساليب عدة منها الإغراء أو التهديد أو الإيذاء الجسدي من أجل ضمان الاستمرارية والتفوق على العصابات الأخرى⁽¹³¹⁾، كما شهدت الدولة في يوليو عام 2022 قيام مجموعات من الجنسية الأفريقية بالاعتداء على سلامة الأرواح والاعتداء على الممتلكات الخاصة باستخدام السلاح الأبيض، مما اضطر الجهات الأمنية في الدولة للإسراع في التصدي لمثل هذا الجرائم والسلوكيات⁽¹³²⁾.

130 عبدالله سيف الذباحي، مكافحة جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال المرتكبة عبر الإنترنت، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2013، ص 85 - 86.

131 السلاح الأبيض بين الإباحة والتجريم - دراسة ميدانية - أرشيف مركز بحوث شرطة الشارقة، بحث غير منشور، 2012، ص 25.

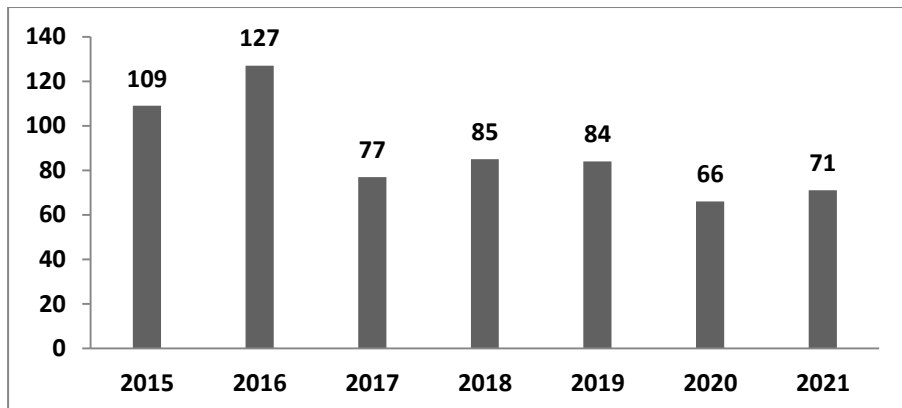
132 موقع العربية للأخبار، تم زيارة الموقع بتاريخ: 29 / 1 / 2022، مقال بعنوان: بعد تداول مقطع مشاجرة بـ"السلاح الأبيض" .. شرطة دبي تعلن القبض على مجموعة من حاملي الجنسية الأفريقية، انظر الرابط الإلكتروني:

[https://arabic.cnn.com/middle-east/article/2022/07/22/dubai-arrests-african-group-fight-knives.](https://arabic.cnn.com/middle-east/article/2022/07/22/dubai-arrests-african-group-fight-knives)

واقع الإحصاء الجنائي لجرائم الاعتداء على سلامة الجسد:

الشكل رقم (4)

إجمالي بلاغات الاعتداء على سلامة الجسم المقيّدة في سجلّات وزارة الدّاخلية للأعوام 2015-2021



يشير الشكل رقم (4) إلى إجمالي بلاغات الاعتداء على سلامة الجسم المقيّدة في سجلّات وزارة الداخلية خلال الأعوام 2015-2021، حيث تم تقييم 109 بلاغات تعدّ على سلامة الجسد خلال عام 2015، ثم شهد عام 2016 زيادة في عدد بلاغات الاعتداء بنسبة 16.5%، أما عام 2017 فقد شهد انخفاضًا في إجمالي البلاغات المقيّدة بجريمة الاعتداء على سلامة الجسد، حيث بلغت نسبة الانخفاض -39.3%، في حين شهد عام 2018 ارتفاعًا في عدد البلاغات في جرائم الاعتداء على سلامة الجسد بنسبة 10.3%، وعام 2019 شهد انخفاضًا طفيفًا في عدد بلاغات الاعتداء على سلامة الجسد المقيّدة في وزارة الداخلية بنسبة 1.1%، أما عام 2020 فقد شهد انخفاضًا في إجمالي البلاغات المقيّدة في جريمة الاعتداء على سلامة

الجسد بنسبة 21.1%، وأما عام 2021 فقد شهد ارتفاعاً في عدد بلاغات الاعتداء على سلامة الجسد بنسبة 7.5%.

صور جرائم الاعتداء على سلامة الجسد:

1. الاعتداء على سلامة الجسد بواسطة آلة حادة (سكين): تتلخص الواقعة عندما ورد بلاغ إلى الجهاز الشرطي عن قيام شخص بالنزول من مركبته وتوجه إلى المجني عليه وشقيقه وقام بالاعتداء عليه بواسطة آلة حادة، مما تسبب له في إصابات أعجزته عن القيام لأكثر من عشرين يوماً، حيث قام الجاني بالترصد للمجني عليه والاعتداء عليه بالقول بأن قام بسبه علنياً وأمام مجموعة من الأشخاص، فحدثت مشادة كلامية بينهما، فما كان من الجاني إلا أن فاجأ الجميع بأن أخرج سكيناً وقام بطعن المجني عليه في بطنه وجرحه في كتفه الأيسر، ولأذ بالفرار، وعليه تم إسعاف المجني عليه، وتشكيل فريق للبحث والتحري لضمان مشاركة كل المعلومات ذات الصلة بالجريمة، والاتفاق على استراتيجية جنائية لكل المراحل اللازمة لإدارة مسرح الجريمة وللبحث عن المتهم⁽¹³³⁾، وأسفر عمل الفريق عن النجاح في إلقاء القبض على المتهم، وتم إجراء اللازم وإحالاته للقضاء⁽¹³⁴⁾.

133 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، إدارة السياسات، سياسة سرعة الاستجابة، مرجع سابق، ص 10.

134 الطعن رقم 334، جلسة بتاريخ 2019/4/14، من أحكام محكمة النقض في أبوظبي، السنة القضائية 13 الدائرة الجزائية.

2. من صور جرائم الاعتداء على سلامة الجسد، وقوع اعتداء من قبل سيدة على أخرى، حيث تتلخص الواقعة في وقوع خلاف بين سيدتين على شراء مواد استهلاكية في أحد المتاجر، وإثر ذلك الخلاف قامت الجانية بالاعتداء بالضرب على المجني عليها، ف وقعت المجني عليها أرضاً وتم نقلها إلى المستشفى، وأثناء تقديم العلاج للمجني عليها شاهد الطبيب المعالج حدوث نزيف لدى المجني عليها، وعند إجراء الفحوص تبين أنها قد أجهضت نتيجة للاعتداء عليها بالضرب، فتم فتح بلاغ وتدوين أقوال أطراف البلاغ وإحالة المتهمه إلى النيابة العامة⁽¹³⁵⁾.

135 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، الإدارة العامة للعمليات الشرطية، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، أرشيف مركز شرطة الغرب الشامل 2015. من المتفق عليه أن الاعتداء الواقع على الجنين يختلف عن جريمة قتل الطفل المولود حديثاً، ويرجع السبب إلى اختلاف الحماية القانونية في كلا المرحلتين، وإن كان الجنين يتمتع بالحياة إلا أنها تظل حياة مستقبلية لا يعلمها إلا الله، أما الطفل الذي انفصل عن رحم أمه فهو في حياة يقينية لذا قرر لها حماية أكبر، لذا قرر المشرع لها صوراً معينة للقتل كالقتل الخطأ أو العمد، في حين شدد المشرع بالتعديل الأخير لقانون الجرائم والعقوبات، حيث نص في المادة رقم (390) على أنه "وإذا نشأ عن الاعتداء على حبلى إجهاض، عد ذلك ظرفاً مشدداً" (انظر في ذلك: د. لطيفة حميد الجميلي، شرح قانون العقوبات الإماراتي - القسم الخاص - الجرائم الواقعة على الأشخاص، ط1، الأفاق المشرقة ناشرون، عمان، 2011، ص 23. كذلك انظر د. عبدالقادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، ط14، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001، ص 292-303. كذلك انظر: أبو محمد الحسن بن مسعود البغوي، تفسير البغوي، ط1، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2002، ص 878-879).

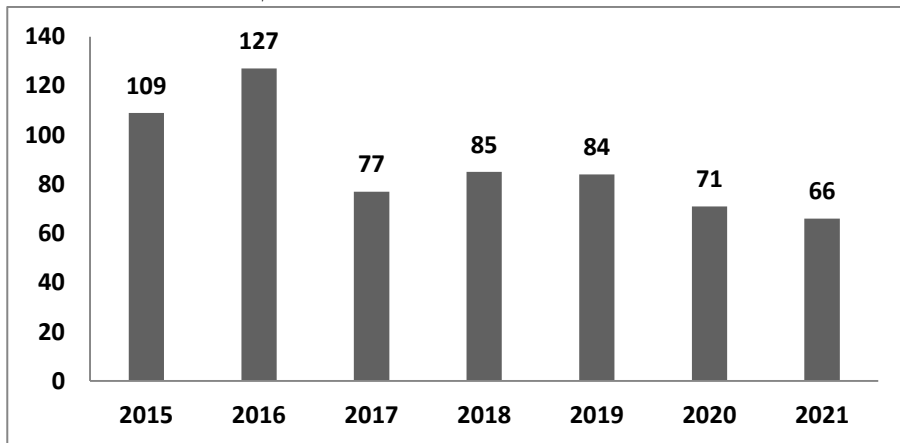
3. تتلخص الواقعة في ورود بلاغ إلى مركز الشرطة عن إحضار شخص مصاب بطعنة نافذة في صدره، وعليه تم الانتقال إلى المستشفى، حيث تبين أن المصاب هو شاب في العقد الثاني من العمر وذو بنية جسمانية ضخمة وقد تعرض للطعن في صدره، وبحسب التقرير الطبي فإن عرض الجرح بلغ ستة سنتمترات، وعليه قام فريق البحث الجنائي بالبحث والتحري عن الجاني، حيث تبين أن الشخص الذي أحضر المصاب قد تعرض للقطع في أصبع يده اليمنى بقطع حديث، وبسؤاله عن كيفية إصابته بهذا الجرح تلثم في الكلام، فتم توجيه السؤال له بأساليب مختلفة، فما كان منه إلا أن انهار واعترف بارتكابه للجريمة، حيث أفاد بأنه شاهد المجني عليه يتسلل إلى منزلهم وتوجه إلى إحدى الغرف، فما كان منه إلا أن قام بأخذ سكين من المطبخ وأبلغ أشقائه وتبع المجني عليه وقام بالاعتداء عليه هو وأشقائه، وعليه تم إجراء اللازم وتحريز أدوات الجريمة وإحالة المتهمين إلى النيابة العامة لإجراء اللازم⁽¹³⁶⁾.

136 دولة الإمارات العربية المتحدة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، الإدارة العامة للعمليات الشرطية، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، مركز شرطة الغرب الشامل، أرشيف 2007.

إحصائية جرائم الاعتداء على سلامة الجسد:

الشكل رقم (4)

إحصائية بلاغات الاعتداء على سلامة الجسد خلال الفترة من عام 2015 - 2021⁽¹³⁷⁾



يشير الشكل رقم (4) إلى إجمالي البلاغات المقيدة بتهمة الاعتداء على سلامة الجسد في سجلات وزارة الداخلية، حيث تم تقييد 109 بلاغات في عام 2015، إلا أن هذا العدد زاد في عام 2016 وبنسبة 16.5%، وشهد عام 2017 انخفاضاً في عدد بلاغات الاعتداء على سلامة الجسد بنسبة -39.3%، وعام 2018 شهد ارتفاع معدل بلاغات الاعتداء على سلامة الجسد بنسبة 10.3%، أما عام 2019 فقد شهد أيضاً انخفاضاً طفيفاً في معدل بلاغات جرائم الاعتداء على سلامة الجسد وبنسبة 1.1%، وأما عام 2020 فقد شهد انخفاضاً في بلاغات الاعتداء على سلامة الجسد بنسبة -15.4%، كما استمر الانخفاض في بلاغات الاعتداء على سلامة الجسد وبنسبة -7.04%.

137 المصدر: دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، إدارة المعلومات الأمنية، 2022.

المطلب الثالث: جرائم الاغتصاب والختف*

في هذا المطلب سنتناول جريمتين من الجرائم الماسة بسلامة الجسد البشري والحياء والعرض، وكذلك موطن العفة لدى المرأة، والجمع هنا بين الجريمتين على الرغم من أن جريمة الاغتصاب من الجرائم الماسة بسلامة الجسد والختف ماسة بالحرية الشخصية، إلا أن هنالك قواسم مشتركة بينهما في بعض النتائج، كذلك اضطررنا لجمعهما لاتساق المطالب في المبحث، ونظرًا لما للجريمتين من خطورة على أمن وسلامة المجتمع، وهما كذلك من جرائم الضرر نظرًا لما تخلفانه من أضرار مادية ومعنوية، وفيهما من المخاطر سواء كانت أمنية أو اجتماعية الشيء الكثير، لذا لا نستغرب من القائمين على مكافحة الجريمة في وزارة الداخلية بدولة الإمارات أن عدّوهما من الجرائم المقلقة، وكما أوردنا في بيان المطالبين السابقين، فسننتظر في هذا المطلب إلى بيان المفهوم الاصطلاحي لكلا الجريمتين مع تبيان المخاطر الأمنية للجريمتين وواقع الإحصاء الجنائي، ثم سنخرج على بعض الصور في القضاء الإماراتي وملفات وزارة الداخلية.

فالإغتصاب يعرف بأنه: اتصال رجل بأنثى اتصالاً جنسياً كاملاً دون رضا صحيح منها بذلك، مع علمه بعدم مشروعية هذا الاتصال الجنسي، سواء كان بالإكراه أو بالتهديد أو بالحيلة أو بالخداع⁽¹³⁸⁾، وهناك مفهوم يتعين التنبيه عليه خاصة مع

* إنَّ الجمع بين الجريمتين في هذا المطلب للحفاظ على الاتساق المنهجي لخطة الدراسة، على الرغم من أن جريمة الاغتصاب تقع على العرض، أما جريمة الخطف فتتمس الحرية.

138 د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات، القسم العام، الطبعة الخامسة، دار النهضة العربية، القاهرة، ص 601. كذلك انظر: آمنة وزاني، جريمة اختطاف الأطفال وآليات مكافحتها، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، الحيزة، 2019، ص 76. كذلك انظر: زياد توفيق

التعديلات الأخيرة لقانون الجرائم والعقوبات الاتحادي، ألا وهو الاتصال الجنسي؛ فهو النقاء الأعضاء التناسلية للجاني والمجني عليها إلتقاءً طبيعياً⁽¹³⁹⁾، وعلى هذا فإن الاتصال الجنسي يخرج من تحديد المفهوم الاصطلاحي للاغتصاب، فالإغتصاب يتضمن الاعتداء على الحرية الجنسية، واعتداء على حصانة جسم المجني عليها، واعتداء على شرفها، وقد ينتج عنه أمراض نفسية وتقليل فرص الزواج أو عدم الاستقرار الأسري إذا ما كانت الضحية متزوجة، أو يفرض عليها أمومة غير شرعية، لذا كان الإغتصاب من أشد جرائم الاعتداء على العرض جسامة⁽¹⁴⁰⁾، وعلى ذلك لا تتحقق جريمة الإغتصاب إلا بإيلاج عضو التذكير في فرج المرأة وأن يستخدم الجاني الإكراه في الواقعة، والإكراه يتمثل في عدم الرضا للمجني عليها بالواقعة⁽¹⁴¹⁾.

أما مفهوم جرائم الخطف فقد عرفها بعض الفقهاء بأنها "الأخذ السريع باستخدام كافة أشكال القوة أو بطرق التحايل أو الاستدراج لما يمكن أن يكون محلاً لهذه الجريمة وإبعاد المجني عليه من مكانه أو تغيير خط سيره، وذلك بإتمام السيطرة عليه دون الفصل بين الفعل وبين الجرائم اللاحقة له، وبغض النظر عن كافة الدوافع"⁽¹⁴²⁾،

العنوان، جريمة الشروع بالإغتصاب، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 43، ملحق 2، 2016، ص 992.

139 د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات، القسم العام، ط4، دار النهضة العربية، القاهرة، 1985، ص 601.

140 د. جودة حسين جهاد، قانون العقوبات الاتحادي القسم الخاص - جرائم الاعتداء على الأشخاص، مرجع سابق، ص 246.

141 الطعن رقم 102 لسنة 2011، جلسة بتاريخ 2012/4/17، من أحكام المحكمة الاتحادية العليا - الدائرة الجزائية.

142 كمال عبدالله محمد، جريمة الخطف في قانون مكافحة الإرهاب والعقوبات - دراسة مقارنة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، ص 28.

وتعتبر جرائم الاختطاف اعتداء على جوهر الحياة لدى الإنسان وهو الحرية، وما يصاحب ذلك من تعرض المجني عليه لضغوط نفسية ومادية تمارس عليه من الخاطف.

الخطورة الإجرامية لجريمتي الاغتصاب والخطف:

لا شك في أن لسائر الجرائم الآثار الخطيرة والمدمرة على المجتمعات، فكيف بتلك الجرائم التي تمس حرية وسلامة وعورات الإنسان؟! فلا شك في أن خطرهما أعظم وأثرهما أبلغ على سلامة واستقرار المجتمعات، وهنا سنوجز بعض تلك المخاطر وهي:

1. يؤدي تقشي جرائم الاغتصاب والخطف إلى انهيار القيم الأخلاقية في المجتمع، مما يسهل على الأفراد ارتكابها كمن ليس لديه قيم أخلاقية تمنعه من اقتراف السلوك المجرم، وخاصة إذا ما ارتبط ذلك بنزوات ورغبات جنسية للجاني، حتى وإن كان الضحية سيدة ضعيفة أو طفلاً أو شخصاً معاقاً⁽¹⁴³⁾.
2. الخطورة الإجرامية الكامنة في شخص المجرم، وما يؤكد وجودها هو الفعل الشنيع المستعمل لتنفيذ الجريمة، وخاصة إذا ما وقعت الجريمة على ضحية يتصف بالضعف وانعدام الحول والقوة والوسيلة للدفاع عن نفسه كالأطفال أو النساء أو المعاقين، مما يدل على انعدام الضمير الإنساني لدى المجرم، ناهيك عن استخدام الجاني للقوة لشل مقاومة الضحية مما ينتج عنه إصابات بدنية قد تؤدي إلى الوفاة في كثير من الأحيان، هذا بالإضافة إلى الإصابة

143 أمانة وزاني، مرجع سابق، ص 47.

بالأمراض النفسية، وانتشار الأمراض الجنسية كالسيلان، والزهري،
والهربس⁽¹⁴⁴⁾.

3. الإصابات الجسدية التي تنتج عن جرمي الاغتصاب والخطف سواء كانت
للضحايا أو إصابة أحد عناصر رجال الشرطة أو حدوث جريمة قتل نتيجة
مقاومة الجاني (مغتصب أو مختطف) لأفراد الشرطة أثناء تأديتهم واجباتهم
في إلقاء القبض عليه، وخصوصاً إذا ما قاوم الجاني ولم يرص بتسليم نفسه،
أو أن يقدم على الانتحار حتى لا يقع في قبضة رجال الشرطة⁽¹⁴⁵⁾.

4. في جرائم الخطف قد يكون الدافع من ورائها هو الدافع المادي، إذ يقصد
الخاطف من وراء جريمة الخطف تحقيق مكاسب مادية والحصول على فدية،
مما ينتج عنه ابتزاز ذوي المخطوف لدفع فدية نظير تسليمهم للضحية، لذا
فإن أغلب جرائم الخطف تقع على أفراد ينتمون إلى أسر ميسورة أو ثرية،
كذلك الحال في جرائم الاغتصاب التي لا ترغب الضحية في إبلاغ الشرطة
عن الجريمة، فتقع تحت طائلة الابتزاز المادي حتى لا يفرض أمرها مما يولد
الخوف والفرع لدى الضحايا وأسرهم.

5. تطور أساليب ووسائل ارتكاب هذه الجرائم التي يتم الكشف عنها عبر أجهزة
الشرطة، يدل على أن أسلوب الجريمة في تطور مستمر وبصورة تستدعي
اليقظة والتحسين المستمر لوسائل المكافحة والضبط، فبينما كانت ترتكب
جريمة الخطف في السابق بصورة فردية من شخص لإشباع رغبات جنسية

144 أمانة وزاني، مرجع سابق، ص 72.

145 د. علي أحمد يحيى القاعدي، أحكام اختطاف الأشخاص ووسائل النقل في الشريعة الإسلامية -
دراسة مقارنة بين القانونين اليمني والمصري، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة
المنصورة، العدد رقم 54، أكتوبر 2013، ص 94.

سرفة كهتك العرض أو الاغتصاب أو القتل، فقد تحولت من العمل الفردي إلى العمل الجماعي، كقيام مجموعة من الأشخاص بختف أحد مروجي المخدرات لعدم تسليمهم المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، على الرغم من دفعهم للمبالغ المالية نظير المواد المخدرة⁽¹⁴⁶⁾، أما عن بعض المنظمات الإجرامية فقد يصل بها الحال إلى تجنيد من يوكل لهم رعاية الضحايا كالأطباء الذين يقومون باغتصاب ضحاياهم باستخدام المخدر، أو المربيات الموكل لهن رعاية الأطفال، أو اللاتي يعملن في مراكز الرعاية المتخصصة في المستشفيات وخاصة في أقسام الولادة، فتقدم واحدة على خطف الأطفال حديثي الولادة وتسليمهم للمتاجرة بهم، أو التواطؤ مع أحد العاملين في المستشفيات لاستخراج شهادة وفاة مزورة⁽¹⁴⁷⁾، أو أن يقدم أحد الوالدين على خطف أبنائه الذين ليس له حق حضانتهم⁽¹⁴⁸⁾.

6. خطورة اقتران جرائم الخطف بالبواعث السياسية، رغبة من الجاني في الانتصار لرأي أو مبدأ أو نظرية سياسية يسعى إلى تحقيقها، أو مطالبة سياسية أو المطالبة بالإفراج عن محبوس نتيجة لارتكابه جرماً ما، أو لانتمائه إلى إحدى المنظمات الإرهابية، أو النيل من سمعة أجهزة الأمن في الدولة⁽¹⁴⁹⁾، ومن الشواهد على ذلك ما وقع في عام 1977، عندما تمكن

146 الطعن رقم 809 لسنة 2018، جلسة بتاريخ 2018/1/29، من أحكام المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية.

147 عبدالله حسين العمري، جريمة اختطاف الأشخاص، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2009، ص 9.

148 الطعن رقم 213 لسنة 2019، جلسة بتاريخ 2019/3/6، من أحكام محكمة النقض في أبوظبي، السنة القضائية 13، الدائرة الجزائية.

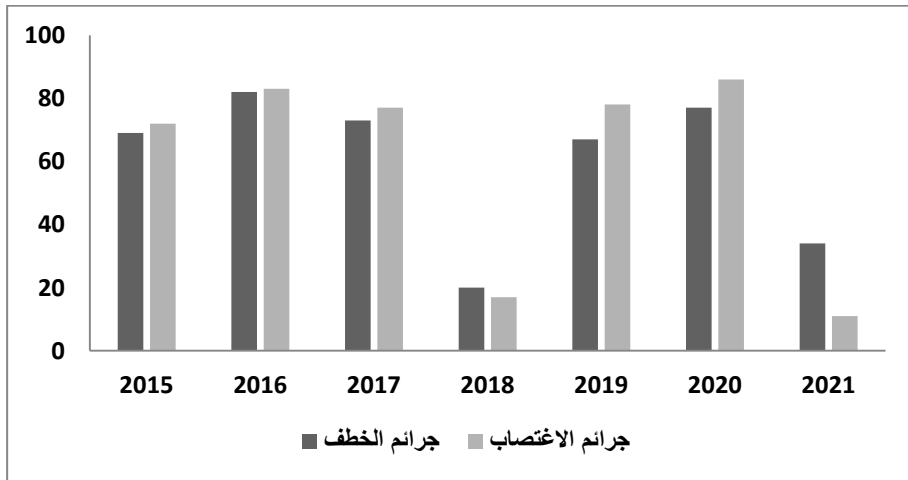
149 د. علي أحمد يحيى القاعدي، مرجع سابق، ص 43.

أربعة شباب فلسطينيين من اختطاف طائرة تابعة لألمانيا الغربية، وقد استخدمت هذه المجموعة مطار دبي للهبوط والتزود بالوقود والغذاء، وعندها تولى صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم التفاوض مع الخاطفين ونجح سموه في إنهاء حادثة الاختطاف⁽¹⁵⁰⁾.

واقع الإحصاء الجنائي لجريمتي الاغتصاب والخطف:

الشكل رقم (5)

إحصائية جرائم الاغتصاب والخطف المقيدة في سجلات وزارة الداخلية للأعوام 2015 - 2021⁽¹⁵¹⁾



150 ماجد بن محمد بن راشد آل مكتوم، عبقرية إدارة الأزمات.. في رؤية الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم،

رسالة ماجستير، أكاديمية شرطة دبي، 2009، ص 127.

151 المصدر: دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير

الداخلية، إدارة أمن المعلومات، سجلات 2022.

يشير الشكل رقم (5) إلى مجموع جرائم الاغتصاب والخطف المقيدة في سجلات وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة خلال الأعوام 2015 - 2021، فعند التحليل الإحصائي لجرائم الاغتصاب يتبين لنا انخفاض جرائم الاغتصاب المقيدة لعام 2021 وبنسبة -87.2% عن عام 2020، ويرجع ذلك الانخفاض إلى الإجراءات الوقائية التي اتخذتها الدولة نتيجة تفشي جائحة كوفيد 19 في أنحاء العالم، كذلك التعديل الذي طرأ على قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي الذي شدد من العقوبة في جرائم الاغتصاب، وبالنظر إلى إجمالي جرائم الاغتصاب يتضح لنا أنه تم تقييد جرائم الاغتصاب في عام 2015 بـ 72 جريمة اغتصاب، أما عام 2016 فقد شهد زيادة في معدلات جرائم الاغتصاب بنسبة 15.28%، في حين شهد عام 2017 انخفاضاً في جرائم الاغتصاب وبنسبة -7.23% عن عام 2016، أما عام 2018 فقد شهد انخفاضاً كبيراً وبنسبة -77.9%، وأما عام 2019 فقد شهد زيادة في عدد جرائم الاغتصاب المقيدة بنسبة 358%، وأما عام 2020 فقد شهد زيادة في جرائم الاغتصاب المقيدة بنسبة 10.2%.

كما يشير الشكل رقم (5) إلى جرائم الخطف المقيدة في سجلات وزارة الداخلية، حيث سجل في عام 2015 69 بلاغاً جنائياً بتهمة الخطف، ولقد شهد عام 2016 زيادة في جرائم الخطف بنسبة 18.8%، أما عام 2017 فقد شهد انخفاضاً في بلاغات جرائم الخطف بنسبة -10.9%، وأما عام 2018 فشهد انخفاضاً أيضاً في بلاغات الخطف بنسبة -72.6%، وأما عام 2019 فقد شهد ارتفاعاً حاداً بنسبة 235%، وأما عام 2020 فقد شهد ارتفاعاً في البلاغات المقيدة لجرائم الخطف بنسبة

14.9%، وأما عام 2021 فقد شهد انخفاضاً في عدد البلاغات المقيدة لجرائم الخطف بنسبة 55.8%.

صور لجريمتي الاغتصاب والخطف:

1. تتلخص الواقعة في قيام الجاني بالتوجه إلى البناية التي تقيم فيها المجني عليها، وأخبر الحارس بأنه من رجال التحريات ويريد مقابلة الضحية، فما كان من الحارس إلا أن أرشده إلى شقة المجني عليها، وبدخوله الشقة ادعى لها أنه من رجال التحريات ومارس عليها الإكراه المعنوي من صراخ وتخويف لتحقيق غرض غير مشروع، فحسر عنها ملابسها وأولج قضيبه في فرجها رغمًا عنها، وعند الانتقال تم رفع الآثار المتخلفة في مسرح الجريمة منها المتخلفات البيولوجية المرفوعة من ملابس المجني عليها، فأبلغت عن الشخص الذي قام باغتصابها، وعليه تم الاستدلال عليه وتم إلقاء القبض عليه، وبإجراء التحليل المخبري تطابقت سمات الحمض النووي للعينة المأخوذة من مسرح الجريمة مع سمات الحمض النووي للجاني، كما تطابقت أقوال الشاهد وهو الحارس مع أقوال المجني عليها في ادعاء الجاني بأنه من رجال الشرطة، مما ولد الخوف لديها وانقادت لرغباته⁽¹⁵²⁾.

2. تتلخص الواقعة في ورود بلاغ لجهاز الشرطة عن قيام مجموعة من الأشخاص باختطاف شخص، حيث كان المختطف يمشي على رصيف أحد الطرق، وأثناء ذلك توقفت بجانبه مركبة وترجل منها مجموعة من الأشخاص قاموا باقتياده بالقوة إلى داخل المركبة ولادوا بالفرار، وبعد تلقي غرفة العمليات للبلاغ تم تشكيل فريق

152 الطعن رقم 531 لسنة 2018، جلسة بتاريخ 2018/11/29، من أحكام المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية.

للبحث والتحري، حيث أفاد الشهود بأن المختطف عندما شاهد المركبة قام بإخفاء حبوب تحت الإطار الأمامي لأحد باصات النقل المتوقفة، وعلى الفور تم التوجه إلى الباص وتم فعلاً العثور على مجموعة من الأقراص - حبوب - وعليه تم تحريزها وإحالتها إلى المختبر الجنائي الذي أكد بناءً على التقرير الصادر عن المختبر أن هذه الحبوب تحتوي على مادة أمفيتامين، وهي من المواد المدرجة في الجدول السادس من قانون مكافحة جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية، وبالإستعانة بكاميرات المراقبة، أكد تقرير الضابط المناوب في غرفة العمليات تطابق التصوير بما جاء في أقوال الشاهد، وبعد ضبط الجناة تبين أن المخطوف هو مجرم يقوم بترويج المواد المخدرة والمؤثرات العقلية وقد تخصص في بيع الحبوب المخدرة، وأن الجناة قد اتفقوا مع المخطوف على بيعهم حبوباً مخدرة مقابل 1500 درهم، إلا أنه ماطل في تسليمهم للحبوب المخدرة، فما كان منهم إلا أن قاموا بخطفه لاسترجاع المبلغ أو أخذ الحبوب المخدرة، وعليه تم إلقاء القبض على الجميع وإحالتهم إلى النيابة العامة⁽¹⁵³⁾.

3. من صور جرائم الخطف التي قصد من ورائها ممارسة الفاحشة بالمجني عليه، هو ما تداولته أروقة المحاكم في الدولة من أن المجني عليه كان جالساً مع مجموعة من الأشخاص بمن فيهم المتهمان في أحد المجالس، حيث استدرجاه إلى المركبة وأوهماه بأنهما يرغبان في شراء الطعام من محطة البترول، وفي الطريق طلبا منه ممارسة اللواط به إلا أنه رفض، وعندما رفض طلبهما قاما بالنزول من المركبة وأغلقا الأبواب الخلفية للمركبة من الخارج حتى لا يتمكن من الفرار منهما، وتوجها به إلى إحدى المزارع، وعند نزوله من المركبة حاول الفرار ولكن

153 الطعن رقم 809 لسنة 2018، جلسة بتاريخ 2018/1/29، من أحكام المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية.

أحد المتهمين أمسك به وجره على الرمال وقام الآخر بوضع الحبل على رقبته، وإثره فقد الوعي لفترة من الزمن وعند إفاقته وجد أحد المتهمين يدخل قضيبه ويلوط به، عندها سمع المتهم الآخر يقول أحضر السكين لنقتله، فما كان منه إلا أن يستنقذ نفسه منهما، وذلك أن عرض عليهما مبلغ خمسمائة درهم وألا يخبر أحداً بالموضوع، فقبلا منه ذلك وتوجها إلى الصراف الآلي الكائن في محطة البترول وعندها سلمهما بطاقة الصراف الآلي الخاصة به مع الرقم السري، وبعد أن سحب المبلغ طلب منهما السماح له بالتوجه إلى الحمام، وعند ذلك قام بإبلاغ رجال الشرطة المتواجدين في المحطة، وعندما شاهد رجال الشرطة لاذوا بالفرار، وعليه تم إجراء اللازم بالبحث والتحري عن المجرمين وتم إلقاء القبض عليهما وإحالة المجني عليه للمستشفى لتلقي العلاج وإجراء الفحوص اللازمة⁽¹⁵⁴⁾.

4. من صور جرائم الاغتصاب التي عاصرها الباحث، أنه ورد بلاغ من أحد الشباب بوجود سيدة عارية تركض في منطقة صحراوية تبعد مسافة ثلاثة كيلومترات عن أقرب تجمع للسكان، حيث أفاد المبلغ البالغ من العمر 16 سنة بأنه اعتاد استخدام الدراجات الصحراوية هو ورفاقه في مثل هذا الوقت، حيث شاهد سيدة وهي عارية الملابس وتترف دماً من أكثر من موضع في جسدها، فتوجه أحدهم لإحضار ما يستر به عورة المجني عليها وقام هو بالإبلاغ عن الجاني، وبالانتقال تبين أن الجاني عرض على المجني عليها أن يوصلها إلى منزلها وأثناء ركوبها في المقعد الخلفي طلب منها الجاني أن تمكنه من نفسها نظير توصيلها إلى منزلها ولكنها رفضت طلبه، فما كان منه إلا أن اقتادها إلى المنطقة الصحراوية وقام باغتصابها وهددها بواسطة سلاح أبيض إن لم تتقّد لرغباته،

154 الطعن رقم 426 و428 لسنة 2020، جلسة بتاريخ 2020/8/18، من أحكام محكمة النقض في أبوظبي، السنة القضائية 13، الدائرة الجزائية.

ورغم ذلك فإنها قاومت الجاني ولكنه شل قدرتها على المقاومة واغتصبها، وبالبحث في مسرح الجريمة تم العثور على إطارات للمركبة وكذلك مناديل ورقية يحتمل أن تحتوي على مخلفات تدل على هوية الجاني، وعليه تم البحث في الأنظمة الجنائية على المشتبه بهم وأصحاب السوابق المقيمين بالقرب من مسرح الجريمة، حيث تم الاشتباه بأحد الأشخاص، وعند سؤاله عن مكان تواجده وقت ارتكاب الجريمة تلغثم في الكلام وغير أقواله أكثر من مرة، وعليه تم إخطار النيابة العامة لتفتيش مركبته، وأخذ آثار عجلات مركبته التي تطابقت مع أثر العجلات في مسرح الجريمة، وتم العثور على أداة التهديد وهي سيف كان مخبأ أسفل المقعد الخلفي، وعليه اعترف بجريمته وتمت إحالته للنيابة العامة⁽¹⁵⁵⁾.

المطلب الرابع: جرائم الاتجار بالبشر

جريمة الاتجار بالبشر من أشنع الجرائم وأبشعها انتهاكاً لحقوق الإنسان، لأنها تمس أهم حق من حقوق الإنسان ألا وهو الحق في الحياة، كما أنه يمس سلامة الجسد البشري الذي قد يعطله عن القيام بمهامه ووظائفه بالصورة الصحيحة، وهو بذلك يمس آفاقاً من البشر سواء كانوا من الرجال أو النساء أو الأطفال، ممن يقعون فريسة للمتاجرة بهم سواء في بلدهم أو خارجه، كما أنها تمثل قمة الخطورة على البنيان الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للبشر بوجه عام، فهي تكرر الصورة البالية للعبودية بصورتها الحديثة نظراً لخطورتها الإجرامية وما يصاحبها من أعمال قسرية تنتهك كرامة الإنسان وحريته، وما زاد انتشارها وتفاقمها ظهور الإنترنت ووسائل

155 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، الإدارة العامة

الاتصال الحديثة، لذا حاز موضوع مكافحة الاتجار بالبشر اهتمام كافة الشرائع السماوية؛ فحرم الإسلام كل صور الاتجار بالبشر، ومن ثم جرم القانون الدولي أفعال الاتجار بالبشر⁽¹⁵⁶⁾، لذلك سعت الأمم المتحدة وحثت الأعضاء على محاربتها، فتم إقرار مجموعة من القرارات الأممية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية لمحاربتها، وهو ما أخذ به المشرع الإماراتي بإقراره القانون الاتحادي رقم (51) لسنة 2006 بشأن مكافحة جرائم الاتجار بالبشر والمعدل بالقانون الاتحادي رقم (1) لسنة 2015، حيث اشتمل القانون على (16) مادة قانونية بين فيها المشرع الإماراتي مفردات القانون، وصور الاتجار بالبشر، والعقوبات على الأفعال المجرمة، كما بين القانون الأحوال التي يعفى منها الجاني من العقوبة أو التخفيف من العقوبة، ولخطورتها تم إدراجها في قائمة الجرائم المعلقة في دولة الإمارات العربية المتحدة، وسنتناول هنا تعريف جرائم الاتجار بالبشر، وخصائصها، وصورها.

تعريف جرائم الاتجار بالبشر:

تتعدد الاتجاهات التشريعية بشأن تعريف جرائم الاتجار بالبشر، ورغم ذلك فإن أغلب هذه التعريفات تدور في فلك التعريف الوارد في المادة رقم (3) من بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص الصادر عن الأمم المتحدة عام 2000، حيث أورد التعريف الآتي: تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو

156 د. هشام عبد السيد الصافي محمد بدر الدين، جريمة الاتجار بالبشر والحق في الحياة والسلامة الجسدية - دراسة تحليلية للقوانين المصرية، مجلة الفكر الشرطي، المجلد رقم (27)، العدد رقم (107) أكتوبر 2018، ص 259.

تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال، ويشمل الاستغلال كحد أدنى استعمال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي كبغاء الأطفال، أو السخرة أو العمل القسري، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء⁽¹⁵⁷⁾.

خطورة جرائم الاتجار بالبشر على المجتمع:

لا شك في أن لجرائم الاتجار بالبشر خطورة كبيرة على أمن وسلامة المجتمع، وهذه المخاطر يزداد تأثيرها بتفاقم الوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي، ونوجز هنا المخاطر الإجرامية لجرائم الاتجار بالبشر منها:

- تعد جرائم الاتجار بالبشر ثالث أكبر تجارة غير مشروعة بعد تهريب السلاح وتجارة المخدرات والمؤثرات العقلية، إذ تقدر عوائد هذا النشاط الإجرامي ببلايين الدولارات سنوياً، مما يعني توافر مبالغ طائلة للمجرمين تضمن لهم تمويل أعمالهم الإجرامية⁽¹⁵⁸⁾، مما يولد خطراً على سيادة الدول واستقرارها نتيجة الأنشطة الإجرامية التي تمارسها تلك المنظمات الإجرامية، فتصبح مؤسسات الدول القانونية والإدارية مرتعاً لها أو تعتبرها دول عبور لأنشطتها الإجرامية، مما قد يولد دولة غير شرعية في كيان بعض الدول، ويؤثر على علاقة الدول بعضها ببعض نظراً لضعف الأجهزة الأمنية عن مواجهة المجرمين، كما أن المبالغ الطائلة تمكن

157 مكافحة الاتجار بالبشر، كتيب إرشادي للبرلمانيين، منشورات الأمم المتحدة، مكتب الأمم المتحدة

المعني بالمخدرات والجريمة، وثيقة رقم: (A) 83315 - 09، ص 21.

158 زينة يونس حسين، جريمة الاتجار بالبشر في القانون المقارن، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2018، ص 23.

العصابات الإجرامية من السيطرة على اقتصاد الدول، فضلاً عن سيطرتهم على المسؤولين والعاملين في القطاع الحكومي والخاص مما يسهل عليهم ارتكاب جرائم الاتجار بالبشر⁽¹⁵⁹⁾.

- تعد جرائم الاتجار بالبشر صوراً من صور الجرائم المنظمة العابرة للحدود، وتعتبر من أهم الأنشطة الرئيسية للمنظمات الإجرامية، والتي يتم بمقتضاها نقل ملايين من البشر سنوياً عبر الحدود الدولية وخاصة فئة النساء والأطفال، كونهم الحلقة الأضعف من فئات المجتمع، كما أن الشغل الشاغل للمنظمات الإجرامية وخاصة في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية هو استغلال الأطفال والنساء لنشر الصور والأفلام الإباحية والتعدي على أعراضهم وجعلها سلعة تجارية، يقصد من ورائها التبرج المادي وهدم قيم وثقافة الشعوب، ناهيك عن الأضرار الأخرى كزيادة جرائم العنف ضد النساء والأطفال وتطبيق ما يشاهده الشخص في ارتكاب جرائمه كالاعتصاب، والتعدي الجسدي وإحداث جروح وكدمات في جسد الضحية، وما يصاحب ذلك من مشاعر الرعب، والقلق، والعجز، والغضب، وظهور بعض الآثار الأخرى على الضحايا كانهدام القدرة على التبول، مع احتمال التعرض لبعض الأمراض المعدية الجنسية، وإعاقة النمو الذي يترتب عليه أثر دائم على الضحية يصعب معالجته ويولد الكثير من القضايا المجتمعية والنفسية فيصبح الضحية منبوذاً، ناهيك عن تكرار بيعهم وشراؤهم عدة مرات وما يصاحبه من أمراض نفسية وخاصة إذا ما وقع الفعل على الأطفال⁽¹⁶⁰⁾، لذا حرص مجلس السياسات على

159 إيناس محمد البهجي، جرائم الاتجار بالبشر، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2013، ص 24- 25.

160 د. علاء الدين زكي مرسى، نظم القسم الخاص في قانون العقوبات - جرائم الاعتداء على العرض، الكتاب الثاني، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، ص 338-339.

وضع تدابير خاصة لحماية النساء والأطفال من كل صور جرائم الاتجار بالبشر، وتضمن وزارة الداخلية مكافحة ذلك النشاط بأسلوب علمي عملي رصين.

- تعد جرائم الاتجار بالبشر جريمة مركبة كل نشاط فيها يعد جريمة بداية من الخطف، فالاستقبال، ثم الإيواء، ثم استخدام القوة، أو الاحتيال، أو الخديعة، ومن ثم الإكراه على إتيان فعل مجرم كالعمل في الدعارة، وفي هذا الشأن تشير المنظمة الدولية للهجرة إلى ما يقدر بخمسمائة ألف امرأة سنوياً يعملن في الدعارة، كما يعاني ضحايا العبودية الجنسية من ضررٍ جسديٍّ ونفسيٍّ جراء ممارسة النشاط الجنسي قبل الأوان والإكراه على تعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية ليسهل السيطرة عليهم، وقد يصاب الضحايا بالأمراض المعدية وخاصة نقص المناعة⁽¹⁶¹⁾، أو التعدي على سلامة الجسد بأخذ عضو من جسده كالكلية، أو التعدي على حياة الإنسان وبيعته كأعضاء بشرية مما يدر الأموال الطائلة عليهم⁽¹⁶²⁾.

- استغلال الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في بلدان الضحايا، وكذلك الظروف الأسرية التي قد تقضي بذويها إلى التنازل عنهم بمقابل مادي أو يتم

كذلك انظر: د. يوسف حسن يوسف، جريمة الرق والاتجار بالبشر وفق القوانين الدولية وطرق مكافحتها، المكتب الجامعي الحديث، 2014، ص 87-88. كذلك انظر: المقابلة التي تمت للمجرم والمتهم في قضايا الاغتصاب إذ كان محركه الأول تأثره بمشاهدة الأفلام الإباحية. (عبدالله محمد المليح، الارتباط العلمي للبصمة الوراثية في العمل الجنائي - دراسة تحليلية على جريمة الاغتصاب، مجلة الفكر الشرطي، العدد الخاص، يونيو 2012، ص 265-276).

161 د. يوسف حسن يوسف، مرجع سابق، ص 8-9.

162 رامي متولى القاضي، جريمة الاتجار بالبشر في القانون الإماراتي في ضوء أحدث التعديلات، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد رقم 12، العدد رقم 1، يونيو 2015، ص

إجبارهم من قبل المنظمات الإجرامية للتخلي عن ذويهم وأبنائهم قهراً، مما يفاقم الكثير من المشكلات كانتشار الأمراض الجنسية، وظاهرة التسول وخاصة استغلال الأطفال في أعمال التسول، وكذلك انتشار المواد الإباحية وخاصة المرتبطة باستغلال الأطفال، وهذا الأمر سيجعل الطفل ناقماً على المجتمع مما سيدفعه في المستقبل إلى الانخراط في السلوك الإجرامي والسعي للانتقام⁽¹⁶³⁾.

- التعقيد والسرية اللذان يشوبان جرائم الاتجار بالبشر، ويقابل ذلك توفير الدعم من قبل أجهزة العدالة من تطوير السياسات وإجراءات مكافحة الرصد والتخزين والتحليل، ووضع الخطط لملاحقة المجرمين، وتوفير الإمكانيات اللازمة من معدات وأجهزة، كذلك تطوير منظومة التدريب الأمني الخاصة بالتدابير والإجراءات الضامنة لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر.

- صعوبة التعرف على هوية الضحايا، نظراً لدخولهم إلى الدولة بصورة غير مشروعة، أو استخدامهم أسماء مستعارة، أو مستندات شخصية مزورة، كما يخشى الضحايا من قيام الدولة بإبعادهم عنها أو من انتقام المتاجرين بهم أو من ذويهم في بلدانهم، مما يضطرهم إلى إخفاء هويتهم، وقد يصل الأمر بالبعض إلى تغيير ملامح وجهه بصورة دائمة عبر عمليات التجميل أو بصورة مؤقتة⁽¹⁶⁴⁾.

163 د. يوسف حسن يوسف، مرجع سابق، ص 28-29.

164 مكافحة الاتجار بالبشر، كتيب إرشادي للبرلمانيين، مرجع سابق، ص 9.

تصنيف جرائم الاتجار بالبشر جريمةً من الجرائم المقلقة:

تم تصنيف جرائم الاتجار بالبشر في دولة الإمارات العربية المتحدة من الجرائم المقلقة لمجموعة من الاعتبارات، منها ما تم بيانه مسبقاً بصورة عامة، وهناك دواعٍ دفعت بمجلس السياسات في وزارة الداخلية إلى إضافتها إلى قائمة الجرائم المقلقة منها:

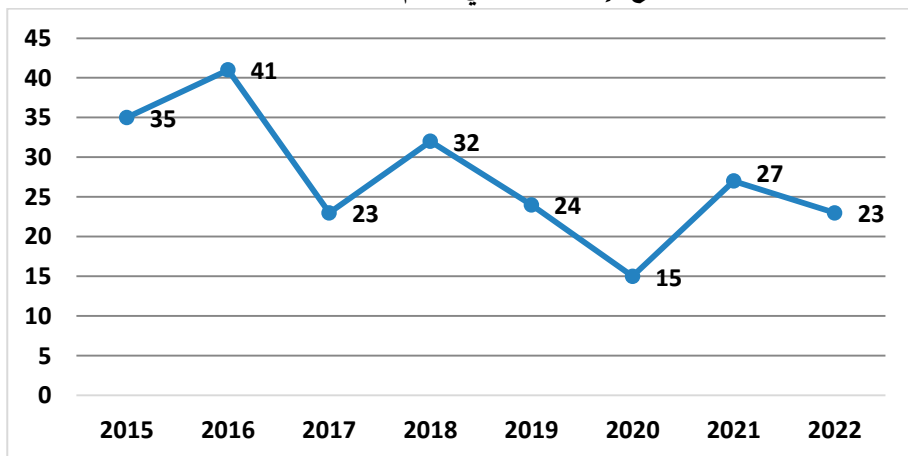
- رغبة وزارة الداخلية في أن تسلك التوجهات الدولية في سياسة مكافحة الجرائم ذات الخطورة العالية، ومن هذه السياسات الجنائية على سبيل المثال وذات الصلة بجرائم الاتجار بالبشر، اعتبار القانون الدولي الأشخاص المتاجر بهم أنهم ضحايا لا مجرمين، وعلى هذا النحو يتعين على وزارة الداخلية هندسة إجراءات البحث والتحري عن المجرمين والضحايا في جرائم الاتجار بالبشر.
- تعد جرائم الاتجار بالبشر من الجرائم التي تحط من كرامة الإنسان وأدميته، الأمر الذي يستدعي الاهتمام وتبسيط الضوء أكثر من خلال وضع خطط استراتيجية مرتكزة على أهداف الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر وهي: الوقاية والمنع، والملاحقة القضائية والعقابية، وحماية الضحايا، وتعزيز التعاون الدولي، وإطلاق مجموعة من المبادرات والمشاريع التي تضمن مكافحة جرائم الاتجار بالبشر والحد من آثارها ومخاطرها، كما ستؤدي الإجراءات الشرطية المستحدثة إلى إيجاد وسائل وأساليب حديثة ومبتكرة وفاعلة لملاحقة المتاجرين بالبشر وتكون رادعاً لهم في المستقبل⁽¹⁶⁵⁾.

165 د. محمد خليفة الحمودي، جهود وزارة الداخلية في مواجهة جرائم الاتجار بالبشر، تقرير منشور على موقع وزارة الداخلية، تم زيارة الموقع في تاريخ 2022/1/13: <https://moi.gov.ae/ar/e.participation/blogs/849.aspx>

واقع الإحصاء الجنائي لجرائم الاتجار بالبشر

الشكل رقم (6)

واقع الإحصاء الجنائي لجرائم الاتجار بالبشر



يشير الشكل رقم (6) إلى واقع بلاغات جرائم الاتجار بالبشر على مستوى دولة الإمارات العربية المتحدة، حيث بلغ مجموع بلاغات الاتجار بالبشر خلال الأعوام 2015 - 2022 وهي سنوات الدراسة والتحليل 220 بلاغاً، أي بمتوسط سنوي 31.4%، حيث قيد في سجلات وزارة الداخلية 35 بلاغاً لجرائم الاتجار بالبشر، وفي عام 2016 زادت بلاغات الاتجار بالبشر بمقدار سبعة بلاغات أي بلغ مجموعها 41 بلاغاً، وفي عام 2017 انخفض عدد البلاغات إلى ما يقارب النصف حيث بلغت 23 بلاغاً، أما عام 2018 فقد شهد ارتفاعاً في عدد بلاغات جرائم الاتجار بالبشر حيث بلغت 32 بلاغاً، وأما عام 2019 فقد شهد انخفاضاً في عدد البلاغات حيث بلغت 24 بلاغاً، وفي عام 2020 استمر الانخفاض فبلغ 15 بلاغاً، وفي عام 2021 ارتفع عدد البلاغات المقيدة فبلغ 27 بلاغاً، وفي عام 2022 بلغ إجمالي بلاغات جرائم

الاتجار بالبشر 23 بلاغا مسجلا في ذلك انخفاضا في عدد بلاغات جرائم الاتجار بالبشر.

صور جرائم الاتجار بالبشر:

1. تتلخص الواقعة في العثور على نشاط مشبوه عبر منصات التواصل الاجتماعي "الواتساب"، حيث يقوم مجموعة من الجناة بعرض فيديوهات وصور لمجموعة من الأحداث وهم في وضع مذل بالآداب والحض على ممارسة اللواط بهم مقابل مبلغ مالي، وبعد إجراء التحريات عن الجاني وجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بالأفعال المجرمة، تم إخطار النيابة العامة وأخذ أذن بالتفتيش وبتتبع مصدر المواد المنشورة تم ضبط الجاني، حيث قام الجاني الأول باستخدام ونقل أطفال مجهولين بغرض استغلالهم جنسياً، فقام المتهم بهتك عرض أحد الأطفال بالإكراه، بأن هدهه بواسطة آلة الصعق الكهربائية، مما ولد الخوف لدى الحدث - المجني عليه - فتمكن بذلك من شل إرادته فوضع قضيبه بين فخذيه خلافاً لإرادته، ومن ثم قام بتحريض باقي الأحداث على ممارسة الفجور بمقابل مالي، ولم يكتف بذلك، بل قام بتصويرهم وهم يأتون فعل الفجور ونشر محادثاتهم وصورهم، وقام بنشر تلك المقاطع المذلة بالآداب العامة عبر منصات التواصل الاجتماعي "الواتساب"، وهي تحض على ممارسة اللواط بهم بمقابل مالي، حيث قام بالمتاجرة بهم، وعليه تم ضبط الجاني وإحالاته للنيابة العامة⁽¹⁶⁶⁾. يرى الباحث أن مثل هذه الممارسات تفقد الطفل هويته الجنسية واحترامه لذاته، ناهيك عن التأثير السلبي في قدرته على إقامة علاقات سليمة ووضع حدود لتلك العلاقة، وخاصة في ظل

166 الطعن رقم 888 لسنة 2020، جلسة بتاريخ 2020/2/3، من أحكام المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية.

الحملة المسعورة من بعض المنظمات الغربية لقضية المثلية الجنسية، ولا شك في أن ذلك سيؤدي إلى مشكلات اجتماعية في المستقبل وخاصة مع ضعف الشخصية والتأثير النفسي الكبير مما سيضعف رغبته في إقامة علاقة زوجية في المستقبل بل قد يتسبب له بالضعف الجنسي.

2. تتلخص الواقعة في أن الجناة انضموا إلى جماعة إجرامية وهي منظمة غرضها الاتجار بالبشر، بأن اشتركوا جميعاً في استخدام وسائل الاحتيال والخداع على الضحايا، ومن جملة هذه الضحايا المجني عليها، حيث تم إيهامها بإيجاد فرص عمل لها بدولة الإمارات العربية المتحدة، وكان ذلك لاستقدامها من خارج الدولة إلى داخل الدولة، واستغلوا ظروفها المادية الصعبة، حيث بيتوا النية على استغلالها جنسياً وإكراهها على ممارسة الدعارة، حيث قاموا بالتعدي عليها بالضرب وتهديدها بالقتل مرتكبين بذلك جريمة الاتجار بالبشر، كما قاموا باحتجاز المجني عليها وحرمانها من حريتها، وذلك عن طريق تهديدها بالقتل وإلحاق الأذى الجسيم بها، وكان ذلك بقصد التعدي على عرضها وحملها على ارتكاب الفجور، كما قاموا بتحريض المجني عليها على ممارسة الدعارة مع آخرين دون تمييز لقاء مقابل مالي عن طريق الإكراه والتهديد، وكان ذلك بأن قاموا باستبقائها بغير رضائها في مكان معد للممارسة الفجور وتهديدها بالقتل والتعدي على سلامة جسدها بالضرب وإيذاؤها بقصد حملها على ارتكاب أفعال الدعارة، وأكروهوا المجني عليها على البغاء وقاموا باستغلال بغائها نظير الحصول على مقابل مالي، كما قاموا بنقل واستبقاء وإيواء المجني عليها من بلادها إلى دولة الإمارات العربية المتحدة، وذلك بأن قاموا بنقل المجني عليها إلى شقة تحت إشراف سيدتين غير مواطنتين، فما كان منهما إلا أن قدما الإيواء مع استبقائها لغرض استغلالها جنسياً بقصد إكراهها على ممارسة الدعارة، كما أن المتهمين أداروا محلاً للدعارة

وتيسير سبل ممارستهما، وإثر وصول المعلومات إلى رجال التحري قاموا بإجراء اللازم واستصدار الأمر من النيابة العامة لضبط الجناة، وعليه تم ضبط الجناة وإحالتهم إلى النيابة العامة⁽¹⁶⁷⁾.

3. ورد بلاغ إلى غرفة العمليات يفيد بالعثور على جثة امرأة ملفوفة بقطعة قماش، وملقاة في إحدى المناطق الصحراوية، وبالاتقال إلى مكان البلاغ لمعاينة مسرح الجريمة، اتضح أن الجناة قد قاموا بطمس هوية الجثة وإحراقها بمادة كيميائية حارقة، وتبين أن الجثة تعود لخدمة أفريقية تعرضت للضرب والاعتداء والحرق، وبمتابعة إجراءات التحري والبحث، تم تحديد المنزل الذي كانت تعمل فيه المجني عليها، وتم إلقاء القبض على المتهمين، ومن خلال البحث والتحري تبين أن الواقعة تتلخص في قيام زوجين عربيين بأن أوهما المجني عليها بالعمل معهما في الشقة التي يقيمان بها نظير مبلغ مالي، إلا أنهما قاما باحتجاز المجني عليها في شقتهم، وحرماها من حريتها، بغير وجه قانوني لمدة تزيد على الشهر، وصحب ذلك استعمال القوة، والتعذيب النفسي، والبدني، بغرض الكسب من عملها كخادمة، ولم يكتفيا بذلك، بل قام الزوج بسكب مادة حارقة على المجني عليها، وصاحب ذلك قيام الزوجة بالاعتداء على المجني عليها بالضرب بواسطة عصا أعدتها لهذا الغرض، وقد أدت تلك الممارسات إلى وفاة المجني عليها، كما وجهت إليهما تهمة خداع المجني عليها وإيهامها بإعطائها أجرًا مقابل العمل، إلا أنهما سخرها للعمل لديهما قسرًا، مستغلين ضعفها، كما أفاد أحد الشهود بأنه فوجئ

167 الطعن رقم 31 و33 لسنة 2016، جلسة بتاريخ 2016/4/12، من أحكام محكمة تمييز رأس الخيمة الدائرة الجزائية.

..... العقيد/ د. عبدالله محمد المليح

بقيام المتهم بتركيب حديد قوي على شبابيك المنزل، وبلاستفسار منه عن سبب قيامه بذلك، ذكر له أن إحدى الخادمت هربت، ناهيك عن سماعه صوت الخادمة وهي تتألم من شدة الضرب، فتم ضبط الجناة وإحالتهم إلى النيابة العامة⁽¹⁶⁸⁾.

168 الطعون أرقام 72 و93 و112 لسنة 2016، جلسة بتاريخ 2016/3/15، من أحكام محكمة النقض في أبوظبي، الدائرة الجزائية.

المبحث الثاني

الجرائم المقلقة الواقعة على المال

للمال أثر كبير في حياة الناس في شتى مجالات الحياة، وكما قيل فإن المال عصب الحياة، فبالمال يتعامل البشر في ما بينهم، وبه يحصلون على حاجاتهم ومبتغاهم، وبه يتميز الناس عن بعضهم، وبه تتحقق أهدافهم، وبه يحفظ الإنسان كرامته ونفسه وأبناءه من الوقوع في مستنقع الجريمة، كذلك الحال في المال العام الذي يعد عصب الاقتصاد، ومحرك التنمية والتطور والتقدم في الدولة، وبه تتميز الدول عن بعضها البعض في المحافل الدولية وغيرها، ونظرًا لأهميته في حياة البشر، حرص المشرع على حماية الأموال، وصيانة المجتمع من أن يعيش في فوضى، وصون المال من كل صور الاعتداء عليه سواء كان مالا عامًا أو خاصًا، فأقام المشرع سياجًا منيعًا حوله، ورتب عقوبات على من يتعدى على الأموال، بل شدد العقوبة على بعض الأفعال، لذا حرصت وزارة الداخلية على الأخذ بتوجه المشرع الإماراتي في حماية الأموال من كل صور الاعتداء عليها، ورتبت لمحاربة جرائم الاعتداء على الأموال استراتيجيات وخططًا أمنية، فصنفت وزارة الداخلية بعض الجرائم الواقعة على المال بأنها من الجرائم المقلقة، وفي هذا المبحث سنتناول الجرائم المقلقة الواقعة على المال في مطلبين: الأول جرائم السرقات، والمطلب الثاني خصص لجرائم الحريق العمد.

المطلب الأول: جرائم السرقات

إن خطورة إشكالية جرائم السرقات في أنها تهدد كيان المجتمع، لخطورة هذا الفعل الآثم على الفرد والمجتمع والاقتصاد الوطني، لذا حرص المشرع الإماراتي على تجريم كل صور الاعتداء على المال، والتي تشمل كل فعل يتضمن تهديدًا أو عدوانًا

على حقوق ذات قيمة مالية⁽¹⁶⁹⁾، لذا وضع المشرع فصلاً خاصاً في قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي لتحديد الأفعال المجرمة الواقعة على المال، ونص على العقوبات لكل فعل، ومن هذه الأفعال المجرمة جريمة السرقة، التي تعرف بأنها "اعتداء على ملكية منقول وحيازته بنية تملكه"، أما السارق فيعرف بأنه "كل من اختلس منقولاً مملوكاً لغيره بنية التملك فهو سارق"⁽¹⁷⁰⁾، كما حدد الظروف المشددة في تجريم الأفعال الواقعة على المال إذا ما اقترنت ببعض الأفعال⁽¹⁷¹⁾، ويمكن رد الظروف المشددة إلى المجموعة الآتية بناءً على القاسم المشترك بينهما وهي:

169 أ. د. جودة حسين محمد جهاد، الوجيز في شرح قانون العقوبات الاتحادي - القسم الخاص - ج2، جرائم الاعتداء على الأموال، مطبوعات أكاديمية شرطة دبي، 2008، ص 7.

170 د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص، دار النهضة العربية، القاهرة، 1988، ص 809.

171 انظر قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي، المادة رقم 436 التي نصت على الظروف المشددة وهي: "يعاقب بالسجن المؤبد كل من ارتكب جريمة سرقة اجتمعت فيها الظروف الآتية: 1. أن تقع ليلاً. 2. أن تقع من شخصين فأكثر. 3. أن يكون أحد الجناة حاملاً سلاحاً. 4. أن تقع في مكان مسكون أو معد للسكنى أو أحد ملحقاته إذا كان دخوله بوساطة التسور أو الكسر أو استعمال مفاتيح مصنوعة أو انتحال صفة عامة أو كاذبة أو ادعاء القيام أو التكليف بخدمة عامة أو غير ذلك من الوسائل غير المشروعة. 5. أن تقع بطريق الإكراه أو التهديد باستعمال سلاح". كذلك انظر نصوص قانون الجرائم والعقوبات بدءاً من نص المادة المذكورة وهي 383 إلى المادة 389 والتي تحمل في طياتها تجريم جرائم السرقة ذات العقوبات المشددة لاقترانها بسبب من أسباب التشدد التي حددها المشرع. كذلك انظر: الطعن رقم 101، جلسة بتاريخ 2002/5/4، من أحكام محكمة دبي للتمييز، الدائرة الجزائية. **كذلك من واقع تجربتنا الشخصية** في العمل الجنائي في ورود بلاغ عن وقوع حريق في إحدى البنايات السكنية وتحديدًا في الطابق السابع، ونظرًا لتكون المبنى من ثلاثة عشر طابقًا، ويتألف كل طابق من أربع عشرة شقة، تم إخلاء كافة سكان البناية وتم التعامل مع الحريق من قبل فرق الدفاع المدني، وأثناء تفقدنا للشقق تم ضبط أحد الأشخاص

1. الظروف المشددة المتعلقة بزمان ارتكاب السرقة كوقوعها ليلاً.
2. الظروف المشددة المتعلقة بمكان ارتكاب الجريمة كوقوعها في مكان معد للعبادة، أو المكان المسكون والمعد للسكن وملحقاته.
3. الظروف المشددة المتعلقة بوسيلة ارتكاب السرقة، كوقوع السرقة من شخص يحمل السلاح.
4. الظروف المشددة المتعلقة بتعدد الجناة.
5. الظروف المشددة المتعلقة بمحل السرقة، كوقوع السرقة على جرحى الحرب في أثناء الحرب، أو وقوع السرقة على مال مملوك لإحدى الجهات الوارد ذكرها في المادة رقم 5 من قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي⁽¹⁷²⁾، والناظر إلى توجهات وزارة الداخلية في اعتبار جرائم السرقة من الجرائم المقلقة، يدرك أنه قد وافق توجه المشرع الإماراتي في التشديد على تجريم السرقة إذا ما اقترنت بالظروف المذكورة آنفاً.

كذلك من واقع تجربتنا الشخصية في العمل الجنائي، ورود بلاغ عن وقوع حريق في إحدى البنايات السكنية وتحديداً في الطابق السابع، ونظراً لتكون المبنى من

وقد انتهز الفرصة بأن أغلب الشقق السكنية قد فر أصحابها وتركوها مفتوحة خوفاً على أنفسهم من أن تصلهم النار، فقام بالدخول إلى تلك الشقق وسرقة محتوياتها الثمينة، وعليه تم إلقاء القبض عليه وإحالاته إلى النيابة العامة، وهو في هذه الواقعة قد انتهز وقوع كارثة متمثلة في نشوب حريق، وهذا من الظروف المشددة بناء على نص المادة رقم 396 من قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي (دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، مركز شرطة الغرب الشامل، أرشيف (2009).

172 د. لطيفة حميد الجميلي، شرح قانون العقوبات الإماراتي - القسم الخاص - الجرائم الواقعة على الأموال، مكتبة الأفاق المشرقة، عمان، 2019، ص 68-81.

ثلاثة عشر طابقاً، ويتألف كل طابق من أربع عشرة شقة، تم إخلاء كافة سكان البناية، وتم التعامل مع الحريق من قبل فرق الدفاع المدني، وأثناء تفقدها للشقق تم ضبط أحد الأشخاص وقد انتهز الفرصة بأن أغلب الشقق السكنية قد فر أصحابها وتركوها مفتوحة خوفاً على أنفسهم من أن تصلهم النار، فقام بالدخول إلى تلك الشقق وسرقة محتوياتها الثمينة، وعليه تم إلقاء القبض عليه وإحالته إلى النيابة العامة، وهو في هذه الواقعة قد انتهز وقوع كارثة متمثلة في نشوب حريق، وهذا من الظروف المشددة بناء على نص المادة رقم 448 من قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي⁽¹⁷³⁾.

وقد بدأت مشكلة جرائم السرقة تزداد يوماً بعد يوم، ورافق ذلك تضاعف في خطورتها على الأمن الاجتماعي، كما أن بعض الجرائم يكون وقعها وأثرها أبلغ من غيرها، ومن هذه الجرائم جرائم السرقات، وكسائر الجرائم فإن بعض جرائم السرقة تكون خطورتها أعلى وتأثيرها أكبر على الفرد والمجتمع، لذا حدد مجلس السياسات في وزارة الداخلية أنواعاً بعينها من جرائم السرقات واعتبرها من الجرائم المقلقة التي تستدعي التصدي لها ووضع الخطط الاستباقية لمواجهتها، وهذه الجرائم هي: سرقة من أو في حافلة، سرقة من أو في قارب، سرقة من أو في طائرة، سرقة من أو في مرافق عامة، سرقة من أو في منشأة خاصة، سرقة من أو في منشأة حكومية أو دبلوماسية، سرقة إحدى وسائل النقل⁽¹⁷⁴⁾، ويرى الباحث أن هذا التصنيف تصنيف لأعمال البحث والتحري وفرضته ظروف محددة قد تم بيانها في معرض حديثنا عن تصنيف الجرائم المقلقة.

173 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، مركز شرطة الغرب الشامل، أرشيف 2009.

174 انظر التحديث للجرائم المقلقة الصادر عن قسم المعلومات الأمنية في القيادة العامة لشرطة الشارقة بتاريخ 2023/2/2.

خطورة جرائم السرقات:

1. مصاحبة جريمة السرقة لجرائم أخرى وخاصة جرائم الاعتداء على سلامة الجسد، حيث تقع جريمة الاعتداء على سلامة الجسد بدافع سرقة المجني عليه، وكذلك انتهاك حرمة مسكن الغير بدافع السرقة قد يصاحبه جرائم أخرى كجريمة القتل أو الخطف أو الاعتداء على سلامة الجسد أو حجز حرية المجني عليه، أو ممارسة الإكراه للاستيلاء على مال المجني عليه، وعلى ذلك فإن جرائم السرقة تستلزم جرائم الاعتداء على جسد أو الحرية الشخصية للمجني عليهم⁽¹⁷⁵⁾.

2. تكون جرائم السرقة مجتمعات إجرامية، حيث تؤكد معظم الدراسات التي تناولت السلوك الإجرامي بشكل عام والسرقة بشكل خاص، أن المحيط الذي يعيش ويتعرض فيه المجرم له أكبر الأثر في وقوع هذا السلوك الإجرامي، ومن الحقائق التي تم التوصل إليها أن السرقة سلوك متعلم، فالشخص الذي لم يتدرب على هذا النمط من السلوك غير قادر على القيام به، كما أن هذا التعلم يتطلب بالضرورة أن يرتبط بعلاقات اجتماعية مع أشخاص آخرين يشعر بسبب هذا الارتباط بنوع من الراحة والاطمئنان لهم، فيتعلم الفرد عند انتمائه إلى مجموعة من المجرمين أسلوبهم الإجرامي في ارتكاب جريمة السرقة، وتكون أحياناً في منتهى التعقيد كما هو الحال في سرقة البنوك، وفي بعض الأحيان في غاية البساطة كالنشل، كما يتعلم طبيعة الاتجاهات التي تحرك الدوافع والميول والتصرف وتبرير هذا التصرف الإجرامي، فإن انتشار جرائم السرقة سيخلق

175 أ. د. جودة حسين محمد جهاد، الوجيز في شرح قانون العقوبات الاتحادي - القسم الخاص - ج2، جرائم الاعتداء على الأموال، مرجع سابق، ص 7.

مجتمعاً مصغراً يتسم بالإجرام والرغبة الشديدة في الانتقام ونشر السلوك الإجرامي بين أفراد المجتمع، والتعدي على القواعد والمعايير الاجتماعية والقواعد القانونية للمجتمع، فتتخذ من السلوك الإجرامي المتمثل في السرقة نمطاً للمعيشة، ويسعون دائماً إلى البحث عن نماذج إجرامية لتطبيقها فتصبح ثقافة تكتسب وتتطور⁽¹⁷⁶⁾، ولا بد من الإشارة إلى أمر في غاية الأهمية، وهو حالة مؤثرة جداً لجرائم السرقة وخاصة في مجتمع الإمارات، ألا وهي خلل التركيبة السكانية وما يصاحبها من علاقة وأثر متلازمين، وخاصة أن المتبع للإحصاء الجنائي يرى أن نسبة غير المواطنين المرتكبين لعموم الجرائم تتراوح من 85% إلى 88% من إجمالي الجرائم المرتكبة في الدولة، وتتركز أغلب هذه الجرائم على الجرائم الواقعة على المال مما يؤثر سلباً على أمن واقتصاد الدولة⁽¹⁷⁷⁾.

3. تخلف جرائم السرقة سلوكيات مضادة للمجتمع وخاصة عند الأحداث، حيث يكتسب الحدث سلوكاً عدوانياً عند الاعتداء على مال الغير، وتترزع القيم لدى الأحداث خاصة والمجتمع بصورة عامة وخاصة تلك القيم المرتبطة بالأمان كالأمانة والحفاظ على المال وقيم الفضيلة التي يسعى المجتمع إلى ترسيخها، كما تولد السرقة الرغبة في الانسحاب من المجتمع مما يؤدي إلى عدم التوافق الاجتماعي بين الأحداث والسارق من جهة والمجتمع من جهة أخرى، كما أن الحدث سينمو لديه السلوك الإجرامي فيصبح مجرمًا في المستقبل القريب مما

176 سلوى عبدالحليم الفواعير، مرجع سابق، ص 340-342.

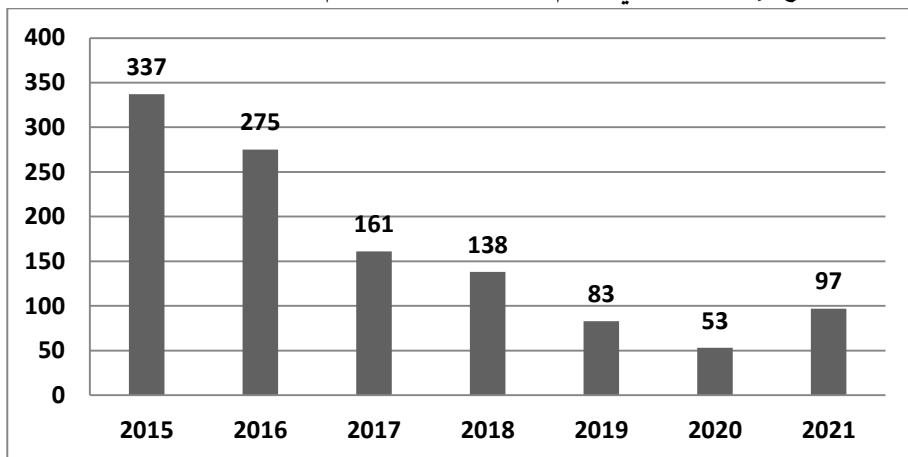
177 عبدالله محمد المليح، مبادرة تطوير أساليب التحقيق والتعامل مع الظواهر الإجرامية لرفع كفاءة المحققين 2014-2016، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2018، ص 101-102.

سيؤثر على الأمن الاقتصادي للمجتمع، وهو ما سيكلف الدول الشيء الكبير للحد من جرائم السرقات⁽¹⁷⁸⁾.

واقع الإحصاء الجنائي لجرائم السرقات:

الشكل رقم (7)

واقع الإحصاء الجنائي لجرائم السرقات المقلقة للأعوام 2015 - 2021⁽¹⁷⁹⁾



يشير الشكل رقم (7) إلى جرائم السرقات المصنفة بأنها من الجرائم المقلقة، والناظر إلى الشكل رقم (7) يرى أن هناك انخفاضاً في عدد جرائم السرقات المقلقة، حيث شهد عام 2016 انخفاضاً في عدد جرائم السرقات بنسبة -18.3%، كما شهد عام 2017 انخفاضاً في جرائم السرقات المقلقة بنسبة -41.5%، وكذلك الحال لعام

178 د. سعود عبدالعزيز الدوسري، ظاهرة السرقة عند الأطفال وخطورتها على المجتمع، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد رقم 9، عدد أكتوبر 2012، ص 71.

179 المصدر: دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، إدارة أمن المعلومات، سجلات 2022.

2018 فقد شهد انخفاضاً في عدد جرائم السرقات المقلقة بنسبة -14.3%، وفي عام 2019 استمر الانخفاض كذلك وبنسبة -39.9%، وكذلك عام 2020 شهد انخفاضاً في جرائم السرقات المقلقة وبنسبة -36.2%، أما عام 2021 فقد شهد ارتفاعاً في نسبة جرائم السرقات المقلقة وبنسبة 83.0%.

صور جرائم السرقات:

1. تتلخص الواقعة في ورود بلاغ عن قيام شخصين بالدخول إلى منزل سيدة وقاما بتهديدها بواسطة سلاح أبيض، وقاما بتقييدها ووضع فوطة في فمها حتى لا تتمكن من الصراخ أو طلب الاستغاثة، وبالانتقال إلى موقع الحادث تبين أن الدخول للمنزل تم بصورة مشروعة ولا توجد أي آثار للكسر أو التسور، حيث تبين أن العاملة في المنزل قد اتفقت مع الجانيين على تسهيل عملية دخولهما المنزل نظير تقاسم المسروقات، فقاما إثر ذلك بالدخول إلى المنزل وتقييد حركة المجني عليها، ثم كسر الخزانة، فتمكنا من سرقة محتوياتها ولذا بالفرار، وعليه تم إجراء اللازم وتم ضبط المتهمين وإحالتهم إلى النيابة العامة⁽¹⁸⁰⁾.

2. تتلخص الواقعة في ورود اتصال هاتفي من قبل عامل يعمل بمهنة حارس لإحدى البنايات، وعند الانتقال أرشد الحارس رجال الشرطة إلى الغرفة التي يتواجد بها المجرمان، حيث تم ضبطهما وهما يقومان بقطع الأسلاك الكهربائية بنية سرقتها، وبمعاينة المكان تبين أنهما قد قاما فعلاً بقطع الأسلاك

180 الطعن رقم 329 و366، جلسة بتاريخ 2016/1/4، من أحكام المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية.

الكهربائية وسحب بعض الأسلاك، وبسؤال المبلغ عن كيف تمكنا من دخول المبنى دون وجود أي علامات للكسر، أفاد بأنهما حضرا إلى البناية وأبلغا الحارس بأنهما من عمال الصيانة وأبرزتا له بطاقة العمل الخاصة بهما، فاطمأن لهما الحارس وأدخلهما البناية، فتوجها إلى سطح البناية وقاما بقطع الأسلاك الكهربائية، وبعد عشر دقائق ذهب الحارس ليتفقد أعمالهما فتفاجأ بقيامهما بقطع الأسلاك الكهربائية ووضعها في الحقيبة، ولما سألهما عن سبب ذلك أجابا بأنه من عملهما ولا يجوز سؤالهما، وعلى الفور قام بإغلاق الغرفة عليهما بالمفتاح واتصل بالشرطة، وتم إلقاء القبض عليهما وإحالتهما إلى النيابة العامة بعد إجراء اللازم من رفع للآثار المتخلفة في مسرح الجريمة⁽¹⁸¹⁾.

3. من صور جرائم السرقات التي عاصرها الباحث، واقعة تتلخص في ورود بلاغ سرقة من حارس لبناية سكنية تتألف من 13 طابقاً متكرراً وطابقين لمواقف المركبات وأسفل البناية مجموعة من المحال التجارية، حيث وقعت السرقة في فترة الإجازة الصيفية، وبالانتقال تبين أن السرقة وقعت في مجموعة من الشقق وباستخدام أسلوب إجرامي واحد لدخول الشقق متمثل في فك القفل من الخارج، والملاحظ أن أصحاب الشقق يتمتعون بإجازة وقد غادروا الدولة للسياحة أو الرجوع إلى بلادهم الأم، وتم إجراء اللازم بقيام فريق مسرح الجريمة برفع كافة الآثار المتخلفة في مسارح الجريمة، حيث عثر على الكثير من الأدلة المتخلفة كالبصمات وبعض آثار الدماء البسيطة يحتمل أن الجناة قد أصيبوا أثناء

181 الطعن رقم 974، 983، جلسة بتاريخ 2021/10/12، من أحكام المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية.

فكهما أقفال الشقق، وتم وضع خطة عمل لفريق البحث والتحري عن المجرمين، وبعد أسبوع ورد بلاغ كذلك من أحد حراس البناية عن واقعة سرقة بذات الأسلوب الإجرامي في منطقة سكنية أخرى، إلا أن من الملاحظ للوهلة الأولى أن جنسية وعرقية الحارسين هي واحدة، وبالبحث عن علاقة الحارسين ببعضهما بعضاً، تبين أنهما على علاقة وطيدة وأنهما يقيمان في حي واحد ببليديهما، وعليه تم مراقبة الحارسين حيث توجهتا إلى أحد محال الذهب وقاما بالسؤال عن القيمة السوقية لبعض المجوهرات، علماً بأن راتب كل حارس لا يتجاوز ألف درهم، وعليه تم جمع كافة المعلومات وتم استصدار إذن من النيابة العامة لتفتيش غرفتيهما وتفريغ المحادثات بينهما، حيث تم العثور على مجموعة من المجوهرات ونقود مالية وبعض المقتنيات، وبسؤالهما عن تلك المقتنيات أفادا بأنهما قد اتفقا مع شخص من الجنسية الآسيوية على القيام بسرقة الشقق التي غادرها أصحابها للسفر إلى بلدانهم أو للسياحة، على أن يرشدها إلى الشقق المراد سرقتهما، وعليه تم إلقاء القبض على المجرم الثالث وتم إحالتهم إلى النيابة العامة⁽¹⁸²⁾.

المطلب الثاني: جرائم الحريق العمد

شهدت دولة الإمارات العربية المتحدة تطوراً كبيراً في كافة المجالات، وحققت الكثير من الإنجازات في معدلات التنمية، فعززت من اقتصادها حتى أصبحت اليوم مركزاً مالياً واقتصادياً عالمياً مرموقاً، وساهمت في بناء الإنسان وحفظ وصون كرامته،

182 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، دولة الإمارات العربية المتحدة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، مركز شرطة الغرب الشامل، أرفيف 2009.

فاستقطبت العقول والأأيادي العاملة لدعم عجلة التنمية، وواكب ذلك توسع في عمرانها، ومع اتساع المدن وظهور المدن السكنية بمنازلها وأبراجها الشاهقة، وكذلك ظهور المدن الصناعية والحرّة، أولت الدولة اهتمامًا بتأمين هذه المدن فبنت منظومة أمنية عصرية تسعى إلى الحد من الجريمة ومكافحة المخاطر التي تحدث بها من حرائق وكوارث، ولا شك في أن بعض المخاطر والكوارث لها تأثير خطير على سلامة الإنسان والبيئة، ومن أبرز هذه المخاطر جرائم الحريق العمد، فصبت وزارة الداخلية اهتمامها على هذه الجريمة واعتبرتها من الجرائم المقلقة التي يتعين على جهاز الشرطة مكافحتها والحد منها وحماية المجتمع من أخطارها، وفي هذا المطلب سنتناول مفهوم جرائم العمد، وخطورتها وصورها.

يعرف الحريق بأنه "تلك الظاهرة الكيميائية التي تحدث نتيجة اتحاد المادة القابلة للاشتعال بالأكسجين تحت تأثير درجة حرارة معينة، وتختلف درجات هذه الحرارة بالنسبة لكل مادة، وتسمى نقطة الاشتعال، ويصحب هذه الظاهرة ظهور اللهب واشتعال الحريق"⁽¹⁸³⁾، أما الحريق العمد فيعرف بأنه "الاحتراق المفعل الذي تتوافر فيه الشروط الجنائية وهي القصد الجنائي، والفعل الجنائي، ويقصد من ورائه الحصول على التأمين أو الانتقام أو غير ذلك"⁽¹⁸⁴⁾، وفي البحث عن أسباب الحرائق، نجد أن هناك الكثير من الأسباب التي لا يمكن حصرها، فقد يكون سبب نشوب الحريق الإهمال كالإلقاء أعقاب السجائر من النوافذ أو زيادة الأحمال على السلك الكهربائي، أو

183 إبراهيم حسن توفيق، دور إجراءات السلامة الوقائية في الحد من حوادث الحريق في منشآت الرعاية الصحية، مجلة العلوم التجارية والبيئية، مجلد رقم ١، العدد ١ أكتوبر 2022، الجمعية العلمية للدراسات والبحوث التطبيقية، ص 111.

184 فهد بن إبراهيم المرشد، مهارات التحقيق في حوادث الحريق العمد، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2004، ص 10.

تكون أسباب الحرائق عائدة إلى أسباب طبيعية كنشوب الحرائق نتيجة لوقوع زلزال أو ثوران بركان أو الصواعق، أو قد تحدث نتيجة التعمد في إشعال الحريق لإخفاء الأدلة المادية لجريمة ما، أو للحصول على التأمين، أو اضطرابات سلوكية لدى الجاني، أو بدافع الحقد أو الكراهية أو أعمال إرهابية ذات طابع عنصري أو سياسي بقصد الإضرار بالغير أو الممتلكات أو كليهما، أو الحصول على تأمين⁽¹⁸⁵⁾.

خطورة جرائم الحريق العمد:

1. تثير كلمة الحرائق العمد اهتمام وسائل الإعلام وخاصة إذا ما كان هناك تهديد للأرواح والممتلكات، مما يولد ضغطاً على رجال الشرطة لسرعة إمطة اللثام عن المجرم وحقيقة الأضرار، وهنا قد يقع رجال الشرطة في التسرع في اتخاذ الإجراءات قد يتسبب في إفلات المتهم أو ضياع الأدلة أو عدم الاكتراث ببعض مخلفات الجريمة، مما يتسبب في الإحراج للقيادات الشرطة وقدرتهم على حماية الأرواح والممتلكات، فيلجأ المستثمرون إلى حماية أنفسهم سواء بتوفير حراسة لمنشأتهم وخاصة الصناعية والاستغناء عن خدمات رجال الشرطة، كما أن الدخان المنبعث جراء الحريق سواء من المركبات المحترقة أو المحال التجارية يتصاعد إلى الشقق السكنية في البنايات المحيطة بالموقع، مما يمكن

185 فهد بن إبراهيم المرشد، مرجع سابق، ص 10 - 22. كذلك انظر:

Siniša Franjić, Investigation of Arson, Journal of Criminology and Forensic

Studies, 2018, p3. المنشورة على الرابط:

. file:///C:/Users/Abdullah/Downloads/Investigation_of_Arson.pdf

أن يؤثر على صحة السكان، وتتضاعف مخاطر احتمالات انفجار خزانات الوقود أو مصادر الكهرباء في هذه المركبات⁽¹⁸⁶⁾.

2. تتسم جرائم الحريق العمد بسرعة الانتشار والتدمير، حيث يعتمد الجاني استخدام مواد سريعة الاشتعال تجعل من الصعوبة السيطرة عليها، وذلك لإحداث أضرار أكبر من الأضرار التي قد تنشأ نتيجة لوقوع حادث حريق لسبب ما، كما يعقب الحريق تلف الأدلة المادية التي يرغب الجاني في التخلص منها، مما يصعب من عمل رجال الشرطة وخبراء الأدلة الجنائية المعنيين بالتعامل مع جرائم الحريق العمد، فيؤثر سلبيًا على سمعة جهاز الشرطة ويزعزع ثقة المجتمع والمستثمرين، ويعطي حافزًا ودافعًا للجاني بأن يستمر في ارتكاب جرائم الحريق العمد، ناهيك عما يصاحب جرائم الحريق العمد من جرائم أخرى كجرائم السرقة أو إخفاء معالم الضحية وخاصة في جرائم القتل وغيرها من الجرائم⁽¹⁸⁷⁾.

3. التكلفة المرتفعة لجرائم الحريق العمد سواء في الأرواح أو الممتلكات، حيث تخلف جرائم الحريق الكثير من الخسائر المادية بالنسبة للمستثمرين أو على النطاق الشخصي إذا ما وقعت جريمة الحريق العمد لمنزل أو مركبة، كما يصاحب ذلك زيادة التكلفة المادية، وفي بعض الأحيان تكلفة في الأرواح من قبل رجال الدفاع المدني مما سيكلف الدولة الكثير من الأموال والجهد لإخماد النار، مما يؤثر سلبيًا على اقتصاد الدولة ناهيك عن الإغلاق المؤقت للطرق

Richard N. Kocsis, Arson: Exploring Motives and Possible Solutions, 186 crime and criminal justice, Australian Institute of Criminology Canberra ACT 2601 Australia, p 1.

187 فهد بن إبراهيم المرشد، مرجع سابق، ص 39.

المؤدية إلى موقع الحريق، والذي قد يستمر إلى أيام حتى انتهاء الخبراء من عملهم مما قد يتسبب بأزمة مرورية تؤثر على عجلة الاقتصاد⁽¹⁸⁸⁾.

4. التأثير النفسي والاجتماعي للحريق على المجتمع وما ينتج عنه من حالات الهلع والخوف والذعر التي قد تصيب أفراد المجتمع بصورة عامة والأشخاص المقيمين أو العاملين أو الزوار وخاصة النساء ومرضى القلب، في مكان وقوع الحريق، وما يترتب عليها من آثار سلبية، إضافة لآثارها النفسية والاجتماعية المترتبة على فقد الأسرة لأحد الأبوين أو عائلهم أو أحد أقاربهم نتيجة الإصابة أو الوفاة⁽¹⁸⁹⁾.

5. للحرائق تأثير كبير على البيئة والحياة البرية وخاصة إذا كانت تلك الحرائق تتصف بالعمدية، نظرًا لسرعة انتشارها ورغبة الجاني في إحداث أكبر قدر من الخسائر، فينتج عن ذلك مخاطر وتأثيرات كبيرة منها على سبيل المثال لا الحصر تأثير الحرائق العمدية على الغطاء النباتي وإزالته من حيز الوجود، ويكون تأثيره مضاعفًا في بيئتنا الصحراوية التي تتصف بقلة الغطاء النباتي، فيمتد التأثير إلى البذور والأشجار وحتى التربة والمناخ، وتؤثر كذلك الحرائق العمدية على الحيوانات البرية وتدمر مأوى وغذاء تلك الحيوانات، وتتسبب في تلوث الهواء وما ينتج عنه من أمراض في الجهاز التنفسي قد تتسبب في اختناق بعض الأشخاص وقد يعقبه حالات وفاة⁽¹⁹⁰⁾.

Siniša Franjić, p3. 188

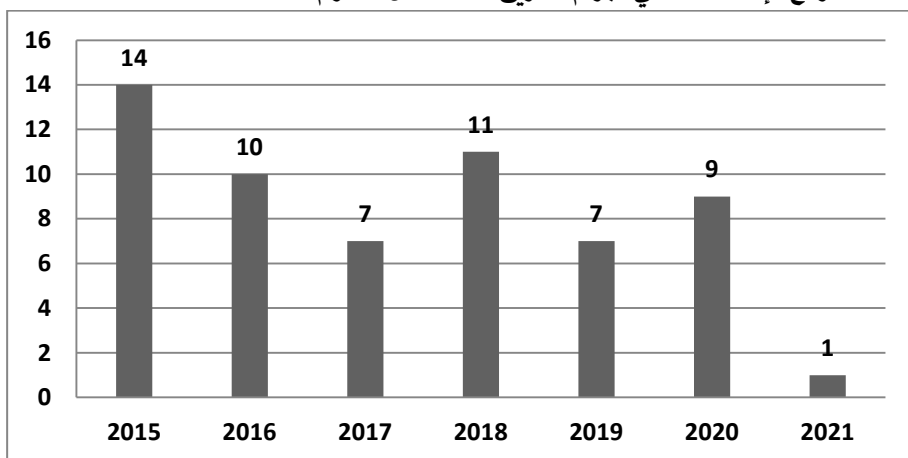
189 إبراهيم حسن توفيق، مرجع سابق، ص 114.

190 د. علي بن عبدالله الشهري، حرائق الغابات الأسباب وطرق المواجهة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2010، ص 76-78.

واقع الإحصاء الأمني لجرائم الحريق العمد:

الشكل رقم (8)

واقع الإحصاء الأمني لجرائم الحريق العمد خلال الأعوام 2015 - 2021⁽¹⁹¹⁾



يشير الشكل رقم (8) إلى عدد البلاغات الجنائية المقيدة في سجلات وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة لجرائم الحريق العمد، ويتتبع هذا النوع من الجرائم، فإن أغلبها صنفت بأنها إضرار النار عمدًا في المركبة، وبالنظر إلى الشكل رقم (8) يتضح لنا أن إجمالي البلاغات المقيدة خلال الأعوام 2015 - 2021 هو 59 بلاغًا، وقع منها في عام 2015 والمقيدة في سجلات وزارة الداخلية 14 بلاغًا، أما في عام 2016 فقد قيد عدد البلاغات بـ 10 بلاغات، وأما في عام 2017 فتم تقييد 7 بلاغات، وأما في عام 2018 فقد تم تقييد 11 بلاغًا، وأما في عام 2019 فقد تم

191 المصدر: دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، إدارة أمن المعلومات، سجلات 2022.

تقييد 7 بلاغات، وأما في عام 2020 فقد بلغ عدد البلاغات المقيدة 9 بلاغات، وأما في عام 2021 فتم تقييد بلاغ واحد فقط.

صور جرائم الحريق العمد:

1. تتلخص الواقعة في أن الجاني كان يعمل لدى المجني عليهما زوج وزوجة، والزوجة تكون عمّة المتهم، ويقيم معهما بذات المسكن، ولتوبيخهما له بسبب تقصيره في العمل استيقظ من نومه في الصباح وتوجه إلى المطبخ لشرب الماء، وحال عودته شاهد إناء مملوءًا بالبتترول بالممر الواصل بين حجرته والمطبخ فراودته فكرة قتل عمته وزوجها، وحينئذ شاهد عمته تخرج من حجرتها وتتوجه إلى الحمام، فأحضر عود ثقاب من المطبخ وأخذ إناء البترول وتوجه إلى غرفتها حيث ينام زوجها - المجني عليه - وقام بسكب البترول على أرضيتها، وغادر إلى غرفته حيث قام بسكب البترول بأرضيتها أيضًا وأخذ الحقيبة الخاصة بالمجني عليهما، والتي تحتوي على نقود ومشغولات ذهبية وبعض الأوراق ووضعها بالخارج، وأعاد إناء البترول إلى مكانه، وعند عودته تقابل مع عمته وأخبرها بوجود رائحة كريهة أسفل سريره، وعندما همت باستطلاع الأمر أخبرها بأنه سيحضر لها عصا وتوجه من فوره إلى حجرتها ووضع فيها النار عمدًا بقصد قتلها وزوجها وأغلق باب الحجرة وعاد إلى عمته وأعطاها العصا لتتم بحثها، وأثناء تفكيره في كيفية إشعال النار في غرفته وبها عمته، تحقيقًا لقصده بقتلها، انفجرت الثلاجة الموجودة بغرفتها نتيجة الحريق الأمر الذي أدى إلى دفعه إلى الخارج واشتعال النار في المسكن بكامله وسقوطه وتصدع جدرانه واحترق المجني عليهما وحصول إصاباتهما والتي أودت بحياتهما، في حين فر المتهم إلى الخارج حاملًا الحقيبة الخاصة بالمجني

عليهما بما فيها من نقود ومشغولات ذهبية ومنقولات وأوراق، حيث تم نقله إلى المستشفى وعلاجه من الحروق التي أصابته، وتم التحفظ على الحقيبة التي كانت بحوزته عن طريق الطبيب المعالج وتسليمها للشرطة، وإثر ذلك اعترف بجريمته فتم إلقاء القبض عليه، وإحالته إلى النيابة العامة لإجراء اللازم⁽¹⁹²⁾.

2. تتلخص الواقعة في ورود بلاغ إلى غرفة العلميات عن نشوب حريق في المنطقة الصناعية، وعليه تم الانتقال إلى موقع الحادث وتأمين حركة السير والمرور لتسهيل عملية دخول مركبات الدفاع المدني إلى موقع الحريق، وبعد انتهاء رجال الدفاع المدني من إخماد النيران تبين أن الحريق التهم ثلاثة مستودعات بالكامل ولم يخلف أي إصابات بشرية، وباستدعاء الخبراء لإجراء اللازم ورفع الآثار المتخلفة في مسرح الحادث، عثر الخبراء على آثار لبقايا الأخشاب وضعت بطريقة تثير الشك والريبة والتهمة⁽¹⁹³⁾، وعند سؤال صاحب المستودع عن طبيعة نشاطه التجاري أفاد بأنه يعمل في بيع قطع غيار السيارات، وعند سؤاله عن سبب وجود بقايا الأخشاب في المستودع تلثم في الكلام، واتضح بأنه يمر بضائقة مالية وبسؤاله عن وضعه المالي وهل يعاني من ضائقة مالية، أجاب بأنه يمر بضائقة مالية، وعند سؤاله هل تملك تأمينًا

192 الطعان رقا 730، 826، جلسة بتاريخ 2011/2/28، من أحكام محكمة النقض في أبوظبي الصادرة عن الدائرة الجزائية. نص المشرع في قانون الجرائم والعقوبات في المادة رقم (358) على "إذا نجم عن الحريق وفاة إنسان عوقب مضرم النار بالإعدام في الحالات التي نصت عليها المادتان (354)، (355) من هذا القانون، وبالسجن المؤبد في الحالات التي نصت عليها المادتان (356)، (357) من هذا القانون".

193 تأتي كلمة الرِّيبُ والرَّيبَةُ بمعنى الشك وتوجيه التهمة انظر في ذلك: د. ممدوح محمد خسارة، معجم الكلمات المصطلحية - الإدارية والاقتصادية والعسكرية والفنون والرياضة، ط1، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، 2014، ص 97.

على المستودع قال نعم، وبالتدقيق في تاريخ صدور شهادة التأمين وجد تاريخها قبل وقوع الحريق بأسبوع، عندها انهار واعترف بأنه هو من قام بإضرار النار وذلك للحصول على مبلغ التأمين كونه يمر بضائقة مالية وعليه التزامات مالية كبيرة ولا يستطيع الوفاء بها، فما كان منه إلا أن قام بافتعال الحريق لكي ينجو من المطالبات المالية ويحصل على مبلغ التأمين، وعليه تم إجراء اللازم وإحالاته إلى النيابة العامة لإجراء اللازم⁽¹⁹⁴⁾.

194 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، الإدارة العامة للعمليات الشرطية، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، مركز شرطة الغرب الشامل، أرشيف 2007.

المبحث الثالث

جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية كإحدى صور الجرائم المعقدة

تعتبر مشكلة جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية من المشكلات التي تؤثر سلبيًا على البناء المجتمعي، ليس على الصعيد الأسري فقط بل يمتد تأثيرها ليشمل كافة أطراف المجتمع ذكورًا وإناثًا، صغارًا وكبارًا، ولا شك في أن لجرائم المخدرات والمؤثرات العقلية آثارًا خطيرة على صحة وسلامة جسم الإنسان، وصحته النفسية، وعلاقته بالمحيط الأسري والمجتمعي، فهي من الأسباب الرئيسية لنفشي الجريمة وزيادة خطورتها، كما أن لها آثارًا اجتماعية وأمنية خطيرة، ناهيك عن آثارها المزعزعة للاستقرار المالي والاقتصاد والدخل القومي، ونظرًا لتأثيرها الكبير فقد شغل موضوع المخدرات والمؤثرات العقلية كافة أطراف المجتمع الوطني والإقليمي والدولي⁽¹⁹⁵⁾، وأصبحت مصدر قلق للقيادات الأمنية والمجتمعية، لذا صنفها وزارة الداخلية في دولة

195 أوراق المنتدى العالمي للمنظمات غير الحكومية، المشاورات الإقليمية بين المنظمات غير الحكومية، لجنة المخدرات التابعة للمنظمات غير الحكومية، الوثيقة رقم 86681A-7.07، بلغراد، 2007، ص 2. كذلك انظر: تقرير 2021، الصادر عن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الأمم المتحدة، فيينا، 2022، ص 1-2. كذلك انظر: التوجه العربي بإشراف الأمم المتحدة بشأن محاربة المخدرات والجريمة. (إطار العمل الإقليمي للدول العربية 2023-2025، النشر بالتعاون بين الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة). أما على المستوى المحلي فانظر التحذير الذي نشره الفريق سمو الشيخ سيف بن زايد آل نهيان، نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية، عبر حسابه الرسمي على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، والذي جاء ضمن حملة "شاركنا - لنمنعها"، التي تهدف إلى تعزيز التكاتف المجتمعي لمنع الرسائل المروجة للمخدرات. موقع جريدة الإمارات اليوم: تاريخ الدخول على الموقع: 2023/7/1، والمنشور على الرابط: <https://www.emaratayoum.com/local-section/accidents/2023-05-17-1.1748901>.

الإمارات العربية المتحدة بأنها من الجرائم المقلقة، فوضعت الخطط العلاجية للوقاية من آفاتها والحد من تأثيرها، فأطلقت الكثير من البرامج والخطط التشغيلية والمبادرات الاستراتيجية لضمان وقاية وحماية أمن المجتمع، كما صدر قرار عن مجلس الوزراء بتشكيل "مجلس مكافحة المخدرات" الذي يهدف إلى مكافحة جلب وتهريب المخدرات، وتعزيز دور الوزارات الاتحادية والهيئات المحلية للمساهمة مع المؤسسات الأمنية في مكافحة هذه الآفة، وتعزيز التعاون الدولي في هذا المجال، وتوفير سبل الكشف المبكر وتعزيز آليات العلاج الطبي والنفسي والتأهيلي للمتاعفين، وإدماجهم في المجتمع.⁽¹⁹⁶⁾

وفي هذا البحث، سنتناول إحدى صور الجرائم المقلقة في الدولة ألا وهي جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية، وذلك في مطلبين، خصص المطلب الأول لبيان جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية، أما المطلب الثاني فسننتاول فيه المخاطر الأمنية والاجتماعية والاقتصادية لجرائم المخدرات والمؤثرات العقلية وأثرها في مكافحة الجرائم المقلقة.

المطلب الأول: جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية

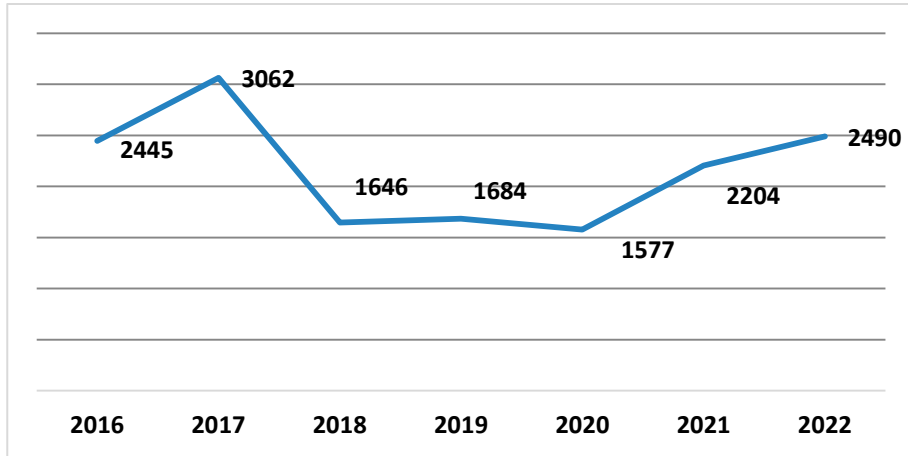
الواقع الإحصائي لجرائم المخدرات والمؤثرات العقلية

نظرًا لاعتماد الدراسة في رصد البلاغات الجنائية للجرائم المقلقة على مخرجات الإحصاء الجنائي لتقارير السلاسل الزمنية الصادرة عن إدارة المعلومات الأمنية

196 وكالة أنباء الإمارات "وام"، مقال إخباري بعنوان: مجلس الوزراء برئاسة محمد بن راشد يعتمد الاستراتيجية الوطنية للرياضة 2031 وتشكيل مجلس مكافحة المخدرات برئاسة سيف بن زايد، تم الدخول على الموقع بتاريخ: 2023/6/9، والمنشور على الرابط: <https://wam.ae/ar/details/1395303166410>

الاتحادية للأعوام 2015 - 2022، سنعتبر سنة 2015 سنة الأساس التي سيتم بناءً عليها عرض نتائج جرائم المخدرات، الذي يشير إليه الشكل رقم (9).

الشكل رقم (9)
جرائم المخدرات للأعوام 2016 - 2022⁽¹⁹⁷⁾



يشير الشكل رقم (9) إلى بيان مسار جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية خلال الأعوام 2016 - 2022، حيث شهد عام 2016 زيادة كبيرة في جرائم المخدرات فبلغت نسبة الزيادة عن عام 2015 68.16%، كما شهد عام 2017 استمرارًا في ارتفاع جرائم المخدرات وذلك بنسبة 25.24%، وتعزى هذه الزيادة إلى مجموعة من الأسباب منها التغيرات الخارجية المؤثرة في إنتاج وتصدير المخدرات وخاصة دول الجوار الخليجي، كما أن التغيير التشريعي كان له الأثر في ذلك، أما عام 2018 فقد شهد انخفاضًا في نسبة جرائم المخدرات فانخفضت بنسبة 46.24% عن عام 2017، ويعود ذلك الانخفاض إلى مجموعة من الأسباب من أبرزها الأنشطة

197 المصدر: أرشيف إدارة المعلومات الأمنية الاتحادية. يستثنى من ذلك جرائم تعاطي المخدرات.

والمبادرات التي أطلقتها وزارة الداخلية والوزارات والهيئات المعنية بحماية المجتمع، كما كان للخدمة الوطنية سبب رئيسي في مكافحة هذه الآفة، وأما عام 2019 فقد شهد ارتفاعاً بسيطاً بنسبة 2.31%، وأما عام 2020 فقد شهد انخفاضاً في مجموع جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية فبلغت النسبة -6.35%، وأما في عام 2021 فتشير التقارير إلى ارتفاع نسبة جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية بنسبة 39.76%، كما شهد عام 2022 ارتفاعاً لجرائم المخدرات والمؤثرات العقلية بنسبة 12.98%.

صور لجرائم المخدرات والمؤثرات العقلية:

1. تتلخص الواقعة في ورود معلومات إلى إدارة مكافحة المخدرات عن قيام شخص بالترويج للمواد المخدرة والمؤثرات العقلية، وعليه تم التحقق من صحة البيانات والمعلومات الواردة، وبعد التحقق من صحتها تم عمل كمين لأحد الأشخاص وتم إلقاء القبض عليه وتبين أنه في حالة تعاطٍ، وبسؤاله عن تعاطيه للمواد المخدرة أقر واعترف بأنه قد تعاطى مادة الحشيش ومخدر الكريستال، وأبلغ رجال مكافحة المخدرات عن مصدر تلك المواد المخدرة، وقد تطابقت المعلومات الواردة مع أقوال المتعاطي عن المروج لتلك المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، كما يستخدم المروج وسائل التواصل الاجتماعي في ترويج المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، وعليه تم استصدار أمر بالقبض والتفتيش من النيابة العامة، حيث تم إلقاء القبض على المروج وضبط بحوزته كمية من مخدر الحشيش والكريستال متنوعة الأحجام، وعليه تم إحالة المواد المضبوطة إلى المختبر الجنائي، وبعد إجراء التحاليل المخبرية تبين أن المواد المخدرة المضبوطة هي لمخدر الحشيش من

مسميات القنب وميثامفيتامين، وعليه تم إحالتهم إلى النيابة العامة لإجراء التحقيقات اللازمة تمهيداً لإحالتهم إلى المحاكمة⁽¹⁹⁸⁾.

2. تتلخص الواقعة أثناء ممارسة رجال الجمارك لأعمال التفتيش على المواد المستوردة من خارج الدولة، تم الاشتباه بالحاوية، وعندما طلب من الشركة المستوردة للحاوية تقديم أوراق تثبت نوع البضاعة التي تحتويها، قامت الشركة بتقديم أوراق مغايرة عما تحتويه الحاوية، حيث تبين بعد التفتيش أن الشركة قد استوردت مواد مخدرة ومؤثرات عقلية، حيث اشتبه بالأقراص البالغ عددها 35000000 حبة بأن تكون من مخدر مادة الترامادول وهي تزن حوالي 2500 كيلوجرام، وبالبحت بترخيص الاستيراد، تبين أن الشركة لا تحمل أي ترخيص كتابي من الجهات الإدارية المختصة في الدولة لاستيراد المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، وأفاد المتهم بأنه قد استورد المادة المخدرة من جمهورية الهند على أن يعيد تصديرها إلى جمهورية إيران وهو لا يعلم أن هذه المادة مجرمة في دولة الإمارات العربية المتحدة، فتم إحالة المواد المضبوطة إلى المختبر الجنائي الذي أكد أن الأقراص التي تم استيرادها هي من مخدر الترامادول، وعليه تم إجراء اللازم وإحالته إلى النيابة العامة⁽¹⁹⁹⁾.

3. تتلخص الواقعة عند تلقي غرفة العمليات بلاغاً عن وقوع حادث سير على الطريق العام، وبالانتقال إلى موقع الحادث وأثناء حديث رقيب السير مع المتهم، تبين بأنه في حالة غير طبيعية، وعند سؤاله أفاد بأنه تحت تأثير المخدر وقد عثر على مخدر الماريجوانا في حيازته، وإثر ذلك تم تفتيش منزليه الكائنين في

198 الطعن رقم 606 لسنة 2022 جزائي، جلسة الثلاثاء الموافق 9 من أغسطس سنة 2022، من أحكام المحكمة الاتحادية العليا.

199 قضية رقم 39 لسنة 2017، جلسة بتاريخ 2017/2/13، جزاء، محكمة دبي للتمييز.

إمارة الشارقة وأبوظبي حيث عثر على كمية من المخدرات، حيث قام بزراعة وحيارة 38 شتلة لنبات القنب الهندي، وعلبة بلاستيكية شفافة تحتوي على مادة عشبية مجففة تزن صافيًا 1.34 جرام تحتوي على مادة الماريجوانا، وأعقاب سجائر تحتوي على تبغ مخلوط بمادة عشبية وفلاتر بلاستيكية بها تلوثات تزن في الإجمالي 15.04 جرامًا، وغيرها من المواد التي تم ضبطها، وهذه الكمية تدل دلالة واضحة على أن القصد من وراء الزراعة هو الاتجار بها وليس التعاطي؛ فالكمية المضبوطة أكثر من قدرته على استهلاكها، وعليه تم إجراء اللازم وإحالاته إلى النيابة العامة⁽²⁰⁰⁾.

نلاحظ من خلال ما تم عرضه من صور لجرائم المخدرات وكذلك مؤشرات المخدرات كجريمة مقلقة، أن مروجي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية يستخدمون الإنترنت في الترويج لأعمالهم الإجرامية، وخاصة وسائل التواصل الاجتماعي، لذا نرى من الأهمية بمكان استحداث قسم خاص في إدارة مكافحة المخدرات في القيادات الشرطية تحتى مسمى قسم مكافحة جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية المرتكبة عبر الإنترنت، وتكون مهام هذا القسم رصد كافة الأنشطة الإجرامية للمخدرات عبر الإنترنت، وكذلك رصد المجرمين المستخدمين للإنترنت في الاتجار غير المشروع في المواد المخدرة والمؤثرات العقلية عبر الإنترنت، وتحليل كافة البيانات والمعلومات والأساليب والوسائل والأدوات وطرق الترويج والتهريب والاستلام والتسليم التي تتم عبر الإنترنت، ووضع الخطط الاستباقية والعلاجية للتصدي لجرائم المخدرات المرتكبة بواسطة الإنترنت، والسعي للتعاون مع الجهات المعنية في داخل الدولة كالمصرف المركزي، ومؤسسة الإمارات للاتصالات وغيرها من الجهات، لبناء استراتيجية وطنية

للتصدي لجرائم المخدرات، وكذلك التواصل مع الجهات الخارجية عبر القنوات الرسمية والدبلوماسية للدولة لضمان التنسيق والتعاون والسيطرة والحد من ظاهرة جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية عبر الإنترنت، كما أن هذا الأمر يعطي انطباعاً مهماً للغاية، وهو التطور السريع في عالم الإجرام واستغلال المجرمين لكافة التقنيات الحديثة في ارتكاب جرائمهم، كما يتعين على المؤسسات الأكاديمية والكليات والمعاهد الشرطة تطوير أساليب ووسائل التعليم لكي تواكب المتغيرات الراهنة والمستقبلية، وإدخال مواد تعليمية وتدريبية مرتبطة بالذكاء الاصطناعي، ويرى الباحث أهمية رصد كافة القضايا التي تم تقييدها لعدم كفاية الأدلة، أو القضاء بها ببطء في الإجراءات، والعمل على تحليلها والوقوف على الأخطاء التي صدرت عن مأموري الضبط القضائي العاملين في إدارات مكافحة المخدرات في وزارة الداخلية، وتضمن تلك النتائج للمناهج الأكاديمية والدورات التدريبية لضمان الحد من وقوع مثل هذه الأخطاء، وصقل مهارات القائمين على مكافحة جرائم المخدرات عند التعامل مع جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية.

المطلب الثاني: نموذج لأعمال تحليل البلاغات الجنائية لمخدر الكريستال لعام 2017

لرصد مشكلة تعاطي مادة الكريستال المخدرة، تم استثمار البيانات والمعلومات المتوافرة في أنظمة المعلومات الجنائية، حيث تم البدء بتاريخ 2018/3/18 برصد وتحليل كافة البيانات والمعلومات للبلاغات المتعلقة بمادة مخدر الكريستال والانتهاك بتاريخ 2018/3/26، بهدف الوقوف على أهم الأسباب المؤدية لتعاطي هذه المادة وأماكن التعاطي وكيفية الحصول على المادة المخدرة، ولضمان دقة البيانات والمعلومات تم الطلب من إدارة المخدرات تزويدنا بأرقام البلاغات المقيدة لمادة

الكريستال سواء لجريمة التعاطي أو الترويج، حيث تم تحليل (257) قضية لعام 2017، وسنبين نتائج التحليل على النحو التالي:

الغرض من إجراء تحليل لجرائم تعاطي مخدر الكريستال:

وضع الباحث مجموعة من الأهداف التي يرمي إليها من تحليل جرائم تعاطي مخدر الكريستال وهي:

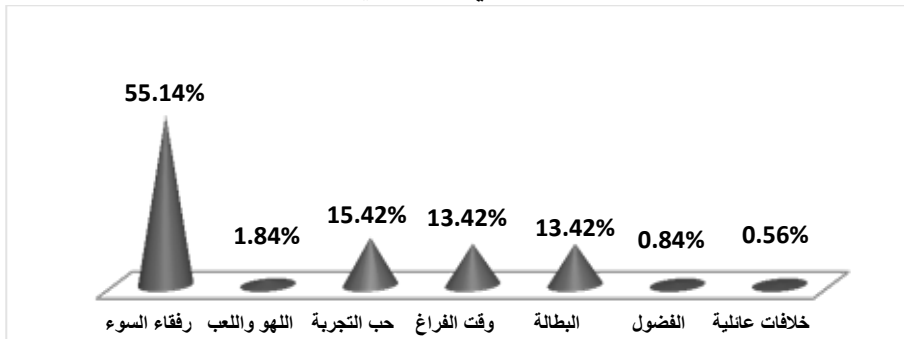
1. مساعدة العاملين في البحث والتحري عن الجرائم المقلقة وعلى رأسها جرائم المخدرات على وضع سياسات أمنية لمكافحة هذه الآفة بشكل أكثر فاعلية.
2. الوقوف على أسباب تعاطي هذه المادة المخدرة "الكريستال".
3. التأكد من أن العمليات الشرطية قادرة على مواجهة التحديات والتهديدات الأمنية الراهنة والمستقبلية في التصدي لجرائم المخدرات.
4. بيان أهمية أنظمة المعلومات الجنائية بما تحتويه من معلومات في فهم الواقع وتقديم الحلول الدائمة لاتخاذ القرار.

أسباب التعاطي لمخدر الكريستال:

من خلال تحليل البيانات والمعلومات من أنظمة المعلومات الجنائية الموحدة لـ 2571 بلاغاً، تبين لنا أن أهم أسباب التعاطي بناءً على محاضر جمع الاستدلال ما يلي:

الشكل رقم (10)

أسباب تعاطي مخدر الكريستال

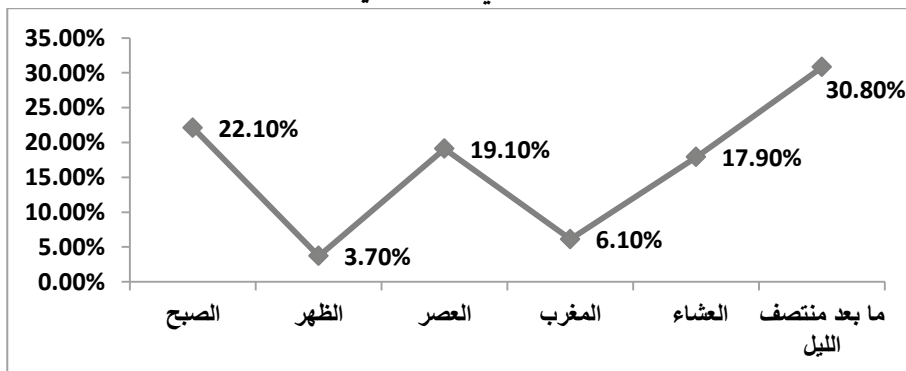


أوقات التعاطي لمخدر الكريستال:

يبين الشكل رقم (11) أوقات تعاطي مخدر الكريستال للقضايا التي تم تحليلها لعام 2017، فيتضح أن الفترتين العشاء وإلى ما بعد منتصف الليل هي أكثر الأوقات المفضلة لتعاطي مخدر الكريستال، حيث بلغت نسبتها 55%، وتأتي بعد ذلك فترة الصباح، وبعدها فترة العصر، أما فترة الظهيرة فتعد أقل الأوقات لتعاطي مخدر الكريستال.

الشكل رقم (11)

أوقات التعاطي لمخدر الكريستال

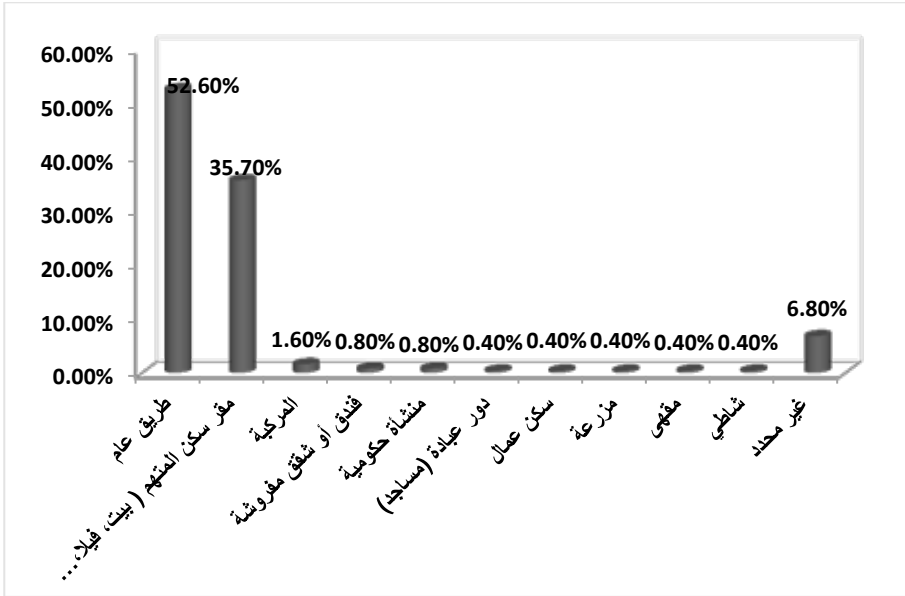


مكان تعاطي مخدر الكريستال:

من خلال تحليل البيانات والمعلومات للبلاغات المقيدة في أنظمة البلاغات الجنائية المرتبطة بمخدر الكريستال لعام 2017 من خلال أنظمة المعلومات الجنائية الموحدة، تبين لنا أن أماكن تعاطي مادة الكريستال المخدرة متعددة ومختلفة، ويمكن بيانها في الشكل رقم (12) .

الشكل رقم (12)

مكان تعاطي مخدر الكريستال



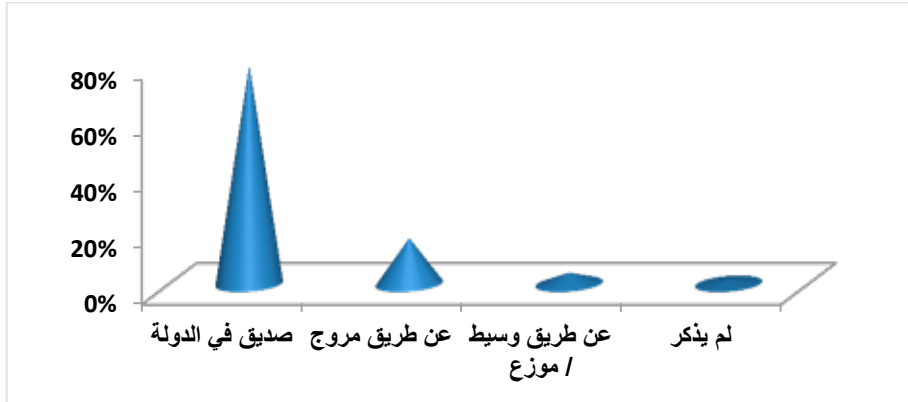
كيفية الحصول على مخدر الكريستال

يشير الشكل رقم (13) إلى الطريقة التي يحصل عليها متعاطي مخدر الكريستال، حيث أجاب 81.6% عن طريق أحد الأصدقاء داخل الدولة، في حين

يحصل البعض الآخر على المخدر عن طريق أحد المروجين في الدولة وبوسائل مختلفة، سواء عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو عبر اللقاء المباشر أو ترك مخدر الكريستال في مكان متفق عليه بينهما.

الشكل رقم (13)

كيفية الحصول على مخدر الكريستال

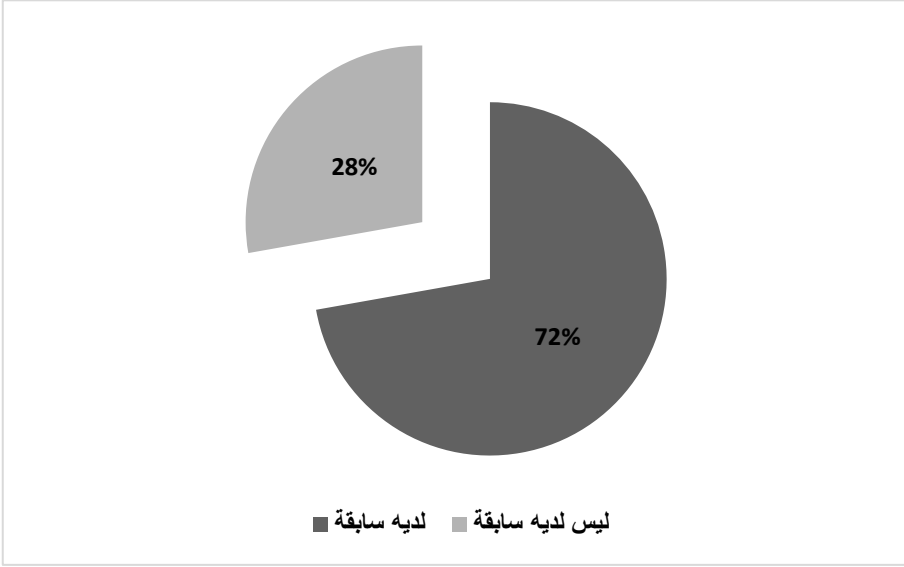


سابقة التعاطي

يشير الشكل رقم (14) إلى سابقة التعاطي والعود إلى جرائم المخدرات، فمن خلال تحليل البلاغات يتضح أن نسبة العود لجرائم المخدرات والمؤثرات العقلية بلغت 28%، وهذا يعطي مؤشراً خطيراً، وذلك لزيادة أعداد المنخرطين في عالم الجريمة والمخدرات بصورة خاصة، وهذا يستدعي من كافة الأجهزة سواء كانت شرطية أو حكومية أو أهلية أن تتكاتف للتصدي لهذه الآفة.

الشكل رقم (14)

سابقة التعاطي



بعد أن تم عرض النتائج السابقة لمتعاطي مخدر الكريستال والوقوف على حجم العينة، تم القيام بتحليل تلك البيانات والمعلومات بمجموعة من الأساليب منها أسلوب SARA، وهو أحد الأساليب لتحليل الجريمة وصاغه كل من جون إلك وبل سيلمان، ويشير هذا الأسلوب إلى أربع مراحل لتحليل الجريمة وهي: الرصد أو المسح، ثم التحليل، ثم الاستجابة، ثم المرحلة الرابعة وهي التقييم⁽²⁰¹⁾.

201 رونديد كلارك وجون إيك، تحليل الجريمة في 60 خطوة مبسطة للمعنيين بمكافحة الجريمة، تعريب الطيب مبارك أحمد، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2016، ص 71. كذلك انظر: Anthony A. Braga, p15.

الشكل رقم (15)
أسلوب SARA لتحليل الجريمة (202)



أولاً: المسح أو الرصد

قام الباحث بإجراء المسح والرصد لتحديد حجم مشكلة تعاطي مخدر الكريستال من خلال ما تم رصده من بيانات ومعلومات باستخدام أنظمة المعلومات الجنائية، ولضمان تحديد المشكلة بأسلوب SARA لتحليل الجريمة، تم تصميم استمارة خاصة بالرصد وشملت مجموعة من التساؤلات وهي:

1. هل مشكلة تعاطي مخدر الكريستال واقعية وتستند إلى إحصائيات جنائية؟ من خلال المسح الميداني لمشكلة تعاطي مخدر الكريستال لعام 2017، يتضح لنا زيادة في تعاطي هذه المادة المخدرة بناءً على التقارير الصادرة عن إدارة مكافحة المخدرات.
2. ما المخاطر الأمنية والاجتماعية والاقتصادية لعدم معالجة مشكلة تعاطي مخدر الكريستال؟ لا شك في أن عدم معالجة مشكلة تعاطي مخدر الكريستال سوف يؤدي إلى الكثير من المشكلات كزيادة عدد متعاطي هذه المادة، وزيادة في الجرائم بصورة عامة والمقلقة بصورة خاصة نظرًا لتأثير هذه المادة على الجسم، كما سيؤدي إلى زيادة في عدد حوادث السير والمرور نظرًا لأن أكثر من نصف مجموع الأشخاص المضبوطين يتعاطون مخدر الكريستال في الطريق العام، وسيؤدي عدم معالجة هذه المشكلة إلى زيادة في عدد الوفيات سواء لتناول جرعة زائدة أو نتيجة لجريمة أخرى مرتبطة بها، وستتفاقم المشكلات الأسرية وخاصة التفكك الاجتماعي، والطلاق، مما سيؤدي إلى ضياع الأبناء ووقوعهم في مستنقع الجريمة وغيرها من المخاطر التي سيكون لها بالغ الأثر على أمن وسلامة المجتمع.
3. كم عدد البلاغات المقيمة خلال عام 2017 لتعاطي مخدر الكريستال؟ بلغ عدد البلاغات المقيمة لتعاطي مخدر الكريستال في أنظمة المعلومات الجنائية في إمارة الشارقة 257 بلاغًا خلال عام 2017.
4. هل تحدث هذه الجريمة بصورة دورية أي يوميًا أو أسبوعيًا أو سنويًا يتم ضبط المتعاطين؟ لا يمكن التنبؤ بسلوك المتعاطي للمواد المخدرة والمؤثرات العقلية، إلا أننا نرى أن تعاطي مخدر الكريستال يتم بشكل يومي وذلك من خلال ما تم رصده من البلاغات المقيمة.

5. ما الأعراض النفسية والصحية التي تظهر على متعاطي مخدر الكريستال؟
يعاني متعاطي مخدر الكريستال من الشعور الزائف بالسعادة، وسرعان ما يتحول ذلك الشعور إلى الأرق، وزيادة في ضربات القلب، وزيادة الرغبة الجنسية، كما يعانون من الحركة والنشاط المفرط، وعدم القدرة على النوم.

من خلال ما تقدم من إجراءات المسح والرصد لمشكلة تعاطي مادة الكريستال المخدرة، يمكننا تحديد بعض المعطيات الأساسية وهي:

- تشكل جرائم تعاطي المخدرات تهديدًا مباشرًا لسلامة الأسرة والمجتمع وتقلق الجهاز الشرطي، كما أن زيادة استخدام مخدر الكريستال تدل على تغيير في العرض والطلب وأساليب ووسائل الاتجار، وهو مرتبط بالتغيرات التشريعية التي تمت في عام 2016 بتعديل جداول تعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية.

- على المستوى الفردي، فإنه سيصبح منبوذًا من قبل أفراد أسرته وسيؤدي إلى انعزالية عن المجتمع، ووقوعه بين أحضان رفاق السوء، كما أن ذلك سيؤثر على تحصيله العلمي إذا كان المتعاطي لمادة الكريستال في مرحلة الدراسة، أو فقدان الوظيفة كونه موظفًا، والمعاناة من الأمراض النفسية والجسدية، وتدهور وضعه الاقتصادي.

- ارتباط تعاطي مخدر الكريستال بزيادة معدلات الجريمة وخاصة الجرائم المقلقة من اتجار وترويج للمواد المخدرة والمؤثرات العقلية.

- استغلال التوجه التشريعي على الصعيد الوطني والعالمي في زيادة جرائم المخدرات وخاصة الاتجار وغيرها، والتركيز على المواد المخدرة والمؤثرات

العقلية التي كانت في الجداول الأولى وأصبحت في الجدول التاسع بما فيها مخدر الكريستال.

ثانياً: التحليل

بناءً على ما تم رصده من أساليب لتعاطي مخدر الكريستال، تبين أن أكثر المتعاطين لهذا المخدر والذين بلغت نسبتهم 52.60% يفضلون تعاطيه في الطريق العام، وبإجراء مقابلة مع 20 نزيلاً في المؤسسات الإصلاحية العقابية ممن يتعاطون مخدر الكريستال عن سبب تفضيلهم تعاطي المخدر في الطريق العام، أجابوا بأن تعاطيه يعطيهم الجرأة أثناء قيادة المركبة، كما يساعد على التركيز أثناء القيادة للمركبة، أما عن المكان الثاني المفضل للتعاطي فهو مسكن المتهم بنسبة 35.70%، وبسؤالهم عن السبب أجابوا بأن تناوله في المنزل في الغالب لممارسة الجنس أو لعدم لفت انتباه أحد.

يتضح من خلال البيانات والمعلومات التي تم استخراجها من أنظمة المعلومات الجنائية، أنه هناك ارتباطاً بين زيادة عدد متعاطي مخدر الكريستال والتعديلات التشريعية بناءً على المرسوم الاتحادي رقم 8 لسنة 2016 بشأن تعديلات قانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، وهي أن تخفيف العقوبة أدى إلى انتشار الترويج والاتجار والتعاطي لمادة الكريستال المخدرة، كما يرتبط ارتفاع مؤشر جرائم مخدر الكريستال بالمتغيرات السياسية والأمنية في دول الجوار⁽²⁰³⁾.

203 لقد أشارت الدراسة التي تم إعدادها في إبريل من عام 2017 من قبل مجموعة باحثين من إدارة مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية والمعونة بـ"الكريستال - مادة الميثامفيتامين المخدرة"، إلى أن هناك مجموعة من الأسباب التي ساهمت في انتشار تعاطي مخدر الكريستال منها ما تم بيانه،

من خلال البيانات والمعلومات التي تم رصدها للبلاغات الجنائية المقيدة بأنظمة المعلومات الجنائية بشأن تعاطي مخدر الكريستال، يتضح أن أهم أسباب التعاطي هو رفاق السوء، حيث بلغت نسبة تأثيرهم من إجمالي أسباب تعاطي هذا المخدر 55.14%، تليها من الأسباب حب التجربة بنسبة 15.42%، والناظر في البيانات والمعلومات المتعلقة برفاق السوء وكيفية الحصول على مخدر الكريستال، يرى أن هناك علاقة ترابط قوي بينهما، حيث يعد المصدر الأول للحصول على المخدر عبر صديق من داخل الدولة وبنسبة 78%، فلأسف أن معظم متعاطي مخدر الكريستال من رفاق السوء يتحولون إلى تجار ومروجين لمخدر الكريستال، الأمر الذي يتطلب من مأموري الضبط القضائي تطوير أساليب مكافحة جرائم المخدرات، وضرورة الحصول على البيانات والمعلومات المتعلقة برفاق السوء دون الإشارة لأسباب جمع المعلومات عنهم أثناء جمع الاستدلالات، أما في ما يتعلق بأوقات تعاطي مخدر الكريستال، فمن خلال المعلومات التي تم جمعها يفضل المتعاطون تعاطيها ما بعد منتصف الليل بنسبة 30.80%، ثم تأتي في المرتبة الثانية المفضلة لمخدر الكريستال الفترة الصباحية وبنسبة 23.1%، والسبب في تعاطي المخدر في الفترة الصباحية لتحفيزهم أثناء قيادة المركبة وكذلك على أداء أعمالهم الوظيفية بتركيز أعلى بحسب قول النزلاء.

الاستهداف السياسي والاقتصادي، وسهولة الحصول عليه من الموزعين نظرًا لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي في الترويج والاتجار به وغيرها من الأسباب. (دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، أرشيف مركز بحوث شرطة الشارقة، 2017، ص (6).

كما شمل التحليل الإجابة عن مجموعة من التساؤلات وهي:

- ما أكثر الجنسيات المتاجرة بمخدر الكريستال؟
- ما مصدر هذه المادة المخدرة؟
- ما الطرق والأساليب التي يستخدمها هؤلاء المجرمون في استيراد مخدر الكريستال وطرق إدخالها إلى الدولة؟
- ما أساليب ووسائل ترويج مخدر الكريستال؟
- ما الصعوبات التي تواجه رجال مكافحة المخدرات أثناء ممارسة أعمالهم للتصدي لجرائم المخدرات وخاصة تلك المرتبطة بمخدر الكريستال؟
- ما الفئة العمرية الأكثر استهدافاً من قبل تجار مخدر الكريستال؟
- ما مخرجات ورش العمل واجتماعات العصف الذهني التي تمت لمواجهة خطر مخدر الكريستال؟
- ما نتائج البحوث والدراسات التحليلية والإحصائية ودراسات الحالة التي تمت على متعاطي مخدر الكريستال؟
- ما الوسائل العلاجية التي تم اتباعها للحد من العود لتعاطي مخدر الكريستال؟ وهل تم تقييم نتائج التأهيل لضمان التحسين المستمر على برامج التأهيل والإصلاح؟
- هل تم تدريب رجال مكافحة المخدرات على الأساليب الحديثة وإطلاعهم على الوسائل المستحدثة في الاتجار والتعاطي لمخدر الكريستال؟
- هل تم البحث عن أفضل نظريات علم الإجرام لتطبيقها على مخرجات الرصد لبلغات تعاطي مخدر الكريستال؟

تمت الإجابة عن تلك التساؤلات وعرضها في دراسة خاصة على لجنة القيادة العليا في القيادة العامة لشرطة الشارقة، ونظرًا للتقيد بسياسة أمن المعلومات لن يتم عرض مخرجات التحليل في هذه الدراسة⁽²⁰⁴⁾.

ثالثًا: الاستجابة

بعد أن تم تحليل مشكلة تعاطي مخدر الكريستال، يتعين على رجال مكافحة جرائم المخدرات العمل على الاستجابة الفورية لهذه المشكلة من خلال معالجة أسبابها واستثمار الفرص التي تم الوصول إليها، وإطلاق الخطط الأمنية والمشاريع والمبادرات التي تسهم في الحد من انتشار هذه المشكلة، وكذلك تعزيز التكامل مع كافة الجهات المعنية بالحد من جرائم المخدرات.

رابعًا: التقييم

في هذه المرحلة الرابعة يتم دراسة تقييم كل العمليات الثلاث التي تم إجراؤها للحد من مشكلة تعاطي مخدر الكريستال، من خلال وضع مؤشرات لضمان القياس، ومراجعة خطة المسح ومدى دقة البيانات والمعلومات المرصودة وموثوقيتها، والأساليب والوسائل المستخدمة في تحليل البيانات والمعلومات التي تم رصدها، والمشاريع والمبادرات التي تم إطلاقها لتحقيق الاستجابة الفورية للتحديات الناتجة عن تعاطي مخدر الكريستال، ومدى تأثير تلك المبادرات وعمليات الشراكة مع الجهات المعنية

204 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، مكتب نائب القائد العام، مركز بحوث شرطة الشارقة، كتاب رقم 04065/30/03/4431 والمؤرخ بتاريخ 2017/11/8.

للتصدي لجرائم المخدرات والمؤثرات العقلية بما فيها مخدر الكريستال، وفي نهاية التقييم يتم كتابة تقرير شامل عن فرص التحسين لضمان التغذية الراجعة وتطوير أساليب ووسائل الحد من الجرائم المقلقة⁽²⁰⁵⁾.

205 انظر الرابط الإلكتروني الخاص بالبيان التفصيلي لتحليل الجريمة بأسلوب SARA:

<https://criminaljusticeknowhow.com/the-sara-model>. كذلك انظر: الموقع

الإلكتروني لمركز جامعة ولاية أريزونا للشرطة الموجهة نحو حل المشكلات. تم زيارة الموقع بتاريخ

2023/8/12 على الرابط الإلكتروني:

<https://popcenter.asu.edu/content/goldstein-awards>

الفصل الثالث

أنظمة المعلومات الجنائية وأثرها في البحث والتّحري عن الجرائم المقلقة

يشهد العالم اليوم الكثير من المتغيرات وخاصة تلك المتغيرات المرتبطة بالثورة المعلوماتية والتقنيات الحديثة بما تحتويه من أنظمة إلكترونية ومعلوماتية، وهذا التقدم شمل الأفراد والمؤسسات الحكومية والخاصة، وكان للمؤسسات الحكومية نصيب من ذلك التقدم التقني، والتحول الرقمي* القائم على المعرفة، فأصبحت المؤسسات الحكومية والدول تتنافس في ما بينها لتحقيق سبق الريادة في كافة المجالات بما فيها الأنظمة

* أطلقت دولة الإمارات العربية المتحدة استراتيجية الحكومة الرقمية 2025 وصممت الاستراتيجية وفقاً لثمانية أبعاد وهي: تعزيز الشمولية وعدم ترك أحد يتخلف عن الركب، المرونة، التناغم مع العصر الرقمي، التركيز على احتياجات المتعاملين، استخدام التقنيات الرقمية في تصميم الخدمات وقنوات الخدمة، الاعتماد على البيانات، وتعزيز مبدأ الحكومة المفتوحة، والاستباقية. انظر في ذلك: <https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/strategies-initiatives-and-awards/strategies-plans-and-visions/government-services-and-digital-transformation/uae-national-digital-government-strategy>

ومما لاشك فيه أن أنظمة المعلومات الجنائية قد حققت الشمولية في التوجهات الاستراتيجية؛ فمن ناحية الشمولية نرى أنها شملت كافة الإجراءات الجزائية، كما تتصف أنظمة المعلومات الجنائية بالمرونة في التعامل مع البلاغات الجنائية وطرق التعامل معها، وهي تلبي احتياجات الجمهور، كما أن البيانات والمعلومات المتوافرة فيها تعزز الاستباقية والريادة وتعزز قدرة الجهاز الشرطي على الكشف عن الحقيقة وتحقيق أعلى معايير العدالة الجنائية.

الإلكترونية والبرامج التقنية⁽²⁰⁶⁾، لضمان مواكبة التطورات والاستجابة للمتغيرات الراهنة والمستقبلية.

لذا تسعى المؤسسات الحكومية بما فيها المؤسسات الشرطية بخطى حثيثة نحو استثمار التقنية الحديثة والأنظمة الإلكترونية في تحقيق أهدافها لمكافحة الجريمة والحد من آثارها على الفرد والمجتمع، وتحقيق أعلى معايير تقديم الخدمات الشرطية، وفي خطوة رائدة قامت وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة بالتحول من العمل التقليدي في البحث والتحري عن الجرائم إلى العمل القائم على أنظمة المعلومات الإلكترونية، حيث أتمت كافة إجراءات البحث والتحري عن الجرائم عبر إطلاق مشروعها الوطني ألا وهو أنظمة المعلومات الجنائية، فأخذت الوزارة على عاتقها تطوير وتحديث أنظمتها الإلكترونية بما يضمن تحقيق الغايات والأهداف الاستراتيجية، وفي هذا الفصل سنتناول أنظمة المعلومات الجنائية وأثرها في البحث والتحري عن الجرائم المقلقة، وذلك من خلال ثلاثة مباحث وهي:

206 يشير الكتاب السنوي للتنافسية العالمية الصادر عن المعهد الدولي للتنمية الإدارية إلى تقييم الدول بحسب كفاءتها في إدارة مواردها لتحقيق الازدهار لشعوبها، وشمل التقرير 64 دولة في عام 2022، واتبع في تقييمه منهجية قائمة على استطلاع رأي رواد الأعمال بنسبة 33.33%، وعلى البيانات الإحصائية بنسبة 66.67%، ويقوم التصنيف على أربعة محاور وهي: الأداء الاقتصادي، والكفاءة الحكومية، وكفاءة الأعمال، والبنية التحتية، ويندرج تحتها 20 محوراً فرعياً تغطي 334 مؤشراً، وكل هذه المحاور الأربعة تعتمد في أدائها على أنظمة المعلومات. انظر في ذلك: <https://worldcompetitiveness.imd.org/rankings/Digital>.

المبحث الأول: مبررات اللجوء إلى استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في البحث والتحري عن الجرائم المقلقة.

- المطلب الأول: أعمال البحث الجنائي في الجرائم المقلقة.
- المطلب الثاني: أهمية استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في العمل الجنائي.

المبحث الثاني: آلية عمل أنظمة المعلومات الجنائية في الجرائم المقلقة.

- المطلب الأول: الإدارات الشرطية المعنية بعمليات مكافحة الجرائم المقلقة.
- المطلب الثاني: الخطوات الإجرائية لأنظمة المعلومات الجنائية لمكافحة الجرائم المقلقة.

المبحث الثالث: أثر تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية على عمليات البحث والتحري عن الجرائم المقلقة.

- المطلب الأول: أبعاد تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية في العمل الجنائي
- المطلب الثاني: النتائج العملية لتطبيقات أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة.

المبحث الأول

مبررات اللجوء إلى استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في البحث والتحري عن الجرائم المقلقة

بدأ الاهتمام باستخدام أنظمة المعلومات الإلكترونية مع اختراع الحاسب الآلي، كما أوردنا في الفصل الثاني، وفي ظل ما تشهده البشرية من تنامي القدرات بصورة عامة والإلكترونية بصورة خاصة، أصبح الاهتمام بالأنظمة الإلكترونية وتطويرها والتعامل معها من المسلمات الأساسية لهذا العصر، بل مقياساً لنجاح المؤسسات سواء كانت حكومية أو خاصة، هذا التطور التقني جعل المؤسسات الحكومية تستخدم أنظمة المعلومات الإلكترونية في معاملاتها الداخلية والخارجية، وتطوير بنيتها التحتية لتمكين موظفيها من أداء أعمالهم بسرعة وكفاءة أعلى، وحصول المتعاملين على خدماتهم والمعلومات التي يحتاجونها بسرعة ودقة عالية وبهذا العمل أوجدت الحكومة الإلكترونية⁽²⁰⁷⁾، كما أن التحديات التي أفرزتها هذه الأنظمة الإلكترونية شكلت واقعاً يستلزم مواجهتها واستثمارها في ترسيخ التنمية المجتمعية ورفاهية الشعوب، ناهيك عما أحدثته هذه الأنظمة من سهولة الحركة والتنقل بين مختلف أقطار العالم والاطلاع على كل الأحداث التي تقع في المشرق والمغرب حتى غدا العالم كقرية صغيرة، هذا بالإضافة إلى ما أفرزته العولمة من متغيرات تحمل في طياتها الإيجاب والسلب،

207 مريم خالص حسين، الحكومة الإلكترونية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخامس، 2013، ص 443. وتؤكد الباحثة أن هناك مجموعة من التعاريف لمفهوم الحكومة الإلكترونية، وهي ترى أن الحكومة الإلكترونية تشمل استخدام تكنولوجيا المعلومات، وتقديم الخدمات للمتعاملين إلكترونياً، وهي فكرة متطورة لإعادة هندسة الإجراءات بصورة جيدة لكافة الأبعاد الإدارية والسياسية والاجتماعية ونضيف إليها الأمنية، وتطوير السياسات داخل الحكومة وآليات صنع القرار. (مريم خالص، المرجع السابق، ص 443).

والحسن والقبیح، والتأثر بمظاهر الحضارة الحديثة التي أوجدت واقعًا يصعب التعامل معه من غير استثمار الأنظمة الإلكترونية، كما أن المنظمات الإجرامية استغلت هذا التقدم التكنولوجي فطورت أساليبها الإجرامية بصورة سريعة أوجدت فجوة كبيرة بين الأسلوب الإجرامي الحديث والإجراءات الشرطية التقليدية، مما أوجد ضرورة ملحة تستلزم تطوير أساليب البحث والتحري عن الجرائم من خلال استثمار أنظمة المعلومات الجنائية، ومضاعفة الجهود الوقائية والتشريعية لحماية أمن وسلامة المجتمع، واتباع أساليب تقنية تضمن التصدي لكل تلك التحديات، كما تضمن تقديم الخدمات الشرطية بصورة سهلة وتنافسية، لذا أصبح استخدام أنظمة المعلومات الجنائية ضرورة ملحة تستدعي تعديل الهياكل التنظيمية للأجهزة الشرطية، من خلال إنشاء الوحدات التنظيمية التي تعنى بتنفيذ العمل الجنائي من خلال أنظمة المعلومات، وتطوير منظومة المعارف الأمنية كالتعليم الأكاديمي في الكليات الشرطية، والتدريب التخصصي في المعاهد الشرطية، وتعديل الإجراءات الشرطية وفقًا للتطوير التشريعي لضمان تحقيق العدالة⁽²⁰⁸⁾، ويرى الباحث أن الناظر في التوجهات التشريعية للمشرع الإماراتي، يرى بوضوح أن المشرع قد أدخل الكثير من التعديلات وربطها بالتطور التقني، ومنها على سبيل المثال إصدار قانون الإجراءات الجزائية رقم (38) لسنة 2022، حيث أدخل ممارسات التقنية في صلب القانون منها: ما جاء في نص المادة رقم 2 في الفقرة الثانية "أو وضعه تحت الرقابة الإلكترونية" في ما يتعلق بعدم التعرض للحرية الشخصية، كذلك في نص المادة رقم 8 بشأن الاستعانة بالمترجم، حيث أجاز المشرع إجراء الترجمة بأي وسيلة تقنية معتمدة، كذلك ما جاء في ذات القانون في

208 للمزيد حول هذا التغير في عمل منظومة العدالة الجنائية انظر: تدابير فعالة لمنع ومكافحة الجريمة ذات الصلة بالحاسوب، لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، الأمانة العامة للأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الوثيقة رقم 8/E/CN.15/2002/8، ص 3- 5.

الباب الخامس بشأن استخدام التقنيات الإلكترونية في الإجراءات الجزائية، وسبق ذلك إصدار قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات وما تبعه من إصدار وإلغاء للقوانين المتعلقة بمكافحة جرائم تقنية المعلومات، حتى صدر قانون مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية رقم (34) لسنة 2021. ولضمان بيان ذلك تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين وهما على البيان التالي:

- المطلب الأول: أعمال البحث الجنائي في الجرائم المقلقة.
- المطلب الثاني: أهمية استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في العمل الجنائي.

المطلب الأول: أعمال البحث الجنائي في الجرائم المقلقة

أسند المشرع في دولة الإمارات العربية المتحدة لمأمور الضبط القضائي القيام بأعمال البحث والتحري عن الجرائم، وبين الإجراءات الواجب اتخاذها عند وقوع الجرائم، بقصد جمع الأدلة وضبط الجاني والتحقيق معه عن الأفعال التي قام بها وإحالته إلى النيابة العامة، لتباشر التحقيق مع المتهم ومن ثم إحالته إلى المحكمة ليصدر في حقه الحكم العادل⁽²⁰⁹⁾، والناظر في قانون الإجراءات الجزائية لدولة الإمارات العربية المتحدة، وكذلك أدلة العمل المعتمدة في وزارة الداخلية في دولة الإمارات المبينة لإجراءات البحث والتحري عن الجرائم وفاعلها، يدرك أنها لم تميز بين إجراءات البحث الجنائي في الجرائم المقلقة وسائر الجرائم المنصوص على تجريمها، سواء في قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي أو مجموع القوانين العقابية الأخرى، فكما أسلفنا في الفصل الأول من هذه الدراسة، فإن مصطلح الجرائم المقلقة هو مصطلح شرطي يتعامل به في القيادات الشرطة بوزارة الداخلية، لذا فإن أعمال البحث الجنائي

209 د. محمود نجيب حسني، شرح قانون الإجراءات الجنائية، مرجع سابق، ص 11.

في الجرائم المقلقة لا تختلف عن سائر أعمال البحث الجنائي في الجرائم الأخرى، ورغم ذلك فإن بعض أدبيات علم الإجرام ومكافحة الجريمة تنص على إجراءات خاصة للجرائم التي تتصف بالخطورة الإجرامية على المجتمع⁽²¹⁰⁾، والاختلاف في ظروفها المشددة بحسب القانون، وتأثيرها على الجهاز الشرطي، لذا يتعين على رجال البحث والتحري عن الجرائم اتخاذ بعض الإجراءات ذات الطابع الخاص بها، كما أن قانون الإجراءات الجزائية رقم (35) لسنة 1992، وما تبعه من تعديلات حتى قانون رقم (35) لسنة 2006، قد تم إلغاؤه بناءً على المرسوم بالقانون الاتحادي رقم (38) لسنة 2022، لذا يتعين علينا في هذا المطلب بيان أعمال البحث الجنائي في الجرائم المقلقة وفق المرسوم بالقانون الاتحادي رقم (38) لسنة 2022، والذي سنبينه على النحو التالي⁽²¹¹⁾:

210 Angela Higginson, Elizabeth Eggins and Lorraine Mazerolle, Police techniques for investigating serious violent crime: A systematic review, magazine Trends & issues in crime and criminal justice, Australian Institute of Criminology, 2017, p2.

211 هناك الكثير من الإجراءات التي لن نذكرها هنا لارتباطها بكثير من الإجراءات الشرطية، وحتى لا نطيل في عرض كل الإجراءات، منها على سبيل المثال: إجراءات الاستيقاف، وما لها من ضوابط إجرائية وعمليات كإجراء سؤال المشتبه به، وكتابة تقارير الضبط، وإجراءات إحالته إلى المركز المختص لاستكمال إجراءات الاستدلال، وتقييد البيانات في استمارة الاستيقاف، وتحويل البيانات إلى الفرع المختص وتشديد القيود وغيرها من الإجراءات المرتبطة بالاستيقاف، وكذلك جمع المعلومات لدعم عملية البحث والتحري بدءاً من تشكيل فريق العمل، وكتاب استمارة التكليف، ومراجعة وتقييم المعلومات، ووضع خطة العمل، وجمع البيانات والمعلومات بحسب الخطة، وكتابة التقارير عن المصادر والمراقبة الميدانية وما يتبعها من تحليل وعقد اجتماعات للنتائج، وقس على ذلك.

أولاً: تلقي البلاغات والشكاوى في الجرائم المقلقة

يتعين على مأمور الضبط القضائي تلقي جميع البلاغات والشكاوى التي ترد إليه من أفراد الجمهور أو السلطة العامة، ونقصد بالبلاغ أو الإبلاغ، الإخطار والإيصال والاتصال بالسلطات بأي وسيلة من وسائل الاتصال الحديثة أو التقليدية بوقوع جريمة من أي شخص⁽²¹²⁾، وتلقي البلاغ سواء كان في الجرائم المقلقة أو غيرها من الجرائم لا يختلف، ويكون البلاغ بعدة وسائل؛ فقد يكون مقدماً من صاحبه مباشرة أي الضحية أو الوصي على المجني عليه، وقد يكون مرسلاً عن طريق البريد التقليدي أو الإلكتروني أو قد يكون منشوراً في الصحف أو أية وسيلة نشر إلكترونية كمواقع التواصل الاجتماعي، حيث يسعى البعض لتوثيق الأحداث ونشرها، وقد يتم دبلجة بعض تلك المعلومات لیتوهم المشاهد أن ذلك الشخص قد قام بهذه الجريمة فيتم إلقاء القبض عليه، إلا أن الواقع العملي لا يبيح لكل مأمور ضبط قضائي التصدي لأية معلومة منشورة وجمع الاستدلالات عنها كبلاغ، إلا بناءً على أمر يصدر له عن رؤسائه أو عن النائب العام⁽²¹³⁾.

212 د. قدري عبدالفتاح الشهاوي، ضوابط السلطة الشرطية في التشريع الإجرائي المصري والمقارن، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1999، ص 75. كذلك انظر د. معجب بن معدي الحويل، المرشد للتحقيق والبحث الجنائي، ط1، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2003، ص 44. كذلك انظر عبدالواحد إمام مرسي، الموسوعة الذهبية في التحريات، ص 26. كذلك انظر: د. ممدوح محمد خسارة، مرجع سابق، ص 87.

213 د. محمد عبدالله محمد المر، مرجع سابق، ص 85. كذلك انظر: ويليام مارسيلينو وآخرون، رصد وسائل التواصل الاجتماعي، مركز راند للدراسات، كاليفورنيا، 2017، ص 13. وفي هذا الشأن أمرت النيابة الاتحادية لمكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية بحبس شخص مقيم قام بتصوير

ومن واقع تجربتنا الشخصية في ما يتعلق بالتعامل مع البلاغات وقيام أحد الأشخاص بتصوير الجريمة أو الممارسات المخالفة للقانون، أن المدهش أن المصور لا يكتثرث بالإبلاغ أو تقديم المساعدة بحسب الحالة، وهو في ذلك يعرض نفسه للمساءلة القانونية، وفي هذا الصدد نوجز ما ورد إلينا من بلاغ يفيد عن سقوط شخص من الطابق السابع على الأرض وهو في حالة خطرة تم نقله للمستشفى، وإثر ذلك تم تقسيم فريق المعاينة إلى مجموعتين: المجموعة الأولى توجهت إلى موقع السقوط والثانية توجهت للمستشفى، وعند وصول المجموعة الأولى إلى موقع الحدث عثر على دماء أسفل البناية، وبصعودنا لمعاينة الشقة التي سقط منها المصاب، تبين أن أثاث الشقة قد تم تحطيمه مما يدل على وقوع شجار في المنزل، وعند سؤال حارس البناية أفاد بأن هذا الشخص متزوج وهو كثير الخلاف مع زوجته، وعند سؤال الجيران قام أحدهم بعرض فيديو يوثق به قيام المصاب بالتأرجح في الهواء وهو ممسك بحاجز الشرفة من الخارج ويهدد زوجته إن هي تركته سوف يلقي بنفسه من الأعلى، وكانت تحاول عبثاً الإمساك به وتعتذر إليه إلا أنه ألقى بنفسه على الأرض بقصد الانتحار، وعليه تم إجراء اللازم وتحريز الفيديو والهاتف النقال وإحالة المتهم (المصور) والمصاب إلى النيابة العامة، أما المجموعة الثانية فتوجهت إلى المستشفى، حيث أفاد الطبيب بأن المصاب يعاني من كسور في الحوض والكتف والقدم، وأما الرأس فلم يصب بأي كسر، ويفيد الطبيب بأن المصاب يتميز ببنية جسمانية قوية، وبالبحث والتحري عن المصاب، تبين بأنه حاصل على ميدالية ذهبية في كمال الأجسام، وهو

مقطع فيديو وهو يقوم بتوزيع الأموال بأسلوب استعلائي، كان من شأنه إثارة الرأي العام في الدولة.

انظر موقع CNN بالعربية، تم الدخول على الموقع بتاريخ 2023/7/26 والمنشور على الرابط:

<https://arabic.cnn.com/middle-east/article/2023/07/09/uae-pb-video-man->

[.car-show-social-statement](https://arabic.cnn.com/middle-east/article/2023/07/09/uae-pb-video-man-car-show-social-statement)

مدرب رياضي معتمد، وتم البحث والتحري عن الزوجة فتبين أنها من الجنسية الأوروبية، ونظرًا لاختلاف الثقافة بينهما تقع الكثير من الخلافات الزوجية، ويعود سبب إقدام الزوج على الانتحار لرغبتها بالطلاق⁽²¹⁴⁾.

أما عن طرق تقديم البلاغ أو الشكوى فيكون شفاهةً أو عبر الهاتف، وقد يكون البلاغ أو الشكوى من شخص معلوم أو شخص مجهول أو يكون من الجاني، ومن واقع تجربتنا الشخصية، يتعين على مأمور الضبط القضائي التأكد من جهة الشخص المبلغ ويدون كافة البيانات الشخصية والتأكد من عدم تغيير نبذة الصوت، وهنا نقول إن على المعاهد الشرطية إعداد دورات تقنية خاصة لمتلقي البلاغات والشكاوى للتعرف على نبرات الصوت، وكذلك إذا ما كان الشخص يضع أجهزة لتغيير نبذة الصوت أو أن المتصل في حالة ارتباك وغيرها من المعطيات المهمة، وهنا نسوق مثالاً على ذلك، عندما اتصل أحد الأشخاص في حوالي الساعة الثانية صباحاً، وأبلغ عن عثوره على جثة في منزله، وكان الشخص في حالة من التوتر ويتكلم بسرعة وبعض كلماته غير مفهومة، وبعد الانتقال لموقع الحدث تبين أن المبلغ هو من قام بطعن المجني عليه، حيث تتلخص الواقعة في أنه عند عودته للمنزل، وجد أن باب الشقة مغلق وقد تم وضع المفتاح بالقفل حتى لا يتم فتح الباب من الخارج، وبعدها قام بطرق الجرس وتأخرت زوجته في فتح الباب، وعندما فتح الباب وجدها ترتدي ملابس أثارت الشك والريبة والتهمة في نفس الزوج، فسألها لماذا ترتدين هذه الملابس فارتبكت، وعند دخوله الشقة بحث فيها ولم يعثر على ما يريب، فأراد أن يخلد إلى النوم، وعندها سمع صوت شخير أسفل السرير فأسرع إلى إزالة غطاء السرير فشهد شخصاً أسفل السرير، فما

214 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، الإدارة العامة للعمليات الشرطية، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، مركز شرطة الغرب الشامل، أرشيف 2015.

كان منه إلا أن توجه إلى المطبخ وأخذ سكيناً وقام بطعن الشخص المجهول حتى أغمي عليه فظن أنه قد قتله، فكانت ردة فعله بعد أن هداً غضبه وشاهد الدماء تملأ الغرفة، أن أصابته حالة من الارتباك فقام بالاتصال بالعمليات وأبلغ عن الجريمة⁽²¹⁵⁾.

وتتميز الشكوى عن البلاغ بكونها في المعنى والتطبيق العملي الجنائي؛ فالشكوى الإخبار والتعبير ويقدم ممن أصيب بضرر من الجريمة وفي الغالب يقدم من الشخص الذي وقعت عليه الجريمة رغبةً منه في تحريك الدعوى الجزائية ورفعها سواء كان المتهم معلوماً أو مجهولاً، فمحل الشكوى يكون الجريمة لا الشخص مهما كانت أهميته لدى مقدم الشكوى⁽²¹⁶⁾، وتظهر التفرقة بين البلاغ والشكوى في نص المادة 40 من قانون الإجراءات الجزائية، من وجوب الادعاء بالحقوق المدنية⁽²¹⁷⁾، ففي الشكوى نص القانون على "لا يعتبر الشاكي مدعياً بحقوق مدنية إلا إذا صرح بذلك في شكواه أو ورقة مقدمة منه بعد ذلك، أو إذا طلب في أحدهما تعويضاً ما"، وعلى هذا فإن الشكوى التي لا يدعي فيها مقدمها بحقوق مدنية تعد من قبيل التبليغات⁽²¹⁸⁾.

215 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، الإدارة العامة للعمليات الشرطية، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، أرشيف مركز شرطة الغرب 2011.

216 د. فتيحة محمد قوراري وأ.د. غنام محمد غنام، مرجع سابق، ص 41. كذلك انظر: د. ممدوح محمد خسارة، مرجع سابق، 2014، ص 100.

217 يقصد بالمدعي بالحق المدني، "من أصابه ضرر شخصي مباشر من الجريمة، وقد يكون شخصاً طبيعياً، أو معنوياً". (د. خالد حامد مصطفى، شرح قانون الإجراءات الجزائية لدولة الإمارات العربية المتحدة في ضوء أحكام الاتحادية العليا وقضاء تمييز دبي، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، المنصورة، 2017، ص 163).

218 تم تعديل المادة السابقة؛ حيث جاء في سياق ذات النص المادة رقم 39 من قانون الإجراءات الجزائية السابق: "أن الشكوى التي لا يدعي فيها مقدمها بحقوق مدنية تعد من قبيل التبليغات".

يرى الباحث أنه يتعين على مأمور الضبط القضائي متلقي البلاغ، إثبات جميع الإجراءات التي يقوم بها في محاضر موقع عليها منهم وبين فيها وقت استلام البلاغ أو الشكوى، وبيانات المبلغ، وأقرب معلم لمسرح الجريمة، وفريق العمل المنتقل إلى موقع الجريمة أو الحدث، والإجراءات المتخذة ومكان حصولها، كما يجب أن تشمل تلك المحاضر توقيع الشهود والخبراء الذين سمعوا، على أن ترسل المحاضر بعد الانتهاء من أعمال البحث والتحري إلى النيابة العامة مع الأوراق والأشياء المضبوطة، عملاً بنص المادة رقم (37) من قانون الإجراءات الجزائية، كما **يرى الباحث** أنه من الأهمية بمكان اتباع إجراءات خاصة عند تلقي بلاغ عن وقوع جريمة من الجرائم المقلقة، حتى نضمن تحقيق الغايات الاستراتيجية من تصنيف الجرائم المقلقة، وتحقيق سرعة في الاستجابة وخفض أكبر نسبة منها، ونقترح تصميم استمارة إلكترونية خاصة بتقييد بلاغات الجرائم المقلقة على أن تشمل: نوع الجرائم المقلقة، بيانات أطراف البلاغ - الجاني، المجني عليه، والشهود، الجيران - عدد أطراف البلاغ... إلخ - وقت ومكان حدوث الجريمة، وتكرار الجريمة في نفس المنطقة وجنسية مرتكبها وكذلك جنسية الضحايا، ومصدر البلاغ، وأعضاء فريق البحث والتحري المباشرين للإجراءات، وتوجيهات النيابة العامة، واعتماد أساليب إحصائية وعلمية - نظريات - لتحليل الجرائم المقلقة... إلخ.

ثانيًا: إجراء التحري عن الجرائم المقلقة

إن جوهر عمل التحري في الجرائم المقلقة وغيرها من الجرائم، هو البحث عن البيانات والمعلومات في الجرائم التي وقعت ومعرفة مرتكبها والأسباب والدوافع التي

أدت إلى ارتكابها، وتتسم أعمال التحري بطابع السرية في كافة أعمالها⁽²¹⁹⁾، والتحري هو جمع المعلومات والأدلة والقرائن بأساليب مختلفة مشروعة عن وقائع محددة، وتقيد في إثبات حصول جريمة بعينها وإسنادها إلى شخص بعينه، وهي أحد عناصر الإثبات الجنائي⁽²²⁰⁾، وتشمل مشروعية الدليل من جهتين: الأولى مرتبطة بصحة الإجراءات المتخذة من قبل مأمور الضبط القضائي للحصول على الدليل، والثانية الاستعانة بالطرق العلمية المشروعة وفق ما رسمه القانون⁽²²¹⁾، ويرى الباحث أن التحري مجموعة الإجراءات التي يقوم بها مأمور الضبط القضائي بهدف التتقيب وجمع الأدلة والمعلومات عن وقائع معينة، للحد من الجريمة أو تدعيم الأدلة المادية لإدانة أو تبرئة شخص ما بالطرق القانونية.

لذا يتعين على مأموري الضبط القضائي التقصي عن الجرائم والبحث عن مرتكبيها وجمع الاستدلالات التي تلزم للتحقيق والتصرف فيها، كما جاء بيان ذلك في نص المادة 41 من قانون الإجراءات الجنائية⁽²²²⁾، فهذه المادة ألزمت مأموري الضبط القضائي بالبحث عن الجرائم ومرتكبيها، إذ تناولت واجبات مأمور الضبط القضائي قبل علمه بالجريمة، وله في ذلك الاستعانة بالمخبرين أو المرشدين والخبراء والفنيين، ويرى الباحث أنه من الأهمية بمكان الاستعانة بالخبراء وبتقاريرهم، نظراً لدورهم الحاسم

219 د. محمد زكي أبو عامر، الإجراءات الجزائية، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2005، ص 122. كذلك انظر: هشام زوين وأحمد القاضي، البراءة في التحريات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2002، ص 11.

220 د. محمد محمد عنب، التحري إجراء إداري وقضائي، ط1، أكاديمية العلوم الشرطية بالشارقة، 2003، ص 10.

221 الحسن الطيب عبدالسلام الأحمر الخضيري، مرجع سابق، ص 21.

222 كانت في قانون الإجراءات السابق بنص المادة 40، كما أنه لم يطرأ عليها أي تغيير.

في كثير من الجرائم وخاصة الجرائم المقلقة، كالإثبات في قضايا الاغتصاب سواء كان ذلك بالنفي أو الإثبات⁽²²³⁾، وذلك لاعتبار تقرير الخبرة عنصراً مهماً من عناصر الإثبات الجنائي⁽²²⁴⁾، والخبرة هي الاستخدام الملائم والفعال للمعرفة من أجل تحقيق النتائج وتحسين الأداء الشرطي⁽²²⁵⁾، وفي قضايا الحريق وخاصة إذا ما ترتب على ذلك مطالبات بملايين الدراهم، فحفظ حقوق الناس من الضياع من أولويات أعمال البحث والتحري ولسد الباب أمام الغير من توجيه الاتهام واللوم للآخرين⁽²²⁶⁾.

وعالجت المادة 35 من قانون الإجراءات الجزائية واجبات مأمور الضبط القضائي قبل علمه بوقوع الجريمة، وعالجت المادة 36 من نفس القانون واجبات مأمور الضبط القضائي بعد علمه بوقوع الجريمة، إذ أوجبت عليهم وعلى رؤوسهم أن يحصلوا على جميع الإيضاحات اللازمة لتسهيل تحقيق الوقائع التي تبلغ إليهم⁽²²⁷⁾.

223 دولة الإمارات العربية المتحدة، حكومة دبي، القيادة العامة لشرطة دبي، المختبر الجنائي، تقرير رقم 763/2008/ب-157.

224 انظر في ذلك الطعن رقم 58 لسنة 2013، جلسة بتاريخ 2013/12/8، من أحكام محكمة رأس الخيمة للتمييز.

225 د. أحمد فتوح عبد الجواد، مرجع سابق، ص 41.

226 انظر في ذلك الطعن رقم 471 لسنة 2022، جلسة بتاريخ 2022/11/24، من أحكام محكمة دبي للتمييز.

227 نص قانون الإجراءات بالمادة رقم 31 على أنه "يقوم مأمور الضبط القضائي بتقصي الجرائم والبحث عن مرتكبيها وجمع المعلومات والأدلة اللازمة للتحقيق والاتهام" (قانون الإجراءات الجزائية، مرجع سابق، ص 31) وهو العمل الأساسي لمأمور الضبط القضائي، ألا وهو البحث عن الجرائم ومرتكبيها وجمع القرائن والأدلة التي تثبت وقوع الجريمة ونسبتها إلى فاعليها، وهذه الجرائم ارتكبت في وقت لاحق، ويسعى مأمور الضبط القضائي إلى التحقق من الفاعل (د. مأمون محمد سلامة، مرجع سابق، ص 472)، أما بعد أن يتم ارتكاب الجريمة لا بد من أن يحصل مأمور الضبط القضائي على الإيضاحات

وفي ما يتعلق بإجراء البحث والتحري عن الجرائم المقلقة، يتعين على مأموري الضبط القضائي تحديد المخاطر والتهديدات المباشرة للمجتمع، كإثارة الرأي العام إذا ما انتشر العلم بوقوع إحدى الجرائم المقلقة وخاصة إذا ما ارتكبت بأسلوب بشع، كما يتعين عند التعامل مع الجرائم المقلقة تحديد نوع الاستجابة وأولويات التعامل مع الجريمة⁽²²⁸⁾، ومن الأمثلة على ذلك البلاغ الذي وردنا عن قيام أحد الأشخاص من الجنسية الآسيوية بإلقاء نفسه من الطابق العاشر، وعند الانتقال وجدنا تجمهراً كبيراً من المارة حول الجثة، فتم إجراء اللازم وعمل طوق أمني وهو شريط أمني يساعد على تحديد مساحة مسرح الجريمة وأبعاده من الجهات الأربع ويساعد على عزل كل من قد يؤثر على مسرح الجريمة من الخارج، ويسهل عمل الفرق المتخصصة في معاينة مسرح الجريمة⁽²²⁹⁾، وعند دخولنا للشقة تبين بأن المنتحر أقدم على أمر شنيع وهو أن قام بنحر زوجته وأبنائه الثلاثة، وبعدها أقدم على الانتحار بأن ألقى بنفسه من الطابق العاشر، إلا أن الازدحام المروري أدى إلى تأخر الدوريات بدقائق معدودة، فاستغل أحد

اللازمة مع تدوين كل ذلك بحيث تشكل صورة صادقة عما قام به مأمور الضبط القضائي. (عبدالله الفاضل عيسى، مرجع سابق، ص 69)، كما نص قرار مجلس الوزراء رقم 37 لسنة 2008 الخاص بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية، بالمادة رقم 30 الفقرة رقم 5 على تطوير أساليب التعامل مع الجرائم الكبرى (وهي الجرائم المقلقة) بمختلف أنواعها، وذلك من خلال التخطيط الجنائي ووضع السيناريوهات وبناء الفرضيات ووضع السياسات اللازمة للحد من تكرارها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة. (دولة الإمارات العربية المتحدة، قرار مجلس الوزراء رقم 37 لسنة 2008 الخاص بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية، ص 29).

[https://www.government.nl/topics/crime-and-crime-](https://www.government.nl/topics/crime-and-crime-prevention/investigating-crime)

[prevention/investigating-crime](https://www.government.nl/topics/crime-and-crime-prevention/investigating-crime) 228

229 دولة الإمارات العربية المتحدة، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، إدارة السياسات، سياسة إدارة مسرح الجريمة، ص 7.

المتطفلين بأن قام بتصوير الزوجة والأبناء ومن ثم الزوج، وأذاع ذلك عبر مواقع التواصل الاجتماعي مما كان له الأثر الكبير في إثارة الرأي العام⁽²³⁰⁾، لذا يرى الباحث أهمية تحديد الأولويات وسرعة الاستجابة للبلاغات في الجرائم المقلقة للحد من هذه التصرفات التي تؤثر على أمن وسلامة المجتمع.

ثالثاً: التحفظ على الأشياء المتخلفة عن الجرائم المقلقة

ألزم المشرع مأموري الضبط القضائي التحفظ على الأشياء المتخلفة عن الجرائم المقلقة وسائر الجرائم الأخرى، حيث نصت المادة 36 من قانون الإجراءات الاتحادي على وجوب اتخاذ الإجراءات التحفظية اللازمة للمحافظة على أدلة الجريمة، ولا شك في أن مسرح الجريمة هو الوعاء الذي يحتوي على آثار الجريمة المادية التي تدل على هوية الجاني والمجني عليه، ولا أبلغ دلالة على ذلك من مجموع القضايا التي صدر بها حكم بات بناءً على الأدلة المتحصلة من مسرح الجريمة، ومن هذه الجرائم المقلقة ما عاصرها الباحث، وهي جريمة قتل لشخصين من الجنسية الآسيوية، حيث تم العثور على جثتيهما بداخل مسكنهما، وبالمعاينة اتضح لنا إصابة أحدهما بجرح في رأسه ووجهه مع تهشم الرأس وتناثره بالمكان، وتبين أن الجثة الثانية لشخص آخر باكستاني الجنسية وهي ملقاة على الأرض بالمطبخ وملطخة بالدماء، ودل فحص مسرح الجريمة على أنه لا توجد أي بعثرة بالمكان، وتم تحليل أدلة مسرح الجريمة وهي بقع الدماء المعثور عليها بالمسكن ورفع البصمات من مسرح الجريمة، وفحص قفل الشقة وملابس المجني عليهما وغيرها من متعلقات مسرح الجريمة، وعليه تم وضع خطة عمل للكشف عن ملابسات الجريمة

230 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، الإدارة العامة للعمليات الشرطية، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، مركز شرطة البحيرة الشامل، أرفيف 2012.

وحصر العلاقات الخاصة بالمجني عليهما، والبحث والتحري تم الاشتباه ببعض الأشخاص، حيث تطابق الفحص المخبري مع أحد الأشخاص، وبتحريز المحضر معه اعترف بجريمته، حيث أفاد بأن المجني عليه قام بممارسة اللواط بالجاني عدة مرات، وقد قام بتصويره وهو يمارس به اللواط وهدده بفضح أمره، فما كان من الجاني إلا أن خطط لقتل المجني عليه حتى لا يفتضح أمره، وعلى الرغم من أن الجريمة وقعت في عام 2006 مع البدايات الأولية لتطبيق أنظمة المعلومات الجنائية، إلا أن تبادل المعلومات بين الطب الشرعي والمختبر الجنائي قلص دائرة البحث للربط الإلكتروني المسبق بينهما، كذلك الأنظمة المستخدمة حينها في التعامل مع الهواتف النقالة وفحصها والتحقق من البيانات التي تحتويها، وفي هذه القضية المبينة تم ضبط الفيلم الخاص بواقعة ممارسة اللواط والذي جاء مطابقاً لوصف القاتل، وهو يدل دلالة قاطعة على دور أنظمة المعلومات في المساهمة بالكشف عن غموض الجريمة⁽²³¹⁾.

ولا شك في أن التحفظ على مسرح الجريمة يسهم كثيراً في التوصل إلى هوية الجاني ويحافظ على الأدلة من الضياع، ويسهل عملية رفع الآثار على الخبراء العاملين؛ فوجود آثار من دماء أو شعر أو لعاب أو أي إفراز أو نسيج من أنسجة الجسم أو الملابس يساهم في تحديد هوية الجاني، وهذه الأشياء الدقيقة وصغيرة الحجم مثل الشعر قد تتلف بدون قصد، ناهيك عن تأثير درجات الحرارة وخاصة إذا ما كان مسرح الجريمة مغلقاً أو وقعت الجريمة في منطقة صحراوية في فصل الصيف مما يؤدي إلى تلف الأدلة المادية، فالمحافظة على مسرح الجريمة ومعرفة كل شخص دخل وخرج من مسرح الجريمة وتقييد كل ذلك في سجل الحضور في مسرح الجريمة، وهو

231 د. خالد حمد الحمادي وصلاح الدين عبد الحميد، الشرطة ومكافحة الجريمة، مركز بحوث الشرطة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، 2009، ص 125-129.

سجل يتم فيه توثيق التفاصيل المتعلقة بالأشخاص الذين يدخلون ويخرجون من مسرح الجريمة ابتداءً من لحظة وصول المستجيب الأول لمسرح الجريمة وحتى الانتهاء من كافة الإجراءات وتسليم المكان⁽²³²⁾، يساهم هذا الإجراء في الحفاظ على القرائن والأدلة المتخلفة في مسرح الجريمة، مما يؤدي في نهاية المطاف إلى نتائج مخبرية صحيحة تؤكد براءة الشخص أو إدانته وتعزز مبدأ العدالة في المجتمع⁽²³³⁾.

رابعاً: التحفظ على الأشخاص وسماع أقوالهم في الجرائم المقلقة

حدد المشرع الأحوال التي يجوز لمأمور الضبط القضائي إلقاء القبض فيها على المتهم، حيث نص قانون الإجراءات الجنائية بالمادة رقم 46 على هذه الحالات وهي: القبض على الأشخاص في الجنايات والجنح المتلبس بها المعاقب عليها بغير الغرامة، وفي الجنح المعاقب عليها بغير الغرامة إذا كان المتهم موضوعاً تحت المراقبة أو يخشى هروبه، وفي جنح السرقة والاحتتيال وخيانة الأمانة والتعدي الشديد ومقاومة أفراد السلطة العامة بالقوة وانتهاك حرمة الآداب العامة، والجنح المتعلقة بالأسلحة والذخائر والمسكرات والعقاقير الخطرة.

232 دولة الإمارات العربية المتحدة، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، إدارة السياسات، سياسة إدارة مسرح الجريمة، مرجع سابق، ص 7.

233 إبراهيم سطم خلف العنزي، البصمة الوراثية ودورها في الإثبات الجنائي بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، مركز بحوث ودراسات - كلية الملك فهد الأمنية، الرياض، 2008، ص 165.

كذلك انظر:

crime Scene Investigation, A Guide for Law Enforcement A Guide for Law Enforcement, Washington, National Institute of Justice Department of Justice Response Center, 2000, p17.

وتأكيدًا على توجه المشرع الإماراتي إلى ترسيخ استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في مكافحة الجرائم، جاء تعديل القانون الاتحادي رقم 17 لسنة 2018، وما تبع ذلك من تعديل في قانون الإجراءات الجزائية بالقانون رقم (38) لسنة 2022، ليبين مدى حرص المشرع الإماراتي على ذلك من خلال تعزيز المراقبة الإلكترونية، وبين مجموعة من الإجراءات الواجب اتباعها من قبل مأموري الضبط القضائي، بضرورة أن يصدر مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الداخلية قرارًا بتحديد الوسائل المستخدمة في تنفيذ المراقبة الإلكترونية وضوابط وآليات تنفيذها في جميع مراحلها أو بعضها، أو إسناد التنفيذ لهيئة أو شخص اعتباري مرخص له بذلك وفقًا للشروط التي يتضمنها القرار. وفي جميع الأحوال، يجب أن يراعى في الوسائل الإلكترونية المنصوص عليها في الفقرة السابقة، احترام كرامة وسلامة وخصوصية الخاضع لها⁽²³⁴⁾.

ويمثل التحفظ على الأشخاص وسماع أقوالهم في الجرائم المقلقة من الضمانات الأساسية لحقوق المتهمين، وعلى هذا لا بد من أن ترتبط مباشرة الإجراءات الجزائية بدلائل كافية على اتهام شخص بارتكاب جريمة من الجرائم المنصوص عليها في قانون الجرائم والعقوبات والقوانين العقابية الأخرى على سبيل الحصر، بحيث تتوافر دلائل وقرائن تدل على أن الشخص قد قام بارتكاب إحدى الجرائم المنصوص عليها وأن تكون هذه الدلائل كافية وجادة ومؤدية عقلاً إلى نتیجتها، ويمكننا إيجاز القول بأن لمأمور الضبط القضائي التحفظ على الشخص والأدلة المادية والطلب من النيابة

234 د. آمنة محمد جمعة المنصوري، أحكام المراقبة الإلكترونية في قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، رسالة دكتوراه، المتحدة للنشر والتوزيع، 2022، ص 125-126.

العامة أن تصدر أمراً بالقبض على المتهم في غير حالات التلبس، إذا توافرت القرائن والدلائل وربط المنطقي والعقلي بينهما⁽²³⁵⁾.

ونص قانون الإجراءات الاتحادي بالمادة رقم 41 على أنه "لمأموري الضبط القضائي أثناء جمع الأدلة أن يسمعو أقوال من تكون لديهم معلومات عن الوقائع الجنائية ومركبيها وأن يسألوا المتهم عن ذلك"، وهذا من ضمن الواجبات المناطة بمأمور الضبط القضائي، سواء من سماع أقوال المتهم والمجني عليه والشهود وكل من له علاقة بالقضية، ومن جهة أخرى يرى البعض أنه يتعين عند تدوين أقوال المتهم أن تكون الجلسة علنية⁽²³⁶⁾، ولكن واقع الحال يتم تحرير محضر الاستدلال وتدوين أقوال المتهم سراً ولا يترتب على هذا الإجراء بطلان، لأن الأصل علنية الجلسة بالنسبة لجهة التحقيق وهي النيابة العامة وكذلك بالنسبة للمحكمة إلى أن ترى الجهات القضائية خلاف الأصل، وهذا الإجراء ليس على مأمور الضبط القضائي التقيد به لأن القانون نص على أن ذلك ملزم لجهة التحقيق، فالادعاء ببطلان الإجراء في ذات الشأن غير صحيح؛ فيتعين على مأموري الضبط القضائي استدعاء الشهود للحضور لسماع أقوالهم حول الواقعة محل البحث والتحري⁽²³⁷⁾، ويعرف الشاهد بأنه أي شخص يتم استدعاؤه أو لديه معرفة ذات صلة بالجريمة، وقد يتم استدعاؤه للشهادة أمام مأموري الضبط القضائي أو النيابة

235 د. محمد زكي أبو عامر، مرجع سابق، ص 148-149. كذلك انظر د. أحمد عيد المنصوري، القبض على الأشخاص، مطبعة ابن دسمل ومكتبتها، مطبوعات أكاديمية شرطة دبي، 2008، ص 69.

236 نص قانون الإجراءات الجزائية بالمادة 162 على وجوب علنية الجلسة مع مراعاة النظام العام والمحافظة على الآداب.

237 د. محمد عبدالله محمد المر، مرجع سابق، ص 87.

أو المحكمة في مجرى دعوى جنائية⁽²³⁸⁾، ويعرف كذلك بأنه الشخص الذي أدرك واقعة جنائية أثناء ارتكابها أو نقلت إليه من خلال حاسة السمع ممن شاهدها، وعلى هذا فإن القانون لا يشترط أن يدرك الشاهد الواقعة الجنائية كاملة ولكنه إذا اقتصر إدراكه على جزء من الواقعة يعد شاهدًا لها، لأنه يدلي بما أدركه، وربما يكون شخص آخر أدرك باقي الواقعة فتكتمل الشهادة لكل تفاصيل الواقعة⁽²³⁹⁾، ويرى الباحث أن مرحلة الاتصال الأولى بين الشاهد ومأموري الضبط القضائي ترمي إلى تقييم ما بحوزة الشاهد من معلومات، من خلال الحوار الشفوي للشاهد عن ملابسات الجريمة، وهنا لا بد من الإشارة إلى ضرورة إثبات أقوال الشاهد في محاضر جمع الاستدلال، على أن تمر بتوقيع الشاهد أسفل الإفادة.

وأقوال الشاهد لها أهمية حيث تؤدي إما إلى إثبات الجريمة ونسبتها للفاعل أو تبرئ شخصًا بريئًا، فإذا صدر الاعتراف من المتهم في المسائل الجنائية من عناصر الاستدلال التي تملك محكمة الموضوع كامل الحرية في تقدير قيمتها في الإثبات، لها الأخذ به شرط الاطمئنان لصدقه ومطابقته للحقيقة والواقع⁽²⁴⁰⁾، ويعرف الاعتراف بأنه:

238 فيفيان أوكور وآخرون، القوانين النموذجية للعدالة الجنائية خلال الفترات اللاحقة للصراعات، المجلد الأول القانون الجنائي النموذجي، معهد الولايات المتحدة للسلام، واشنطن، 2007، ص 34.

239 د. محمد محمد عنب، أسس ومبادئ التحقيق الجنائي العملي، ط1، أكاديمية العلوم الشرطية بالشارقة، 2003، ص 71.

240 مجموعة الأحكام الصادرة عن الدائرة الجزائية الشرعية، قضية رقم 139 لسنة 32، جلسة 17 مايو 2004، ص 343.

"قول صادر عن المتهم يقر فيه بصحة نسبة التهمة إليه"⁽²⁴¹⁾، وهو كما قيل يعتبر سيد الأدلة.

ومن طرق الإثبات الجنائي طابور التشخيص أو العرض، والذي كثيراً ما يتم اللجوء إليه في العمل الجنائي، وطابور التشخيص هو إجراء من إجراءات جمع الاستدلال التي يقوم بها مأمورو الضبط القضائي، ولم يرسم القانون له شكلاً معيناً يستلزم بطلانه في حال عدم اتباع الإجراءات وفقاً على ما نص عليه، كما لا يشترط عرض المتهم في جمع من أشباهه، ولا يشترط توحيد ملابسهم في طابور التشخيص عند عرض المتهم على المجني عليه أو الشهود، ما دام الإجراء قد خلا من الاستجواب والمواجهة، حيث إن الاستجواب والمواجهة من إجراءات التحقيق يعكسان سؤال المتهم في التهمة أو سماع أقواله عنها، إذ لا يعد من إجراءات جمع الاستدلال، وهو من اختصاص النيابة العامة وسلطة التحقيق⁽²⁴²⁾، ويراد بالاستجواب المسائلة الماهرة للمتهم، ونعني بذلك مناقشة المتهم تفصيلاً في التهمة أو التهم المسندة إليه وفي الأدلة الثابتة ضده⁽²⁴³⁾، وعند إجراء التحقيق يتعين على عضو النيابة العامة أن يبين للمتهم تهمته عند أول مرة يتم التحقيق معه، ومن فوائد تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية، أن البيانات الشخصية للمتهم المائل أمام عضو النيابة العامة مدونة فلا يستدعي معها تدوين بياناته الشخصية، والمواجهة صورة من أشكال الاستجواب، ومعناها وضع المتهم وجهاً لوجه مع متهم آخر أو شاهد أو أكثر، وذلك عند مناقشة

241 د. سيد محمود سيد منصور، الاعتراف الجنائي والمال المعلوماتي، مكتبة الدراسات العربية للنشر والتوزيع، سلطنة عُمان، 2022، ص 11.

242 د. رمسيس بهنام، مرجع سابق، ص 29.

243 أحمد أبو الروس، التحقيق الجنائي والتصرف فيه والأدلة الجنائية، مرجع سابق، ص 37-38.

أحد الأدلة والسماح لكل منهم بالرد على الآخر⁽²⁴⁴⁾، وتبقى المسألة هنا في مدى قناعة القاضي بشهادة المجني عليه والشاهد⁽²⁴⁵⁾؛ فعلى مأمور الضبط القضائي أن يكون منصفاً وعادلاً، لأن الأقوال التي يدونها تبني عليها أحكام فهل يرضى على نفسه الظلم؟ بل عليه أن يدفع جهده لرفع الظلم عن الأشخاص وإحقاق الحق، ويرى الباحث أن التعديل الذي نص عليه المشرع في القانون الاتحادي رقم 38 لسنة 2022 في المادة رقم 48 حيث تم تعديل نص المادة السابق وهو 47، فأضاف إنه يجب على مأمور الضبط القضائي قبل سماع أقوال المتهم إحاطته علماً بالجريمة المسندة إليه وبحقه في الامتناع عن الحديث، ويرى الباحث أنه من الأهمية بمكان إصدار سياسة أو دليل عمل خاص بالتعامل مع الشهود ومن في حكمهم، على أن تستند هذه السياسة أو الدليل إلى الإطار التشريعي المنصوص عليه في إصدار قانون الإجراءات الجزائية وفق القانون الاتحادي رقم (38) لسنة 2022، وكذلك القانون الاتحادي رقم (14) لسنة 2020 بشأن حماية الشهود ومن في حكمهم، ومن ثم بيان المفاهيم الاصطلاحية للسياسة أو دليل العمل، وبيان طرق وأساليب استدعاء الشهود، وحمايتهم، وكذلك المكافآت المالية في ما يتعلق بالشهود وكذلك المخبرين، وبيان طرق استدعاء الشهود والمدة الزمنية التي استغرقها الشاهد للحضور، وآلية وأساليب الترجمة عند تدوين أقوال الشهود غير الناطقين بالعربية أو يستخدم لغة الإشارة، وذلك بانسجامها مع صدور قانون الإجراءات الجزائية الجديد في الدولة، حيث نص في المادة الثامنة في ما يتعلق بأعمال الترجمة، على أنه لمأمور الضبط القضائي الاستعانة بمترجم من المعنيين أو المرخص لهم أو بأي وسيلة تقنية معتمدة من وزارة العدل أو السلطة القضائية المحلية،

244 د. إدوار غالي الدهني، مرجع سابق، ص 74.

245 الطعن رقم 599، جلسة بتاريخ 2015/9/7، من أحكام محكمة النقض في أبوظبي، الدائرة الجزائية. كذلك انظر: الحسن الطيب عبدالسلام الأحمر الخضير، مرجع سابق، ص 22.

وتشمل كذلك السياسة أو الدليل واجبات مأموري الضبط القضائي عن تدوين أقوال الشهود ومن في حكمهم، وكذلك بيان الأفعال التي يتعين تجنبها عند تدوين أقوال الشهود أو أثناء الحوار مع الشهود حتى لا يشوب الإجراءات البطلان أو التعدي على الحريات الشخصية، كما يتعين بيان الرابط بين أقوال الشاهد أو من في حكمه مع متخلفات مسرح الجريمة وأقوال الضحية والآثار المتخلفة على الضحية.

كما حدد القانون واجبات وسلطات مأمور الضبط القضائي في حالة التلبس بالجناية أو الجنحة، والتلبس هو الحالة التي يتم فيها إدراك الجريمة أثناء ارتكابها أو بعد ارتكابها ببرهنة قصيرة، والتلبس كما يقول الفقهاء إنه حالة تلازم الجريمة لا الشخص، فيمكن مشاهدة الجريمة لا شخص مرتكبها، بمعنى أن هناك تقارباً زمنياً بين لحظة ارتكاب الجريمة ولحظة اكتشافها⁽²⁴⁶⁾، فأوجب المشرع على مأمور الضبط القضائي في حالات التلبس الانتقال مباشرة إلى مكان الجريمة ومعاينة مسرح الجريمة، كما أن سياسة إدارة مسرح الجريمة بينت المبادئ الواجب اتباعها عند معاينة مسرح الجريمة، وبينت العمليات التي يتعين على مأموري الضبط القضائي اتباعها عند التعامل مع مسرح الجريمة، والشكل رقم (16) يبين عمليات مسرح الجريمة، كما أن هذه الإجراءات والمبادئ من شأنها أن تحافظ على الآثار المادية⁽²⁴⁷⁾، وإثبات حالة الأماكن والأشخاص وكل ما يفيد في كشف الحقيقة وسماع أقوال من كان حاضراً أو من يمكن الحصول منهم على إيضاحات في شأن الواقعة ومرتكبيها⁽²⁴⁸⁾، ويتعين على

246 د. أحمد علي البشري، ضوابط العلاقة بين الشرطة وهيئة التحقيق وهيئة الادعاء، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2004، ص 73.

247 دولة الإمارات العربية المتحدة، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، إدارة السياسات، سياسة إدارة مسرح الجريمة، ص 8.

248 د. محمد عبدالله محمد المر، مرجع سابق، ص 76.

مأمور الضبط القضائي معرفة حالة التلبس بالجريمة، وهي حالة تقارب زمني بين وقوع الجريمة واكتشافها⁽²⁴⁹⁾، ولحالة التلبس آثار مرتبطة بالإجراءات التي يتخذها مأمور الضبط القضائي عندما تتوفر حالة التلبس بشروطها الصحيحة، بهدف ضبط الجاني وتفتيشه وسرعة ضبط الدليل قبل زواله أو التأثير عليه أو التخلص من آثار ونواتج الجريمة⁽²⁵⁰⁾، أما شروط صحة التلبس فهي:

1. الإدراك المباشر لحالة التلبس، وذلك بأن يدرك ويعاين مأمور الضبط القضائي حالة التلبس بنفسه.

2. إدراك التلبس بصورة قانونية مشروعة، بحيث يكتشف مأمور الضبط القضائي حالة التلبس بسلوك مشروع وليس له أن يتصور الجدران أو يسترق السمع أو استخدام أي أداة تقنية غير مشروعة⁽²⁵¹⁾.

249 أ.د. محمد شلال العاني وأ.د. عبدالإله محمد النوايسة، شرح قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي،

ط2، دار آفاق للنشر والتوزيع، عمان، 2021، 67.

250 د. محمد محمد محمد عنب، أسس ومبادئ التحقيق الجنائي العملي، ط1، أكاديمية العلوم الشرطية بالشارقة، 2003، ص 51.

251 د. عادل خميس المعمري، ندب مأمور الضبط القضائي للتحقيق وفق القانونين المصري والإماراتي، مرجع سابق، ص 39. كذلك انظر: د جودة حسين جهاد، الوجيز في شرح قانون الإجراءات الجزائية لدولة الإمارات العربية المتحدة، مرجع سابق، ص 298. كذلك انظر: د. محمد نعيم فرحات، مرجع سابق، ص 142.

الشكل رقم (16)
عمليات مسرح الجريمة وفق المراحل التالية (252)



خامساً: تحرير محضر جمع الاستدلال في الجرائم المقلقة

يتعين على مأموري الضبط القضائي تحرير محضر جمع الاستدلالات في كافة الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة، وهذا إلزام من قانون الإجراءات بتحرير محضر يثبت فيه ما قام به من إجراءات في محضر موقع عليه منه يبين فيه وقت استلام البلاغ واتخاذ الإجراءات وتاريخه، ومكان صدوره فضلاً عن توقيع الشهود والخبراء الذين تم سماع شهادتهم⁽²⁵³⁾، وهذا الإلزام من المشرع لمأمور الضبط القضائي، إنما هو ضمانته للمشتبه به أو المتهم من أجل التحقق والتأكد من أن إجراءات رجال التحري عن الجرائم المقلقة تمت بالصورة الصحيحة، ولم يتم انتهاك حقوق المتهم عند ممارسة أعمالهم، ويمكن تحرير المحضر بأي طريقة كانت سواء كانت بواسطة مأمور الضبط القضائي أو كاتب يساعده،

252 دولة الإمارات العربية المتحدة، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، إدارة السياسات، سياسة إدارة مسرح الجريمة، ص 8.

253 د. مأمون سلامة، قانون الإجراءات، مرجع سابق، ص 476. كذلك انظر د. عبدالمهيمن بكر، إجراءات الأدلة الجنائية ج1، ط 1، مكتبة الرسالة الدولية للطباعة، مصر 1997، ص 34.

وسواء كانت بواسطة اليد أو عبر أنظمة المعلومات الجنائية⁽²⁵⁴⁾، ولقد أسهمت أنظمة المعلومات الجنائية بتسهيل عمل توثيق محضر الاستدلال وسرعة إرساله إلى النيابة العامة، حيث تضاف إلى مجموعة الملحقات المهمة التي تخدم عمليتي التسجيل والإحصاء الجنائي، والتي يتم إدراجها في خانة الملحقات في أنظمة المعلومات الجنائية وذلك في أعقاب انتهاء مأموري الضبط القضائي من جمع الاستدلالات، مثل التقارير الطبية والصور الشخصية والإثباتات الشخصية، وصور مسرح الجريمة أو المرفقات الأخرى كالسجل التجاري والتقارير الفنية وغيرها⁽²⁵⁵⁾.

ويرى الباحث أنه لا بد من أن يشتمل المحضر على عناصر مهمة منها وقت ارتكاب الجريمة⁽²⁵⁶⁾، وتاريخ ويوم كتابة المحضر، واسم ورتبة الشخص القائم بتحرير المحضر وفريق العمل المساعد، وبيانات أطراف البلاغ سواء كان المجني عليه أو الجاني أو الشهود أو المبلغ، وذكر تفاصيل مسرح الجريمة والإجراءات التي تمت وتعليمات عضو النيابة العامة، ولا شك في أن أنظمة المعلومات الجنائية كان لها

254 د. محمد زكي أبو عامر، مرجع سابق، ص 151.

255 د. محمد فاروق عبدالحميد كامل، القواعد الفنية الشرطية للتحقيق والبحث الجنائي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1999، ص 59. كذلك انظر: دليل عمل مركز الشرطة الشامل، مرجع سابق، ص 157-162. كذلك انظر: عبدالله محمد المليح، مدخل الإجراءات الشرطية في البلاغات الأمنية في دولة الإمارات، مرجع سابق، ص 131.

256 الفاصل الزمني للجريمة مصطلح تم تداوله في أدبيات العلوم الشرطية، وهو يشير إلى الوقت الزمني بين ارتكاب الجاني للفعل المجرم ووقت مباشرة الإجراءات، ويقسم هذا الفاصل الزمني إلى قسمين، الأول من وقت ارتكاب الجاني للجريمة ووقت اكتشافها من قبل أحد الأشخاص سواء كان المجني عليه أو شاهدًا أو أحد رجال السلطة العامة وغيرهم، أما القسم الثاني فيكون من وقت العلم بالجريمة وإخطار رجال الشرطة إلى وقت مباشرة الإجراءات الجزائية (Anthony A. Braga, p7).

الدور البارز في تيسير عمليات إدراج بيانات أطراف البلاغ، وذلك بمجرد وضع الرقم الموحد للشخص أو رقم الهوية فيتم الحصول آلياً على بيانات الشخص⁽²⁵⁷⁾، والهدف من تدوين محضر الاستدلال وإرساله إلى النيابة العامة هي بيان لسلطة التحقيق بالعناصر التي تتيح لها اتخاذ القرار في شأن تحريك الدعوى الجزائية، أو تحفظ الدعوى لأسبابها، وكذلك فإن من غير المعقول أن تظل الإجراءات التي قام بها مأمور الضبط القضائي حبيسة في مراكز وأقسام الشرطة.

ويرى الباحث في ضوء ما تقدم، أن مرحلة الاستدلال مهمة جداً حيث تعتبر اللبنة الأساسية في القضايا الجنائية، فإذا كان مأمور الضبط القضائي على درجة كبيرة من المعرفة والإلمام بالقوانين سواء كان قانون الجرائم والعقوبات والإجراءات والقوانين العقابية الأخرى، فسوف يمكن تقليص الأخطاء التي تصدر عن رجال الشرطة أثناء جمع الأدلة وانتهاك حقوق الإنسان، فرجال الشرطة لهم رسالة سامية في الواقع، وهي حماية أمن وسلامة المجتمع من كل الأخطار والمحافظة عليه، ومكافحة الجريمة وحماية الأرواح والأعراض والأموال من كل صور انتهاكها.

إن عمل رجال الشرطة لا ينحصر فقط بالواجبات المنصوص عليها، وإنما هناك الكثير من الأعمال التي يمارسونها، فلهم دور فعال في حل القضايا الأسرية سواء كان بواسطة وحدة الدعم الاجتماعي بالشرطة أو الشرطة المجتمعية على مستوى وزارة الداخلية، وهذا الدور الرائد لجهاز الشرطة أتى من توجيهات أصحاب السمو والمعالي للحفاظ على كيان الأسرة والمجتمع، فكثيراً ما يتم إجراء الصلح بين الأزواج، ومن الأمثلة على ذلك ورود بلاغ عن قيام إحدى البنات بإغلاق باب غرفتها ثم قامت

257 سجلات وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، الإدارة العامة للأمن الجنائي، أرشيف 2007.

بإضرار النار بالغرفة بقصد تهديد أفراد أسرتها للسماح لها بالزواج من الشخص الذي تقدم لخطبتها، وبعد أن تم الانتقال إلى المنزل وتم إخماد النار وإسعاف الفتاة، سعينا جاهدين لرأب الصدع بين أفراد الأسرة وتمت متابعة حالة الفتاة عبر أفراد أسرتها، وتم بعون الله حل الخلاف وبيان موقف كل طرف للآخر، حيث أقرت الفتاة بخطئها وتم حفظ القضية عبر النيابة العامة، إذ لا يختلف اثنان على أن عدم الاستقرار الأسري والتفكك الأسري أحد أهم أسباب انحراف الأحداث، وهذا يعني ولادة مشروع إجرامي مستقبلي يتعين التعامل معه منذ البداية حتى لا يتفاقم الوضع، كما يتعين على شرطة مكافحة الجريمة الإلكترونية، أن تبذل جهداً أكبر في القضاء على الجريمة الإلكترونية، حيث انتشرت في الآونة الأخيرة، ومن واقع تجربتنا الميدانية، وردنا بلاغ عن قيام شخص بالدخول إلى البريد الإلكتروني لإحدى الفتيات وقام بسرقة معلوماتها الخاصة وصورها، وقام بإرسال رسالة لها عبر البريد الإلكتروني يطلب منها التحدث معه وإلا سوف يقوم بنشر صورها عبر الإنترنت، وعليه تم استدعاء الخبير المختص وتم التحري عنه إلى أن تم ضبط الجاني⁽²⁵⁸⁾، ودور الشرطة ليس فقط سماع الأقوال أو جمع المعلومات بل يمتد إلى أكثر من ذلك، فإنه يتعين على القائمين بإعداد البرامج التدريبية التأكد من تزويد مأموري الضباط القضائي بالعلوم التي لا بد له من الإلمام بها، سواء عبر ورش العمل أو الدورات المتخصصة في هذا المجال أو في مناهج التدريب الأكاديمي في الكليات والأكاديميات الشرطة.

258 سجلات الإدارة العامة لشرطة الشارقة، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، مركز شرطة الغرب الشامل، 2008.

المطلب الثاني: أهمية استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في العمل الجنائي

ازداد وعي المؤسسات الشرطية في السنوات الأخيرة بضرورة استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في العمل الشرطي، إذ سعت العديد من أجهزة الشرطة إلى إنشاء إدارات شرطية تعنى بأنظمة المعلومات الجنائية حتى تستطيع مجابهة التحديات الأمنية المستجدة وتستثمر التطور التقني في تنفيذ خططها وبرامجها وتعزيز الأمن والأمان، ويعود اهتمام القيادات الشرطية بالأنظمة الجنائية لما لمسوه من أثر بارز في تحسين الأداء الشرطي ودوره الفاعل في تحقيق النجاح بمكافحة الجريمة والحد منها، ومن جانب آخر فإن التقنيات الحديثة ساهمت في خفض المخاطر بالنسبة للمجرمين وزيادة حجم الأموال المسروقة، وتملصهم من قبضة رجال الشرطة دون الحاجة إلى مواجهة رجال الشرطة أو حتى المجني عليهم، فبينما كان في السابق يقوم تجار المخدرات والمؤثرات العقلية بعرض المخدرات بالطرقات، أصبح اليوم الترويج والاتجار بها عبر وسائل التواصل الاجتماعي، كما أن المتعاطي يصله المخدر إلى منزله⁽²⁵⁹⁾، كذلك الحال في جرائم الابتزاز والسرقات وغيرها التي يتم استخدام التقنيات الحديثة في ارتكابها، بل وصل الحال ببعض المجرمين إلى أن قاموا بطلب الفدية من أجهزة وأقسام الشرطة لاستعادة البيانات والمعلومات من أنظمتها الجنائية، ناهيك عما أوجدته التقنيات الحديثة من عدم معرفة الأشخاص أنهم ضحية لجريمة ما أو الخوف من عدم الإبلاغ في حال وقوع جريمة ابتزاز، حيث يشير تقدير الشرطة الفيدرالية الأمريكية إلى أن من كل سبع جرائم ترتكب عبر الإنترنت يتم الإبلاغ عن جريمة واحدة، وهو ما يبرر انخفاض جرائم السطو على البنوك في أمريكا رغم

259 مقابلة مع العقيد د. جاسم محمد السويدي، تمت المقابلة في تاريخ 2023/10/19. عمل العقيد د.

جاسم السويدي في مكافحة جرائم المخدرات نحو عشرين عامًا.

زيادة المبالغ المسروقة من عملاء البنوك⁽²⁶⁰⁾، كذلك الحال بالنسبة لبعض الجرائم المقلقة وخاصة المرتبطة بالاغتصاب، فقد تحجم الضحية عن الإبلاغ وهذا ما سيشجع الجاني على ارتكاب المزيد من الجرائم المقلقة مما يزعزع ثقة المجتمع بالجهاز الشرطي والإبقاء على معدلات مرتفعة للجريمة⁽²⁶¹⁾، ويرى الباحث أن هذا الأمر يتطلب الجهد المضاعف من رجال الشرطة لاستثمار هذه التقنيات، وبناء منظومة إلكترونية قائمة على الأنظمة الجنائية وبناء مؤسسة أمنية تعليمية تطور مناهج التعليم الأمني والتدريب الشرطي الميداني، ولعلنا نبين أهمية هذه الأنظمة في العمل الشرطي وفق الآتي:

260 أشارت إلى ذلك المحكمة الاتحادية العليا، حيث بينت أن المتهم قد قام باستغلال وسائل التواصل الاجتماعي للمتاجرة بالمواد المخدرة والمؤثرات العقلية. (الطعن رقم 49، جلسة بتاريخ 2020/5/11، من أحكام المحكمة الاتحادية العليا، الدائرة الجزائية). كذلك انظر:

researchers group, CRITICAL ISSUES IN POLICING SERIES NEW NATIONAL COMMITMENT REQUIRED The Changing Nature of Crime And Criminal Investigations, Police Executive Research, United States of America, 2018, p4 – 5.

And See: “Bank Crime Statistics.” FBI. <https://www.fbi.gov/investigate/violent-crime/bank-robbery/> bank-crime-reports. See also “In Hours, Thieves Took \$45 Million in A.T.M. Scheme.” New York Times, May 9, 2013.

<http://www.nytimes.com/2013/05/10/nyregion/eight-charged-in-45-million-global-cyber-bank-thefts.html?pagewanted=all>

261 Angela Higginson, Elizabeth Eggins and Lorraine Mazerolle, p1-2.

الأهمية الاستراتيجية لأنظمة المعلومات الجنائية:

1. تعد أنظمة المعلومات الجنائية بما تحتويه من بيانات ومعلومات ومعارف وإحصائيات، من أهم مصادر ومدخلات التخطيط الاستراتيجية للأجهزة الأمنية، وهي من المصادر الداخلية لما تحتويه من خبرات شرطية متراكمة حول مختلف الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة بالإضافة إلى ما تم بيانه⁽²⁶²⁾، والتي تبني عليها الاستراتيجيات من رؤية وقيم ورسالة وأهداف استراتيجية ومبادرات وخطط تنفيذية، كما تعكس الجهود المبذولة من الأجهزة الأمنية في التصدي للجريمة ومحاربتها وتسهم في تطوير السياسات والخدمات المقدمة للمجتمع كالخرائط، والجريمة عبر الإنترنت والبيانات المفتوحة، ومعرفة المناطق والفئات الأكثر عرضة للجريمة، ومعرفة خصائص ضحايا الجريمة⁽²⁶³⁾.

2. تعزز أنظمة المعلومات الجنائية القدرات الاستراتيجية على رصد التحديات وتحليل البيانات والمعلومات المرصودة، مما يسهم في تقليص زمن الاستجابة للجرائم، وهو الوقت المستغرق من لحظة تلقي مأمور العمليات للبلاغ، إلى وقت وصول المستجيب الأول لموقع الجريمة، كما يسهم تقليص زمن الاستجابة بإجراء تقييم من أجل إدراك وتقديم تحليلات خارجية وداخلية لصالح المؤسسات الأمنية ولكافة الشركاء⁽²⁶⁴⁾.

262 د. أحمد فتوح عبد الجواد، مرجع سابق، ص 44.

263 Quality and Methodology Information Title of output, Crime in England and Wales, quarterly bulletin, Issued by, Office for National Statistics, Newport, 2015, p11- 12.

264 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، إدارة السياسات، سياسة سرعة الاستجابة، مرجع سابق، ص 6-7.

3. تسهم أنظمة المعلومات الجنائية على النطاق الاستراتيجي في الحفاظ على العمل المشترك والتواصل مع الشركاء خلال عملية التخطيط الاستراتيجي، لأن التواصل مع الشركاء - وخصوصًا قبل ورشة عمل التخطيط الاستراتيجي - يعد أمرًا حيويًا لما له من دور في تحديد المدخلات المطلوبة، أما بعد ورشة العمل فإن التواصل يكون ضروريًا لمشاركة المخرجات وإعداد التوقعات للخطوات القادمة التي يتوجب القيام بها لاحقًا، مثال على ذلك التقارير الصادرة عن أنظمة المعلومات الجنائية عن عدد القضايا الجنائية التي تم حفظها لدى النيابة العامة، تستدعي الوقوف على مسبباتها وآثارها على جهاز الشرطة، وكذلك منظومة العدالة الاجتماعية والبحث عن سبل العلاج قبل الشروع في التواصل مع الشركاء المعنيين، للوصول إلى المشاريع والمبادرات المستقبلية التي تضمن التحسين المستمر لعمليات البحث والتحري عن الجريمة والمجرم، ومن الأمثلة على ذلك إطلاق برنامج تدريبي بين النيابة العامة والقيادة العامة لشرطة الشارقة حيث شمل البرنامج ثلاث حقائب تدريبية، وهدف إلى تعزيز الاتصال والتواصل بين العاملين في البحث والتحري مع أعضاء النيابة العامة، ومعالجة النقص المعرفي لدى القائمين على البحث والتحري كنظير مهارة كتابة محاضر الاستدلال، أما الحقبة الثالثة للبرنامج فتتم مع جامعة الشارقة وشملت تطبيقات العدالة الجنائية، وطرق التعامل مع الأشخاص الذين يعانون من اضطرابات نفسية وتفكك أسري⁽²⁶⁵⁾.

265 عبدالله محمد المليح، مدخل الإجراءات الشرطة في البلاغات الأمنية في دولة الإمارات العربية المتحدة، مرجع سابق، ص 186-187.

4. تسهم أنظمة المعلومات الجنائية بما تحتويه من برامج رصد وتحليل للبيانات والمعلومات، في تقديم نظرة عامة على قدرات الأجهزة الأمنية مقارنة بالاستراتيجية الواجب تحقيقها وذلك لإدراك الوضع الراهن، وتعتبر تلك المعلومات مدخلات مهمة لتطوير عملية التخطيط الاستراتيجي وتطوير السياسات⁽²⁶⁶⁾.

5. تعزز أنظمة المعلومات الجنائية حوكمة الإجراءات الشرطية، وخاصة تلك الإجراءات الماسة بالحريات الشخصية، كما تعزز من إجراءات التقييم لقياس أثر مدى صحة الإجراءات الجزائية، ومدى الالتزام بالقواعد القانونية في العمل الشرطي، وخاصة بتلك الإجراءات الخاصة بالجرائم المقلقة⁽²⁶⁷⁾.

ويرى الباحث أن لأنظمة المعلومات الجنائية دورًا مهمًا في وضع الخطط الاستراتيجية، وخاصة في مرحلة التخطيط الاستراتيجي، وتحليل الفجوات المعرفية للعمل الجنائي ومكافحة الجرائم المقلقة، نظرًا لأهمية مخرجاتها سواء من إحصائيات جنائية، أو معرفة الأسلوب الجرمي الأكثر ارتكابًا، أو أكثر الجنسيات ارتكابًا للجرائم المقلقة، وغيرها من البيانات والمعلومات التي تعد من أهم المدخلات الاستراتيجية لبناء الخطط الأمنية.

266 دليل التخطيط الاستراتيجي، دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، أرشيف 2015.

267 OECD Public Governance Policy Papers No. 02, The OECD Digital Government Policy Framework: Six dimensions of a Digital Government, OECD 2020, p 14- 15.

الأهمية الإجرائية لأنظمة المعلومات الجنائية:

1. بناء قاعدة موحدة للبيانات والمعلومات والمعارف الشرطية، وكذلك عن الجرائم وأساليب ارتكابها وأوقاتها والآثار الناتجة عنها وأطراف الجريمة وغيرها من المعلومات(268).
2. توفير الوقت والجهد في عمليات البحث عن البيانات والمعلومات المتعلقة بأعمال مكافحة الجرائم المقلقة، وتوفير الوقت للقائمين على أعمال البحث والتحري في البحث والتدقيق اليدوي عن المعلومات وتوفيرها بأسرع وقت وبدقة عالية من خلال البحث في أنظمة المعلومات الجنائية(269).
3. تبادل البيانات والمعلومات بين مختلف الإدارات الشرطية، وكذلك أنظمة العدالة الجنائية الممثلة في النيابة العامة والقضاء، وكذلك الجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة بالجريمة، بما يضمن رفع درجة التنسيق وإيجاد السبل الكفيلة لحماية حقوق الإنسان وترسيخ العدالة، ومعالجة القصور في الحفاظ على أمن وسرية المعلومات من التسريب من خلال اتباع إجراءات وصلاحيات محددة لمعرفة الأشخاص الذين اطلعوا على المعلومات(270).

268 أ. د. محمد الصيرفي، الإدارة الإلكترونية للموارد البشرية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية،

2009، ص 468 - 470.

269 موقع شركة: i2 Textchart، تم زيارة الموقع بتاريخ 2023/10/14، الرابط الإلكتروني:

<https://i2group.com/i2-textchart>

270 أ.د. عامر إبراهيم قنديلجي، الحكومة الإلكترونية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان،

2015، ص 29.

كذلك انظر: John E. Eck and Ronald V. Clarke with contributions by Gohar

Petrosian, p61

4. تعزيز الأنظمة الإلكترونية في الاتصال والتواصل ونشر الأوامر والتعليمات بين كافة الإدارات الشرطية وبطريقة تلائم سياسة أمن المعلومات، والحصول على أفضل المميزات بغية تحسين الأداء والتغلب على النطاق الجغرافي، وبذلك تعزز الاتصال والتواصل لأكبر شريحة معينة بمكافحة الجريمة والتحري عن مرتكبيها، مما يعزز الحس الأمني لمنتسبي الجهاز الشرطي(271).
5. توحيد أسلوب العمل الجنائي بما فيه تدوين كافة محاضر جمع الاستدلال بالأنظمة الجنائية للمعلومات، ويشمل تدوين الأقوال وكتابة تقرير المعاينة لمسرح الجريمة ومحاضر الضبط ولائحة الاتهام وإرفاق كافة المستندات ذات الصلة بالبلاغ، وإحالة ذلك إلى النيابة العامة لتباشر التحقيق في الجريمة.
6. توفر الأنظمة البيانات والمعلومات عن الموارد المتاحة من آليات ومعدات وذخائر وأسلحة وغيرها من الموارد، لإعادة استخدامها من قبل الجهاز الشرطي.
7. مواكبة الزيادة الكبيرة في عدد السكان في الدولة نتيجة الهجرة الوافدة، والزيادة الطبيعية، وتشعب احتياجاتهم وارتباطاتهم، قابل ذلك توجهات الدولة الرامية إلى تطوير الخدمات وتحسين الأداء المؤسسي بما فيها وزارة الداخلية(272).
8. تعزز الأنظمة الإلكترونية حقوق الإنسان، حيث تسهم بصورة مباشرة في تبرئة المتهم، فالقوة الاستدلالية للأدلة المستخرجة من الأنظمة الإلكترونية تدل على صدق نسبة الفعل المجرم إلى شخص معين أو كذبه، سواء كانت تلك الأدلة تم استخراجها من الأنظمة الإلكترونية بمختلف صورها، كطباعة تلك الأدلة ورقياً أو

271 ياسر الصاوي، إدارة المعرفة وتكنولوجيا المعلومات، دار السحاب للنشر والتوزيع، القاهرة، 2007، ص 67.

272 ياسر الصاوي، مرجع سابق، ص 72.

الاحتفاظ بها رقمياً لتقديمها للعدالة*، ومن الشواهد على أهمية النظم الإلكترونية في العمل الجنائي، تجربة الباحث الميدانية التي ساهمت في بيان براءة المتهم من جريمة اغتصاب، حيث تتلخص الواقعة بتقديم سيدة من الجنسية العربية بلاغاً يفيد بقيام زوج أختها بالاعتداء عليها بالضرب، ومن ثم قام باغتصابها مستغلاً فرصة غياب زوجته، وعليه تم الانتقال إلى منزل السيدة، واتضح من خلال التقرير الطبي المبدئي وجود خدوش في منطقة الفخذ وعلامات تشير إلى وقوع حالة اغتصاب، وتم البحث عن البيانات الشخصية للمتهم في أنظمة المعلومات الجنائية، وتبين من خلال البحث أن سجلاته الجنائية تشير إلى عدم تقييد أي بلاغ جنائي ضده على الرغم من مكوثه بالدولة لأكثر من عشر سنوات، وهو يعمل في إمارة دبي كمندوب مبيعات، وعند الاتصال به أبدى تجاوباً وحضر إلى المركز طواعيةً وبسؤاله عن سبب قيامه بهذه الجريمة البشعة، أنكر التهمة وأفاد بأنه متواجد في إمارة دبي في ذات الساعة التي أبلغت بها المبلغة ولديه ما يثبت صدق أقواله، حيث قام بطباعة

* لن نخوض هنا لبيان الخلاف الفقهي في حجية إثبات الدليل الرقمي لكونها وسيلة تقنية، فهل تتمتع بحجية مطلقة أم أنها نسبية تخضع للسلطة التقديرية للقاضي؟ كما أن هذه الدراسة متعلقة بالدراسات الشرطية، ومن أراد النظر في ذلك الخلاف ينظر:

- د. عبدالفتاح بيومي حجازي، الجوانب الإجرائية لأعمال التحقيق الابتدائي في الجرائم المعلوماتية، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2009، ص 15-65.
- عبدالله راشد سعيد اليماحي، إجراءات تفتيش نظام الحاسب الآلي والإنترنت، دراسات قانونية، رسالة ماجستير، أكاديمية شرطة دبي، 2014، ص 88 - 91.
- كذلك انظر: عبدالله دغش العجمي، المشكلات العلمية والقانونية للجرائم الإلكترونية، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، 2014، ص 74-87.
- كذلك انظر: شهرزاد حداد، الدليل الإلكتروني في مجال الإثبات الجنائي، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2016، ص 67-109.

إيصال من نظام المعلومات الخاص بالشركة يبين الوقت والزمان واسم الشخص المرسل، كما قام بتصوير الشاشة الخاصة به لموقع التتبع الجغرافي * (Google Maps)، ليبين لنا خط سيره من خروجه من المنزل حتى ساعة البلاغ وتسليمه للطرد المشحون لطالب الخدمة، وعليه تم استدعاء الشاهد وهو المستلم للطرد وتم تدوين أقواله التي جاءت مطابقة لأقوال المتهم، فكان الخيط الأول لتبرئة ساحة هذا الرجل من هذه الجريمة المقلقة هو خلو سجله الجنائي من أي بلاغ مقيد ضده، وهذا يدل على عدم اقتراف هذا الشخص لأي جريمة ناهيك أن يقدم على ارتكاب مثل هذه الجريمة البشعة، وبعد ذلك انهارت المبلغة وقالت إنها ادعت هذه الدعوى الكاذبة لوجود خلاف أسري بين أختها وزوجها، فانفتحت هي وأختها على أن تتهمه بارتكاب جريمة الاغتصاب حتى يتم سجن زوج أختها، ومن ثم تحصل على الطلاق وتطلب هي تعويضاً مادياً عما لحق بها من أضرار نفسية ومادية(273)، ومن وجهة نظرنا فإن الكشف عن حقيقة هذه الجريمة أتى من خلال نظر المشرع الإماراتي للدليل المستنبط من تقنية المعلومات، فأصدر قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات في عام 2006، وما لحق ذلك من تعديل وإلغاء للقوانين المتعلقة بمكافحة جرائم تقنية المعلومات، والناظر في نصوص القانون يجد ذلك واضحاً، كما أن الأحكام الصادرة عن محاكم الدولة سواء كانت المحكمة الاتحادية العليا أو

* لمعرفة أهمية برنامج التتبع الجغرافي في تعزيز أعمال البحث والتحري، انظر: د. تامر محمد صالح، التتبع الجغرافي للمتهم بواسطة تقنية GPS كأحد إجراءات جمع الأدلة، دار الفكر والقانون، المنصورة، 2022، ص 22-37.

273 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، سجلات مركز شرطة الغرب الشامل، 2009.

- التمييز أو النقص، تدل على التحول القضائي في تكوين عقيدة القضاء على الدليل المستمد من التقنيات الحديثة في إصدار الأحكام القضائية(274).
9. المساهمة في تطوير العمل الشرطي ورفع كفاءة الإجراءات وتبسيطها، وخفض التكاليف التشغيلية للعمليات الإدارية لخلق جيل جديد من الكوادر المتميزة في العمل الشرطي(275).
- 10.تتيح أنظمة المعلومات الجنائية الكثير من البيانات والمعلومات ذات الارتباط بالأسلوب الجرمي المرتكب، ونتائج الفحوص المخبرية للأثار المتخلفة في مسرح الجريمة كنتائج الحمض النووي، وآثار البصمات، مما يسهل على القائمين في البحث والتحري حصر المشتبه بهم وربطهم بمسرح الجريمة، كما أنه يسهم في دراسة وتحليل أسلوب الجريمة وبيان التكرار في الجريمة وخطورتها على المجتمع، مما يسهم في كشف غموض الكثير من الجرائم وخاصة تلك المعقدة ضد مجهول(276).
- 11.تعزز أنظمة المعلومات الجنائية خصائص الربط بين المتغيرات من أسباب ودوافع وأحداث أمنية وعمليات تنظيمية للعمل الجنائي، ورسم خرائط الإجراءات وعرض

274 انظر أحكام المحكمة الاتحادية: الطعن رقم 716 لسنة 2017 جزائي 2018، جلسة بتاريخ 2018/1/8.

275 ياسر الصاوي، مرجع سابق، ص 77.

276 Kevin W.P. Miller, Barry L. Brown, Bruce Budowl, The Combined DNA Index System, International Congress Series 1239 (2003) 617 – 620, p617 – 618 (<https://az-forensics.com/files/documents/codis.pdf>).

أفضل الممارسات الجنائية، كما توفر الأنظمة الجنائية وسائل ثابتة وموحدة للتفاعل والتنسيق بين مختلف الوحدات الإدارية المعنية بجمع الاستدلالات(277).

ويرى الباحث أن أنظمة المعلومات الجنائية تسهم في تخزين وتبويب وتصنيف وتحديث والتأكد من صحة البيانات الجنائية، وحماية المعلومات الأمنية، وسهولة الوصول إليها واسترجاعها عند الحاجة، ولقد أعظم من أهمية الإجرائية لأنظمة المعلومات الجنائية توجه الدولة، كذلك التطور التقني الهائل الذي نشهده في هذا العصر، كما أن برامج التميز الحكومي بمنظومته الجديدة "الجيل الرابع" تحتم أتمتة كافة الإجراءات والاعتماد الكبير على التقنيات الحديثة في تقديم الخدمات والبحث والتحري عن الجرائم، ونظرًا للفوائد الجمة لأنظمة المعلومات الجنائية فإن وزارة الداخلية لا تألو جهدًا في تطوير كافة قواعد البيانات والعمل على ربطها ببعضها بعضًا، والاطلاع على أفضل الممارسات العالمية والسعي إلى توطئتها في الدولة للاستفادة منها.

الأهمية التنافسية لأنظمة المعلومات الجنائية:

1. تقليص التعاملات الورقية بين مختلف الأجهزة الشرطية، وتعزيز التكامل بين أجهزة الشرطة، وجمع الأنظمة المتباينة في نظام واحد تكون لديه قدرة أكبر على التحليل والربط وتوظيف أكبر قدر من البيانات والمعلومات لضمان تحقيق التنافسية في منظومة العدالة الجنائية(278).

277 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، دليل عمل مركز الشرطة الشامل، الإصدار الأول، 2012، انظر استمارة خارطة العمليات التي تم توضيحها بعد الانتهاء من بيان إجراءات كل قسم.
278 أ. د. محمد الصيرفي، مرجع سابق، ص 468 - 470.

2. تقليل النفقات المخصصة لشراء الملفات، واستثمار الأماكن في أقسام الشرطة المخصصة لحفظ السجلات بمنافع أخرى تعزز أعمال البحث والتحري، كتخصيصها للتحقيق مع الأحداث بعد إعادة تأهيلهم بما يتناسب مع أعمارهم.
3. تعزز الأنظمة الجنائية ثقة المجتمع بالإجراءات الشرطية الخاصة بالبحث والتحري والتقصي عن الجرائم، وسرعة إنجاز الأعمال وتلبية احتياجات أطراف البلاغ مما يعزز الأمن والأمان(279).
4. تمكين التحول الرقمي لكافة خدمات البحث والتحري عن الجرائم، والتوفير الكافي لأمن المعلومات بما يضمن تحقيق استراتيجية الدولة للتحول الرقمي.
5. تزود أنظمة المعلومات الجنائية المؤسسات الحكومية والمنظمات الدولية بالبيانات والمعلومات والإحصائيات، مما يؤدي إلى فهم طبيعة المجتمع واحتياجاته ومسار تطوره(280).
6. تعزيز ثقة المجتمع بالإجراءات الشرطية من خلال سرعة الوصول إلى خدمات الأجهزة الأمنية واستخدام الإنترنت لفتح البلاغات المالية ومتابعة إجراءاتها.
7. تحقيق مؤشر الشفافية وجودة الحياة عن طريق تيسير الوصول إلى البيانات والمعلومات، وتأمين الوثائق والمستندات من خلال إرفاقها بأنظمة المعلومات الجنائية، وتقديم العون للمحامين للحصول على المعلومات التي تضمن تحقيق أعلى معايير حقوق الإنسان للمتهم.

279 أ.د. أمل لطفي حسن جاب الله، أثر الوسائل الإلكترونية على مشروعية تصرفات الإدارة

القانونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2013، ص 38.

280 تقرير التنافسية العالمية: مشاهد من دولة الإمارات، الهيئة الاتحادية للتنافسية والإحصاء، 2019.

8. ضمان إعادة تصميم خدمات الجهاز الشرطي بما يتلاءم مع احتياجات المعنيين من ضباط شرطة ووكلاء نيابة وقضاة ومحامين وأطراف الجريمة والمجتمع(281).

يرى الباحث أن أنظمة المعلومات الجنائية تعزز من فرص الإبداع والابتكار وتطوير أنماط التفكير للعاملين في البحث والتحري عن الجرائم، وذلك من خلال المعالجة الإلكترونية للبيانات والمعلومات والتي تتسم بالسرعة والدقة وخفض التكاليف، مما يوفر مساحة كبيرة للعاملين في البحث والتحري لربط النتائج واستخلاص الدروس ووضع الحلول للجرائم الراهنة والمستقبلية وخاصة الجرائم المقيدة ضد مجهول، وندلل على ذلك من واقع تجربتنا الميدانية، عند ورود بلاغات متوالية عن قيام مجموعة من المجرمين بسرقة الشقق السكنية باستخدام أسلوب معين، ورغم ذلك لم يعثر على أثر للبصمات، كما أن كل الشقق التي تم سرقتها غير مأهولة بقاطنيها نظرًا لسفرهم إلى بلدهم لقضاء فترة إجازة الصيف، وبعد القيام بجمع وتحليل ومعالجة البيانات والمعلومات المتوافرة بأنظمة المعلومات الجنائية، تبين أن هناك مجموعة من المتغيرات المشتركة منها على سبيل المثال أن المجني عليهم أغلبهم من الجنسية الآسيوية، وأن الجرائم ترتكب ما بين الساعة الواحدة والرابعة صباحًا، وأن الأسلوب الإجرامي المتبع في دخول الشقق السكنية هو استخدام المفك بأسلوب معين لفتح أبواب الشقق، كما أن الخزن الحديدية يتم حملها خارج الشقة وغيرها من المعطيات التي ساهمت في بناء الفكر الإبداعي لحل غموض هذه الجريمة، وتضمن الإجراء التحليلي ثلاثة محاور، وهي تحديد المشكلة الرئيسية بدقة، والإجراء الثاني

281 ياسر الصاوي، مرجع سابق، ص 69. كذلك انظر:

Authors: Antonio Cordella Francesco Contini Editors: Arnaldo Posadas
Darinka Vásquez Jordan, Digital Technologies for Better Justice,
Institutions for Development Sector Innovation in Citizen Services Division,
Inter-American Development Bank, 2020, p xi- xii.

تم تحديد المتغيرات ذات الصلة بالجرائم المرصودة (داخلية/ خارجية)، أما الإجراء الثالث فتحصيل قدر كافٍ من المعلومات عن الجرائم، كما تم تصميم استمارة خاصة لتحليل البيانات والمعلومات، والشكل رقم (17) يبين المعايير الرئيسية للاستمارة.

الشكل رقم (17)

محتويات استمارة التحليل الأمني (282)



وإن ذلك تم وضع خطة عمل لضبط المتهمين مكونة من 21 إجراء، وبعد تطبيق خطة العمل وتوزيع الفرق كل بحسب المهام الموكلة إليه، تم الاشتباه بمجموعة من الأشخاص ووضعهم تحت المراقبة، وأثناء المراقبة لوحظ في مقر سكنهم - وهو منزل عربي قديم - وجود مجموعة كبيرة من الخزن الحديدية المكسورة، وعليه تم التحصل على إذن تفتيش من النيابة العامة، وبعد تفتيش المنزل عثر على الكثير من المقتنيات والمصوغات الذهبية التي تبين في ما بعد أنها الأموال المسروقة، وعليه تم إحالة الجناة إلى النيابة العامة وتم إجراء اللازم⁽²⁸³⁾.

282 من إعداد الباحث.

283 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، الإدارة العامة للعمليات الشرطية، إدارة التحريات والمباحث، أرشيف 2009.

المبحث الثاني

آلية عمل أنظمة المعلومات الجنائية في الجرائم المقلقة

تتبنى وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية لمكافحة الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة، كما تسعى إلى إتاحة الكثير من المرونة عند تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية في مكافحة الجرائم المقلقة، لذا سعت إلى تطوير الهيكل التنظيمي للوزارة فحددت المهام والاختصاصات للإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة وعززت تكامل الأدوار بين مختلف الإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، لضمان تحقيق الأهداف والغايات الاستراتيجية وتحقيق الردع الاجتماعي، كما قامت بتحديد الخطوات الإجرائية المنظمة لعمليات أنظمة المعلومات الجنائية بطرق ابتكارية للحد من الجرائم المقلقة، ولضمان تحقيق ذلك قامت الوزارة بتوفير كافة الأدوات والإمكانات المناسبة من استثمار في رأس المال البشري، وتطوير البنى التحتية، وبناء القدرات الشرطية، وتحديد الإجراءات الشرطية عند تلقي البلاغات والشكاوى عبر أنظمة المعلومات الجنائية، والاستفادة من مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية في معالجة المشكلات الأمنية والمجتمعية وبناء الخطط الأمنية الاستباقية الضامنة لمكافحة الجرائم المقلقة، وبناءً على ذلك سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين وهما على النحو التالي:

- المطلب الأول: الإدارات الشرطية المعنية بعمليات مكافحة الجرائم المقلقة.
- المطلب الثاني: الخطوات الإجرائية لأنظمة المعلومات الجنائية لمكافحة الجرائم المقلقة.

المطلب الأول: الإدارات الشرطية المعنية بعمليات مكافحة الجرائم المقلقة

تأسست دولة الإمارات العربية المتحدة في الثاني من ديسمبر عام 1971، وجاء هذا الاتحاد الذي ضم الإمارات السبع ثمرة العمل الدؤوب والجهد المستمر للآباء المؤسسين، ومنذ ذلك الحين أخذ القادة المؤسسون بكل جدّ وبذلوا كل جهد للنهوض بالدولة، والعمل على تطوير وبناء أجهزتها⁽²⁸⁴⁾، وأصبح إنشاء الوزارات والهيئات ضرورة لذا جاء إنشاء وزارة الداخلية مواكباً لقيام دولة الاتحاد، بهدف ترسيخ التوحيد الكامل للقيادات الشرطية، وتوحيد الرؤية المعززة للأمن والأمان، وبناء منظومة أمنية تسعى للريادة والتميز في أداء أعمالها ومهامها على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، ومكافحة الجريمة والحد من مخاطرها، ونظراً للمتغيرات الخارجية والمتسارعة ولموابقتها والحد من تحدياتها واستثمار فرصها، أثر ذلك على تطوير الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية، حيث اعتري هيكل الوزارة الكثير من التغييرات منذ تأسيس الدولة، ولا يتسع المقال هنا لسردها، حيث سنقتصر في دراستنا على الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية المعني بمكافحة الجرائم المقلقة، وهذا الهيكل التنظيمي تم إقراره بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2008 بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية، وسنبين الإدارات الشرطية المعنية بعمليات مكافحة الجرائم المقلقة.

أولاً: الإطار التنظيمي القانوني

الهيكل التنظيمي هو البناء أو الشكل الذي تتخذه المنظمات بما فيها المنظمة الشرطية حتى تتمكن من ممارسة أعمالها واختصاصاتها وتحقيق أهدافها وغاياتها

284 خليفة سيف حامد الطنجي، قضية جزر الإمارات العربية المتحدة الثلاث المحتلة - دراسة وثائقية، دار كنان للنشر والتوزيع، ط2، دمشق، 2011، ص 13.

الاستراتيجية، ويقوم الهيكل التنظيمي على أساس من التخصص وتقسيم العمل والأدوار وتحديد الوظائف والأنشطة، والهيكل التنظيمي يحدد السلطات والمسؤوليات وقنوات الاتصال والتواصل داخل المؤسسة الشرطية، ويبدأ إعداد برسم الهيكل التنظيمي في شكل خرائط بحيث تكون هناك خريطة رئيسية للمؤسسة، وهناك خرائط فرعية للإدارات والأقسام والأفرع، بالإضافة إلى تحديد واضح للمهام والاختصاصات الوظيفية وفق الوصف الوظيفي الذي يتوافق مع الهيكل التنظيمي، والمرسوم في دليل خاص بذلك يشمل كافة إجراءات العمل وتدفق العمليات الإدارية⁽²⁸⁵⁾.

وشكلت أول حكومة اتحادية بالمرسوم الاتحادي رقم (2) في 9 ديسمبر 1971، ثم صدر القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، والذي نصت المادة الأولى منه على أن تباشر كل وزارة اتحادية الاختصاصات المناطة بها بموجب ذات القانون والقوانين واللوائح والأنظمة الاتحادية الأخرى الصادرة بمقتضى أحكام الدستور، وقد تم تعديل الاختصاصات الواردة في المرسوم الأول من المادة رقم (3)، واستبدل نص المادة رقم (3) بموجب المادة (4) من المرسوم بقانون اتحادي رقم 10 لسنة 2008 والصادر بتاريخ 2008/9/28م، وأصبح على الوجه التالي: "تتولى وزارة الداخلية بالتنسيق والتعاون مع الجهات والسلطات المختصة تنفيذ الاختصاصات الآتية:

1. حماية أمن الاتحاد مما يهدده من الداخل.
2. وضع السياسة العامة للوقاية من الجريمة ومكافحتها والإشراف على تنفيذها على مستوى الدولة.

285 أ.د. محمد بشارة عبدالرحمن، الهياكل التنظيمية: بإشارة خاصة إلى الهيكل التنظيمي لشرطة الشارقة، مركز بحوث شرطة الشارقة، 1999، ص 25.

3. إنشاء وتنظيم قوات الأمن الاتحادية والإشراف عليها.
4. تنسيق وتوثيق التعاون بين قوات شرطة الإمارات الأعضاء في الاتحاد.
5. الإشراف على إنفاق المخصصات المالية المقررة في ميزانية الاتحاد لشؤون الأمن الداخلي حسب الحاجة الماسة لبعض الإمارات بالاتفاق مع سلطات الإمارة المعنية.
6. الإشراف على تنظيم حركة المرور في الطرق الاتحادية التي يقرر المجلس الأعلى اعتبارها طرقاً رئيسية.
7. الاضطلاع بكافة الشؤون المتعلقة بالجنسية وجوازات السفر ودخول وإقامة الأجانب.
8. الإشراف على أعمال الدفاع المدني واتخاذ الإجراءات الوقائية والأعمال اللازمة للحيلولة دون وقوع الكوارث الأخطار وحصرها وتخفيفها والتعامل معها وإزالة آثارها.
9. اقتراح التشريعات ذات الصلة باختصاصات الوزارة.
10. أية اختصاصات أخرى تخول لها بمقتضى القوانين واللوائح وقرارات مجلس الوزراء⁽²⁸⁶⁾.

ثانياً: الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة

إن الحديث عن الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة يعود بنا إلى البدايات الأولى لتشكيل أجهزة الشرطة قبل قيام دولة الاتحاد، حيث أسند أمر حفظ النظام وحراسة مقر الحكم والأمن في الأسواق والأحياء السكنية

286 محمد عبيد الحساوي وسالم جروان علي، نظام الشرطة في دولة الإمارات العربية المتحدة، مركز بحوث شرطة الشارقة، 1999، ص 27-28.

إلى مجموعة من الأشخاص كانوا يعرفون بالمطارزية، حيث يحملون على أكتافهم البنادق ويرتدون لباساً مميزاً عن بقية الناس⁽²⁸⁷⁾، وتأسست أول قوة أمنية شرطية نظامية في عام 1951م، حيث قامت بريطانيا بإنشائها بقرار ملكي رقم (1) لسنة 1951 وعرفت تلك القوة بقوة ساحل عُمان، وكان مقر القيادة في إمارة الشارقة بمنطقة القاسمية⁽²⁸⁸⁾، وفي عام 1956 تم إنشاء أول شرطة نظامية بقرار محلي صادر عن حاكم دبي، وكان مقر الشرطة في قلعة نايف⁽²⁸⁹⁾، وتبع ذلك إنشاء الشرطة في باقي الإمارات حيث تأسست الشرطة في أبوظبي في عام 1957، وفي عام 1965 تأسست شرطة رأس الخيمة حيث بلغ عدد القوة العاملة حوالي 100 فرد بقيادة ضابطين، وفي عام 1967 تأسست شرطة الشارقة بناءً على المرسوم الأميري الصادر عن سمو حاكم الإمارة، وفي ذات العام تأسست شرطة عجمان حيث تولى أحد الضباط من قوة ساحل عُمان الإشراف على الشرطة النظامية في إمارة عجمان، أما شرطة الفجيرة فتم تأسيسها في عام 1969م⁽²⁹⁰⁾.

287 د. نواف وبدان الجشعمي، الطرق الاحترافية في كتابة المحاضر الشرطة، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2010، ص 25.

288 بيتر كلايتون، تو ألفا ليما السنوات العشر الأولى من تاريخ قوة ساحل عُمان وكشفة ساحل عُمان 1950 - 1951، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبوظبي، 2008، ص 10.

289 د. سرحان حسني المعيني، سلطات مأموري الضبط القضائي في قضايا المخدرات في التشريعين المصري والإماراتي، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا بأكاديمية مبارك للأمن، 2005، ص 31.

290 د. نواف وبدان الجشعمي، الطرق الاحترافية في كتابة المحاضر الشرطة، مرجع سابق، ص 23- 32. كذلك انظر: د. طارق نصيب البلوشي، تطوير البناء التنظيمي لجهاز الشرطة في دولة

وبعد قيام الاتحاد في عام 1971م، قامت الدولة بإرساء ثوابت الاتحاد من خلال إنشاء الوزارات وتحديد مهامها واختصاصاتها بناءً على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، ومن هذه الوزارات وزارة الداخلية، حيث نصت المادة رقم (3) على اختصاصات وزارة الداخلية، وبينت أن من اختصاصات وزارة الداخلية وضع السياسة العامة للوقاية من الجريمة ومكافحتها والإشراف على تنفيذها على مستوى الدولة، وبهذا تم وضع حجر الأساس لبناء الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية، وكرس القرار الاتحادي رقم 12 لسنة 1976 في شأن قوة الشرطة والأمن العام وتعديلاته، بأن تكون القوة - أي الشرطة - مسؤولة عن حماية أمن الدولة من الداخل ومنع الجريمة والأفعال التي من شأنها أن تمس أمن الدولة وسلامة المجتمع، وضبط فاعلها في حال وقوعها وجمع الاستدلالات التي تعين على الوصول إلى الجاني في ظل ما رسمه القانون وفي حدود سلطاته، والحفاظ على الآداب العامة، وحماية الأرواح والأموال والأعراض، والقيام بأعمال الضبط القضائي التي توكل إليهم طبقاً للقانون الاتحادي، كما نظم قانون الإجراءات الجزائية بتعديلاته الواجبات والصلاحيات لمأموري الضبط القضائي من جمع الاستدلالات عن الجرائم وفاعلها ورفع الأدلة والقبض والتفتيش والإجراءات في الحالات العادية والاستثنائية وفي حالات التلبس وغيرها من الإجراءات التي تم بيانها في الدراسة⁽²⁹¹⁾.

الإمارات العربية المتحدة وأثره في مواجهة جرائم الإرهاب، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2021، ص 230-235.

291 د. نواف وبدان الجشعمي، الطريقة الاحترافية في كتابة المحاضر الشرطة، مرجع سابق، ص 34. كذلك انظر: د. محمد عبدالله المر، مرجع سابق، ص 42-45.

ثالثاً: البيان العام لقرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2008 بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية

انطلاقاً من حرص رئاسة مجلس الوزراء في دولة الإمارات العربية المتحدة على تطوير العمل الشرطي في وزارة الداخلية، ودفعاً لمسيرة التميز والتنمية المستدامة، وتطبيق أفضل الممارسات العالمية، تم إقرار قرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2008 بشأن الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية، حيث بين القرار في المادة رقم (30) المهام والاختصاصات للإدارة العامة للأمن الجنائي في 16 ممارسةً واختصاصاً، حيث نص على مهام واختصاصات في مكافحة الجريمة منها:

1. وضع السياسات والإجراءات الأمنية الجنائية على مستوى الدولة ومتابعة تنفيذها وتقييم نتائجها بالتنسيق مع القيادات العامة للشرطة وغيرها من الجهات ذات الاختصاص.
2. التنسيق مع القيادات العامة للشرطة وغيرها من الجهات ذات الاختصاص في مجال تبادل المعلومات الأمنية حول الجرائم الكبرى والمجرمين.
3. التعامل مع الجرائم الكبرى بمختلف أنواعها، وذلك من خلال التخطيط الجنائي، ووضع السيناريوهات وبناء الفرضيات ووضع السياسات اللازمة للحد من تكرارها بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة.
4. التنسيق والتعاون مع الجهات المختصة بشأن تنظيم استخدام العقاقير والمواد الخطرة والكيميائية.
5. اعتماد الأساليب والوسائل المتطورة في البحث والتحري عن الجرائم المنظمة والاقتصادية والإلكترونية على المستوى الاتحادي والإقليمي والدولي.

6. وضع سياسات الوقاية ومكافحة المخدرات لمنع انتشارها وتحديد مصادرها المحلية والإقليمية والدولية، والتنسيق مع القيادات العامة للشرطة وغيرها من الجهات ذات الاختصاص.

رابعاً: اختصاصات الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة

تختلف الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجريمة في بعض الإمارات نظراً لتبعية بعض القيادات الشرطية إلى الحكومات المحلية بإشراف من وزارة الداخلية وهذه القيادة هي:

- القيادة العامة لشرطة أبوظبي⁽²⁹²⁾.
- القيادة العامة لشرطة دبي⁽²⁹³⁾.
- القيادة العامة لشرطة الشارقة⁽²⁹⁴⁾.

الإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة في شرطة أبوظبي:

تألف الهيكل التنظيمي للقيادة العامة لشرطة أبوظبي من تسعة قطاعات، والقطاع الثالث هو القطاع المعني بمكافحة الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة، وهذا القطاع هو قطاع الأمن الجنائي الذي يضم مديرية شرطة العاصمة، ومديرية شرطة العين، ومديرية شرطة منطقة الظفرة، ومديرية شرطة المناطق الخارجية، ومديرية

292 تم ذلك بناءً على القانون المحلي لإمارة أبوظبي رقم (1) لسنة 2016 بشأن قوة الشرطة والأمن بإمارة أبوظبي.

293 بناءً على قانون شرطة دبي لسنة 1966.

294 مرسوم بقانون رقم (1) لسنة 2023 بشأن القيادة العامة لشرطة الشارقة.

التحريات والتحقيقات الجنائية، ومديرية مكافحة المخدرات، وإدارة أمن وسائل النقل، وإدارة الدوريات الخاصة.

الإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة في شرطة دبي:

يتألف الهيكل التنظيمي للقيادة العامة لشرطة دبي من مجموعة من التشكيلات الإدارية، منها المكتب التنظيمي للقيادة، ومجلس القضاء، وإدارة المراسيم، والإدارة العامة لإسعاد المجتمع، والإدارة العامة لأمن المطارات، وأكاديمية شرطة دبي، والإدارة العامة للتميز والريادة، والإدارة العامة للعمليات وغيرها من الإدارات الشرطية، والتي تعيننا في هذه الدراسة هي الإدارات التابعة لمساعد القائد العام لشؤون البحث الجنائي، حيث تشمل الوحدات التنظيمية الآتية: الإدارة العامة للأدلة الجنائية وعلم الجريمة، والإدارة العامة لمكافحة المخدرات، والإدارة العامة للمؤسسات العقابية والإصلاحية، وإدارة المعلومات الجنائية، ومراكز الشرطة البالغ عددها اثني عشر مركزاً، منها مركز شرطة بر دبي، ومركز شرطة المرقبات، ومركز شرطة جبل علي.

الإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة في شرطة الشارقة:

يتكون الهيكل التنظيمي للقيادة العامة لشرطة الشارقة من ثلاث إدارات عامة، وهي الإدارة العامة للموارد والخدمات المساندة، والإدارة العامة للعمليات المركزية، والإدارة العامة للعمليات الشرطية، وهذه الأخيرة هي المعنية بمكافحة الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة، حيث تتألف الإدارة العامة للعمليات الشرطية من مديرية شرطة المناطق الخارجية، وهي تنقسم إلى إدارة شرطة المنطقة الشرقية، وإدارة شرطة المنطقة الوسطى، كما تضم الإدارة العامة إدارة التحريات والمباحث الجنائية، وإدارة مكافحة المخدرات،

وإدارة الشرطة المجتمعية، وإدارة شرطة المنافذ والمطارات، وإدارة مراكز الشرطة الشاملة.

الإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة في شرطة رأس الخيمة:

يتكون الهيكل التنظيمي للقيادة العامة لشرطة رأس الخيمة من ثلاث إدارات عامة، وهي الإدارة العامة للموارد والخدمات المساندة، والإدارة العامة للعمليات المركزية، والإدارة العامة للعمليات الشرطية، وهذه الأخيرة هي المعنية بمكافحة الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة، حيث تتألف الإدارة العامة للعمليات الشرطية من إدارة التحريات والمباحث الجنائية، وإدارة مكافحة المخدرات، وإدارة شرطة المنافذ والمطارات، وإدارة مراكز الشرطة الشاملة، وإدارة الشرطة المجتمعية.

الإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة في بقية إمارات الدولة:

في ما يتعلق بالهيكل التنظيمي لكلٍ من القيادة العامة لشرطة الفجيرة، وعجمان، وأم القيوين، فإنها تتألف من إدارتين عامتين، الأولى الإدارة العامة للعمليات الشرطية، والإدارة العامة للخدمات المساندة، وتعنى الإدارة الأولى وهي الإدارة العامة للعمليات الشرطية بمكافحة الجريمة، وهي تضم إدارة مكافحة المخدرات، وإدارة مراكز الشرطة الشاملة، وإدارة المباحث والتحريات وغيرها من الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة.

المهام والاختصاصات بصورة عامة للإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة:

لا بد من الإشارة إلى أن هناك بعض الفوارق في الاختصاصات ما بين الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، ولكن سنتناولها هنا وفق القرار الوزاري المنظم للهيكل التنظيمي للقيادات الشرطية، وهذه المهام والاختصاصات هي:

1. المشاركة في رسم السياسات الأمنية وتطبيق الاستراتيجية الأمنية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة.
2. توفير الدعم والإسناد لشرطة المناطق الخارجية، وتعزيز التنسيق الأمني مع كافة الإدارات والقيادات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، للقيام بدورها في حفظ الأمن ومكافحة الجرائم المقلقة كل في منطقة اختصاصه.
3. الإشراف وتنفيذ أنشطة التحريات والمباحث الجنائية وتطبيق الإجراءات الأمنية والنظم والمبادرات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة والحد منها والعمل على ضبط فاعلها.
4. دعم ورصد ومتابعة وتحليل كافة المعلومات الأمنية المتعلقة بالجرائم المقلقة، من أنشطتها ومؤشراتها والتحري عن الاستدلالات الجنائية وتقييم الوضع الراهن للإدارات الشرطية لضمان أمن الإمارات.
5. تطبيق الأساليب والنظم الجنائية التي تساعد على توثيق العلاقة بين جهاز الشرطة والجمهور، وتنمية ثقافة الشراكة بين المواطنين والمقيمين ومختلف الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، وتفعيل الدور المجتمعي بغية تحسين مستوى الأداء الشرطي.

6. تطوير الأنظمة الجنائية وأساليب التقنيات الحديثة للأدلة الجنائية، وتوفير المستلزمات الضرورية لضمان القيام بالمهام والاختصاصات الأمنية والشرطية في كشف الجرائم المقلقة ومرتكبيها.
7. العمل على خلق بيئة عمل توفر الإحساس المشترك بالمسؤولية الأمنية والمناخ المناسب للعاملين والعمل على رفع الروح المعنوية والانتماء والولاء لجهاز الشرطة.
8. تصميم وتنفيذ برامج توعوية مرتبطة بمتغيرات الجريمة المقلقة في مناطق الاختصاص، وتوضيح آثارها الخطيرة والتأكيد على أهمية مشاركة الجمهور في مواجهتها والوقاية منها بالتنسيق مع الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة.
9. تصميم وتنفيذ الخطط الخاصة بالدوريات الأمنية وطرق التأمين والمراقبة في منطقة الاختصاص والمتابعة الميدانية للحالة الأمنية ولمتغيرات الموقف الأمني.
10. تصميم وتنفيذ خطط مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ضمن منطقة الاختصاص، والعمل على توعية الجمهور بخطورة تعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية أو الاتجار بها بالتنسيق مع الجهات الاتحادية المختصة.
11. العمل على ضمان تحول كافة العمليات من النظم التقليدية إلى أنظمة المعلومات الجنائية، باعتماد معايير ومقاييس الأداء المؤسسي في إنجاز المهام وأعمال البحث والتحري عن الجرائم المقلقة، وذلك بالسعي لمواكبة التقنيات المتقدمة وفقاً لمعايير الجودة والتميز المعتمدة من قبل الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء.

12. جمع البيانات والمعلومات الإحصائية عن الجرائم المقلقة وتحليلها وتصنيفها وإعداد تقارير عن بلاغات الجرائم المقلقة يوميًا؛ الواردة في منطقة الاختصاص.

13. العمل على تطوير قاعدة البيانات والمعلومات الجنائية المتوافرة عبر أنظمة المعلومات الجنائية، والعمل على تحديثها باستمرار للاستفادة منها في أنشطة مكافحة الجرائم المقلقة.

14. تسجيل المصادر السرية ومتابعتهم وتوفير متطلبات عملهم وتوجيههم نحو الأهداف المطلوبة بما يخدم الأنشطة الشرطية في منطقة الاختصاص.

15. القيام بأعمال البحث والتحري عن الجرائم المقلقة وتحديد أولويات وأهداف التعامل معها، ووضع الخطط الأمنية لمكافحتها بناءً على مخرجات التحليل الإحصائي للجرائم المقلقة وذلك في منطقة الاختصاص.

16. التنسيق المستمر مع الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة وتبادل البيانات والمعلومات بشأن الأساليب الحديثة المواكبة لتنفيذ الجرائم المقلقة، وتوفير البيانات والمعلومات عن الأنشطة الإجرامية وبيان مخاطرها ومشاركتها مع الإدارات المعنية.

17. مراقبة الأماكن المشبوهة والنقاط الساخنة والمراكز التجارية والسكنية للحد من الجرائم المقلقة، وضمان التدخل السريع في حال وقوع الجرائم المقلقة والقبض على فاعلها وتقديمه للعدالة.

18. إجراء جمع الاستدلالات في الجرائم المقلقة من تدوين الأقوال والأدلة والإثباتات واتخاذ الإجراءات اللازمة بإحالتهم إلى الجهات المختصة بالتحقيق.

19. القيام بأعمال التحري عن الجرائم المقلقة وملاحقة وتعقب فاعليها والمشتبه بهم والمجرمين الهاربين والمطلوبين للعدالة والمحكوم عليهم وضبطهم وإحالتهم إلى الجهات المختصة بالتحقيق.
20. متابعة نشاط المفرج عنهم من المؤسسات العقابية والإصلاحية بالإفراج المشروط وتهم المخدرات بمنطقة الاختصاص وإحالتهم للجهات المختصة في حالة ما ثبت انتهاكهم للقانون.
21. التنسيق مع النيابة العامة والمحاكم في القضايا المختلفة بما فيها الجرائم المقلقة وإحالة وإيداع القضايا بعد اكتمال المعلومات بشأنها.
22. تلقي البلاغات والشكاوى الجنائية في كافة الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة، وتقييدها واتخاذ الإجراءات تجاهها وفقاً للقوانين واللوائح والتعليمات النافذة.
23. العمل على تنمية الثقافة الأمنية بين العاملين في البحث والتحري عن الجرائم المقلقة، وضمان مشاركتهم للمعارف الضمنية والصريحة وتوثيقها، والعمل على تقديم المكافأة لأصحاب الخبرات والمهارات لضمان نقل المعرفة الضمنية في التعامل مع الجرائم المقلقة⁽²⁹⁵⁾.

295 الدليل التنظيمي واختصاصات القيادات الشرطية التابعة لوزارة الداخلية مباشرة الواردة في المرحلة الثالثة من تنفيذ الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2008، أبوظبي، 2014، ص 88-126.

المطلب الثاني: الخطوات الإجرائية لأنظمة المعلومات الجنائية لمكافحة الجرائم المقلقة

يسعى القائمون على أعمال البحث والتحري إلى التقصي عن الجرائم ومركبيها، وجمع كافة المعلومات والآثار المتخلفة عن تلك الأفعال المجرمة وتقديم الجناة إلى العدالة، وعلى ذلك فإن القائمين على البحث والتحري هم خير من يتصدى للمجرمين وفهم أسباب الجريمة ودوافعها والآثار المترتبة من تلك الأفعال على الفرد والمجتمع، وكذلك السعي إلى ابتكار الحلول المناسبة للحد من تلك الجرائم وسد الذرائع في وجه المجرم وتقويم سلوكه، وهذا لا يمكن أن يتم إلا من خلال فهم الخطوات الإجرائية التي بينها القانون، وكذلك فهم العمليات الشرطية في التعامل مع الأنظمة الإلكترونية الحديثة لضمان رصد القضايا والمشكلات وتحليلها، ولا شك في أن أنظمة المعلومات الجنائية تتيح الفرصة للعاملين في البحث والتحري لرصد وتحليل البيانات والمعلومات، وتحسين الأداء الشرطي وتطويره من خلال الإجراءات الإجرائية المتبعة، وربط كل ذلك بالواقع الاجتماعي وخاصة تلك الجرائم التي تشكل خطراً على المجتمع فتصيبه بالقلق نتيجة لارتفاع مخاطرها، وفي هذا المطلب سنتناول الخطوات الإجرائية لأنظمة المعلومات الجنائية التي قامت بها وزارة الداخلية في دولة الإمارات للحد من الجرائم المقلقة.

أولاً: توفير متطلبات أنظمة المعلومات الجنائية

لضمان نجاح تحقيق أهداف وزارة الداخلية المرتبطة بتوجهات حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة في التحول الإلكتروني بكافة العمليات المتعلقة بالعمل الجنائي ومكافحة الجرائم المقلقة بصورة خاصة، كان لا بد من توفير المتطلبات اللازمة لضمان

نجاح استثمار الأنظمة الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة، ولعل من أبرز هذه المتطلبات المتطلبات القانونية، والبشرية، والمادية، والتقنية، والأمنية، وكلها على درجة من الأهمية بـمكان لضمان تحقيق الأهداف المنشودة في مكافحة الجرائم المقلقة والحد من خطورتها، وسوف نتناول هذه المتطلبات وفق الآتي:

1. **رصد الاحتياجات وتطوير البنية التحتية:** قامت فرق العمل المعنية بإدارة الخدمات الإلكترونية على مستوى القيادات الشرطية في وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، برصد كافة الاحتياجات المتعلقة بإدارة وتطوير عمليات أنظمة المعلومات الجنائية، حيث تم الاطلاع على أفضل الممارسات في هذا الجانب على الصعيد الدولي، بالإضافة إلى إجراء المقارنات المعيارية، وتهيئة البنية المناسبة والموائمة لطبيعة عمل وزارة الداخلية، فتم وضع مجموعة من المعايير الضامنة لاختيار البرامج الإلكترونية واستيعابها وإعادة تصميمها وبرمجتها محلياً، ومن هذه المعايير طرق إدخال وتخزين واسترجاع البيانات والمعلومات، وطرق فحص البيانات والمعلومات، وكيفية التحقق من دقتها وجودتها، وأدوات التحليل والربط ما بين البيانات والمعلومات في القواعد الأخرى، والنظم الأساسية للبرنامج، ومعايير خاصة بطرق وأساليب أتمتة أعمال البحث والتحري عن الجرائم، ومدى مرونة الأنظمة لإضافة أنظمة التحليل المرتبطة بالذكاء الاصطناعي، وطرق وأساليب صيانة الخوادم والأنظمة الإلكترونية⁽²⁹⁶⁾.

296 دولة الإمارات العربية المتحدة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، أرشيف إدارة الخدمات الإلكترونية لعام 2015. انظر كذلك ملف إدارة المعرفة المقدم لجائزة الشرق الأوسط، المنعقدة في تاريخ 22/ مارس / 2015.

2. إعادة هندسة الإجراءات الشرطية المرتبطة بالأنظمة الجنائية: تعد هذه الخطوة حجر الأساس في بناء منظومة إلكترونية شاملة للعمل الجنائي، لذا سعت وزارة الداخلية في دولة الإمارات إلى إطلاق مشروع رائد في إعادة هندسة الإجراءات في عام 2003، أي بعد عام واحد من إطلاق مشروع الأنظمة الجنائية الموحدة على مستوى الدولة، ويقصد بإعادة هندسة الإجراءات: إعادة التصميم الجذري للعمليات الإدارية لتحقيق تحسينات جوهرية في معايير قياس الأداء الحاسمة مثل التكلفة والجودة والخدمة والسرعة، وهو منح لتحقيق تطوير جذري في أداء المؤسسات في وقت قصير نسبياً⁽²⁹⁷⁾، حيث تم إعادة تصميم العمليات الجنائية لضمان تحقيق الأهداف الاستراتيجية المرسومة، ورفع كفاءة أداء العاملين في البحث والتحري عن الجرائم المقلقة وتقليل تكاليف تشغيل عمليات مكافحة الجريمة ويسهم في إنجاز الأعمال، لذا قامت وزارة الداخلية لضمان تحقيق ذلك بدراسة المشروع والبدء بمجموعة من الإجراءات بدأت في عام 2003 حتى عام 2007، لضمان عدم مقاومة التغيير والتغلب على كافة الصعوبات وإعداد الموارد التقنية لتتسجم مع العمليات الإدارية المعنية بمكافحة الجريمة، فضلاً عن إعطاء الفرصة للقيادات الشرطية لتطبيق أنظمة المعلومات الجنائية عند مباشرة إجراءات البحث والتحري عن الجرائم، والتعرف على مدى فاعلية الأنظمة وفوائدها، هذا بالإضافة إلى تشكيل وحدات تنظيمية تعنى بمتابعة القضايا الجنائية المدرجة عبر الأنظمة الجنائية، لضمان أداء أدوارها واعتماد قيم الشفافية والحوكمة في متابعة أداء العاملين في البحث والتحري، وتم بعد ذلك تطوير العمليات

297 د. مفلح راتب الحميدي وآخرون، إعادة هندسة العمليات - الهندرة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2016، ص 23-24.

الإدارية المرتبطة بمكافحة الجرائم المقلقة تزامناً مع إطلاق الدورات الاستراتيجية لوزارة الداخلية، ففي العام 2014 تم إطلاق استراتيجية وزارة الداخلية للأعوام 2014-2016، واشتملت على تحديد العمليات الرئيسية التي يقصد بها العملية المرتبطة بالمهام الرئيسية لوزارة الداخلية، وتسهم مباشرة في تحقيق الأهداف الاستراتيجية الرئيسية ورؤيتها ورسالتها⁽²⁹⁸⁾، وبناءً على مخرجات إعادة هندسة الإجراءات، تم تقسيم العمليات إلى أربعة مستويات شملت المرحلة الأولى سبع عمليات رئيسية، أما المستوى الثاني فشمل 38 عملية، وأما المستوى الثالث فشمل 110 عمليات، وفي ما يتعلق بالمستوى الرابع فقد شمل 562 عملية، أي بإجمالي 716 عملية للمستويات الأربعة، وكان لأعمال البحث والتحري نصيب منها حيث بلغ مجموع عملياتها 157 عملية إدارية⁽²⁹⁹⁾.

3. **الهيكل التنظيمي:** أشرنا إلى هذا الإجراء في المطلب السابق، حيث قامت وزارة الداخلية بتطوير هيكلها التنظيمي بما يتلاءم مع متغيرات العصر التكنولوجي والمعلوماتي، فتم استحداث إدارات شرطية تعنى بالتطبيقات التكنولوجية الحديثة وتطوير إدارات التدريب والكفاءات الشرطية لكي تصبح قادرة على استخدام أنظمة المعلومات الجنائية في العمل الشرطي.

4. **توفير الدعم اللوجستي:** قامت وزارة الداخلية بتوفير الدعم المادي والبشري والمعرفي لكافة القيادات الشرطية، فأنشأت البنية التحتية التقنية المناسبة من أجهزة وشبكات داخلية وقواعد للبيانات وتوفير البرمجيات اللازمة وغيرها،

298 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، دليل العمليات الإدارية للقيادة العامة لشرطة الشارقة، الإصدار الثاني، 2015، ص 5.

299 دليل العمليات الإدارية للقيادة العامة لشرطة الشارقة، مرجع سابق، ص 10-28.

لتضمن تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية، ووفر المناخ المناسب للعمل الذي ساهم في إطلاق القدرات الإبداعية، مما كان له الأثر البارز على تطوير أنظمة المعلومات الجنائية حتى غدت اليوم منصة أمنية شرطية متميزة في مكافحة الجرائم والحد من خطورتها، مما ساهم في تعزيز الأمن والأمان ورفع ثقة منظومة العدالة (النيابة والقضاء) والمجتمع الوطني والدولي بإجراءات البحث والتحري في الدولة، كما قامت بتصميم برامج تدريبية تعزز من عمليات أنظمة المعلومات الجنائية.

5. **بناء القدرات:** يشمل تدريب جميع العاملين في الإدارات المعنية بمكافحة الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة كيفية استخدام أنظمة الحاسوب الآلي، والتعامل مع قواعد البيانات، وطرق استخراج البيانات، وتحليلها، واستعمالها في مكافحة الجريمة والحد منها، كما تم إنشاء مناهج تعليمية وتدريبية في الأكاديميات والمعاهد الشرطية لضمان نشر وتوثيق المعارف المتعلقة بأنظمة المعلومات الجنائية⁽³⁰⁰⁾.

300 مقابلة تمت مع الرائد المتقاعد/ علي البلوشي، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للخدمات المساندة. تمت المقابلة في تاريخ 2022/10/15. يعد الرائد علي البلوشي أحد أعضاء فريق تأسيس أنظمة المعلومات الجنائية في عام 2002، كما أنه مدرب معتمد لأنظمة المعلومات الجنائية في وزارة الداخلية. كذلك انظر: د. جلال فاروق أحمد الأسناوي ود. إبراهيم جابر السيد، الإدارة الإلكترونية، دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع، الدسوقي، 2023، ص 51-53.

ثانياً: إجراءات البلاغات والشكاوى في أنظمة المعلومات الجنائية لمكافحة الجرائم المقلقة

التحري عن الجرائم وفاعلها ضرورة من ضروريات الحياة، ويسعى من خلالها مأمورو الضبط القضائي إلى كشف الغموض عن الجريمة وجمع الأدلة والآثار الدالة على وقوعها، ومعرفة الأسباب والدوافع لارتكابها والاهتداء إلى فاعلها، لذا أوجب المشرع على مأموري الضبط القضائي إثبات كافة الإجراءات في محاضر موقع عليها منهم تبين وقت ومكان اتخاذ الإجراءات، بما جاء مقررًا في نصوص قانون الإجراءات الجزائية⁽³⁰¹⁾، ونظرًا للخطورة الإجرامية للجرائم المقلقة، فإن وزارة الداخلية في دولة الإمارات قد أفردت لها مجموعة من الإجراءات والتدابير والمبادرات والمشاريع للحد منها، وهنا سنذكر بصورة عامة الإجراءات الشرطية في البلاغات والشكاوى، وسنركز على الجرائم المقلقة، ولقد تم الاعتماد على المصادر في هذا المطلب على إجراءات البلاغات والشكاوى الواردة في أدلة عمل إدارات وأقسام الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجريمة، ودليل عمل مراكز الشرطة الشاملة الصادر عن وزارة الداخلية، ودليل عمل مراكز الشرطة الصادر عن القيادة العامة لشرطة دبي، ومدخل الإجراءات الشرطية في البلاغات الأمنية في دولة الإمارات العربية المتحدة، ودليل عمل إدارة الخدمات الإلكترونية والاتصالات بوزارة الداخلية، والمرسوم بالقانون الاتحادي رقم

301 قررت المحكمة الاتحادية العليا في ما قضت به من وجوب إثبات جميع الإجراءات التي يقوم بها مأمور الضبط القضائي في محاضر الاستدلال موقع عليها منهم يبين بها وقت ومكان اتخاذها، بما جاء بالمقرر بالمادة 36 من قانون الإجراءات سابقاً، أما قانون الإجراءات الجزائية فنص على ذلك في المادة 37. (انظر في ذلك: الطعان رقما 275 و281 لسنة 24 ق/ شرعي جزائي، جلسة بتاريخ 14 فبراير 2004، ص 76 من مجموعة أحكام صادرة عن المحكمة الاتحادية العليا).

(38) لسنة 2022 بشأن إصدار قانون الإجراءات الجزائية، وأرشف الإدارة العامة للعمليات الشرطية بالقيادة العامة لشرطة الشارقة في ما يتعلق بإجراءات التعامل مع الجرائم المقلقة.

إجراءات البلاغات والشكاوى في الأنظمة الجنائية:

منذ أن تم إطلاق أنظمة المعلومات الجنائية في دولة الإمارات العربية المتحدة في عام 2002، تم حصر طرق تقييد البلاغات الجنائية، ومع مرور الزمن والعمل على ضمان التحسين للأنظمة الجنائية في وزارة الداخلية، تم العمل على التطوير المستمر للأنظمة الجنائية وإجراء الكثير من التحسينات، بهدف تحقيق أكبر قدر من البيانات والمعلومات لضمان تحقيق الإجراءات الجزائية، وسرعة إنجاز الأعمال وسهولة التواصل مع الجهات القضائية، وعليه يتم تقييد البلاغات والشكاوى بالأنظمة الجنائية وفق الآتي:

قبل الشروع في بيان الإجراءات نود التنبيه إلى أن بعض الإجراءات لن يتم ذكرها، نظرًا لتقيدنا بسياسة أمن المعلومات، لذا سنوجز في بيان الإجراءات في ما يلي:

1. تلقي البلاغ عبر الوسائل التقليدية (استيقاف الدورية، الحضور إلى المركز، عبر الفاكس، الاتصال على غرفة العمليات... إلخ)، أو عبر الوسائل الحديثة (إرسال بريد إلكتروني، الإبلاغ عبر وسائل التواصل الاجتماعي، الإبلاغ عبر التطبيقات الذكية، الإبلاغ عبر الموقع الإلكتروني... إلخ).
2. الاستماع للبلاغ أو الشكوى والتحقق من صحة البيانات والمعلومات المتعلقة بالبلاغ.

3. فتح محضر جمع الاستدلال عن طريق نظام البلاغات الجنائية، على أن يشمل إفادة أطراف البلاغ (الجاني، المجني عليه، الشهود... إلخ)، وتدوين البيانات المتعلقة بالجريمة المقلقة من معائنات لمسرح الجريمة وإرفاق المستندات (صورة من بطاقة الهوية، تقرير طبي أو فني... إلخ)، مع التأكيد على أهمية توقيع أطراف البلاغ على الأقوال.
4. تحريز أدلة مسرح الجريمة عبر عناصر مسرح الجريمة والعاملين في الأدلة الجنائية.
5. في حالة وجود إصابات يتم استدعاء الإسعاف مع ضرورة إرفاق التقرير الطبي في الأنظمة الجنائية.
6. الانتقال والمعاينة لمسرح الجريمة المقلقة، وإدراج التقرير في النظام الجنائي بعد الانتهاء من كافة الإجراءات.
7. استدعاء المشكو في حقه بالاتصال عليه هاتفياً، مع إرفاق تقرير اتصال يتم إثباته بالنظام الجنائي.
8. في حال عدم حضور المشكو في حقه إلى المركز أو فرع البحث والتحري، يتم أخذ التوجيهات من النيابة العامة.
9. إجراء التعميم في حالة كان المشتبه به معلوماً وكان هارباً.
10. إجراء التعميم على المركبة المشتبه بها في حالة معرفتها.
11. في حالة مراجعة المتهم أو تم ضبطه، يتم استدعاء شرطي الحراسة من فرع الحراسة والانضباط لحراسة المتهم حتى الانتهاء من إجراءات جمع الاستدلال.
12. أخذ إفادة المتهم وتدوينها عبر أنظمة المعلومات الجنائية وتوقيع المتهم على أقواله.
13. تحريز أية أدلة مع المتهم وإرفاق التقرير بالنظام الجنائي.

14. استدعاء الشهود في حال توفر ذلك.
15. أخذ إفادة الشهود وتدوين البيانات وتوقيعهم على الإفادات عبر أنظمة المعلومات الجنائية.
16. حفظ جميع المرفقات بأنظمة المعلومات الجنائية.
17. عرض النتائج على ضابط التحقيق للمراجعة وأخذ التعليمات بالعرض أو الإحالة للنيابة العامة.
18. إحالة محضر الاستدلال إلى النيابة العامة⁽³⁰²⁾.

ويرى الباحث أن هذه الإجراءات تحتاج إلى مراجعة وتقييم، إذ إن إجراءات البلاغات الجنائية تتم بصورة أكثر مما هو وارد في دليل عمل مراكز الشرطة الشاملة، ومما يدل على ما ذهب إليه الباحث، هو الاختلاف بين هذه الإجراءات وما هو وارد في دليل الجودة للإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، كما أن الدليل خلا من التوجيهات الأساسية والإرشاد اللازم لضمان صحة الإجراءات الجزائية كبيان طريقة تدوين البيانات الأولية كرقم المبلغ، واسمه، والمنطقة التي وقع بها البلاغ للجرائم المقلقة، وأقرب معلم لمسرح الجريمة، وغيرها وقس على ذلك.

ثالثاً: الإجراءات الشرطية لرصد المشكلات الأمنية من أنظمة المعلومات الجنائية

بناءً على توجيهات حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة والمشار إليها بقرار مجلس الوزراء رقم (1/3/60) لسنة 2012 بشأن اعتماد الخطة الاستراتيجية للحكومة الإلكترونية وتفعيل التحول الرقمي لكافة الخدمات المقدمة من الوزارات

302 تم تدوين الإجراءات المذكورة وفقاً لما هو وارد في دليل عمل مراكز الشرطة الشاملة، مرجع سابق، ص 104-105.

والهيئات الاتحادية، فإن وزارة الداخلية قد قامت باعتماد الأنظمة الجنائية لمرحلة جمع الاستدلال، ومنذ أن تم إطلاق هذا المشروع الرائد في عام 2002، فإنه بلا شك يحتوي على كم هائل من البيانات والمعلومات التي تحتاج إلى معالجة، ومن خلال هذه المعالجة للأنظمة الجنائية يتضح لنا الكثير من القضايا التي تحتاج إلى معالجة، وسوف نتناول في الفصل الثالث من هذه الدراسة أساليب الرصد للجرائم المقلقة باستخدام أنظمة المعلومات الجنائية.

رابعاً: إجراءات التطوير المهني للتعامل مع أنظمة المعلومات الجنائية

قامت وزارة الداخلية بمجموعة من الإجراءات لنظام الحياد وتحقيق العدالة عند استخدام أنظمة المعلومات الجنائية، فوضعت قواعد السلوك المهني للعاملين في الوزارة حرصاً منها على تحقيق أعلى المعايير المهنية، كما وضعت مجموعة من السياسات للحفاظ على أمن وسلامة البيانات والمعلومات المتصلة بأفراد المجتمع، والتي لها أثر كبير على أمن وسلامة المجتمع منها سياسة أمن المعلومات، كما تطورت قدرات ومهارات الموارد البشرية العاملين على مكافحة الجرائم المقلقة، من خلال صقل مهاراتهم بالدورات التدريبية ورصد الاحتياجات، واشترط شروط محددة لمؤهلات مدخلي البيانات والمعلومات في الإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة.

خامساً: إدارة ملفات أنظمة المعلومات الجنائية

تعتمد إدارة الملفات الجنائية على برامج إلكترونية حديثة، وهذه البرامج والأنظمة الإلكترونية ابتكرت خصيصاً للمساعدة على إدارة البيانات والمعلومات وخاصة أن المنظمات الشرطية بحاجة ماسة لتلك البرامج والتقنيات الحديثة، فالإدارة المتميزة

للملفات الجنائية تُعين الأجهزة الحكومية بما فيها أجهزة الشرطة على فهم الواقع الراهن المحيط بالمؤسسة الشرطية، ومع هذه الإدارة الدقيقة لسجلات أنظمة المعلومات الجنائية، ستسهم في تطبيق القوانين والأنظمة وتعزز الحوكمة على الإجراءات الشرطية وخاصة تلك الإجراءات المرتبطة بتحقيق العدالة، سواء كانت العدالة الجنائية عن مباشرة الإجراءات الشرطية وإحالة القضايا إلى النيابة العامة، أو حتى العدالة الاجتماعية بين العاملين في القطاع الحكومي، وكذلك المتعاملين مع الجهاز الشرطي، كما تسمح حوكمة إدارة الملفات الجنائية بتنمية قدرات ومهارات العاملين في الجهاز الشرطي بصورة عامة والعاملين في مكافحة الجرائم المقلقة بصورة خاصة، وتعزز قدرتهم على اتخاذ القرار، كما تعزز حوكمة إدارة الملفات بالأنظمة الجنائية تقديم الخدمات الشرطية بأفضل الإمكانيات المتاحة، وهو ما يتيح للمؤسسة الشرطية عرض إنجازاتها في مجال مكافحة الجرائم المقلقة أنها أفضل الممارسات، وتسهم إدارة الملفات الجنائية في ترسيخ القيم والمبادئ للمؤسسة الشرطية، وبذلك تكون رؤية ورسالة المؤسسة الشرطية واضحة سواء للعاملين أو للمتعاملين⁽³⁰³⁾.

وتسهل الإدارة المتميزة لملفات أنظمة المعلومات في عملية الاستدلال على الجرائم ومرتكبيها، وعرض الجرائم بأسلوب الرسم البياني، وتعزز استخدام المعدلات الرياضية (الخوارزميات)، هذا بالإضافة إلى توفير كم هائل من المعلومات التي تسمح بتحليل أبعاد الجريمة، وأنماطها، وأكثر الأماكن انتشاراً وأكثر الفئات العمرية تعرضاً للجريمة، كذلك توزيع الجرائم بحسب الجنس والجنسية، وأسباب ودوافع الجريمة، وإجراء

303 د. أحمد عادل المعمري، حوكمة إدارة الشرطة، مركز بحوث شرطة الشارقة، الشارقة، 2018، ص 43-44. كذلك انظر: استخدام القوة الشرطية: إطار لضمان تغليب الحوكمة الرشيدة على استخدام القوة، مركز جنيف لحوكمة قطاع الأمن DCAF، جنيف، 2021، ص 18.

مقارنات إحصائية بأسلوب السلسلة الزمنية، كذلك إجراء المقارنات الإحصائية بين مختلف إمارات الدولة، وكذلك مع الدول المتقدمة في مجال مكافحة الجرائم الخطرة⁽³⁰⁴⁾.

وتسمح إدارة الملفات لأنظمة المعلومات الجنائية للمؤسسات الشرطية بتبادل المعلومات في ما بينها، وكذلك تبادل المعلومات مع المؤسسات الحكومية ذات الارتباط بالعمل الشرطي⁽³⁰⁵⁾، ويؤكد ذلك التوجه التكاملي لإدارة الملفات الحكومية وهو غياب الربط بين مختلف الجهات الحكومية وهيئة الإمارات للهوية، كذلك الحال ينطبق على أنظمة المعلومات الجنائية والجهات الحكومية المعنية بتحقيق العدالة، صحيح أن هناك ربطاً إلكترونياً مع النيابة العامة والمحاكم وكذلك هيئة الإمارات للهوية⁽³⁰⁶⁾، إلا أن هناك بعض الجهات الحكومية ذات ارتباط مباشر مع العمل الشرطي مثل دائرة البلديات، وهيئة الطرق والمواصلات، وغيرها من الجهات الحكومية التي يرى الباحث أهمية ربط البيانات والمعلومات بين أنظمتها وأنظمة المعلومات الجنائية، مع التأكيد على أهمية الحفاظ على أمن وسلامة البيانات والمعلومات، لذا تسعى وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة إلى تقديم خدماتها عبر الاستفادة من شبكة الإنترنت، من خلال طرح أكثر من 174 خدمة إلكترونية، منها ما هو مرتبط بالعمل الجنائي كخدمة فتح البلاغات الجنائية، والبيانات المفتوحة للجرائم المقلقة، وإصدار شهادة

304 Vishal Jayaswal, and Saumya Gupta, and Ricky Yadav, and Shivani Sharma, p 2395.

305 مجموعة باحثين، الحكومة الإلكترونية، سلسلة دراسات معهد البحوث والاستشارات، جامعة الملك عبدالعزيز، الإصدار التاسع، الرياض، 1427 هـ، ص 39.

306 استراتيجية الربط الإلكتروني مع الجهات الحكومية، هيئة الإمارات للهوية، أبوظبي، 2021، ص 28.

إثبات الحالة الجنائية، وحصنتك للمنازل السكنية، وهناك الخدمات التنظيمية كالخدمات المرتبطة بإدارة المؤسسة العقابية والإصلاحية كإجراء طلب زيارة لنزيل، وهناك الخدمات المرتبطة بالدفاع المدني، وأخرى بإدارة المرور والترخيص، وغيرها من الخدمات التي تؤكد سعي وزارة الداخلية إلى إدارة ملفاتها الإلكترونية بكل كفاءة ودقة عالية⁽³⁰⁷⁾.

سادسًا: أدلة العمل الإجرائية لأنظمة المعلومات الجنائية

تعد أدلة العمل من أهم الموجهات الأساسية للمؤسسات الحكومية والخاصة على حدٍ سواء، لما لها من أثر بارز في توثيق الإجراءات ومشاركتها وتحقيق الجودة في الأداء وتقليل الوقت والجهد، وبيان الخطوات الإجرائية للعمليات التشغيلية في المؤسسات، وطرق الاتصال والتواصل في الأحوال العادية والاستثنائية، كما أن أدلة العمل تسهم في تحسين سمعة المؤسسة وتحقيق الريادة⁽³⁰⁸⁾، وكلما ارتبطت هذه الأدلة بالموضوعات المهمة والمؤثرة على أمن وسلامة واستقرار المجتمع، كان لها الأثر البارز والأهمية على سائر أدلة العمل الحكومية، من هنا تكتسب أدلة العمل الإجرائية لأنظمة المعلومات الجنائية أهميتها، حيث تبين الإجراءات الخاصة بمكافحة الجرائم الأكثر خطورة، ألا وهي الجرائم المقلقة باستخدام أنظمة المعلومات الجنائية، لذا سنعرج على بعض أدلة العمل التشغيلية المرتبطة بأنظمة المعلومات الجنائية:

انظر في ذلك الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة: 307
<https://moi.gov.ae/ar/eservices/default.aspx>.

308 د. محمد إبراهيم عايش ود. أحمد فاروق رضوان، الاتصال الحكومي ممارسات ودراسات، المكتب الإعلامي لحكومة الشارقة، 2019، ص 27.

- أدلة عمل النظام الجنائي الموحد: صدر هذا الدليل عام 2007 من قبل إدارة نظم المعلومات، وشمل بياناً لكيفية استخدام النظام الجنائي الموحد، وهو أحد أنظمة المعلومات الجنائية، وبين الدليل كيف يتم إدراج البلاغات الجنائية، والحقول الواجب تعبئتها حتى يتم تخزين البلاغات وكذلك مفاتيح الاختصار، وطرق البحث في الأسلوب الجرمي، وكيف يتم إدراج المرفقات في ملف القضية، والإغلاق والإحالة، وكتابة محاضر الاستدلال ولائحة الاتهام⁽³⁰⁹⁾.
- دليل عمل مراكز الشرطة: صدر أول دليل شامل لإجراءات مكافحة الجريمة في عام 2006 من قبل القيادة العامة لشرطة دبي، حيث شمل الدليل كافة الإجراءات الشرطية من تلقي البلاغ، وقد رُوعي في تصميمه صغر حجمه لكي يسهل على القائمين على البحث والتحري عن الجرائم حمله في جيبيهم⁽³¹⁰⁾، وفي عام 2009 صدر كتاب بعنوان مدخل الإجراءات الشرطية في البلاغات الأمنية في دولة الإمارات العربية المتحدة، واشتمل على بيان إجراءات مرحلة جمع الاستدلال، والصفات الواجب أن يتحلى بها مأمورو الضبط القضائي، ومن ثم تم بيان كافة إجراءات البلاغات الجنائية من تلقي البلاغ إلى أن يتم إحالة القضية إلى النيابة العامة، كما شمل إجراءات التعامل مع الجرائم المجرمة في القوانين العقابية الأخرى، وجاء الدليل في 339 صفحة⁽³¹¹⁾، ونظرًا لرغبة وزارة الداخلية في توحيد إجراءات التعامل مع البلاغات الجنائية في مراكز تقديم

309 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، إدارة نظم المعلومات الاتحادية، أرشيف عام 2007.

310 دولة الإمارات العربية المتحدة، حكومة دبي، القيادة العامة لشرطة دبي، أرشيف 2006.

311 عبدالله محمد المليح، مدخل الإجراءات الشرطية في البلاغات الأمنية في دولة الإمارات العربية المتحدة، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2009.

الخدمة، أصدرت الوزارة في عام 2012 الإصدار الأول من دليل عمل مركز الشرطة الشامل، والذي جاء مباشرة بعد إقرار الهيكل التنظيمي للوزارة، وبين الدليل الهيكل التنظيمي لمركز الشرطة الشامل واختصاصاته والخدمات التي يقدمها المركز، وبين معايير خدمة العملاء لمركز الشرطة الشامل، وبيان كيفية وضع الخطة الاستراتيجية المعنية بمكافحة الجريمة في نطاق اختصاص المركز، والوصف الوظيفي للمحققين الجنائيين والعاملين في المركز، وأدلة العمل التشغيلية بدءًا من عمليات جمع الاستدلال والتعامل مع المشتبه به، وإجراءات البحث والتحري عن الجرائم، ودور الدوريات الوقائية، والمعلومات الأمنية، وكيفية إجراءات التعامل مع مسرح الجريمة، وبيان تصنيف المواد القانونية للقوانين النافذة في الدولة⁽³¹²⁾.

312 دليل عمل مركز الشرطة الشامل، دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، الإصدار الأول، 2012.

المبحث الثالث

أثر تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية على عمليات البحث والتحري عن الجرائم المقلقة

إن المتابع لتطور أنظمة المعلومات الجنائية، يرى بوضوح مدى التغيير الذي أحدثته هذه الأنظمة في العمل الجنائي ودورها في الحد من الجريمة واستثمار مخرجاتها في بناء الخطط الأمنية وفهم الواقع المحيط بالجهاز الشرطي، فكمية البيانات والمعلومات التي تحتويها هذه الأنظمة الجنائية، وطرق تخزينها، وتبويبها، واسترجاعها بسهولة، وسرعة الحصول على المعلومات، وتسهيل التدقيق على البيانات والمعلومات، وحسن إدارتها من قبل الإدارات الشرطية، شكلت نقاط قوة وفاصلة في العمل الشرطي، كما لعبت دوراً مهماً في بناء المبادرات الأمنية والمجتمعية المعنية بمكافحة الجريمة والحد منها، وعززت الأنظمة الجنائية الترابط والتنسيق والاتصال والتواصل بين مختلف الإدارات الشرطية على مستوى الدولة، وعلى الجانب الآخر فإن تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية ساهم في رفع كفاءات العمليات الشرطية في البحث والتحري عن المطلوبين للعدالة، وصقل مهارات العاملين في البحث الجنائي، فتم إطلاق العديد من البرامج التدريبية في كيفية التعامل مع الأنظمة الحديثة، وتأهيل مجموعة من المتخصصين فنياً، واستقطاب الكفاءات الوطنية لبناء قاعدة من الخبراء المتخصصين في التعامل مع كافة التحديات التي تواجه أنظمة المعلومات الجنائية، كل ذلك ساهم في تطوير خدمات وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة بما فيها الخدمات الجنائية، ولبيان التطبيقات أنظمة المعلومات الجنائية وأثرها على عمليات البحث والتحري عن الجرائم المقلقة، سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين وفق البيان التالي:

- المطلوب الأول: أبعاد تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية في العمل الجنائي.
- المطلوب الثاني: النتائج العملية لتطبيقات أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة.

المطلب الأول: أبعاد تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية في العمل الجنائي

تعتمد وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة على أنظمة المعلومات الجنائية الموحدة في إدارة أعمال البحث والتحري عن الجرائم، وهي تلعب دوراً محورياً في تحقيق منظومة العدالة الجنائية في الدولة، كما أن الجانب الإيجابي الآخر لهذه الأنظمة الجنائية لا يقل قدراً عن أعمال البحث والتحري، بل هي من الإجراءات الإدارية الوقائية السابقة لأعمال الضبط القضائي، والمتمثلة بدورها في تطوير العمليات الإدارية والشرطية وتصميم المبادرات والأنشطة المعنية بالحد من الجريمة، وكذلك استثمار مخرجاتها في تطوير العلوم الشرطية والسياسات المتعلقة بالجرائم بصورة عامة والمقلقة بصورة خاصة المرتكزة على زيادة كفاءة أنظمة المعلومات الجنائية، وإدماج المفاهيم والمعرفة التطبيقية في عملية الوقاية من الجريمة.

وعلى الرغم من قلة الدراسات التي تناولت موضوع أنظمة المعلومات الجنائية في الدولة، والتي قابلتها قلة الدراسات التي تناولت الجرائم المقلقة، إلا أن بعض الدراسات التي صدرت حديثاً لم تتناول بناء قواعد خاصة للتعامل مع الجرائم المقلقة⁽³¹³⁾، لذا فإن الموضوع ما زال يحتاج إلى بحث وتطوير، فالمشكلة قائمة في

313 انظر مثلاً: دراسة بعنوان "تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الأجهزة الأمنية ودورها في خفض الجرائم المقلقة" للباحث محمد حمدان المرشدي، رسالة ماجستير، أكاديمية العلوم الشرطية بالشارقة، 2021.

عدم وجود معايير معتمدة تحدد تصنيف الجرائم المقلقة، ناهيك عن قلة البرامج الإلكترونية التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي في تحليل أنظمة المعلومات الجنائية، ولكن هذا لا ينفي وجود الكثير من التطبيقات المتميزة التي أماطت اللثام عن غموض الكثير من الجرائم ودفعت عجلة التنمية والتطوير بجهاز الشرطة في دولة الإمارات العربية المتحدة، لذا سنسعى في هذا المطلب إلى بيان أبعاد تطبيق أنظمة المعلومات الجنائية لضمان مكافحة الجريمة، وتحقيق أعلى استفادة من البيانات والمعلومات المتوفرة في أنظمة المعلومات الجنائية، ولا شك في أن تطبيق الأنظمة الجنائية يفتح آفاقاً للمطورين والباحثين والعاملين في البحث الجنائي لتطوير أساليب البحث والتحري وطرق مكافحة الجريمة، وهذا ما سنسعى لبيانه.

أولاً: تطبيقات أنظمة المعلومات الجنائية في وصف مشكلة الجرائم المقلقة

تسهم أنظمة المعلومات الجنائية في تحديد المشكلة الجنائية التي تواجه العمل الشرطي، نظراً لما تحتويه من بيانات وإحصائيات ومعلومات عن الجرائم بصورة دقيقة، كوقت ارتكاب الجريمة، ووقت البلاغ، وأسماء أطراف البلاغ الجنائي، والمعنيين بالقضية، والضحايا المتأثرين من الجريمة، والجنسيات الأكثر ارتكاباً للجريمة⁽³¹⁴⁾، وهو بذلك يعطي تصوراً لقراءة الوضع الراهن للجريمة، كما أن هذه المعطيات تعطي دلالة واضحة على حجم المشكلة الإجرامية وهل هي في تنامي أم انخفاض، وما تتطوي عليه المشكلة الأمنية وكيف يستفاد من مخرجات الأنظمة الجنائية في تفسير السلوك

314 Sasha Costanza-Chock, Design Justice Community-Led Practices to Build the Worlds We Need, The MIT Press Cambridge, Massachusetts, London, England, 2020, p8.

الإجرامي وخاصة للجرائم المقلقة، وأي من الجرائم المقلقة تعد أكثر ارتكابًا، وأي منها أكثر تأثيرًا على أمن وسلامة المجتمع، وما هو سبب حدوث تلك الجريمة المقلقة، وفي أي منطقة تكثر هذه الجريمة المقلقة، وما قدرة الأجهزة الشرطية للسيطرة على تلك الجرائم المقلقة، وما المخاطر المتوقعة من جراء ارتكاب تلك الجريمة المقلقة، ونسوق مثالًا على ذلك عند ارتفاع مؤشر إحدى الجرائم المقلقة، وهي جريمة سرقة مركبة، حيث تم دراسة حجم المشكلة الأمنية ومن ثم تحليل البيانات الشخصية للضحايا، ومن ثم البحث في الأسباب، حيث تبين أن السبب الأول هو الإهمال وترك المركبة في حالة التشغيل وغيرها من الأسباب، وبعد تحليل البيانات والمعلومات من الأنظمة الجنائية، تم إطلاق حملة توعوية لسائقي المركبات بعدم ترك مركباتهم بوضع التشغيل عند النزول منها، حيث أكدت الدراسة التي أجراها مركز استشراف المستقبل في القيادة العامة لشرطة دبي، أن 61% من أفراد العينة أكدوا أهمية تكثيف توعية السائقين لتطويق سرقة السيارات التي تكون في وضع التشغيل⁽³¹⁵⁾، وهذا التحليل يسمى بالتحليل العملياتي أو التكتيكي، ويهدف هذا التحليل إلى تحقيق النتائج المستهدفة في مجال العدالة الجنائية، والربط بين مجموعة من الأنشطة لتحديد العلاقة بين الجاني والمشتبه به وعلاقتها بالمجني عليه، وتحليل الأسلوب الإجرامي المرتكب في الجريمة، ودرجة مساهمة الجناة بالجريمة، وتحليل الثغرات القانونية التي تؤثر على قناعة القاضي في تكوين عقيدته عن الجريمة، وبيان أسباب بطلان الإجراءات بعد صدور الحكم، وتحليل سمات المجرمين والأدوات المستخدمة في ارتكاب الجريمة⁽³¹⁶⁾.

315 دولة الإمارات العربية المتحدة، القيادة العامة لشرطة دبي، مركز استشراف المستقبل، دراسة بتاريخ 18 يوليو 2022.

316 تحليل بيانات الاستخبارات الجنائي، الإنترنت، صحيفة وقائع، الوثيقة رقم - COM/FS/2014 - CAS - 01 - 05، ص1.

كما تسهم الأنظمة الجنائية في تحديد أكثر الفئات المجتمعية تأثرًا بالجرائم المقلقة، وهل هذا التأثير مباشر على سبيل المثال، ورصد كثرة بلاغات السرقة من مسكن، فإن الفئة العمرية الأكثر تأثرًا هي الفئة العمرية المنتجة والعاملة، كما أن الأنظمة الجنائية تسهم في تحديد نوع أطراف البلاغ فهل الذكور أكثر ارتكابًا لجرائم المخدرات أم الإناث؟ كما أن أنظمة المعلومات الجنائية تحدد الخصائص الاجتماعية لأطراف البلاغ الجنائي بدءًا من الحالة الاجتماعية ثم الدخل ثم الصحة وغيرها من الخصائص الاجتماعية، كما تسهم أنظمة المعلومات في تحليل المدة الزمنية التي تستغرقها الأجهزة الشرطية للكشف عن الجرائم المقلقة ضد مجهول، وما أسباب زيادة أو انخفاض عدد البلاغات المقلقة ضد مجهول، كما يسهم تحليل الأنظمة الجنائية في وضع الحلول العلاجية لضمان تطوير أداء العمل الشرطي⁽³¹⁷⁾، ويعزز إجراء تحليل مشكلة الجرائم المقلقة في تحقيق الفاعلية العملية للإجراءات الشرطية، ويتيح الفهم المعمق لمشكلة الجرائم المقلقة لوضع مجموعة من الحلول والبدائل، والتي يفاضل في ما بينها لاختيار أفضل الحلول المناسبة لمكافحة الجرائم المقلقة والحد من مخاطرها، وبعبارة أدق البحث في كل مشكلة جنائية تواجه رجال البحث والتحري وتوثيقها وبيان

317 دولة الإمارات العربية المتحدة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، قسم المعلومات الأمنية، دليل عمل قسم المعلومات الأمنية، وثيقة رقم: SPGHQ-OP-CCO2، الإصدار السادس، تاريخ الإصدار: 2021/8/31. كذلك انظر:

Vishal Jayaswal, and Saumya Gupta, and Ricky Yadav, and Shivani Sharma, Criminal Management System, International Journal of Engineering Research in Computer Science and Engineering (IJERCSE), Vol 8, Issue 7, July 2021, p 2395.

طبيعة الاستجابة والإجراءات المواجهة التي تمت، وتقييم مدى فاعلية وكفاءة الإجراءات التي تمت، وأقترح كذلك أنه يمكن تحقيق المزيد من الفعالية العملية من خلال التحليلات التفصيلية لمشكلات الجريمة، وهذا الأسلوب الموجه لحل المشكلات من الإجراءات المتميزة في مكافحة الجرائم المقلقة⁽³¹⁸⁾.

الشكل رقم (18)
مثلث تحليل مشكلة الجريمة (319)



يرى الباحث أن أنظمة المعلومات الجنائية تسمح للقائمين على البحث والتحري بإيجاد حلول للمشكلات الأمنية من خلال تحليل البيانات والعمل وفق مجموعات التركيز، سواء من العاملين في الجهاز الشرطي أو الشركاء من أعضاء النيابة العامة والقضاة، ويمكن الاستفادة من خبرات بعض المحامين، وكذلك المتقاعدين ممن عمل

318 Anthony A. Braga, p10.

319 Anthony A. Braga, p3.

بالبحث والتحري وكان سجله زاخرًا بالقضايا الناجحة، لضمان تحقيق أعلى معايير التكاملية في وضع الحلول الابتكارية للمشكلات الأمنية، وبعد كل ذلك يتعين على فرق العمل كتابة تقارير أمنية مفصلة بالحلول لكل المشكلات الأمنية، ويرى الباحث أهمية تطوير أنظمة المعلومات الجنائية وربط مخرجاتها بأنظمة ذكية تسهم في تحليل البيانات والمعلومات وربطها بالمعارف والخبرات وضمان دعم اتخاذ القرار الأمني وتطوير منظومة العمل الجنائي، كما سيسهم ذلك في التنبؤ بالمستقبل ويحقق الاستباقية في العمل الشرطي⁽³²⁰⁾.

ثانيًا: أنظمة المعلومات الجنائية وتحليل ظروف الجرائم المقلقة

تسعى أنظمة المعلومات الجنائية إلى وضع نظام تصوري لتحليل البيانات والمعلومات المتاحة عبر الأنظمة، والتي تسمح للباحثين والمحللين والخبراء في العمل الشرطي باستخدام تلك المخرجات وتحليلها باتباع الأساليب العملية والنظريات العلمية المناسبة، مع مراعاة المتغيرات الداخلية للمجتمع، والخارجية المحيطة بالدولة، ودرجة

320 يعد مصطلح الاستباقية في العمل الشرطي من المفاهيم الحديثة، حيث برز استخدامه بعد فشل الشرطة في الولايات المتحدة الأمريكية في مكافحة الجريمة في ستينات القرن المنصرم، وقد تسبب ذلك بوقوع اضطرابات اجتماعية في الوسط الأمريكي، وارتفاع معدلات الجريمة، وعدم اليقين بإجراءات الشرطة في مكافحة الجريمة، وبدأ استخدام مصطلح الاستباقية في العمل الشرطي حيث يركز هذا المصطلح الشرطي على الكشف عن الجرائم والتحقيق فيها بمجرد وقوعها، وهذه الممارسة قائمة على أربع خطوات وهي: 1. النهج القائم على المكان. 2. نهج حل المشكلات. 3. النهج المعني بالأفراد. 4. النهج المجتمعي. (نورة عبدالرحمن العيسى، عرض كتاب أعمال الشرطة الاستباقية - الآثار على الجريمة والمجتمعات المحلية، مجلة دراسات شرطية، العدد رقم 46، إبريل 2021، مركز بحوث شرطة الشارقة، ص 1-3).

تأثير تلك المتغيرات على الجرائم المقلقة سواء بالزيادة أو الانخفاض، كتأثير العوامل الخارجية على نشاط جرائم المخدرات والمؤثرات العقلية، وبعد ذلك يمكن الخروج بقوائم للمخاطر وأخرى لعوامل الوقاية من الجرائم المقلقة⁽³²¹⁾.

ثالثاً: دور أنظمة المعلومات الجنائية في تحديد أهداف الوقاية من الجرائم المقلقة

تسهم أنظمة المعلومات الجنائية في تحديد أهداف الوقاية من الجريمة بصورة عامة والجرائم المقلقة بصورة خاصة، وكذلك تحديد الفئات المستهدفة من المبادرات والمشاريع الوقائية من الجرائم المقلقة، حيث تعزز البيانات والمعلومات المتوافرة من تحديد الأهداف بدقة عالية، وتكون واضحة بالنسبة للقائمين عليها، فعلى سبيل المثال تتمثل أهداف الوقاية من الجرائم المقلقة في خفض نسبة الجرائم المقلقة، ولضمان تحقيق هذا الهدف يتم تصميم خطة تشغيلية تسعى إلى الحد من الجرائم المقلقة واحتواء مخاطرها بمختلف الوسائل والأساليب، والعمل على رفع الوعي المجتمعي بمخاطر هذه الجرائم المقلقة لضمان تحقيق الهدف من المشروع أو المبادرة، وفي سياق ذلك يعتمد على البيانات والمعلومات المتوافرة في أنظمة المعلومات الجنائية، ومن خلالها يمكن قياس مدى تحقيق الأهداف⁽³²²⁾.

وهناك أهداف غير مباشرة يسعى مشروع الوقاية من الجرائم المقلقة إلى تحقيقها، فقد تتضمن المبادرة أنشطة كثيرة مع الشركاء؛ فعلى سبيل المثال تشير الإحصائيات

321 محمود عبدالسلام، تقنية البيانات الضخمة، العدد 16، صندوق النقد العربي، أبوظبي، 2021، ص 23.

322 دولة الإمارات العربية المتحدة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، مشروع الوقاية من الجريمة، أرفيف 2014.

المستخرجة من الأنظمة الجنائية إلى ارتفاع تعاطي المواد المخدرة بين الشباب، فالهدف الأساسي إذاً هو خفض تعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية بين فئة الشباب، وهذا الأمر يتطلب بعض الأهداف غير المباشرة مثل تعزيز التعاون مع وزارة التربية والتعليم لضمان توعية الطلاب (وهم الفئة المستهدفة من المبادرة) بمخاطر تعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، وهذا يستلزم عملاً مشتركاً مثل تحسين البيئة المدرسية، وتعزيز المهارات الاجتماعية بين الطلاب، وصقل المهارات المدرسية والطاقت الإداري بكيفية الاكتشاف المبكر لمتعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، وإقامة سلسلة من اللقاءات والندوات والمحاضرات التوعوية للطلاب، وغيرها من الأنشطة⁽³²³⁾.

وإثر ذلك يرى الباحث أن أنظمة المعلومات الجنائية ساهمت بفهم أعمق للمشكلات الأمنية التي تواجه جهاز الشرطة، ومن خلال هذا الفهم قمنا بوضع أهداف للمبادرات ومشاريع الوقاية من الجرائم المقلقة، ومن واقع تجربتنا الميدانية في المشاركة بوضع مبادرات ومشاريع الوقاية من الجرائم بصورة عامة والمقلقة بصورة خاصة، يمكننا استنتاج بعض النقاط الأساسية وهي:

1. إن لأنظمة المعلومات الجنائية دوراً رائداً في تحديد أهداف برامج الوقاية من الجرائم المقلقة، نظراً للاستفادة من الإحصاء الجنائي الذي توفره الأنظمة الجنائية مما يسهل علينا قياس النتائج بكل دقة ووضوح.

323 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، وثيقة بدء المشروع في القيادة العامة لشرطة الشارقة، تحقيق العدالة من خلال العمل مع الشركاء لتحسين جودة الأداء الشرطي، وثيقة رقم P0L006، المؤرخة بتاريخ 2013/2/14.

2. ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية بتحديد الفئات المستهدفة من المبادرات والمشاريع نظراً لتوافر الإحصائيات والمعلومات عن الفئات الأكثر عرضة للجريمة، والأكثر ارتكاباً للجريمة في الدولة، مما كان له الأثر البارز في اتخاذ القرار المناسب، كذلك تحديد الفئات من مختلف المقاييس الاجتماعية كالفئة الجنس، والجنسية، والعمر، والحالة الاجتماعية... إلخ.
3. عززت أنظمة المعلومات الجنائية قدرة وزارة الداخلية على وضع مؤشرات المبادرات والمشاريع، وسهولة قياسها ومدى التقدم في تحقيق الأهداف للمبادرات والمشاريع، ووضع خطط تشغيلية تتضمن الإطار الزمني والمكاني لتنفيذ المشروع، وفريق العمل، والتكلفة المالية، والشركاء، والموردين لضمان تحقيق أهداف المبادرات والمشاريع، وهو ما شملته الوثائق المعتمدة للمبادرات والمشاريع في وزارة الداخلية.
4. سهولة الربط الاستراتيجي للمبادرات والمشاريع مع أهداف وزارة الداخلية وكذلك التوجهات الحكومية لدولة الإمارات الراهنة والمستقبلية، نظراً لكون أنظمة المعلومات الجنائية مدخلاً أساسياً لعمليات التخطيط الاستراتيجي وكذلك استشراف المستقبل.

رابعاً: دور أنظمة المعلومات الجنائية في تحقيق أهداف مشاريع الوقاية من الجرائم المقلقة

إن ما تشهده المؤسسات اليوم في هذا العصر انطلاقةً من الكم الهائل للبيانات والمعلومات وتسارع تطور المتغيرات، أثمر أهمية الاعتماد على أنظمة المعلومات في تحقيق أهداف المؤسسات، وهذا الأمر ينطبق على أنظمة المعلومات الجنائية، فالكم الهائل من البيانات الضخمة المتوفرة يوضح التدابير المناسبة الواجب على الأجهزة

الشرطية اتباعها لتحقيق أهداف المبادرات ومشاريع الوقاية من الجرائم المقلقة، كما تسهم الأنظمة الجنائية في تحقيق الإجراءات والأنشطة المناسبة لكل الفئات المستهدفة، فعلى سبيل المثال هناك بعض الموضوعات التوعوية تناسب فئة الأطفال ولكن لا تناسب فئة كبار السن أو الشباب، والعكس صحيح كما هو الحال في برنامج الثقافة الأمنية الذي تم تصميمه لطلبة المدارس⁽³²⁴⁾، هذا بالإضافة إلى دور الأنظمة الجنائية في بيان مدى الاحتياجات للموارد البشرية والمالية لضمان تحقيق أهداف المبادرات ومشاريع الوقاية من الجرائم المقلقة من خلال المعطيات الزمنية لإنجاز أعمال البحث

324 تم إطلاق برنامج الثقافة الأمنية في عام 2009 وتطور هذا المشروع الوطني المتميز، والذي هدف إلى إثراء ثقافة ومعارف الطلاب في المرحلة المدرسية بالمعارف الأمنية والمجتمعية التي تسهم في ضبط سلوكيات الأحداث ووقايتهم من الجريمة، كما يهدف البرنامج إلى خلق جيل واع ومتقف ومتسلح بالعلم والمعرفة وملم بالثقافة الأمنية. (سلطان محمد سالم الطنجي، برنامج الثقافة الأمنية بمدينة الشارقة لدى التلاميذ وأثره على الضبط الاجتماعي، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2017، ص 45)، ويتم التحديث المستمر على البرنامج في كل عام، وفي عام 2019 تم تصميم ستين مادة علمية بإشراف لجنة متخصصة، وقسمت هذه المواد العلمية إلى ثلاثة مستويات بحسب التقسيم المعتمد من وزارة التربية والتعليم في الدولة، كما روعي عند تصميم المواد العلمية المراحل العمرية المستهدفة، فقد تم تخصيص مواد للصف الأول تناسب أعمال الطلبة والصف الثاني وهكذا لبقية الصفوف، ومن جملة المواد المعتمدة مادة بعنوان بر الوالدين، وتعلم كيف تقول لا، وطني، سلامتي في حافلة المدرسة، مضار التدخين، السلامة المرورية، خطط لمستقبلك وغيرها من المواد، انظر في ذلك الكشف المعتمد لتوزيع مواد برنامج الثقافة الأمنية حسب الفصول الدراسية، تقرير الربع الرابع لعام 2019 للجنة إعداد المواد العلمية لبرنامج الثقافة الأمنية، أرشيف مكتب القائد العام لشرطة الشارقة، يناير 2020، كذلك انظر: القرار الإداري رقم (103) لسنة 2019 والمؤرخ بتاريخ 2019/7/23 بشأن تشكيل لجنة إعداد المواد العلمية لبرنامج الثقافة الأمنية لعام 2019، كذلك انظر: مقال منشور في جريدة الخليج بعنوان: الثقافة الأمنية يستعرض أثره في الطلبة وأصدقاء الشرطة، الثلاثاء 22 يونيو 2021، العدد رقم 15374، ص 8.

والتحري، فلكل جريمة مقلقة ظروفها وأسبابها ومعطياتها التي تتطلب وقتاً وإجراءات وعناصر بشرية ومالية مختلفة⁽³²⁵⁾، ويمكن التحقق من نتائج مؤشرات الأداء المعتمدة للمبادرة ومشروع الوقاية من الجرائم المقلقة، من خلال ما توفره أنظمة المعلومات من بيانات إحصائية، وبذلك يسهل قياس المؤشرات ومدى تحقيقها للأهداف الاستراتيجية والتشغيلية⁽³²⁶⁾.

325 في هذا الشأن تشير التقارير الصادرة عن الأمم المتحدة إلى تأكيد أن لكل جريمة من الجرائم الخطرة - المقلقة - ظروفها الخاصة، والتي يتعين على جهاز الشرطة البحث في أسبابها ودوافعها، ومن هذه الجرائم المقلقة جريمة قتل النساء والفتيات، حيث تؤكد الأمم المتحدة أن هناك مجموعة من الظروف المحيطة التي تؤدي إلى وقوع النساء والفتيات ضحايا لجريمة القتل، وتشمل هذه الظروف الموضوعية كالعلاقة بين الجاني والضحية، أو حدوث حمل، وهناك ظروف ذاتية أو شخصية كالكرهية لجنس النساء والفتيات، أو التحامل عليهن لانتمائهن لعرقية معينة وغيرها من الظروف. (انظر في ذلك: تقرير فريق الخبراء المعني بجرائم قتل النساء والفتيات بدافع جنساني، نوفمبر 2014، بانكوك، الأمم المتحدة الوثيقة رقم CCPCJ/EG.8/2014/2، الفقرة رقم 16، ص 8).

326 وهذا ما أكدته التقارير الصادرة عن الإدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء في التقرير الختامي، حيث أشار إلى دور أنظمة المعلومات الجنائية في قياس وتحسين الأداء الشرطي وخاصة في مجال مكافحة الجرائم المقلقة. انظر في ذلك: الوثيقة رقم POL005b، والمعونة "تطوير إمكانيات ومهارات مكافحة للجرائم المقلقة، النسخة A2، المؤرخة بتاريخ 2013/12/31)، حيث كان من أهداف هذه المبادرة كيفية تطوير مهارات العاملين في البحث والتحري على مكافحة الجرائم المقلقة وتطوير أدوات ووسائل التدريب، وقد اعتمد المشرع على مجموعة من المدخلات من أبرزها أنظمة المعلومات الجنائية، هذا بالإضافة إلى تأسيس فريق عمل مرتبط بمجموعة من فرق عمل المبادرات الاستراتيجية في وزارة الداخلية منها: مبادرة مكافحة الجرائم الأكثر انتشاراً، ومبادرة خفض مستوى الجريمة من خلال تقليل الجرائم المقلقة، ويعنى هذا الفريق المشترك بتحليل الجريمة بالاعتماد على مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية.

خامساً: دور أنظمة المعلومات الجنائية في إعداد وتنفيذ البرامج والمشاريع للوقاية من الجرائم المقلقة

لأنظمة المعلومات الجنائية دور مهم في إعداد خطة المبادرة ومشاريع الوقاية من الجرائم المقلقة، لأن مخرجات الأنظمة تبين الصلات الاعتبارية بين مختلف الأنشطة والأهداف والشركاء، وتحديد الأدوار لكل فرق العمل وكذلك الشركاء وحجم التعاون، وطرق وأساليب الاتصال المعتمدة مع الشركاء، وكذلك بيان دور المورد سواء في توفير الإمكانيات والوسائل والأساليب المعينة على تنفيذ مشروع الوقاية من الجرائم المقلقة، ناهيك عن بيان المدة الزمنية الواجب مراعاتها لضمان خفض معدلات الجرائم المقلقة، والتركيز على الأوقات الأكثر تكراراً للجرائم المقلقة، فعلى سبل المثال تكثر في الفترة الصيفية جرائم سرقة المساكن نظراً لفراغ المساكن بسبب سفر قاطنيها⁽³²⁷⁾.

ويرى الباحث أن نتائج تنفيذ المبادرات ومشاريع الوقاية من الجريمة يمكن قياسها من خلال نتائج التقرير الإحصائي المستخرج من الأنظمة، مما يسمح للخبراء والمختصين بدراسة النتائج واستخلاص الدروس المستفادة، وبيان إذا ما كانت المبادرة أو المشروع يحتاج إلى توفير موارد بشرية أو مالية إضافية أو تقليل ذلك نظراً لتحقيق أهداف المبادرة، وهل الوقت المعتمد للمشروع مناسب أم يحتاج إلى تمديد، كما أن هذا التقييم يسهم في التحقق من الفوائد المرجوة من مشروع الوقاية من الجريمة وحصر النتائج والآثار ودرجة الاستفادة منها، وأي الإدارات الشرطية أكثر إسهاماً في المشروع،

327 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، مكتب القائد العام لشرطة الشارقة، قسم المعلومات الأمنية، أرفيف 2019. انظر في ذلك التقرير السنوي، الصادر عن مركز بحوث شرطة الشارقة، كذلك انظر الكتاب الصادر عن الإدارة العامة للعمليات الشرطية كتاب رقم: 5359/01/03/04060 والمؤرخ بتاريخ 2015/10/13 بشأن تقرير الربع الثالث لعام 2015.

مما يسمح بإجراء تقييم إضافي لمخرجات العمل الشرطي، ويعزز المسؤولية لدى منتسبي وزارة الداخلية وكذلك الشركاء، وهل الخطة التي تم وضعها مناسبة أم تحتاج إلى تغيير، وهذا يعطينا دلالة على مدى نجاح فريق التخطيط في القيادات الشرطية في قراءة الوضع الراهن وقدرتهم على التخطيط للمستقبل، وهو ما سيعزز مكانة الجهاز الشرطي كجهة رائدة في تطبيق برامج الوقاية من الجريمة، وهو ما يسمح بعرض هذه المبادرة كأفضل ممارسة في هذا المجال، ويدل على أثر الأنظمة في تعزيز التخطيط الاستراتيجي.

سادساً: مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية ودورها في تقييم وتحسين مشاريع الوقاية من الجرائم المقلقة

تقوم أنظمة المعلومات الجنائية بالتحقق من تحقيق أهداف المبادرات ومشاريع الوقاية من الجرائم المقلقة، والربط بين الأهداف والأنشطة التشغيلية ونتائج المشاريع، ويمكن وضع معايير محددة من خلال نتائج الأنظمة الجنائية، منها معايير تتعلق بالإحصاء الجنائي⁽³²⁸⁾، ومعايير تتعلق بإدارة المعرفة الأمنية⁽³²⁹⁾، ومعايير خاصة بالمهارات المكتسبة من تنفيذ المشروع، وكيف تعامل فريق العمل مع التحديات

328 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، سياسة الإحصاء الأمني.

329 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية إدارة المعرفة، 2012، حيث بينت المنهجية خطوات إدارة المعرفة الأمنية التي شملت أربع مراحل وهي: المرحلة الأولى: جمع وحصر المعارف، والمرحلة الثانية: التصنيف، والمرحلة الثالثة: عملية المشاركة، المرحلة الرابعة: عملية الاستخدام والتطبيق. انظر في ذلك منهجية إدارة المعرفة، ص 11-12.

والمشكلات التي واجهتهم، وما السبل التي ساهمت في التغلب على تلك التحديات والمشكلات، ويمكن إضافة معايير خاصة بالكفاءات سواء كانت باتخاذ القرار، وتحمل المسؤولية، والتطوير الذاتي من خلال التعلم المباشر عند تنفيذ المبادرة وغيرها من المعايير التي تكون في غالب الأمر مقيدة بالأنظمة الجنائية، كما أن مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية تبين لنا مدى تحقيق الأهداف والوصول إلى الفئة المستهدفة أم لم يتم تحقيق ذلك، كما تسمح الأنظمة الجنائية بإجراء مقارنات إحصائية قبل وبعد تنفيذ المشروع ما يمكننا من الوصول إلى فرص التحسين للمشروع ليطم تطوير المشاريع في المستقبل، والوقوف على المخاطر وتحديد أثرها ونطاقها والخطط البديلة كالمعمل على تقليل فرص ارتكاب الجرائم المقلقة⁽³³⁰⁾.

ويرى الباحث أنه في نهاية المبادرة أو مشروع الوقاية من الجرائم المقلقة، ضرورة أن يتم كتابة تقرير مفصل عنها⁽³³¹⁾، يتم من خلاله استعراض أهداف المشروع

330 Anthony A. Braga, p 12.

331 التقرير الأمني يعد من أهم مصادر المعلومات للقيادات الشرطية، وهو وسيلة لجمع وتدوين الحقائق والبيانات والمعلومات الخاصة بموضوع ما أو مشكلة معينة أو إجراء تحقيق حول موضوع معين، ونقل تلك المعلومات والمعطيات لمتخذي القرار (عبدالله محمد المليح، التخطيط الأمني للتعامل المروري في دعم مواجهة الأزمات والكوارث بإمارة الشارقة، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2013، ص 152)، ويراعى عند كتابة التقارير الأمنية الخاصة بالمشاريع الآتي: أولاً: الغلاف الخارجي الذي يحتوي التقرير فلا بد من أن يشير إلى هوية الجهة الأمنية المعدة للتقرير، ثانياً: صفحة العنوان فلا بد من أن تشمل عنوان التقرير، واسم معد التقرير، ووظيفة معد التقرير، واسم الإدارة الشرطية التي يعمل بها معد التقرير، وتاريخ إصداره، والرقم التسلسلي للتقرير، ثالثاً: بيان جدول المحتويات وهو جدول يوضح رقم الصفحة التي يبدأ بها كل قسم من أقسام التقرير، وبيان قائمة بالأشكال والجدول التي احتواها التقرير، رابعاً: كتابة ملخص التقرير، خامساً: كتابة المقدمة وهنا نؤكد أن تحتوي على بعض المعطيات منها موضوع التقرير وخلفيته، والهدف من كتابة

والمدخلات الأساسية التي بني عليها المشروع، وجمع كافة الوثائق المستخدمة والتدقيق على النتائج ومخرجات المشروع، والأسباب والوسائل التي أدت إلى نجاح المشروع أو لا قدر الله إعاقة تنفيذ المشروع، وأبرز الصعوبات التي واجهت فريق العمل، وما أبرز الدروس المستفادة من المشاريع، وهل هناك موضوعات تم رصدها يتعين معالجتها، وما أبرز المقترحات التحسينية للمشروع، وبيان دور الشركاء وتقييم أدائهم وتعاونهم وسبل تعزيز الشراكة والتكامل، وكيف يمكن استدامة الأنشطة وتصبح من ضمن إجراءات العمل للإدارات الشرطية والشركاء.

سابعاً: أنظمة المعلومات الجنائية واستشراف مستقبل الجريمة

من الواضح أن الجريمة تتغير وتتطور وتتغير أساليب ووسائل ارتكابها، وهذا يعني أن آثارها وتأثيرها على أمن وسلامة الفرد والمجتمع ستكون بعضها أكثر كارثية

التقرير، وحدود التقرير، سادساً: قلب التقرير وهو أكبر أجزاء التقرير ويشمل شرح المشكلة بالتفصيل، والخطوات التي تم اتباعها لمعالجتها، والنتائج والدروس المستفادة ومدلولاتها على العمل الشرطي، سابعاً: الاستنتاجات وهي الأمور التي تم الوصول إليها، ثامناً: التوصيات وهي الأمور التي يوصي بها التقرير كمقترحات بناءً على الاستنتاجات والرصد للمشكلات والإجراءات التي تمت، تاسعاً: المرفقات التي لها صلة مباشرة بالتقرير. (للزيادة في الإيضاح حول كتابة التقارير الأمنية انظر: أ.د. مجدي عبدالوهاب قاسم، فنيات كتابة تقارير المراجعة الخارجية لمؤسسات التعليم قبل الجامعي، ط1، الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد بجمهورية مصر العربية، 2010. كذلك انظر: د. ممدوح عبدالحميد عبدالمطلب، الأسس العامة لكتابة التقارير الشرطية، مركز بحوث شرطة الشارقة، 1999. كذلك انظر: د. نواف وبدان الجشعي، الطريقة الاحترافية في كتابة المحاضر الشرطية، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2011. كذلك انظر: د. نادر أحمد شيخة، كتابة التقارير، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2009. كذلك انظر: سراج الدين الروبي، الاتصالات والتقارير الأمنية، ط1، الدار المصرية اللبنانية للطباعة والنشر، (2000).

في المستقبل، رافق ذلك سوء في إدارة التوقعات المستقبلية، فاستشراف الابتكار والتغيير وتطوير الخدمات وإدخال التقنيات والأنظمة الإلكترونية في المهام والأعمال، يتم التركيز دائماً على الفوائد التي سيجنيها المجتمع من تلك التغييرات، وعلى الرغم من أهمية ذلك إلا أن مكافحة الجريمة يتم تجاهلها عند استشراف المستقبل، أو عدم إيلاء الموضوع الاهتمام الكافي، رغم استغلال المجرمين للابتكارات في تطوير أساليب ووسائل ارتكاب الجريمة، مثل التطور الخطير في أساليب سرقة المركبات عبر استغلال الموجات الكهرومغناطيسية لمفتاح المركبة، أو الاحتيال عبر شبكات التواصل الاجتماعي وكذلك الابتزاز، وسرقة أجهزة الصراف الآلي بصورة احترافية عبر زرع شريحة في جهاز الصراف تقوم بتخزين كافة البيانات والمعلومات للأشخاص ومن ثم سرقة حساباتهم المصرفية⁽³³²⁾، وعلى هذا فإن المحركات السلبية المستقبلية للجريمة والتي نعني بها: الأحداث التي تؤثر على المؤسسة من الخارج سواء كانت محركات إيجابية أو محركات سلبية⁽³³³⁾، ستؤثر بصورة كبيرة على الإطار التشريعي من خلال السباق القائم بين المشرع في الدولة وبين عالم الإجرام والجريمة، وذلك بهدف سدّ الفجوة بين الجريمة والعقاب، ناهيك عن التغييرات التي ستطرأ على وظائف الشرطة في المستقبل⁽³³⁴⁾، وتشير بعض التقارير إلى أن هناك 21 وظيفة مستقبلية ستغير في

332 Shane D Johnson, Paul Ekblom, Gloria Laycock, Michael Frith, Nissy Sombatruang, Erwin Rosas Valdez. 'Future crime' in R. Wortley, A. Sidebottom, N. Tilley and G. Laycock (eds), Routledge Handbook of Crime Science . Milton Park: Routledge, (2019), p 428 – 429.

333 د. نواف وبدان الجشعمي، مشروع استشراف الحالة الأمنية لإمارة الشارقة 2030، مركز بحوث شرطة الشارقة، دراسة تشغيلية رقم (23) لسنة 2018. دراسة غير منشورة.

334 يشير التقرير الصادر عن مركز الإنترنت للابتكار إلى تطوير وتغيير سريع وكبير في وظائف الشرطة، وما مدى تأثير الاتجاهات المستقبلية العالمية على العمليات التشغيلية لأجهزة الشرطة،

العمل الشرطي منها على سبيل المثال محقق بيانات ضخمة، مسوق خدمات الشرطة، رئيس قسم الحوسبة الحافة، مصمم هندسة الواقع الشرطي المعزز وغيرها من المهن المستقبلية⁽³³⁵⁾.

ولضمان استشراف مستقبل الجريمة يتعين علينا الاستعانة بالأدوات والمنهجيات التي تسهم في فهم المستقبل ورسم السيناريوهات المستقبلية للجريمة وخاصة الجرائم المقلقة، ولعل من أهم المدخلات الأساسية التي يبنى عليها استشراف المستقبل، تلك البيانات والمعلومات الموثقة في الأنظمة الجنائية لما تحتويه من كم هائل للمعلومات عن الجرائم المقلقة واتجاهاتها السابقة، فيسهل علينا حينها التنبؤ بمستقبلها، ويمكننا من خلال ما توفره أنظمة المعلومات الجنائية من تحديد الاتجاهات المؤثرة في مستقبل الجرائم المقلقة، وتحديد البدائل المستقبلية، واختيار البديل المناسب، والتي نضمن من خلالها بناء خطط أمنية استباقية تسهم في الحد من الجرائم المقلقة⁽³³⁶⁾.

ودورها ومهامها وواجباتها في المستقبل، لذا يؤكد الخبراء في المركز أهمية إعادة التفكير في السياسات الأمنية وفق الاتجاهات والمحركات المستقبلية، ويرون أن من المرجح أن يستمر عمل الشرطة في مكافحة الجريمة والحد من آثارها لعقود قادمة، لذا يؤكدون أن تتكيف وظائف الشرطة في المستقبل مع التطورات الاجتماعية والتكنولوجية والاقتصادية والثقافية.

<file:///C:/Users/Abdullah/Downloads/INTERPOL%20Working%20Paper%20on%20the%20Future%20of%20Policing-EN-22062022.pdf>.

335 د. سعيد حارب المنصوري، الوظائف الشرطية المستقبلية، دراسات شرطية، دراسة رقم 47 يناير 2023، مركز بحوث شرطة الشارقة، ص 1-2. كذلك انظر:

Future of Jobs Report 2023 INSIGHT, World Economic Forum, Geneva, Switzerland, MAY 2023, p 29- 30.

336 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية استشراف المستقبل، الإصدار الأول، وثيقة رقم: MOI-N05-01، والمؤرخة بتاريخ 2016/5/6.

ويرى الباحث أن دولة الإمارات العربية المتحدة قد قطعت شوطاً كبيراً في تأسيس قواعد وطرق لاستشراف المستقبل، وهو ما انعكس على توجهات القمم الحكومية المنعقدة منذ عام 2016، كما أن القيادات الشرطية أخذت على عاتقها تنفيذ توجهات الحكومة باستشراف مستقبل الجريمة، فكانت رائدة على المستوى الإقليمي في إطلاق مشاريع لاستشراف مستقبل الجريمة، ومن هذه المشاريع التي شارك بها الباحث استشراف الحالة الأمنية لإمارة الشارقة 2030، وكذلك تصميم مجال للمنافسة في جائزة سمو وزير الداخلية للبحث العلمي، وجائزة الجاهزية للمستقبل التي أطلقتها أكاديمية العلوم الشرطية بالشارقة، وكذلك إطلاق استراتيجية وزارة الداخلية لاستشراف المستقبل وغيرها من المشاريع الرائدة لاستشراف مستقبل الجريمة.

ثامناً: أنظمة المعلومات الجنائية ووصف المخاطر الجنائية

يعد تحديد المخاطر وتقييمها من قواعد نجاح العمل الشرطي بوجه عام والعمل الجنائي المعني بمكافحة الجرائم المقلقة بوجه خاص، نظراً لارتفاع مخاطرها وآثارها، ومخاطر العمل الجنائي مرتبطة بالعمليات التشغيلية في البحث والتحري عن الجرائم المقلقة، مثل القبض والتفتيش والتعامل المباشر مع الحالات المرضية المعقدة، سواء للمتهم أو المجني عليه وكذلك المخاطر الناتجة عن عدم صحة الإجراءات الجزائية، أو تلك المخاطر المرتبطة بالمبادرات والمشاريع الاستراتيجية المعنية بمكافحة الجرائم

كذلك انظر: د. خالد حمد الحمادي وآخرون، دراسات استشراف المستقبل ودورها في دعم اتخاذ القرار بوزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة - دراسة تطبيقية حول مدى أهمية استحداث مجلس لاستشراف المستقبل بالوزارة، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2019، ص 57. كذلك انظر: عبدالله محمد المليح، مبادرة تطوير أساليب التحقيق والتعامل مع الظواهر الإجرامية لرفع كفاءة المحققين 2014-2016، مرجع سابق، ص 148-159.

المقلقة، ولا شك في أن المنهجيات العلمية المتعلقة بإدارة المخاطر تشير إلى مجموعة من الخطوات المهمة منها تحديد المخاطر، وتحليل وتقييم المخاطر، ومعالجة المخاطر، ومراقبة المخاطر⁽³³⁷⁾، ويأتي دور أنظمة المعلومات الجنائية في تحديد نوع المخاطر في العمل الجنائي، وذلك من خلال ما توفره من معلومات ومعارف مخزنة فيها تبين بداية الخطر ومصادره وحجمه وتأثيره، والخطر الذي نريد الإشارة إليه هو

337 انظر في ذلك: دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية إدارة المخاطر، أرفيف 2013. كذلك انظر: المملكة الأردنية الهاشمية، وزارة تطوير القطاع العام، الدليل الإرشادي لإدارة المخاطر في القطاع العام، 2015، كذلك انظر: لمحة عامة عن مفهوم إدارة المخاطر المؤسسية وأهميته من منظور منظمات الأمم المتحدة، استعراض إدارة المخاطر المؤسسية في منظومة الأمم المتحدة، الوثيقة رقم A/65/788/Add.1، وحدة التفتيش المشترك، الدورة الخامسة والستون، 2012. كذلك انظر: فوزي حسن الزبيدي، منهجية تقييم مخاطر الأمن القومي دراسة تحليلية لمنهجية تقييم مخاطر الأمن القومي NSRA ، مجلة رؤى استراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، يوليو 2015. كذلك انظر:

Author: Risk Assessment Special Interest Group (SIG), PCI Security Standards Council, Version: 1.0, 2012. Ahd SECURING THE REGION, CARICOM CRIME AND SECURITY STRATEGY 2013, ADOPTED AT THE TWENTY-FOURTH INTER-SESSIONAL MEETING OF THE CONFERENCE OF HEADS OF GOVERNMENT OF CARICOM, 18-19 FEBRUARY 2013, PORT-AU-PRINCE, REPUBLIC OF HAITI. Ahd Dr Nicole van der Meulen And others, Cybersecurity in the European Union and Beyond: Exploring the Threats and Policy Responses, DIRECTORATE GENERAL FOR INTERNAL POLICIES POLICY DEPARTMENT C: CITIZENS' RIGHTS AND CONSTITUTIONAL AFFAIRS, 2015.

التهديد المتحصل من ظروف الجريمة المقلقة، فيحتمل أن تؤثر سلبيًا على عمليات مكافحة الجرائم المقلقة، أو الأصول التنظيمية أو القائمين على البحث والتحري، أو وصول غير المصرح لهم بالدخول على أنظمة المعلومات الجنائية أو تدمير تلك الأنظمة التي تشكل عصب الحياة للجهاز الشرطي، أو حرمان الجهاز الشرطي من المعلومات التي تسهم في إلقاء القبض على المجرمين والكشف عن غموضها، كما تعزز أنظمة المعلومات الجنائية تحديد التعامل مع المخاطر الجنائية الأكثر خطورة، وهو ما يمكن ترجمته واستثماره في استغلال الفرص والإمكانيات المتاحة، كما أن الإحصاء الجنائي سواء كان التقييم كميًا أو نوعيًا يسهم في دمج البيانات والمعلومات التاريخية المستخرجة من أنظمة المعلومات الجنائية، مما يسهم في فهم الوضع الراهن للجريمة المقلقة ومعرفة أساليب ارتكابها، فيسهل قياس مخاطر العمل الجنائي وقياس تأثيرها واحتمالية وقوعها وإدارتها لضمان تحقيق الأهداف الاستراتيجية لمكافحة الجرائم المقلقة⁽³³⁸⁾. (انظر الملحق رقم (1) دليل تقييم مخاطر الجرائم المقلقة).

المطلب الثاني: النتائج العملية لتطبيقات أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة

تهتم وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة بتطوير أساليب مكافحة الجريمة باتباع أساليب حديثة قائمة على العلم والمعرفة والتقنية الحديثة، لما لها من أثر مهم في عمليات مكافحة الجرائم المقلقة، ورافق ذلك الاهتمام التطور غير المسبوق في مجال تكنولوجيا المعلومات، مما كان له الأثر البارز في ظهور برامج وبرمجيات

338 عبدالله محمد المليح، مبادرة تطوير أساليب التحقيق والتعامل مع الظواهر الإجرامية لرفع كفاءة المحققين 2014-2016، مرجع سابق، ص 329-333.

تتسم بالذكاء الاصطناعي، وتهدف من ذلك إلى الارتقاء بمستوى القائمين على البحث والتحري ومكافحة الجرائم المقلقة، فهيأت المناخ الوظيفي والإداري والتقني المناسب لإنجاز الخطط والبرامج الوقائية للحد من الجرائم المقلقة بكفاءة وفاعلية. وفي هذا الإطار نسعى في هذا المطلب لبيان مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية ودور التحليل للبيانات والمعلومات في كشف غموض الجرائم المقلقة، وذلك من خلال الواقع الميداني الممارس من قبل القائمين على البحث والتحري لتنفيذ مهامهم واختصاصاتهم، حيث تم مقابلة مجموعة من الضباط وصف الضباط من أصحاب الكفاءة والخبرة في العمل الجنائي، للتعرف على التطبيقات الشرطية لتحليل أنظمة المعلومات الجنائية لمكافحة الجرائم المقلقة.

أولاً: النتائج العملية على مستوى الموارد البشرية العاملين في البحث والتحري

تمثل أعمال البحث والتحري عن الجرائم عصب العمل الشرطي لما تحتويه هذه الأعمال من بيانات ومعلومات ومعارف ضخمة، علاوة على أن من أهم عناصر العمل الشرطي الوقت، سواء في سرعة الاستجابة للحدث الجنائي أو سرعة كشف غموض الجريمة وضبط فاعلها، فالعمل الأساسي لأي جهاز شرطي هو حماية الأرواح والأعراض والأموال، والحفاظ على أمن وسلامة المجتمع وحفظ النظام العام ومنع الجريمة والحد من مخاطرها، ولا شك في أن أنظمة المعلومات الجنائية تلعب دوراً مهماً في تحقيق تلك الأهداف، فتوافر الكم الهائل من المعلومات عن الجريمة في الأنظمة الجنائية لا شك في أن نتائجه مباشرة على الجريمة، حيث يسهم في تحسين وتسريع عمليات اتخاذ القرار بدءاً من استلام البلاغ إلى الانتقال وتحديد نوع الجريمة وتحديد نطاق مسرح الجريمة وتحديد الخبراء المعنيين بمعاينة مسرح الجريمة، ولتوضيح نتائج الجرائم المرتكبة؛ فتلك النتائج منها على سبيل المثال:

رصد الاحتياجات التدريبية لأعمال البحث والتحري: ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية برصد احتياجات التدريب للعاملين في البحث والتحري، وذلك من خلال الاستفادة من مخرجات الأنظمة الجنائية فعلى سبيل المثال برزت بعض التحديات أمام مأموري الضبط القضائي في التعامل مع الشاشات وقوائم الصلاحيات، وتم على الفور إضافة مجموعة من ورش العمل لتطوير مهارات المعنيين بمكافحة الجريمة، ويستفاد كذلك من الكم الهائل من المعلومات في دراستها وتحليلها لمعالجة الخلل في التدريب وسد الاحتياجات للعمل الميداني؛ فعلى سبيل المثال عند عقد دورات خاصة بكيفية تأمين مسرح الجريمة يتم بعد فترة ملاحظة أن بعض منتسبي الدورات التدريبية ما زال يرتكب أخطاء عند التعامل مع مسرح الجريمة، هنا يتم مراجعة المادة التعليمية والتدريبية للوصول إلى المستوى المطلوب من الأداء الشرطي، وكذلك ساهمت المخرجات في معرفة نقاط الضعف في محاضر الاستدلال، وذلك بناءً على صدور أوامر الحفظ من النيابة العامة وأحكام القضاء، وإثر ذلك يتم تطوير مناهج الدورات التدريبية التخصصية، كما يتم من خلال أنظمة المعلومات الجنائية رصد أفضل الممارسات الجنائية في محاضر جمع الاستدلالات ومن ثم يتم تصميم مسار تدريبي من خلال إدارات الكفاءات، ومعهد العلوم الشرطية، لضمان مشاركة المعرفة الشرطية ونقلها وتخزينها لأكبر عدد ممكن من العاملين في البحث والتحري وخاصة في مجال مكافحة الجرائم المقلقة، كل تلك الإجراءات تسهم في تنمية وتطوير قدرات وكفاءة العاملين في البحث والتحري في التعامل مع الجرائم المقلقة على وجه الخصوص والجرائم بصورة عامة⁽³³⁹⁾.

339 مقابلة مع العقيد/ عبدالله خليفة الكابوري، القيادة العامة لشرطة الشارقة، مدرب معتمد لأنظمة المعلومات الجنائية في وزارة الداخلية، تمت المقابلة بتاريخ: 2023/10/24.

تطوير منظومة التدريب الميداني: ساهمت مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية في تطوير مهارات العاملين في البحث والتحري، كما فرضت واقعاً جديداً في استقطاب الكفاءات الوطنية للتعامل مع أنظمة المعلومات وتطويرها وأعمال البرمجة والربط الشبكي بين مختلف قواعد البيانات، لذا قامت القيادات الشرطية برصد الاحتياجات التدريبية لأعمال البحث والتحري والتعامل مع أنظمة المعلومات الجنائية، من خلال مجموعة من المدخلات، منها إجراء مقابلات مع صناع القرار، وتوزيع استطلاعات الرأي، وتحليل مخرجات التدريب في السنوات الماضية، هذا الأمر يسهم في تطوير منظومة التدريب وتصميم برامج من خلال وضع محاور تلبي الاحتياجات الميدانية لمكافحة الجرائم المقلقة، كما يتم الاستفادة من قواعد البيانات في التدريب من خلال تسخير التكنولوجيا لتطوير أساليب التدريب كالتدريب عن بعد، والتدريب الافتراضي، والواقع المعزز، وتطوير سيناريوهات واقعية في كيفية مكافحة الجرائم المقلقة، وفي نهاية المطاف تخضع عملية التدريب للتقييم للتأكد من تحقيق الأهداف وعدم وجود انحراف عن الخطة السنوية للتدريب، فكانت هناك دورات خاصة بكيفية التعامل مع أنظمة المعلومات الجنائية، ودورات في طرق البحث في قواعد البيانات، ودورات في تحليل البيانات والمعلومات، ودورات مع جهات عالمية وغيرها من الدورات الأمنية، والتي تعنى بتطوير منظومة التدريب الميداني⁽³⁴⁰⁾.

340 مقابلة مع العقيد د. سيفان علي خليفة، نائب مدير إدارة الكفاءات، أكاديمية العلوم الشرطية في الشارقة، تمت المقابلة بتاريخ: 2023/10/25. كذلك انظر الموقع الإلكتروني للقيادة العامة لشرطة أبوظبي: تم زيارة الموقع بتاريخ: 2023/10/14، والمنشور على الرابط:

<https://www.adpolice.gov.ae/ar-AE/Media-Center/News/2021/06/20/Center-to-help-solve-disputes>

ثانياً: النتائج العملية على مستوى عمليات مكافحة الجرائم المقلقة

إن لتطبيق أنظمة المعلومات الجنائية نتائج كثيرة وفوائد جمة في الحد من الجرائم المقلقة، وتتوافق نتائجها مع التوجه الاستراتيجي لوزارة الداخلية وكذلك رؤية الإمارات 2031 وكذلك استراتيجية الدولة، كما تسهم في تحقيق أهداف استراتيجية وزارة الداخلية، ونظراً لكثرة هذه النتائج العملية سنذكر بعض الفوائد على سبيل المثال لا الحصر ومنها:

قضية سرقة الكابلات الكهربائية: هذه القضية من القضايا التي كان لأنظمة المعلومات الجنائية الدور البارز في كشفها كونها من الجرائم المقلقة، وتم استخدام نظام الخارطة الأمنية، حيث تلخص الواقعة في ورود بلاغ عن قيام مجموعة من الأشخاص بسرقة مستودع يحتوي على كابلات كهربائية، وذلك عبر قطع القفل الحديدي أو السلسلة الحديدية الموضوعة على الباب الخارجي للمستودع، ولوحظ أن وقت ارتكاب الجريمة يكون في صباح يوم الجمعة في الساعة الأولى من بزوغ الشمس، وعليه تم إجراء اللازم ومعاينة مسرح الجريمة ورفع الآثار وفحص مسرح الجريمة، ثم تكررت ذات الجريمة المقلقة وبنفس أسلوب الجريمة ونفس التوقيت، ومن خلال قيام فريق العمل باستخراج البيانات المتعلقة بنفس الأسلوب الجرمي، تبين أنه قد تم تقييد ذات الأسلوب الجرمي في إمارة عجمان، وعليه تم وضع كافة البيانات والمعلومات بنظام الخارطة الأمنية، وتم الحصول على البيانات الخاصة بمستودعات الكابلات الكهربائية، وأثر ذلك تم رسم مسار للجرائم، وتحليل المعطيات تم التوصل إلى مجموعة من النتائج أبرزها تحديد بعض الأماكن التي يحتمل أن يقوم الجاني

كذلك انظر الموقع الإلكتروني لوكالة أنباء الإمارات " وام "، تم زيارة الموقع بتاريخ: 2023/10/14، والمنشور على الرابط: <https://wam.ae/ar/details/1395275152633>.

بارتكاب الفعل المجرم، وعليه تم وضع خطة عمل، وبالفعل تم رصد ثلاث مركبات من نوع نيسان بيك آب وبتتبع المركبات، توجه المجرمون إلى أحد المستودعات التي توقع أن يقوم المجرمون بسرقتها، وعليه تم ضبط المتهمين وإحالتهم للنيابة العامة⁽³⁴¹⁾.

قضية سرقة شقق: تتلخص الواقعة بورود بلاغ إلى غرفة العمليات مفاده قيام شخص مجهول الهوية بالدخول إلى الشقة وسرقة الخزنة عبر قطع الأقفال بواسطة مقص كهربائي، وبالاتقال إلى مسرح الجريمة، تبين أن الشقة المسروقة قد تم استئجارها من قبل شركة تعمل في مجال التجارة العامة، وبمعاناة مسرح الجريمة وجدنا أن المتهم قد قام بالدخول للشقة عبر النزول من سقف البناية عبر منورها بواسطة حبل، وقد قام بخلع النافذة من الخارج، وعليه تمكن من السرقة ولاذ بالفرار، وعليه تم تدوين أقوال الشاكي واستدعاء فريق مسرح الجريمة وتم رفع كافة الآثار المتخلفة في مسرح الجريمة، وتم إدراج الأسلوب الإجرامي، والجدير بالذكر أن إدراج الأسلوب الجرمي سهل كثيرًا في الكشف عن الجرائم ومنها هذه الجريمة، حيث قام الشخص بارتكاب جريمته في إمارة دبي، وتم إدراج الأسلوب الإجرامي، وبعد فترة تم ضبط الجاني متلبسًا بالجريمة في إمارة دبي، وبالتواصل مع تحريات القيادة العامة لشرطة دبي تم استلام المتهم وتدوين أقواله، حيث اعترف بارتكابه لجريمته، وبالتدقيق على البصمات أفاد تقرير الأدلة الجنائية بتطابق البصمات مع المتهم، وعليه تم إجراء اللازم وإحالته إلى النيابة العامة⁽³⁴²⁾.

341 مقابلة مع العقيد/ عبدالله راشد علوي، رئيس مركز شرطة واسط في القيادة العامة لشرطة الشارقة، تمت المقابلة في تاريخ: 2023/7/9.

342 مقابلة مع العقيد/ عبدالله راشد علوي، رئيس مركز شرطة واسط، في القيادة العامة لشرطة الشارقة، تمت المقابلة في تاريخ: 2023/7/9.

قوائم المعثورات ودورها في كشف غموض جريمة سرقة: لقد ساهم تطوير أنظمة المعلومات الجنائية وإضافة قوائم جديدة في إمطة اللثام عن غموض كثير من الجرائم، ومنها عندما أبلغ شخص عن سرقة ماكينة طراد لصيد الأسماك، حيث تم تقييد البلاغ وإدراج مواصفات الماكينة، وبعد حوالي أسبوع من تاريخ البلاغ تم البحث في نظام المعثورات، حيث تم تقييد بلاغ معثورات لذات الماكينة في إمارة دبي، وبعد التدقيق على المواصفات وإبلاغ الشاكي بمراجعة القسم المختص في إمارة دبي تعرف الشاكي على الماكينة، وأفاد بأنها الماكينة المسروقة، وبالتدقيق على مواصفات الماكينة تم التطابق وتسليم الماكينة للشاكي، وبالبحت والتحري تمكنت فرق التحريات من إلقاء القبض على المتهم، حيث أفاد بأنه قد قام بسرقة الماكينة ليقوم ببيعها إلا أنه لقي صعوبة في ذلك لعدم توافر فاتورة الشراء لديه فيئس من بيعها فتركها في أحد الطرقات، بعد أن قام بمسح كافة الآثار الدالة عليه، وبعدها وأثناء مرور دورية الشرطة شاهدت الماكينة ولم يعرف صاحبها، فقيدت في قوائم المعثورات التي كان لها الأثر في كشف غموض الجريمة⁽³⁴³⁾.

قضية السطو المسلح: تتلخص الواقعة في ورود بلاغ من العمليات عن قيام شخصين بالسطو المسلح بواسطة سلاح أبيض وقاما بسرقة محل الصرافة ولاذا بالفرار، وعليه تم الانتقال وتم استدعاء الخبراء المعنيين، وبتفقد كاميرات المراقبة تم الاشتباه بأحد الأشخاص، وإثر ذلك تم إدراج صورة الشخص في أنظمة المعلومات الجنائية، وفعلاً تم التعرف على بيانات الشخص، وبالبحت عبر سجل حركة الدخول والخروج

343 مقابلة مع العقيد/ عبدالله راشد علاي، رئيس مركز شرطة واسط، في القيادة العامة لشرطة الشارقة، تمت المقابلة في تاريخ: 2023/7/9.

من الدولة، تبين أنه قد غادر الدولة منذ ست ساعات، وبالتواصل مع المطار تبين أن الشخص ما زال في مبنى المطار وينتظر مغادرته للدولة، وعليه تم إبلاغ شرطة المطار بالقبض على المتهم لحين استلامه والقيام بتدوين أقواله، حيث أفاد بأنه فعلاً قام بالجريمة، وقد أبلغ عن مكان تواجد شريكه في الجريمة، ويعود الفضل في ضبط هذه الجريمة إلى أنظمة المعلومات الجنائية ألا وهي نظام تطابق الصور، وسجل حركة الدخول والخروج⁽³⁴⁴⁾.

قضية قتل: يؤكد العقيد/ محمد حسن الشامسي دور أنظمة المعلومات في الكشف
عن الكثير من الجرائم المقلقة، منها جريمة قتل، حيث ورد بلاغ إلى غرفة العمليات عن العثور على كيس بلاستيكي أسود اللون تم وضعه في عربة تسوق، ويخرج من هذا الكيس رائحة نتنة وتسيل منه الدماء، وعليه تم الانتقال إلى مسرح الجريمة، حيث كانت الساعة تشير إلى الثالثة بعد الظهر، وعند الوصول تبين أن الكيس يحتوي على جثة لشخص، وقد تم وضعه داخل ستة أكياس من البلاستيك وهو مربوط بشريط بلاستيك، وبالتدقيق على عربة التسوق تبين أنها تعود إلى أحد المتاجر المعروفة، ويقع هذا المتجر في نفس الشارع، وعليه تم البحث في أنظمة المعلومات عن بلاغ تغيب إلا أنه لم يتم العثور على ما يفيد، وبعدها تم تشكيل فرق عمل، حيث قام الفريق الأول بالبحث عن المركبات التي مرت بالشارع خلال الأربعة أيام قبل البلاغ، إلا أنه لم يتم الاشتباه بأحد، أما الفريق الثاني فتوجه إلى محل التسوق لمراجعة كاميرات التصوير وسؤال العاملين إذا ما شاهدوا موقفاً يثير الشك والريبة، وبالفعل تم الاشتباه بأحد الأشخاص، حيث قام بشراء غرض بسيط يستطيع حمله بيده، إلا أنه أخذ عربة التسوق

344 مقابلة مع العقيد/ محمد حسن الشامسي، رئيس قسم التحريات، في القيادة العامة لشرطة الشارقة، تمت المقابلة في تاريخ: 2023/10/1.

معه خارج المحل، وعليه تم تتبع خط سير المشتبه به عبر كاميرات المراقبة، كما تم طباعة صورة المشتبه به والبحث عن أي شخص يتعرف عليه، حيث أفاد حارس البناية التي تبعد حوالي خمسمائة متر عن مسرح الجريمة بأن هذا الشخص يقيم في البناية، وعليه تم التوجه إلى الشقة التي يقطنها وبالطرق على الباب لم يجب أحد على الباب، وجمع المعلومات عن المتهم من خلال البحث عبر عقد الإيجار تم استخراج بياناته الشخصية، وعليه تم التعرف على الشخص وتم التعميم عليه، وفعلًا بعد فترة تم تسجيل حركة خروج له من أحد مطارات الدولة، وعليه تم إخطار المطار وتم إلقاء القبض على المتهم، وهنا يتأكد أهمية الربط بين قواعد أنظمة المعلومات الجنائية، حيث كان لها الأثر البارز في سرعة ضبط المتهم عندما تم تقييد حركة سجل خروج عبر منفذ المطار⁽³⁴⁵⁾.

مسروقات بقيمة نصف مليون درهم: يتلخص البلاغ عندما اشتبه أفراد قسم شرطة مطار الشارقة في مسافر عند نقطة التفتيش، حيث تم العثور على مشغولات ذهبية مخبأة بين أمتعته، وعند سؤاله عن هذه المشغولات الذهبية لمن تعود ارتبك، واتضح أنه لا يحمل فواتير تدل على ملكيته للمشغولات الذهبية، وعليه تم التواصل مع التحريات للتحقق من أمره، وعليه تم التحقق من هويته عبر أنظمة المعلومات الجنائية، حيث تبين أنه يعمل في المنطقة الغربية بمهنة مزارع وبراتب محدود، عندها تم التأكيد أن هذا الشخص فعلًا قد قام بسرقتها، والبحث عبر أنظمة المعلومات تم مشاهدة بلاغ يفيد صاحبه بأنه قد تعرض للسرقة، وعند الدخول إلى البلاغ للتأكد من صور المشغولات الذهبية، تبين أنها مطابقة تمامًا لما بحوزة المتهم، وعليه تم التواصل مع

345 مقابلة مع العقيد/ محمد حسن الشامي، رئيس قسم التحريات، في القيادة العامة لشرطة الشارقة، تمت المقابلة في تاريخ: 2023/10/1.

شرطة أبوظبي لإبلاغ المبلغ بمراجعة قسم التحريات لاستلام المسروقات، وعليه تم إغلاق ملف القضية، ومن هنا يتأكد أهمية دور أنظمة المعلومات في التعرف على الضحية وإرجاع الحقوق لأهلها⁽³⁴⁶⁾.

ثالثاً: النتائج العملية لتحليل الأساليب الإجرامية

عززت أنظمة المعلومات الجنائية تحليل البيانات والمعلومات المتوافرة في أنظمة المعلومات الجنائية، ومن ذلك الاستفادة من كافة أنظمة المعلومات لدعم عمليات مكافحة الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة، وتم تطوير أنظمة لقراءة البيانات المنظمة وغير المنظمة في قواعد البيانات، وذلك لتعزيز الاتصال والتواصل بين مختلف الأنظمة والملفات الإلكترونية للمؤسسة الشرطية، ونهدف من خلال هذه الأنظمة إلى مجموعة من الأهداف منها:

1. تعزيز القدرة على جمع البيانات والمعلومات وإعادة هيكلتها بهدف تحسينها وتخزينها في قاعدة واحدة للبيانات والمعلومات.
2. تعزيز قدرة أنظمة المعلومات الجنائية على الربط ما بين المتغيرات في الجرائم وتفسيرها باستخدام أدوات التحليل العلمية.
3. استثمار البيانات والمعلومات المتوافرة والمخزنة في قواعد البيانات في بناء الخطط الأمنية لضمان المكافحة الفاعلة للجرائم المقلقة⁽³⁴⁷⁾.

346 مقابلة مع العقيد/ محمد حسن الشامي، رئيس قسم التحريات، في القيادة العامة لشرطة الشارقة، تمت المقابلة في تاريخ: 2023/10/1. كذلك تمت المقابلة مع العقيد/ مطر مبارك بن ضيخان، رئيس قسم شرطة مطار الشارقة، تمت المقابلة في تاريخ: 2023/9/26.

4. تعزيز قدرات الجهاز الشرطي على دراسة الاحتياجات الراهنة والمستقبلية للمنظمة الشرطية، وكذلك احتياجات المجتمع وفق المتغيرات الراهنة والمحركات المستقبلية للاستعداد للمستقبل ووضع المبادرات والخطط الاستباقية⁽³⁴⁸⁾.

ومن الأمثلة التطبيقية على مساهمة تحليل البيانات والمعلومات المتوافرة في قواعد البيانات، حيث تعمل على ربط مجموعة الأنظمة بأسلوب بحث واحد، عند ربط قواعد أنظمة المعلومات الجنائية، وقواعد أنظمة الهيئة الوطنية للهوية والجنسية، والنظام المرورى الموحد، ونظام إدارة الفنادق في الدولة، يسهل عملية البحث عن الجريمة وفاعلها، ويمكن الاهتداء إلى المجني عبر الرقم الموحد، أو رقم الهوية، أو رقم لوحة المركبة، أو من خلال ملامح الوجه، وغيرها من البيانات، مما يسهل علينا البحث عن مرتكب الجريمة، ومن الأمثلة على ذلك ما ورد في عام 2019 من بلاغ من مديرية العين بوقوع جريمة سرقة بالإكراه، حيث قام فريق البحث والتحري بالانتقال إلى مسرح الجريمة وتم رفع الآثار المتخلفة وتدوين أقوال الشاكي، ولكن لم يتم القبض على الجاني، عندها طلب من إدارة المعلومات الأمنية القيام بإجراء تحليل وربط ما بين البيانات والمعلومات، وبالفعل بعد استلام كافة البيانات والمعلومات تم البحث في القوائم الأربع المذكورة، وتم الاشتباه بمجموعة من الأشخاص إلى أن تم تضيق نطاق البحث والتحري بشخص بعينه، وعليه تم رسم مخطط ليوميات هذا المشتبه به بدءًا من محل إقامته، والمركبة التي يستقلها، والمخالفات المرتكبة لدراسة سلوكه أثناء القيادة،

347 مقابلة مع المقدم/ علي بن ديماس، رئيس قسم المعلومات الأمنية بالقيادة العامة لشرطة الشارقة، تمت المقابلة بتاريخ: 2023/9/28.

348 مقابلة مع العميد د. خالد حمد الحمادي، مدير مركز بحوث شرطة الشارقة، تمت المقابلة بتاريخ: 2023/4/12.

واستخراج كافة المخالفات المدرجة على المركبة، حيث تبين أنه قد ارتكب مخالفة مرورية بالقرب من مكان الجريمة، وتزامن مع وقوع البلاغ بقليل، وعليه تم إخطار فريق التحري، وبالفعل تم وضع المشتبه به تحت المراقبة، وبالفعل تم التأكد من صحة البيانات والمعلومات التي إثرها تم إلقاء القبض على الشخص، وفي معرض حديثنا عن تحليل البيانات وقراءتها عبر برامج ذكية، تقوم القيادة العامة لشرطة دبي بوضع خطط علاجية متميزة لمناطق الاختصاص لمكافحة الجرائم المقلقة، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، أنه يتم قراءة البيانات والمعلومات المتعلقة بالجرائم المقلقة في تمام الساعة الثانية عشرة بعد منتصف الليل، وإثر ذلك في الصباح العاجل يتم عقد اجتماع من قبل فريق عمل مختص لعرض البيانات والمعلومات، وبعدها يتم الانتقال إلى مسرح الجرائم إذا أراد فريق العمل النزول للميدان، وفي حال إذا ما كان المؤشر في الارتفاع، يتم اتخاذ إجراء فوري للحد من الجرائم المقلقة في منطقة الاختصاص، ويتم مراجعة الإنجازات وتعميم التجربة في حال تحقيق المستهدفات⁽³⁴⁹⁾.

349 مقابلة مع الرائد د. عمر اليحيائي، إدارة المعلومات الأمنية في القيادة العامة لشرطة أبوظبي، تمت المقابلة بتاريخ: 2023/10/13.

الفصل الرابع

أساليب مكافحة الجرائم المقلقة وسبل الارتقاء بها

فرضت الجريمة بكافة أبعادها واقعاً مريراً خلف الكثير من الآثار الخطيرة على أمن وسلامة المجتمع، مما أوجب على رجال الشرطة تطوير أساليبهم في التعامل معها، وخاصة تلك الجرائم التي تتسم بالخطورة وسرعة الانتشار وتأثيرها المباشر على الفرد والمجتمع، ونظراً لذلك أولت القيادات الأمنية في مختلف دول العالم تطوير قدراتها البشرية والمادية وعلى رأس ذلك تطوير المعرفة الأمنية، واستثمار الوسائل الحديثة المعينة على مكافحة الجريمة والحد منها، وإدراكاً من القادة بأن مفتاح النجاح في العمل الشرطي والمدخل للتفوق والريادة في مكافحة الجرائم المقلقة هو تطوير الوسائل والأساليب المرتكزة على العلم والمعرفة واستثمار التطور التقني، وهذا الأمر يتطلب مجموعة من الخطوات المهمة تبدأ بفهم حقيقة البيانات والمعلومات ذات الارتباط بالجريمة ودراستها من كافة الجوانب المحيطة بها بغية استثمارها وتطوير وسائل وأساليب الرصد والتحليل لها، وإعادة إنتاجها لبناء الخطط الأمنية القادرة على ضمان تحقيق الغايات الاستراتيجية والأهداف الأمنية، وفي هذا الفصل الذي تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، سنسعى من خلاله إلى بيان وسائل وأساليب الرصد للبيانات والمعلومات عبر أنظمة المعلومات الجنائية، والتطبيقات الشرطية المتبعة في تطبيق مخرجات تحليل البيانات والمعلومات المتوافرة في أنظمة المعلومات الجنائية لمكافحة الجرائم المقلقة، مع ذكر بعض القضايا الجنائية، كما سنبين المبادرات والمشاريع التي أطلقتها وزارة الداخلية للحد من الجرائم المقلقة، وفي ختام هذا الفصل سنقدم مقترحات تطويرية لضمان استمرارية مكافحة الجرائم المقلقة، وسنبين ذلك على النحو التالي:

- **المبحث الأول: الرصد والتحليل للجرائم المقلقة عبر أنظمة المعلومات الجنائية.**
المطلب الأول: إدارة تحليل البيانات والمعلومات للأنظمة الجنائية.
المطلب الثاني: المبادرات والمشاريع الشرطية للحد من الجرائم المقلقة للأعوام 2014 – 2021.
- **المبحث الثاني: الدراسة الميدانية لاستقصاء آراء العاملين حول أفضل الأساليب لتطوير عمليات مكافحة الجرائم المقلقة.**
- **المبحث الثالث: سبل الارتقاء لتطوير سياسة التعامل الأمني مع الجرائم المقلقة من وجهة نظر الباحث.**
المطلب الأول: الرؤية الأمنية المقترحة للارتقاء بسياسة التعامل مع الجرائم المقلقة.
المطلب الثاني: السياسات الأمنية المقترحة لتعزيز أنظمة المعلومات الجنائية للتعامل الأمني مع الجرائم المقلقة.

المبحث الأول

الرصد والتحليل للجرائم المقلقة عبر أنظمة المعلومات الجنائية

يُبشر واقع العمل الشرطي في دولة الإمارات العربية المتحدة بمستقبل مشرق في كافة المجالات، نتيجة الاهتمام والدعم اللامحدود من قبل قيادتنا الرشيدة التي تُترجم تطلعاتها من خلال سن القوانين والتشريعات والقرارات المنظمة والتوجيه المستمر لبناء جهاز شرطي يتسلح بالعلم والمعرفة، وتكون مخرجاتها تطوير الأنظمة المعينة على مكافحة الجريمة بصورة عامة والجرائم المقلقة بصورة خاصة، ولعل من أبرز ما يعين على تحقيق الرؤية هو كيفية استثمار الأنظمة الحديثة في وضع الخطط والمبادرات الاستباقية للحد من الجرائم المقلقة، ولا شك في أن إدارة البيانات والمعلومات والمعارف هي لبنة الأساس، لذا عيّنت وزارة الداخلية بتطوير أنظمة المعلومات الجنائية وآليات الرصد للمعلومات وتحليلها لفهم الوضع الراهن ورصد اتجاهات الجرائم المقلقة والأساليب الحديثة التي ساهمت في انتشارها على الصعيد الدولي والإقليمي، وهو ما ساهم في توفير بيئة أمنية وظيفية وإدارية تعزز الأمن والأمان وترصد التحديات الراهنة والمستقبلية لضمان الجاهزية لكافة المتغيرات والمشكلات والظواهر المجتمعية.

ومما لا شك فيه أن لأنظمة المعلومات الجنائية الدور الرائد في رصد كافة التحديات الأمنية المتعلقة بالجريمة بما فيها الجرائم المقلقة، فساهمت بدور كبير في التصدي للجرائم المقلقة، وسرعة ضبط الجناة، وإمالة اللثام عن غموض الكثير من الجرائم، وهذا لم يأت من فراغ بل عبر إدارة ممنهجة لهذه العملية، وفي هذا المبحث سنتناول كيفية إدارة تحليل البيانات والمعلومات المتوافرة بأنظمة المعلومات الجنائية، وكذلك ضرب الأمثلة الميدانية الواقعة لهذه الجرائم، عبر مقابلة مجموعة من الضباط

العاملين في البحث والتحري عن الجرائم، والدور الذي قامت به أنظمة التحليل الجنائي في الوصول إلى الحقيقة وذلك عبر مطلبين وهما:

- المطلب الأول: إدارة تحليل البيانات والمعلومات للأنظمة الجنائية.
- المطلب الثاني: التطبيقات الشرطية لتحليل البيانات والمعلومات للأنظمة الجنائية لمكافحة الجرائم المقلقة.

المطلب الأول: إدارة تحليل البيانات والمعلومات للأنظمة الجنائية

منذ أن تم إطلاق أنظمة المعلومات الجنائية في دولة الإمارات العربية المتحدة ووزارة الداخلية لم تفتأ في تحديث هذه الأنظمة وتطويرها لضمان التحسين المستمر، فصممت وسائل وأدلة عمل تعنى بتنظيم وهيكلية إدارة تحليل البيانات والمعلومات المتوافرة بالأنظمة الجنائية، وإدارة البيانات هي عملية تطوير وتنفيذ الخطط والسياسات والبرامج والممارسات والإشراف عليها، لتمكين الإدارات الشرطية من حوكمة البيانات وتعزيز قيمتها باعتبارها أحد الأصول القيمة والتمينة⁽³⁵⁰⁾، وهي عملية تدعم تمكين استثمار مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية لمكافحة الجرائم المقلقة، لذا قامت وزارة الداخلية بتطوير البنية التحتية الإلكترونية للوزارة لتسهيل عملية إدارة تحليل البيانات والمعلومات الإلكترونية، واطلعت على أفضل الممارسات العالمية المطبقة في إدارة تحليل البيانات والمعلومات، كالزيارة التي تمت لجمهورية ألمانيا والمملكة المتحدة في

350 عبدالله محمد المليح، استشراف الظواهر الإجرامية من البيانات الأساسية لدراسة جرائم (السرقه - السطو - النشل) 2030، دراسة تشغيلية رقم 21، دراسة غير منشورة، أُرشف مركز بحوث شرطة الشارقة، 2020، ص 4.

يناير من عام 2008⁽³⁵¹⁾، كما قامت الوزارة بإعداد مجموعة من الدورات التدريبية وإضافة حقائب تدريبية لكافة العاملين في البحث والتحري تعنى بإدارة عمليات تحليل البيانات والمعلومات الإلكترونية، وطورت هيكلها التنظيمي كما تم بيانه، وأصبحت اليوم إدارة البيانات وتحليلها عبر أنظمة المعلومات الجنائية من أهم العمليات الرئيسية لتنظيم عمليات مكافحة الجريمة، وتؤكد الدراسات أهمية أنظمة المعلومات الجنائية في إدارة البيانات والمعلومات المتوفرة، حيث أشارت الدراسة المسحية التي تم تطبيقها على أقسام الشرطة في الولايات المتحدة الأمريكية، إلى أن 85% من عينة الدراسة يؤكدون أهمية دور أنظمة المعلومات الجنائية بما فيها رسم الخرائط الجنائية في مكافحة الجريمة والحد من مخاطرها⁽³⁵²⁾، وسوف نستعرض هنا كيفية إدارة البيانات والمعلومات المتوفرة بالأنظمة الجنائية.

ضوابط إدارة البيانات والمعلومات عبر الأنظمة الجنائية الموحدة:

حددت سياسة أمن المعلومات والسياسات ذات العلاقة بإدارة البيانات كسياسة البيانات المفتوحة، ومنهجية إدارة المعرفة، وسياسة إدارة المخاطر، وغيرها من السياسات والأوامر والتعليمات الصادرة عن الإدارات الشرطية المعنية، كيفية إدارة البيانات والمعلومات المتوفرة عبر أنظمة المعلومات الجنائية، حيث وضعت مجموعة من الضوابط منها:

351 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، مكتب سمو وزير الداخلية، أرفيف 2008.

352 Jeffrey M. Cancino and James Glass and Roger Enriquez, Police Information Systems, Roger Williams University, Justice Studies, Faculty Publications Justice Studies, 2007, p 257- 258.

- سرية البيانات والمعلومات المتوفرة عبر أنظمة المعلومات الجنائية.
- اتباع التعليمات وإرشادات أدلة استخدام الأنظمة الجنائية.
- الحفاظ على البيانات والمعلومات وعدم الإفصاح عنها إلا للأشخاص المعنيين أو الجهات القضائية بحسب الجرائم المقلقة المحالة إلى جهات الاختصاص.
- اقتصار الدخول على أنظمة المعلومات الجنائية عبر إعطاء صلاحية الدخول على الأنظمة، وتحديد المهام والاختصاصات بحسب الإدارة الشرطية التي يعمل بها المحقق الجنائي⁽³⁵³⁾.

المبادئ الأساسية لإدارة البيانات والمعلومات عبر أنظمة المعلومات الجنائية:

- يجب أن تكون البيانات المستخدمة مملوكة لوزارة الداخلية أو للقيادات الشرطية، ليتمكن العاملون والمتعاملون من الاستفادة منها وحمايتها.
- يجب وصف طرق وأساليب جمع البيانات بأسلوب واضح يبين الغرض منها والمسؤول عنها في الوزارة والقيادات الشرطية.
- يجب الالتزام بمبادئ جودة البيانات لضمان استخدامها بصورة صحيحة في الوزارة والقيادات الشرطية وكذلك للشركاء وخاصة البيانات المرتبطة بالإجراءات الجزائية.
- يجب أن تكون البيانات متاحة للجميع كل حسب صلاحيته وفقاً لسياسة أمن المعلومات، كما يتعين حماية البيانات والمعلومات ضد أي اختراق أو تلف أو سوء استخدام بما يضر بسمعة الوزارة والقيادات الشرطية.

353 انظر في ذلك: دولة الإمارات العربية المتحدة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة الموارد والدعم، دليل عمل قسم الخدمات الإلكترونية، الدليل رقم 04-SPGHQ-OP-ESC.

- ضمان مشاركة البيانات للمعنيين سواء كانوا موارد بشرية أو متعاملين أو شركاء أو موردين أو المجتمع، وأن يحصلوا عليها بسهولة وفق الأنظمة والقوانين.
- يتم تنفيذ إدارة البيانات من خلال العمليات الإدارية لكافة الإدارات الشرطية في الوزارة مع ضرورة تعزيز قدرات الإدارات المعنية بإدارة البيانات المتعلقة بمكافحة الجرائم والحد من خطورتها⁽³⁵⁴⁾.

تصنيف البيانات في أنظمة المعلومات الجنائية:

- يتم تصنيف البيانات المخزنة في أنظمة المعلومات بناءً على مستوى خطورتها وقيمتها وأهميتها⁽³⁵⁵⁾، ويمكن الأخذ بمبادئ التصنيف للبيانات والإحصائيات المستخرجة من أنظمة المعلومات المعتمدة من الأمم المتحدة وهي:
- الشمولية: يجب أن يشمل التصنيف كل الجوانب المحيطة والمحتملة للجريمة (سواء كانت مقلقة أو لا) أو الظاهرة الإجرامية المدرجة تحتها.
 - الهيكل التنظيمي للتصنيف: يتعين جمع كافة البيانات والأرقام والقيم الرياضية بشكل متجانس وعلى مستويات هرمية مختلفة، كما يتم وضع قوائم خاصة بكل قيمة من قيم الجريمة بصورة منفردة.

354 إراما بيسرا وآخرون، إدارة المعرفة - النظم والعمليات، ترجمة د. محمد شحاتة وهبي، معهد الإدارة العامة، مركز البحوث، الرياض، 2014، ص 309-312.

355 عبدالعزيز الأحمد، معيار إدارة البيانات والمعلومات - لجائزة محمد بن راشد للأداء الحكومي المتميز، أرشيف وزارة الداخلية، الإدارة العامة للشرطة الجنائية الاتحادية، 2021، ص 6.

- عدم التداخل: يتعين على القائمين على البحث والتحري عن الجرائم تخصيص كل البيانات والإحصاء لكل جريمة بمفردها، وأن تجمع تحتها الأسباب والدوافع، والآثار والنتائج لضمان عدم التداخل في ما بينها.

الوصف: يجب وصف كل جريمة مصنفة بعبارة موضوعية وتفصيلية مع بيان الأحداث المرتبطة بها، وتصنيفها القانوني⁽³⁵⁶⁾.

جمع البيانات والمعلومات عبر أنظمة المعلومات الجنائية وتقييمها ومعالجتها:

1. **جمع البيانات:** توفر أنظمة المعلومات الجنائية البيانات والمعلومات عن الجريمة والمجرمين، ويتم جمع البيانات والمعلومات وتغذيتها للأنظمة الجنائية عن طريق التقارير الإحصائية، والرصد المرئي والسمعي (برامج البث المباشر، القنوات الإخبارية... إلخ) والإلكتروني (مواقع التواصل الاجتماعي، المواقع الإخبارية... إلخ)، واستطلاعات الرأي، والتقارير الميدانية (محاضر جمع الاستدلال، والملاحظات المرصودة من قبل إدارة المباحث والتحريات، والأمن الوقائي، والمرور والدوريات... إلخ) والزيارات الميدانية للجهات الحكومية والخاصة.

356 PRINCIPLES AND FRAMEWORK FOR AN INTERNATIONAL CLASSIFICATION OF CRIMES FOR STATISTICAL PURPOSES REPORT OF THE UNODC/UNECE TASK FORCE ON CRIME CLASSIFICATION TO THE CONFERENCE OF EUROPEAN STATISTICIANS, June 2012, p8.

2. **تسجيل البيانات والمعلومات:** يتم تعبئة النماذج الخاصة بالتسجيل للبيانات والمعلومات بحسب الموضوعات، سواء كانت تصنيفاً لقانون الجرائم والعقوبات أو التصنيف الإحصائي أو التصنيف بحسب عمليات إدارة المعرفة أو بحسب درجة أهميتها أو خطورتها أو تأثيرها، وغيرها من التصنيف الأخرى المعتمدة في وزارة الداخلية والسياسات وأدلة العمل المعتمدة، ويتم تخزين البيانات والمعلومات بالأنظمة الجنائية، ومن ثم يتم تحليلها وإرسالها إلى متخذي القرار والجهات المعنية.

3. تصنيف البيانات وتخزينها وفق التصنيف الآتي:

- **التصنيف الوصفي:** وهو تقسيم البيانات إلى مجموعات تشترك عناصر كل مجموعة منها بصفة معينة تعتبر ذات أهمية في البحث أو الدراسة، كالتصنيف بحسب تسميات التحديات أو الظواهر، ونوع الجريمة وخطورتها، والنوع من حيث الذكور والإناث، ومن حيث الرصد هل سبق أن وقع مثل هذا التحدي أو الظاهرة أو أنها تقع لأول مرة، وأسباب وقوعها ودوافعها، والجرائم المجهولة والمكتشفة، وأنواع ووسائل ارتكاب الجريمة، ونوع الحكم القضائي الصادر في الجرائم، وأسباب حفظ القضايا، وبطلان الإجراءات... إلخ، وهذا التصنيف الوصفي إما أن يكون نوعياً بحثاً أو متدرجاً.

- **التصنيف الكمي:** وهو تصنيف البيانات إلى صفات مقاسة بالكم وفقاً للتكرار، كتصنيف النزلاء بحسب مرات العود للجريمة، أو تصنيف المجرمين بناءً على الأحكام الصادرة في حقهم، أو وقت وقوع التحديات والظواهر كجرائم السرقة التي تقع في الفترة الصيفية... إلخ.

- **التصنيف الزمني:** وذلك بترتيب البيانات بحسب سلسلة زمنية معينة كالساعات وأيام الأسبوع أو الشهر، والأشهر أو السنوات كترتيب البيانات بحسب أوقات ارتكاب الجرائم اليومية أو الشهرية.
 - **التصنيف الجغرافي:** حيث تقسم البيانات بحسب الموقع المكاني أو بحسب المناطق أو المدن أو الضواحي أو الأحياء السكنية كتوزيع الجرائم بحسب مراكز الشرطة، أو بيان عدد الموقوفين بحسب التوزيع الجغرافي للحبس الاحتياطي، أو تصنيف الجرائم المرتكبة بحسب إمارات الدولة... إلخ.
4. **تحليل البيانات:** يتم تحليل البيانات من قبل فرق العمل في الإدارات كل حسب اختصاصه، ولهم الاستعانة باللجنة العلمية أو بأي شخص لتقديم الدعم والمساندة العلمية والفنية.
5. **عرض البيانات ومراجعتها لضمان التغذية العكسية:** يتم عرض البيانات والمعلومات التي تم تحليلها من أنظمة المعلومات الجنائية، وذلك في تقارير إحصائية أو دراسات حالة أو دراسات وبحوث علمية أو عبر عروض تقديمية وغيرها من الوسائل والأساليب، ويتم بعد ذلك تحليل النتائج من خلال وضع مجموعة من مؤشرات الأداء لضمان التحسين المستمر، ومن هذه المؤشرات: عدد القرارات المتخذة بناء على مخرجات التحليل، ونسبة انخفاض الجرائم المقلقة بناء على الخطط الأمنية المبنية من مخرجات التحليل الأمني للبيانات والمعلومات المتوافرة بأنظمة المعلومات الجنائية وغيرها(357).

357 عبدالله محمد المليح، صحة الإجراءات الجزائية وأثرها في مواجهة الجريمة، رسالة ماجستير، أكاديمية شرطة دبي، 2016، ص 183-184.

مصادر البيانات لأنظمة المعلومات الجنائية:

تمتلك وزارة الداخلية 170 نظامًا إلكترونيًا لإدارة البيانات والمعلومات الجنائية⁽³⁵⁸⁾، تربط بينها مجموعة من البرمجيات والشبكات لضمان تحقيق التكامل والترابط بين مختلف الأنظمة، وسوف نذكر بعض الأمثلة على مصادر البيانات وفق الآتي:

الجدول رقم (1)

مصادر البيانات لأنظمة المعلومات الجنائية في وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة (359)

م	قاعدة البيانات	المصدر	الملاحظات
1	أنظمة المعلومات الجنائية	القوانين والتشريعات الجنائية والقرارات. أطراف البلاغ. مخرجات أعمال النيابة العامة. منظومة الخرائط الجغرافية الأمنية. آثار مسرح الجريمة. المصادر السرية. أفراد الجمهور.	التعرف على أنماط الجريمة، والسلوك الإجرامي، وأكثر الجرائم وقوعاً، وأسباب ودوافع الجريمة، والسجل الجنائي للمتهم، ودور الضحية في وقوعه ضحية للجريمة.
2	أنظمة الدفاع المدني	بلاغات الحرائق. تقارير المختبر الجنائي. الأحكام الجنائية الصادرة. التقارير الأمنية من الجهات المعنية.	معرفة أسباب الحريق وهل هناك شبهة جنائية بأن يكون الحريق عمداً، أسباب الحريق وآثاره.
3	النظام المروري الاتحادي	تقارير حوادث السير والمرور. البلاغات الجنائية. المخالفات المرورية.	معرفة نوع الحادث وهل به شبهة جنائية كالصدم العمد أم لا، كذلك معرفة السائقين الذين لديهم

358 عبدالعزيز الأحمد، مرجع سابق، ص 7.

359 من إعداد الباحث.

م	قاعدة البيانات	المصدر	الملاحظات
		الأحكام القضائية المرورية.	مخالفات متكررة، وحوادث الطرق وأكثر الأوقات التي تقع بها حوادث الطرق، ومناطق حدوث الحوادث المرورية.
4	أنظمة الموارد البشرية وتقييم الأداء	نظام التقييم الوظيفي. التقارير الطبية. عدد الأخطاء المرتكبة والشكاوى المقدمة ضد العاملين في البحث والتحري عن الجرائم.	التعرف على المشكلات التي يعانيها القائمون على البحث والتحري عن الجرائم سواء كانت إدارية، أو مادية، أو نفسية صحية، أو مشكلات اجتماعية وغيرها.
5	منصة وزارة الداخلية	احتياجات الجمهور. آراء الجمهور. الخدمات المقدمة للجمهور.	التعرف على سلوك أفراد المجتمع، ورصد احتياجاتهم من الخدمات، والتعرف على آرائهم في ما يتعلق بمكافحة الجرائم المقلقة وما هي مرئياتهم لتطوير العمل الشرطي.

اكتشاف البيانات والمعلومات عبر أنظمة المعلومات الجنائية:

تتيح عملية اكتشاف البيانات والمعلومات الوصول إلى البيانات والمعلومات المتعلقة بالجريمة محل البحث والتحري، عن طريق البحث عبر الأنظمة الجنائية بكل ما يتعلق بالجريمة، سواء من أسلوب جرمي مشابه أو اختيار أسلوب البحث باستخدام القوائم في الأنظمة الجنائية، بما يعين القائمين على البحث والتحري على الكشف عن الجريمة، كما تعين أنظمة المعلومات الجنائية اختيار الإطار الزمني للبحث سواء بحسب الأيام أو الأسابيع أو الأشهر أو حتى السنوات، وكذلك البحث في الجرائم المقلقة وأسبابها وأكثر الأماكن التي تنتشر بها، والأوقات التي تتكرر بها الجريمة المقلقة، أو حتى الفئات الأكثر تعرضاً للجرائم المقلقة، وبيان أكثر الجرائم المقلقة

ارتكابًا، كما تسمح إدارة البيانات بإجراء المقارنات المعيارية بين الجرائم المقلقة والاستفادة من السلاسل الزمنية المستخرجة من إحصاء أنظمة المعلومات الجنائية، ويمكن استخدامها كأحد المدخلات الأساسية في التخطيط الاستراتيجي في بناء الخطط الأمنية لمكافحة الجريمة ووضع الأهداف الاستراتيجية لوزارة الداخلية والقيادات الشرطية⁽³⁶⁰⁾.

وتعكس إدارة البيانات والمعلومات للأنظمة الجنائية مدى قدرة الجهاز الشرطي على التفكير والتخطيط والإبداع في مكافحة الجرائم المقلقة، كما تسمح بإجراء ترتيب للجرائم المقلقة بناءً على الجرائم الأكثر خطورة وتأثيرًا على أمن وسلامة المجتمع، والربط ما بين الجرائم المقلقة ببعضها بعضًا، ومن التجارب العملية التي واجهها الباحث في العمل الميداني، حينما أبلغ المبلغ عن قيام أحد الأشخاص بالاستيلاء على ماله والاعتداء عليه بالضرب، وقد قام بإحضار تقرير طبي يفيد بحدوث إصابات به، وعند الاتصال بالطرف الثاني وجدنا أن هاتفه مغلق، وبالتدقيق عبر أنظمة المعلومات، تبين أن الرجل قد غادر الدولة قبل وقوع الحادثة بيومين، مما يدل على أن البلاغ كاذب، وأن المبلغ هو من أحدث في نفسه الإصابات الموصوفة بالتقرير الطبي، وهذا يدل على أهمية إدارة البيانات والمعارف المخزنة في أنظمة المعلومات الجنائية وبرمجتها وربطها بشبكة إلكترونية متطورة تساهم بشكل كبير في الكشف عن غموض كثير من الجرائم⁽³⁶¹⁾.

360 موقع مستكشف بيانات الجريمة التابع لمكتب التحقيق الفيدرالي، إدارة اكتشاف البيانات، تم زيارة الموقع بتاريخ: 2023/9/28، المنشور على الرابط الإلكتروني:

<https://cde.ucr.cjis.gov/LATEST/webapp/#/pages/explorer/crime/query>.

361 دولة الإمارات العربية المتحدة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، مركز شرطة الغرب، أرشيف 2014.

تمكين العاملين في البحث والتحري من دراسة البيانات والمعلومات المتوافرة بأنظمة المعلومات الجنائية وتحليلها:

لضمان الاستثمار الأمثل وتأطير أساليب البحث العلمي في رصد كافة البيانات والمعلومات المرتبطة بالتحديات والظواهر التي تواجه وزارة الداخلية والقيادات الشرطية، يرى الباحث أنه من الأهمية بمكان استثمار الموارد البشرية العاملين في البحث والتحري عن الجرائم والإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، ويمكن اتباع الخطوات التالية في تحقيق تمكين العاملين في البحث والتحري من دراسة البيانات والمعلومات المتوافرة بأنظمة المعلومات الجنائية:

- صقل مهارات وقدرات العاملين في البحث والتحري عن الجرائم في كيفية رصد كافة البيانات والمعلومات وتحليلها لتحديد أبرز التحديات والظواهر، والمشاركة الفعالة في تطوير معارفهم وإكسابهم المعلومات لضمان التحسين في أداء الوزارة، وتشجيعهم على تحمل المسؤولية في رصد البيانات والمعلومات المرتبطة بالتحديات والظواهر وتحليلها، من خلال عقد مجموعة من الدورات التخصصية بكافة المستويات (للمبتدئين، والدورات المتقدمة).
- تكليف الضباط مستحقي الترقى بدراسة البيانات والمعلومات باعتبار الموضوع مشكلة تحتاج للعلاج وفق آليات الترقى المعتمدة في وزارة الداخلية.
- تكليف الضباط وصف الضباط الذين يملكون المؤهلات العلمية والخبرات الميدانية تحليل البيانات والمعلومات ووضع الحلول الابتكارية لضمان مكافحة الجرائم المقلقة.

- تشكيل لجنة علمية عملية تجمع كافة التخصصات الشرطية المعنية بمكافحة الجريمة، تقوم بتقييم وتقويم مخرجات أعمال المكلفين من العاملين في القيادات الشرطية وإجراء التعديلات اللازمة.
- عرض أعمالهم على اللجان العليا في وزارة الداخلية لتعزيز الاتصال والتواصل بين العاملين في الميدان والقيادات العليا في الوزارة وتشجيع العاملين على تحمل المسؤولية.
- يتم مراجعة القرارات المتخذة بناءً على مخرجات وتوصيات الدراسات التحليلية، لضمان التحسين المستمر والاستفادة من التغذية الراجعة في تطوير آليات العمل وأنظمة المعلومات الجنائية.

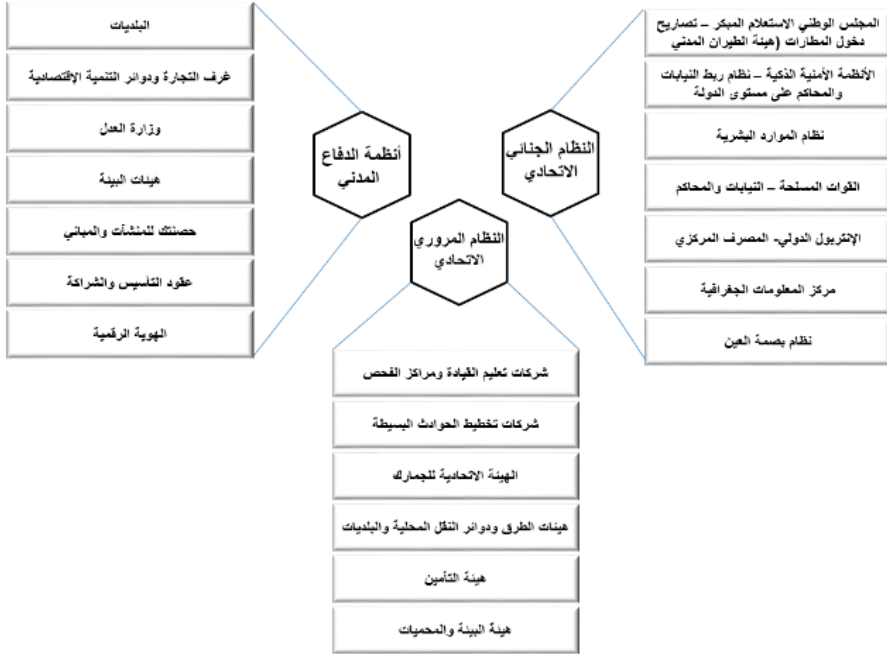
التكامل وتبادل البيانات والمعلومات مع الجهات المعنية:

ترتكز العلاقة بين مختلف الجهات الحكومية بكونها علاقة شراكة تنموية مستدامة مشتركة، هذا بالإضافة إلى تشاركتهم في الأهداف الاستراتيجية، وخاصة إذا ما علمنا أن مخرجات تلك الأعمال ترتبط بأمن وسلامة المجتمع، وترسيخ قيم العدالة والنزاهة والمساواة والاحترام واستدامة الحياة، من هنا جاءت أهمية تبادل البيانات والمعلومات بين الجهاز الشرطي ممثلاً بمخرجات أنظمة المعلومات الجنائية مع كافة الشركاء المعنيين بحماية أمن وسلامة المجتمع، والشكل رقم (18) يبين بعض العلاقات التكاملية بين ثلاث قواعد من أنظمة المعلومات الجنائية، وهي النظام الجنائي الاتحادي، والنظام المروري الاتحادي، وأنظمة الدفاع المدني، مع أنظمة المعلومات في الوزارات والهيئات الاتحادية والمحلية، ونسوق هنا بعض العلاقات التكاملية في تبادل البيانات والمعلومات، ومنها على سبيل المثال لا الحصر: ترتبط مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية ببيئات الطيران المدني والهيئة الاتحادية للهوية والجنسية في إجراء

إصدار تصاريح الدخول عبر مطارات الدولة، حيث يتم منع أي شخص صدر في حقه حكم جنائي يقضي في نهاية فترة محكوميته بإبعاده عن الدولة من الحصول على تأشيرة دخول للدولة، وذلك من خلال تبادل البيانات والمعلومات، كذلك الحال في ما يتعلق بالربط الإلكتروني بين أنظمة الدفاع المدني والجهات القضائية في ما يتعلق بإحدى الجرائم المقلقة وهي الحريق العمد.

الشكل رقم (18)

العلاقات التكاملية بين ثلاث قواعد من أنظمة المعلومات الجنائية والشركاء من
الوزارات والهيئات الاتحادية والمحلية (362)



المطلب الثاني: المبادرات والمشاريع الشرطية للحد من الجرائم المقلقة

تعد المبادرات والمشاريع المعتمدة لمكافحة الجرائم المقلقة من أهم المكونات الرئيسية لل خطة الاستراتيجية ولوزارة الداخلية، والتي قام فريق التخطيط الاستراتيجي في القيادات الشرطية بإعدادها، وجاءت هذه المبادرات والمشاريع لتحسين وتطوير العمل الشرطي الجنائي، ومعالجة القضايا الاستراتيجية، والوصول بالجهاز الشرطي ليصبح جهازاً أمنياً مهنيًا واحترافيًا، يسعى لتحسين الأداء ويحقق أفضل النتائج في مكافحة الجرائم المقلقة ذات الخطورة العالية على الصعيد الدولي، وبذلك يحقق رؤية وزارة الداخلية "أن تكون دولة الإمارات أفضل دول العالم في تحقيق الأمن والسلامة".

وتنفيذًا للاعتماد الاستراتيجي لمبادرات ومشاريع مكافحة الجرائم المقلقة، تم عقد مجموعة من الاجتماعات التوضيحية لبيان أهمية المبادرات والمشاريع، وتمليكها للأشخاص المعنيين، وتحديد فريق العمل المكلف بتنفيذها، وخطة فريق العمل، ورصد احتياجاتهم لضمان تحقيق الغايات الاستراتيجية، ويأتي هذا البحث من هذه الدراسة لتوثيق جهود الجهاز الشرطي والوقوف على فرص التحسين، ومن ناحية أخرى نسعى إلى نشر وإدارة المعارف الشرطية وتعميمها كأفضل الممارسات الجنائية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، وفتح آفاق تبادل الخبرات والمعارف حول المبادرات والمشاريع، لتنعكس في توظيف جميع الإمكانيات لمكافحة الجرائم المقلقة، ولضمان تحقيق ذلك تم تقسيم هذا المطلب إلى قسمين، وهما وفق البيان الآتي:

أولاً: المبادرات والمشاريع الشرطية للحد من الجرائم المقلقة خلال الأعوام 2014-

2016

ثانيًا: المبادرات والمشاريع الشرطية للحد من الجرائم المقلقة خلال الأعوام 2017-

2021

أولاً: المبادرات والمشاريع الشرطية للحد من الجرائم المقلقة خلال الأعوام 2014-2016

أطلقت وزارة الداخلية مجموعة من المبادرات والمشاريع الشرطية التي تعنى بمكافحة الجرائم المقلقة خلال الدورة الاستراتيجية للأعوام 2014-2016، وسوف نستعرض بعضاً من هذه المبادرات⁽³⁶³⁾:

1. مبادرة تطوير إمكانات ومهارات مكافحة للجرائم المقلقة

الغرض من المبادرة الاستراتيجية هو تطوير مهارات العاملين في التعامل مع الجرائم المقلقة، وإثر ذلك تم تشكيل فريق لتحديد الدورات المطلوبة للعاملين في البحث والتحري والتي تعينهم على صقل مهاراتهم، وتعيين الضباط وصف الضباط الذين سوف ينتسبون للدورات التدريبية، كما تم وضع مسار خاص لتطوير مهارات تحليل نمط وأسلوب اكتشاف الجرائم المقلقة، وإثر ذلك تم تعبئة نموذج المبادرات الاستراتيجية المعتمد، فحدد فريق العمل، ومالك المبادرة، وأصحاب المصلحة، وتم وضع مؤشرات لقياس مدى نجاح المبادرة ومعالجتها للقضية الاستراتيجية، وتم وضع خطة تشغيلية مرتبطة بالدورة الاستراتيجية للوزارة، كما تم كتابة المنافع من تطبيق المبادرة، ومن جملة هذه المنافع، رفع كفاءة العاملين في البحث والتحري عن الجرائم المقلقة بنسبة 45%

363 كافة المبادرات والمشاريع المذكورة في هذا المطلب تم استخراجها عن طريق إدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، قسم التخطيط الاستراتيجي في القيادة العامة لشرطة الشارقة، ينظر إلى مجموعة الكتب رقم: 4010/03/01/185463 والمؤرخة بتاريخ 2022/10/25. كذلك انظر: كتاب رقم: 4010/03/01/123878 والمؤرخ بتاريخ 2022/4/12. كذلك انظر كتاب رقم: 4010/03/01/219798 والمؤرخ بتاريخ 2023/1/31.

عن العام المنصرم وهو عام 2013، وهو ما انعكس على زيادة الثقافة المعرفية القانونية والإجرائية عند التعامل مع الجرائم المقلقة، كما ساهمت المبادرة بتطوير المناهج التعليمية والحقائب التدريبية في الأكاديميات الشرطة والمعاهد الشرطة⁽³⁶⁴⁾.

2. تطوير برامج نشر التوعية الأمنية

هدفت هذه المبادرة إلى تطوير برامج التوعية والتثقيف للوقاية من الجريمة بما فيها الجرائم المقلقة، من خلال تعزيز الشراكة مع الجهات المعنية وتنفيذ كافة الخطط والبرامج التي تم اعتمادها في الخطة التشغيلية، حيث قام فريق العمل برصد احتياجات المجتمع من البيانات والمعلومات التي تسهم في نشر المعرفة الشرطة والتعرف على مخاطر الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة، وبيان الأسباب التي تؤدي إلى ارتكاب الجرائم المقلقة وكيفية التعاون مع الجهاز الشرطي للتصدي للجريمة، وبيان دور الأسرة في رفع الحس الأمني لدى أبنائها حتى لا يقعوا ضحايا للجريمة والمخدرات وكافة السلوكيات الدخيلة على المجتمع، ونتج عن هذه المبادرة زيادة رضا المجتمع عن المبادرة، حيث بلغت نسبة الرضا 93.2% وذلك من خلال نتائج استطلاع الرأي الذي تم تنفيذه بالتعاون مع مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، كما قامت إدارة الإعلام بالتعاون مع إدارة الشرطة المجتمعية بحملات توعوية عن مخاطر الجريمة في المراكز التجارية⁽³⁶⁵⁾.

364 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، أرشيف 2015.

365 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، أرشيف 2015.

3. تفعيل وتطوير خدمات المراكز الشاملة

نظرًا لرغبة وزارة الداخلية بتفعيل دور مراكز الشرطة الشاملة لكي تصبح مركزًا فعالًا في محاربة الجريمة ونشر الثقافة والمعرفة الأمنية وتعزيز الترابط الأسري وغيرها من الأهداف، تم وضع هذه المبادرة لضمان الاستمرار في التفعيل الكامل لكافة وظائف مراكز الشرطة الشاملة وفق المستوى الأول والثاني من النموذج الوطني للمعلومات الأمنية، وكذلك متطلبات نظام النجوم العالمي لتصنيف مراكز تقديم الخدمات، والتي تأتي ضمن معايير متكاملة لتقييم مدى نجاح مراكز الشرطة الشاملة في تسهيل إجراءات المتعاملين وتمكين الضحايا من الحصول على حقوقهم من خلال الانتقال السريع لمسرح الجريمة، والحفاظ على أدلة مسرح الجريمة من التلف، وسرعة ضبط الجاني، وإحالاته إلى النيابة العامة، وهذه المبادرة أتت بأكملها حيث تم تفعيل خدمات مراكز الشرطة وتعزيز التواجد الميداني، وهو ما انعكس على تصنيف مركز شرطة واسط في إمارة الشارقة بأنه ضمن أفضل خمسة مراكز خدمة على مستوى الدولة في عام 2019⁽³⁶⁶⁾.

4. تعزيز استخدام التكنولوجيا في فرض سلطة القانون

كان للتكنولوجيا نصيب في المبادرات والمشاريع الاستراتيجية التي أطلقتها وزارة الداخلية، حيث شملت هذه المبادرة تطوير أنظمة المعلومات الجنائية لفرض سلطة القانون، من خلال إثبات كافة المحاضر في الأنظمة الجنائية وأقوال أطراف البلاغ والتقارير الفنية والمخبرية وكل ما له علاقة بالجريمة المقلقة محل البحث والتحري،

366 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، أرشيف 2015.

وسرعة إحالتها إلى النيابة العامة، وتعزيز حوكمة الإجراءات الشرطية عبر الأنظمة الجنائية في الإدارة المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، كما شملت المبادرة البحث في تطوير أنظمة السيطرة وتأمين المناطق والمباني والطرق الاستراتيجية، مثل تطوير منظومة الدوائر التلفزيونية المغلقة، وتحديد أرقام المركبات وأنواعها، للحد من الجرائم المقلقة، وكان لهذه المبادرة أثر بارز في تطوير غرف العمليات، وتطوير أنظمة المراقبة للطرق والمباني، وتطوير النظام الجنائي الاتحادي⁽³⁶⁷⁾.

5. تطوير أساليب التحقيق مع الظواهر الإجرامية إضافة إلى رفع كفاءة المحققين

تعد هذه المبادرة من المبادرات المهمة التي ساهمت في مكافحة الجرائم المقلقة، وكذلك في رفع كفاءة الإجراءات الشرطية، حيث هدفت هذه المبادرة إلى مجموعة من الأهداف منها بناء خطط أمنية وبرامج استراتيجية للحد من الجرائم المقلقة ومواجهتها والسيطرة على العوامل التي تؤدي إليها، والعمل على تعزيز صحة الإجراءات الشرطية المتبعة من مأموري الضبط القضائي عن مباشرة أعمالهم، ورصد الاحتياجات التدريبية والمعرفية، وتصميم حقائب تدريبية عملية يتم تنفيذها في مدة أربعة أسابيع في النيابة العامة، لتعزيز الترابط بين القائمين على مكافحة الجريمة وأعضاء النيابة العامة، وتلمس مواضع الضعف في محاضر جمع الاستدلالات، واستثمار مخرجات الإحصاء الصادر عن النيابة العامة لتحديد أي مراكز الشرطة أكثر ارتكاباً للأخطاء، وتطوير مهارات العاملين في كيفية استثمار البيانات والمعلومات المتوافرة بالأنظمة الجنائية لمكافحة الجريمة، وكان لهذه المبادرة الأثر الكبير على الحد من الجرائم المقلقة نظراً

367 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، أرشيف 2015.

لمخرجاتها الاستراتيجية، منها على سبيل المثال رصد مخاطر العمل الجنائي، والتعرف على الفجوات بين الأداء الشرطي ومكافحة الجرائم المقلقة، حيث تم سدّ الفجوة، حيث انخفضت نسبة القضايا المحفوظة في عام 2015 بنسبة 36.9%، وإطلاق البرنامج التطبيقي للحد من الجريمة بما فيها الجرائم المقلقة، وتطوير أدوات ووسائل الرصد والتحليل الأمني، ووضع حجر الأساس لسياسة الدوريات الأمنية للحد من الجريمة، وزيادة عدد المحققين المصنفين، ودراسة مجموعة من الظواهر الإجرامية، حيث بلغ عدد الظواهر التي تمت دراستها 26 موضوعاً⁽³⁶⁸⁾.

6. مبادرة رفع تكامل قواعد البيانات الأمنية والاستخدام الأمثل للأنظمة الذكية

بناءً على المسح الذي قام به فريق العمل المختص لكافة قواعد البيانات والمعلومات الجنائية في وزارة الداخلية، بعد أن تم تحديد قضية استراتيجية مرتبطة بقواعد البيانات الجنائية، تم اعتماد المبادرة لمعالجة فرص التحسين ولضمان التحسين المستمر على قواعد البيانات والأنظمة الجنائية، حيث تم وضع مجموعة من القواعد الخاصة بالاتصال المباشر مع أقسام المعلومات الأمنية وقواعد البيانات والإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، لتسهيل عملية إدارة البيانات والحصول على المعلومة لضمان سرعة وإنجاز الأعمال القضائية وكذلك الوقائية، مما ساهم في تطوير أنظمة المعلومات الجنائية ووضع روابط وبرامج لتحليل البيانات والمعلومات قائمة على التحليل الذكي للبيانات والمعلومات، حيث كان للمبادرة الأثر في تحديث قواعد البيانات، وتوفير خوادم جديدة، وتعزيز سرعة الاتصال الإلكتروني عبر أنظمة

368 عبدالله محمد المليح، مبادرة تطوير أساليب التحقيق والتعامل مع الظواهر الإجرامية لرفع كفاءة المحققين 2014-2016، مرجع سابق.

المعلومات الجنائية، وتوفير المعدات والأدوات المناسبة لتحقيق النجاح وتعزيز الاتصال والتواصل وتبادل المعلومات⁽³⁶⁹⁾.

ثانيًا: المبادرات والمشاريع الشرطية للحد من الجرائم المقلقة خلال الأعوام 2017-2021

1. مظلة الدرع الأمني:

تم إطلاق هذه المبادرة بهدف خفض معدلات الجريمة المقلقة ورفع نسبة شعور الجمهور بالأمان، وقد تم عقد شراكة مع بعض الدوائر والهيئات الحكومية ومنها دوائر البلديات، والتنمية الاقتصادية، حيث نتج عن هذه المبادرة تحسين البيئة الاجتماعية في الإمارات الشمالية، وصاحبه ارتفاع مستوى السعادة لأفراد المجتمع⁽³⁷⁰⁾.

2. توحيد إجراءات العمل بين غرفة العمليات والدوريات:

هدفت هذه المبادرة إلى ربط كافة الدوريات الجنائية والمرورية بنظام إدارة البلاغ وتحديث أسطول الدوريات الشاملة، وتزويدها بنظام تقني ألا وهو تلقي البلاغات الإلكترونية MDT، وهو نظام يساهم في وصول الدوريات إلى موقع البلاغ أو مسرح الجريمة بصورة دقيقة وسريعة، كما ربط الدوريات بجهاز إفساح الطريق لمركبات

369 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، أرشيف 2015.

370 التقرير السنوي لإنجازات القيادة العامة لشرطة الشارقة 2019-2020، مكتب القائد العام، ص 39.

الطوارئ عبر استخدام البث عبر الموجات الإذاعية، والذي ساهم في تحقيق معدل الاستجابة للحالات الطارئة حيث بلغ 8.18 دقائق⁽³⁷¹⁾.

3. مبادرة غيث:

تهدف هذه المبادرة إلى نشر التوعية بأضرار المخدرات والمؤثرات العقلية لطلاب المدارس لتقليل نسبة المتعاطين الجدد، وخلق بيئة رافضة لهذه السموم، وجيل مثقف فاهم ولم بأضرار المخدرات، ومدى خطورتها على الفرد والمجتمع، ولقد تم توسيع نطاق الشركاء في هذه المبادرة لضمان تحقيق أفضل النتائج المرجوة كالمجالس التعليمية، ووزارة التربية والتعليم، والمؤسسات الإعلامية، والمجالس الرياضية، ومجالس أولياء الأمور وغيرها، ونتج عن هذه المبادرة مجموعة من النتائج منها بلوغ قيمة المضبوطات 15270000 درهم، و20 كيلوجراماً من مخدر الكريستال⁽³⁷²⁾.

4. بصمة مكان:

تهدف هذه المبادرة إلى توحيد الجهود الميدانية بين إدارات الشرطة المعنية بمكافحة الجرائم، بهدف التركيز على المناطق الساخنة من خلال تحليل البلاغات الجنائية وتوزيع الدوريات في المناطق الساخنة بما فيها الجرائم المقلقة، ونتج عن هذه المبادرة مجموعة من النتائج، وهي: الوقاية والحد من الجريمة، وزيادة نسبة البلاغات

371 التقرير السنوي لإنجازات القيادة العامة لشرطة الشارقة 2019-2020، مكتب القائد العام، ص 45.

372 التقرير السنوي لإنجازات القيادة العامة لشرطة الشارقة 2019-2020، مكتب القائد العام، ص 47.

المكتشفة من المجهول بنسبة 45% في عام 2022 عن عام 2021 وذلك فقط في إمارة الشارقة، وإنشاء قاعدة بيانات خاصة بالمناطق الساخنة، ورفع الوعي الأمني لدى العاملين بالدوريات الأمنية من خلال عقد مجموعة من الدورات التخصصية في الحس الأمني، وأساليب التطبيقات الميدانية⁽³⁷³⁾.

5. منشآت آمنة:

تهدف هذه المبادرة إلى تأمين المنشآت من خلال وضع الاشتراطات الأمنية والعمل على تنفيذ قرار المجالس التنفيذية والبلديات والدوائر الاقتصادية بتركيب الكاميرات في كافة المنشآت التجارية والصناعية والسكنية، بالإضافة إلى رفع الوعي لدى أصحاب المنشآت بعدم ترك مبالغ مالية داخل المنشآت، وعدم تشغيل العمالة المخالفة لأنظمة الدولة، والعمل على سد الثغرات الأمنية، مثل عدم ترك مواد البناء في المواقع قيد الإنشاء دون وضع حارس، ونتج عن هذه المبادرة القيام بمجموعة من المراقبات الميدانية والتفتيش على مدى الالتزام بالقرارات، حيث تم تغطية أكثر من 86% من المنشآت، وذلك بالتعاون مع الشركاء المعنيين كالبلديات، والدوائر الاقتصادية، وغرف التجارة، والهيئة الاتحادية للهوية والجنسية، كما تم تصميم برنامج إلكتروني جديد وهو برنامج المراقبة الميداني للمنشآت، وتم إضافته إلى قاعدة أنظمة المعلومات الجنائية⁽³⁷⁴⁾.

373 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، أرشيف 2020.

374 دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، إدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء، أرشيف 2020.

ويرى الباحث أن ما تم تحقيقه من مخرجات للمبادرات هو في الحقيقة يرجع في المقام الأول إلى توفيق الله تعالى، ثم جهود فرق العمل التي أخذت على عاتقها تحقيق الأمن والأمان، والاستقرار والسلام، والحفاظ على السلم المجتمعي، كما أن مخرجات أنظمة المعلومات هي التي قادت إلى بيان تلك المشكلات، سواء كانت بيانات ومعلومات إحصائية متعلقة بالجريمة، أو معلومات نوعية تبين الأساليب والوسائل الجرمية المستحدثة، وهي في واقع الحال - ومن وجهة نظرنا - أهم المدخلات الأساسية لعملية التخطيط الاستراتيجي لوزارة الداخلية، فكان للأنظمة الجنائية الدور الرائد في توجيه بوصلة العمل الشرطي الراهن والمستقبلي، لذا يرى الباحث أنه من الأهمية بمكان ربط كافة الأنظمة الجنائية بقاعدة واحدة تسهل عمليات البحث والتحري عن الجريمة ومركبيها، كما يرى الباحث أهمية ربط هذه القواعد الجنائية بقواعد المؤسسات الحكومية وخاصة الشركاء بصورة أساسية، ووضع دليل أو سياسة خاصة بكيفية حوكمة البيانات والمعلومات، سواء من قواعد استخراج البيانات والمعلومات من تلك الأنظمة المتعددة للجهاز الشرطي والوزارات والدوائر والهيئات الحكومية، وتحديد الصلاحيات، وشروط أمن المعلومات، وأدوات ووسائل الاتصال بين الجهات الحكومية، فعلى سبيل المثال عند ربط قواعد المعلومات في البلديات مع قواعد أنظمة المعلومات، يسهل عندها على رجال البحث والتحري استخدام التحري عن مكان إقامة المطلوبين، فيتم ضبطهم بأقل الجهد وبأسرع وقت وخاصة في حال ارتكاب جرائم الجنايات، كما ستسهم في توزيع رجال الشرطة، والدوريات الأمنية، ووضع خطط للتوسع العمراني بناءً على المخططات الحضرية للمدن والضواحي المزمع إنشاؤها في المستقبل سواء كان قريباً أو بعيداً.

المبحث الثاني: الدراسة الميدانية لاستقصاء آراء العاملين حول أفضل الأساليب لتطوير عمليات مكافحة الجرائم المقلقة.

يمثل هذا المبحث من هذه الدراسة الجانب العملي منها، حيث سيتم من خلاله التقديم للدراسة الميدانية التي أجراها الباحث، وتحليل النتائج التي أفرزتها، وسوف يتم عمل ذلك من خلال الهيكلية التالية:

الطريقة والإجراءات:

- منهج الدراسة.
- مجتمع الدراسة.
- عينة الدراسة.
- أداة الدراسة.
- خطوات بناء الأداة.
- المعالجات الإحصائية.

الطريقة والإجراءات:

سيتم من خلال هذا الجزء توضيح الطريقة والإجراءات المتخذة في إجراء هذه الدراسة الميدانية، وذلك من خلال التعريف بمنهج الدراسة، ووصف مجتمع الدراسة، وعينتها، وإعداد الدراسة المستخدمة، وكيفية التأكد من صدقها وثباتها، والمعالجات الإحصائية المستخدمة، وفي ما يلي وصف تفصيلي لهذه العناصر:

أولاً: الإجراءات المنهجية للدراسة

اعتمدت هذه الدراسة الميدانية على المنهج الوصفي، وهو المنهج الأنسب والأكثر ملاءمة لهذا النوع من الدراسات، حيث يساعد هذا المنهج على دراسة الحقائق الراهنة المتعلقة بالجرائم المقلقة وما يتعلق بها من أسباب ودوافع وأطراف للبلاغ من جانٍ ومجنّي عليه وشاهد ومبلغ، ومن أثر وخطورة لممارسة هذه الجرائم، كما اعتمد الباحث في توزيع الاستبانة على برنامج Msurvey، وهو أداة حكومية إلكترونية رقمية تستخدم لتصميم الاستبانات وإنشاء الروابط الإلكترونية، بهدف رصد الآراء المختلفة، وفق أعلى معايير الأمن الإلكتروني لضمان السرية والخصوصية⁽³⁷⁵⁾، كما اعتمد الباحث على تفريغ الاستبانات وتحليل النتائج المستخرجة من الدراسة الميدانية باستخدام برنامج الرزم الإحصائية الإلكترونية IBM Statistical Package for the Social Sciences (SPSS).

ثانياً: مجتمع الدراسة

يمثل مجتمع الدراسة جميع مفردات الظاهرة التي يقوم بدراستها الباحث، سواء كانت أفراداً أو مؤسسات أو حتى أحياناً يمكن أن تمثل مفردة في عينة الدراسة؛ أي أن مجتمع الدراسة يمثل جمعاً فيزيقياً محدداً لخدمة النشاط البحثي⁽³⁷⁶⁾.

375 دولة الإمارات العربية المتحدة، حكومة الشارقة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، دليل تنفيذ استطلاعات الرأي، الإصدار الأول، 2022، ص 5.

376 د. يحيى سعد، مقال بعنوان "مجتمع وعينة الدراسة في البحث العلمي"، منشور على الموقع الإلكتروني الرسمي لمؤسسة دراسات للاستشارات البحثية والعلمية، في: <https://www.drasah.com>، تاريخ زيارة الموقع: 3 مايو 2022م.

من هذا المنطلق، فإن الدراسة الحالية تتكون من شرائح متنوعة من الخبراء والمختصين في العمل الجنائي، وقد تم اختيارهم بطريقة عشوائية بسيطة نظرًا لتجانس عينة الدراسة، وحدد الباحث مجتمع الدراسة من الضباط وصف الضباط العاملين في أعمال التحري ممن أكملوا خمس عشرة سنة في مجال مكافحة الجرائم، كما أن الباحث وضع حدودًا مكانية للدراسة الميدانية، وهي الإدارات الشرطية العاملة في وزارة الداخلية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة.

ثالثًا: عينة الدراسة

تمثل العينة جزءًا من مجتمع الدراسة، فمن البديهي صعوبة إجراء الدراسة على مجتمع الدراسة بأكمله في معظم الدراسات ولا سيما الأكاديمية منها، نتيجة العديد من الأسباب الاقتصادية والعلمية، وقد بلغ إجمالي عدد المشاركين (129) مشاركًا من الضباط وصف الضباط من رؤساء مراكز الشرطة، ومديري أفرع التحقيق، وأقسام المعلومات الأمنية، والعاملين في البحث والتحري، وتم اختيارهم بطريقة عشوائية، بهدف التعرف على آرائهم حول دور أنظمة المعلومات الجنائية في الوقاية من الجرائم المقلقة، والتأكد من مدى تطابق المفهوم الاصطلاحي للجرائم المقلقة ومعايير تصنيفها مع الواقع الميداني الممارس في دولة الإمارات.

رابعًا: أداة الدراسة

بناءً على المنهج المتبع في الدراسة، وطبيعة البيانات المطلوب جمعها، اعتمد الباحث على أسلوب الاستبانة بمنهجية دلفي كأداة في جمع البيانات، وقام بتصميمها

بعد الاطلاع على العديد من الاستبانات الشبيهة في الدراسات الأمنية السابقة، وتحت إشراف وتوجيهات مجموعة من الخبراء المختصين.

وطريقة دلفي هي طريقة تنبؤ منهجية وتفاعلية تم وضعها للحصول على آراء الخبراء في موضوع ما، دون الحاجة إلى جمعهم في مكان واحد، حيث يجيب الخبراء عن الاستبانة في جولتين أو أكثر، وهناك نوع آخر يسمى طريقة دلفي مصغر، وتقتصر هذه الطريقة على تطبيق الاستبانة مرة واحدة، سواء تم جمع الخبراء وجهاً لوجه في مكان واحد أو تم الاكتفاء بتوزيع الاستبانة مرة واحدة فقط ومن بعدها يتم تحليل آراء الخبراء⁽³⁷⁷⁾، ونظرًا لصعوبة جمع الخبراء في مكان واحد، فمنهم من يعمل مدير إدارة للإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، ومنهم رئيسًا لمركز شرطة وآخر لقسم التحريات والمباحث وغيرهم لقسم المعلومات الأمنية، ناهيك عن مديري أفرع التحقيق والضباط المناوبين والمحققين من صف الضباط، لذا اتبع الباحث طريقة دلفي مصغر لرصد آراء الخبراء حول الموضوع.

خامسًا: خطوات بناء أداة الدراسة

تم تصميم الاستبانة التي تمثل أداة الدراسة بعد الانتهاء من الجانب النظري لهذه الدراسة، حيث كان الباحث قد كون فكرة شاملة عن الموضوع وطبيعة المجالات التي يرغب في استطلاع آراء الخبراء والتوجهات حولها، مستعينًا في ذلك أيضًا ببعض الإحصاءات الرسمية من مجموعة من الجهات ذات العلاقة بالجرائم المقلقة، وآراء

377 د. نواف وبدان الجشعبي، دراسات استشراف المستقبل ودورها في دعم اتخاذ القرار بدولة الإمارات العربية المتحدة، مرجع سابق، ص 77-80.

بعض المتخصصين، وبناءً عليه تم تصميم الاستبانة التي تتكون من أسئلة مغلقة ومفتوحة.

التحكيم العلمي لاستمارة الاستبانة:

بناءً على توجيهات الخبراء المشرفين على الدراسة الميدانية، فقد تم عرض الاستبانة على عدد من المحكمين من المتخصصين في الدراسات الإحصائية والجنائية والقانونية والبالغ عددهم اثني عشر خبيراً (انظر الملحق رقم (1) قائمة بأسماء الخبراء الذين قاموا بتحكيم الاستبانة)، حيث طلب البعض منهم تحديد مدى شمولية العبارات والفقرات المصاغة لأبعاد الاستبانة في ضوء المعايير والإجراءات المعتمدة، كما طلب البعض منهم تحديد مدى صلاحية العبارات المستخدمة فيها، ومدى ملاءمتها للتطبيق العملي الميداني مع مراعاة خصائص مجتمع دولة الإمارات العربية المتحدة.

وبالاستناد إلى تعليقات المتخصصين وتوجيهاتهم بشأن محتوى الاستبانة، تم إجراء بعض التعديلات على عبارات الاستبانة، وتم حذف البعض، وأعيدت صياغة البعض الآخر قبل أن يتم التأكد من صحتها لغوياً.

ثبات أداة الدراسة وصدقها:

صدق الاستبانة يعني التأكد من أنها سوف تقيس ما أعدت لقياسه، ومن أجل التحقق من صدق أداة الدراسة (الاستبانة) اتخذت الإجراءات التالية:

الصدق المحتوي أو الصدق الظاهري:

عرضت الاستبانة على أعضاء لجنة المحكمين، وطلب منهم عن طريق "طلب تحكيم صلاحية الاستبانة" (انظر ملحق رقم (2) نموذج تحكيم الاستبانة)، وتحديد مدى شمولية الفقرات التي تم صياغتها لأبعاد الاستبانة في ضوء المعايير والتعريفات الإجرائية، كما طلب منهم تحديد مدى صلاحية كل عبارة لقياس ذلك البعد، ومدى ملاءمتها للتطبيق، والتعليق كلما تطلب ذلك.

صدق المحك:

يقصد به مدى ارتباط المقياس مع معيار محدد محك، فيكون الاختبار ناجحًا إذا كان المحك صادقًا في الكشف عما جاء به المحك، وتم حساب معامل صدق المحك من خلال أخذ الجذر التربيعي لمعامل الثبات (ألفا كرونباخ).

الجدول رقم (2)

معامل الثبات ألفا كرونباخ

عدد العناصر	معامل الثبات ألفا كرونباخ	الصدق
24	0.943	7190.

وللتأكد من ثبات المقياس، قمنا بحساب الاتساق الداخلي والربط بين محتويات الاستبانة المستخدمة في الدراسة مع مستوى الإجابات التي أدلت بها عينة الدراسة، وباستخراج معامل ألفا كرونباخ وبحساب الثبات، اتضح من تحليل النتائج أن المقياس يتصف بالثبات، حيث كانت قيمة ألفا كرونباخ لمجمل مقياس (الاستبانة) 0.943 ومعامل الصدق 0.971، وهو مقياس مرتفع يدل على ثبات الاستبانة، وتم حساب صدق المحك عن طريق الجذر لمعامل الثبات.

سادساً: مقياس الدراسة

تم اعتماد المقياس الخماسي لليكرت في هذه الدراسة، لأن الباحث يرغب في قياس أثر دراسة أثر أنظمة المعلومات الجنائية في مكافحة الجرائم المقلقة، والتعرف على آراء الخبراء العاملين في الإدارات المعنية بمكافحة الجريمة، والتعرف على الثقافة التنظيمية في التعامل مع الجرائم المقلقة ومدى الإلمام التام بالمفاهيم وإجراءات المكافحة، والفهم الدقيق لمشكلة الجرائم المقلقة وكيف ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في محاربة الجرائم المقلقة، والجدول رقم (3) يبين درجات الموافقة وفقاً للمقياس الخماسي ليكرت المتبع في هذه الدراسة.

الجدول رقم (3)

مقياس الموافقة الخماسي المتبع في الدراسة

أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق على الإطلاق

ملاحظة مهمة: عند عرض نتائج الدراسة الميدانية، سيتم استبعاد درجات الموافقة التي لم يجب عليها أحد من أفراد عينة الدراسة، لأن درجتها صفر فلا قيمة علمية لها.

سابعاً: أساليب المعالجة الإحصائية

لضمان معالجة البيانات التي تم جمعها بواسطة استبانة، تم إعدادها من قبل الباحث وتم تحكيمها من قبل مجموعة من الخبراء والمختصين في العمل الجنائي ومن أصحاب الخبرة والمؤهلات العلمية، كما قام الباحث باستخدام العديد من الأساليب الإحصائية المناسبة، وذلك باستخدام الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية Statistical

Package for Social Sciences والتي يرمز لها اختصارًا بالرمز (SPSS)، وفي

ما يلي مجموعة الأساليب الإحصائية التي قام الباحث باستخدامها:

- تم جمع البيانات والمعلومات عبر استخدام استبانة محكمة، حيث تم توزيعها عبر استخدام برنامج **Msurvey**، وترميز وإدخال البيانات إلى الحاسب الآلي، ولتحديد طول خلايا مقياس الحدود الدنيا والعليا المستخدم في محاور الدراسة الميدانية، والتكرارات والنسب المئوية للتعرف على الخصائص الشخصية والوظيفية لمجتمع الدراسة، وتحديد استجابات مجتمع الدراسة تجاه عبارات المحاور الرئيسية التي تتضمنها أداة الدراسة.
- المتوسط الحسابي، وذلك لمعرفة مدى ارتفاع أو انخفاض استجابات مجتمع الدراسة عن الفقرات الرئيسية (متوسط، متوسطات العبارات)، وذلك لمعرفة ترتيب المحاور بحسب أعلى متوسط حسابي.
- تم استخدام الانحراف المعياري، للتعرف على مدى انحراف استجابات مجتمع الدراسة لكل عبارة من عبارات متغيرات الدراسة، ولكل فقرة من الفقرات الرئيسية عن متوسطها الحسابي، ويلاحظ أن الانحراف المعياري يوضح التشتت في استجابات أفراد عينة الدراسة لكل عبارة من عبارات متغيرات الدراسة، إلى جانب المحاور الرئيسية، فكلما اقتربت قيمته من الصفر تركزت الاستجابات وانخفض تشتتها بين المقياس.
- إيجاد معامل الصدق، لقياس دور أنظمة المعلومات الجنائية في مكافحة الجرائم المقلقة، وإيجاد العلاقة بينهما، حيث تم قياس مفاهيم الدراسة وما يشوبها من غموض، وتحليل المحاور الرئيسية والفرعية للتعرف على دور أنظمة المعلومات في مكافحة الجرائم المقلقة، وبيان القواسم المشتركة بين مجتمع الدراسة.

- إيجاد معامل الثبات للدراسة، فقام الباحث للوصول إلى معامل الثبات للاستبانة بتوزيع الاستبانة على مجموعة محددة من الخبراء للتحكيم وللإجابة عن التساؤلات، وخلص الباحث إلى استنتاجات ونتائج من أهمها تحديد أفراد مجتمع الدراسة، وهم رؤساء مراكز الشرطة ورؤساء أقسام التحريات وضباط التحقيق والأفراد ممن أكملوا أكثر من خمس عشرة سنة عمل في الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، وهم بذلك يمتلكون قدرًا كبيرًا من المعرفة ولديهم القدرة على التعبير والتأويل، وتتشابه ظروف عملهم سواء العاملين بنظام عمل الورديات المناوبة أو العمل الرسمي في الفترة الصباحية.
- إيجاد معامل الارتباط، لقياس قوة العلاقة بين أنظمة المعلومات الجنائية ومكافحة الجرائم المقلقة، وهو ما انعكس على تحليل متغيرات المحاور الرئيسية والفرعية للاستبانة.

معامل الثبات الاتساق الداخلي للاستبانة حسب المفردة:

الجدول رقم (4)

معامل الثبات الاتساق الداخلي للاستبانة حسب المفردة

م	المفردة	معامل الثبات ألفا كرونباخ	الدرجة
1	هل تعتقد أن المفهوم الاصطلاحي للجرائم المقلقة يشوبه الغموض مما يستدعي بيانه وتحديد ضوابط للمصطلح؟	0.946	عالية جدًا
2	إن تحديد واعتماد الجرائم المقلقة في وزارة الداخلية عزز من أساليب مواجهتها والحد من تأثيرها على أمن وسلامة المجتمع.	0.941	عالية جدًا

م	المفردة	معامل الثبات ألفا كرونباخ	الدرجة
3	استمرار تطوير أنظمة المعلومات الجنائية ساهم في إيجاد مناخ يعزز إجراءات مواجهة الجرائم المقلقة.	0.941	عالية جدًا
4	إن اعتماد مجلس السياسات في وزارة الداخلية للجرائم المقلقة أضفى على عمليات مكافحة الجرائم المقلقة الشرعية اللازمة لمصطلح الجرائم المقلقة.	0.940	عالية جدًا
5	اعتماد أهداف استراتيجية وسياسات ومبادرات للجرائم المقلقة ساهم في وضع الخطط الأمنية الاستباقية لمكافحتها والحد من تأثيرها.	0.941	عالية جدًا
6	العمل على تعزيز مهارات رجال الشرطة يساعد على رفع قدراتهم على ابتكار أساليب ووسائل تسهم في الحد من انتشار الجرائم المقلقة، مما يسهل عليهم مكافحة جرائم المخدرات.	0.942	عالية جدًا
7	يؤدي انخراط الدولة بشكل أكبر في الجهود الدولية لمكافحة الجرائم المقلقة في الحد من تفشيها بالدولة.	.942	عالية جدًا
8	ساهمت الإجراءات الخاصة بالجرائم المقلقة في تطوير وتحديث أنظمة المعلومات الجنائية.	0.940	عالية جدًا
9	عزز اعتماد الجرائم المقلقة من وسائل الحوكمة والرقابة على إجراءات البحث والتحري عن الجرائم المقلقة.	0.940	عالية جدًا
10	هل تتفق أنه من الضروري وضع معايير لتحديد نوع الجرائم المقلقة؟	0.942	عالية جدًا
11	ساهمت الموقع الجغرافي المتميز للدولة بزيادة الجرائم المقلقة.	0.945	عالية جدًا

م	المفردة	معامل الثبات ألفا كرونباخ	الدرجة
12	هل ساهمت التعديلات الأخيرة في القوانين العقابية وقانون الإجراءات الجزائية في اتساع الفجوة بين التشريعات والتطبيقات الميدانية في أعمال البحث والتحري عن الجرائم المقلقة.	0.945	عالية جدًا
13	هل تتفق أن قائمة الجرائم المقلقة تحتاج إلى إضافة وحذف، كإضافة جريمة تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية كجريمة مقلقة في الدولة؟	0.946	عالية جدًا
14	أدت التطورات المتسارعة في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى تطوير أنظمة المعلومات الجنائية.	0.941	عالية جدًا
15	هل ترى أن وسائل التحليل الراهنة المرتبطة بأنظمة المعلومات الجنائية قادرة على رصد وتحليل والربط ما بين مخرجات الإحصاء الجنائية والمتغيرات الداخلية والخارجية، لرسم سياسات أمنية لمكافحة الجرائم المقلقة؟	0.940	عالية جدًا
16	ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة وعززت منظومة اتخاذ القرار.	0.939	عالية جدًا
17	هل ترى أن أنظمة المعلومات الجنائية ساهمت في تحليل أساليب ودوافع الجرائم المقلقة؟	0.939	عالية جدًا
18	تسهم أنظمة المعلومات الجنائية في الربط مع المؤسسات المعنية بتحقيق العدالة وتبادل المعلومات مما كان له الأثر البارز في الحد من الجرائم المقلقة.	0.938	عالية جدًا
19	هل ترى أن وزارة الداخلية في دولة الإمارات قد حققت إنجازًا في تحقيق توجهات الدولة في بناء منظومة إحصائية شاملة للجرائم المقلقة؟	0.940	عالية جدًا
20	أضفى استخدام أنظمة المعلومات الجنائية بعدًا جديدًا على فهم الجرائم المقلقة، وتطوير أساليب ووسائل مواجهتها.	0.939	عالية جدًا

م	المفردة	معامل الثبات ألفا كرونباخ	الدرجة
21	هنالك علاقة مباشرة بين البيانات والمعلومات المستخرجة من أنظمة المعلومات الجنائية وبين الحد من الجرائم المقلقة.	0.939	عالية جدًا
22	ساهم تطوير أنظمة المعلومات الجنائية في إضفاء بعدٍ جديدٍ على فهم الجرائم المقلقة بكافة أبعادها الأمنية والاجتماعية والثقافية والتقنية والاقتصادية والسياسية والقانونية.	0.939	عالية جدًا
23	تختص أنظمة المعلومات الجنائية بجمع، وتبويب، ومعالجة، وتحليل، وإيصال المعلومات الجنائية للكشف عن الجرائم المرتكبة وتسليم الجناة للعدالة.	0.939	عالية جدًا
24	ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في تقليص زمن إنجاز محاضر جمع الاستدلالات، ورفع كفاءة الأجهزة الشرطية، وتبادل المعارف والخبرات، مما عزز دقة إنجاز القضايا الجنائية وتقليص الأخطاء في محاضر جمع الاستدلال وتعزيز منظومة العدالة الجنائية.	0.940	عالية جدًا

وللتأكد من ثبات المقياس، قمنا بحساب الاتساق الداخلي باستخراج معامل ألفا كرونباخ وبحساب الثبات، حيث اتضح من تحليل النتائج أن المقياس يتصف بالثبات، حيث كانت قيمة ألفا كرونباخ لمجمل مقياس (الاستبانة) 0.943 ومعامل الصدق 0.971، وهو مقياس مرتفع يدل على ثبات الاستبانة، وتم حساب صدق المحك عن طريق الجذر لمعامل الثبات.

نتائج التحليل الميدانية:

محاور الدراسة

المحور الأول

أولاً: هل تعتقد أن المفهوم الاصطلاحي للجرائم المقلقة يشوبه الغموض مما يستدعي بيانه وتحديد ضوابط للمصطلح؟

الجدول رقم (5)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة (%)	الاتجاه
1	هل تعتقد أن المفهوم الاصطلاحي للجرائم المقلقة يشوبه الغموض مما يستدعي بيانه وتحديد ضوابط للمصطلح؟	4.51	1.097	90%	أوافق بشدة
	المعدل	4.51	1.097	90%	

يشير الجدول رقم (5) إلى درجة الموافقة على سؤال المحور، وهو: هل تعتقد أن المفهوم الاصطلاحي للجرائم المقلقة يشوبه الغموض مما يستدعي بيانه وتحديد ضوابط للمصطلح؟ (90%) والاتجاه أوافق بشدة، وهذه الإجابة تتوافق مع ما ذهب إليه الباحث عند تشخيص مشكلة الدراسة وخاصة إذا ما علمنا أن عينة الدراسة هم من الخبراء في مكافحة الجريمة، ناهيك عن كونهم مسؤولين عن تنفيذ برامج مكافحة الجرائم المقلقة، وهذا الأمر يستدعي الوقوف عليه لتقنين مفهوم الجرائم المقلقة ووضع ضوابط إصطلاحية له حتى لا يشوب مفهوم الجرائم المقلقة الغموض.

ثانياً: موافق: هل تعتقد أن المفهوم الاصطلاحي للجرائم المقلقة يشوبه الغموض مما يستدعي بيانه وتحديد ضوابط للمصطلح؟

يشير الجدول رقم (6) والشكل رقم (15) إلى درجات الموافق على السؤال والتكرار، ويتضح من الجدول أنّ نسبة أوافق بشدة بلغت (82.9%) ومحايد (3.1%) ولا أوافق (13.2%) ولا أوافق على الإطلاق (0.8%).

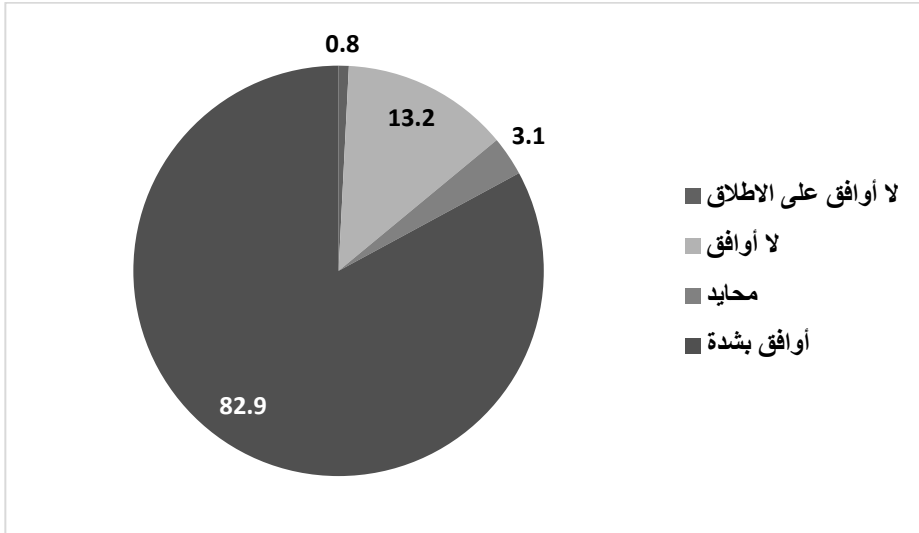
الجدول رقم (6)

درجات الموافق حسب درجات الموافقة

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق على الإطلاق	1	0.8
2	لا أوافق	17	13.2
3	محايد	4	3.1
4	أوافق بشدة	107	82.9
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (15)

درجات الموافق حسب درجات الموافقة



وبالنسبة للسؤال المفتوح والمتضمن: في حال عدم اتفاقك على المفهوم الاصطلاحي

للجرائم المقلقة، يرجى منك وضع تعريف اصطلاحي لمفهوم الجرائم المقلقة، حيث قام أفراد العينة بتعريف الجرائم المقلقة على النحو الآتي:

1. جرائم المجتمع، وهي الجرائم التي يعتبر تكرارها في مجتمع معين دون غيره يؤثر على جودة الحياة فيه.

2. اتفق حيث يشير هذا المفهوم للواقع، إلا أننا نرى إضافة درجة الإجرام على أن تتكون من درجتين: انتشار الجريمة المقلقة وخطورتها.

3. يرى أحدهم أن التعريف الاصطلاحي يرتبط بالظواهر الإجرامية.

4. هي جرائم مستحدثة تحدث في منطقة جيوغرافيك تستوجب تعاملًا خاصًا من قبل الجهاز الشرطي وذلك للحد من انتشارها.

5. نرى عدم تقييد المفهوم الاصطلاحي بهذه الطريقة، بل تكون الجرائم بمفهومها الشامل والمرتبطة بالخطورة على سلامة المجتمع نظرًا لتغير التشريع وكذلك التغيرات الكبيرة في عالم الجريمة المقلقة.

6. التعريف الحالي هو تعريف جيد للمفهوم من خلال العوامل المتراكمة من الأساليب الجرمية، ولكن لا يزال مفهوم الجرائم المقلقة لا يشمل المستقبل، وإنما الوضع الراهن، وليس الوضع المستقبلي في توقع أساليب حديثة قد تغير التوازن وتعيد تشكيل الجرائم المقلقة.

المحور الثاني:

أولاً: هل تعتقد أن إجراءات وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة تعزز العمل الشرطي وتضمن استدامة عمليات مكافحة الجرائم المقلقة؟

الجدول رقم (7)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية

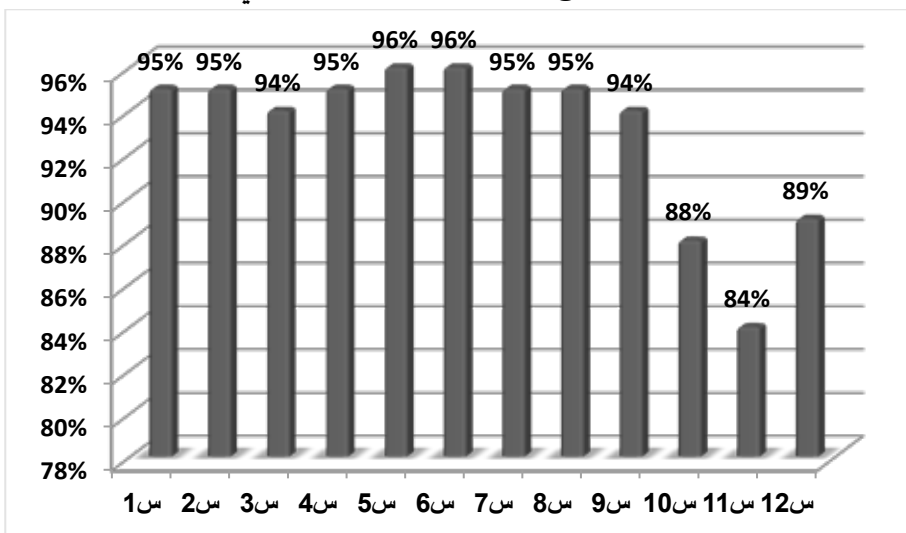
م	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة (%)	الاتجاه	الترتيب
1	إن تحديد واعتماد الجرائم المقلقة في وزارة الداخلية عزز من أساليب مواجهتها والحد من تأثيرها على أمن وسلامة المجتمع.	4.73	0.55226	95%	أوافق بشدة	(6)
2	استمرار تطوير أنظمة المعلومات الجنائية ساهم في إيجاد مناخ يعزز إجراءات مواجهة الجرائم المقلقة.	4.76	0.49231	95%	أوافق بشدة	(3)
3	إن اعتماد مجلس السياسات في وزارة الداخلية للجرائم المقلقة أضفى على عمليات مكافحة الجرائم المقلقة الشرعية اللازمة لمصطلح الجرائم المقلقة.	4.69	0.50936	94%	أوافق بشدة	(9)
4	اعتماد أهداف استراتيجية وسياسات ومبادرات للجرائم المقلقة ساهم في وضع الخطط الأمنية الاستباقية لمكافحتها والحد من تأثيرها.	4.76	0.44215	95%	أوافق بشدة	(4)
5	العمل على تعزيز مهارات	4.79	0.40840	96%	أوافق	(2)

م	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة (%)	الاتجاه	الترتيب
	رجال الشرطة يساعد على رفع قدراتهم على ابتكار أساليب ووسائل تسهم في الحد من انتشار الجرائم المقلقة، مما يسهل عليهم مكافحة جرائم المخدرات.				بشدة	
6	يؤدي انخراط الدولة بشكل أكبر في الجهود الدولية لمكافحة الجرائم المقلقة في الحد من تشييدها بالدولة.	4.80	0.43441	96%	أوافق بشدة	(1)
7	ساهمت الإجراءات الخاصة بالجرائم المقلقة في تطوير وتحديث أنظمة المعلومات الجنائية.	4.75	0.45123	95%	أوافق بشدة	(5)
8	عزز اعتماد الجرائم المقلقة من وسائل الحوكمة والرقابة على إجراءات البحث والتحري عن الجرائم المقلقة.	4.73	0.47630	95%	أوافق بشدة	(7)
9	هل تتفق أنه من الضروري وضع معايير لتحديد نوع الجرائم المقلقة؟	4.72	0.52999	94%	أوافق بشدة	(8)
10	ساهم الموقع الجغرافي المتميز للدولة بزيادة الجرائم المقلقة.	4.38	0.92119	88%	أوافق بشدة	(11)
11	هل ساهمت التعديلات الأخيرة في القوانين العقابية وقانون الإجراءات الجزائية في اتساع الفجوة بين التشريعات	4.19	0.96077	84%	أوافق بشدة	(12)

م	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة (%)	الاتجاه	الترتيب
	والتطبيقات الميدانية في أعمال البحث والتحري عن الجرائم المقلقة؟					
12	هل تتفق أن قائمة الجرائم المقلقة تحتاج إلى إضافة وحذف، كإضافة جريمة تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية كجريمة مقلقة في الدولة؟	4.42	0.95012	89%	أوافق بشدة	(10)
	المعدل	4.64	0.39266	93%	أوافق بشدة	

الشكل رقم (16)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



يتضح من الجدول رقم (7) والشكل رقم (16) مجموعة من الحقائق، وهي أنه بلغ المعدل العام للمحور المتضمن: هل تعتقد أن إجراءات وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة تعزز العمل الشرطي وتضمن استدامة عمليات مكافحة الجرائم المقلقة؟ نسبة الإجابة (93%) والاتجاه أوافق بشدة.

وبتحليل الجدول رقم (7)، جاءت عبارتا (يؤدي انخراط الدولة بشكل أكبر في الجهود الدولية لمكافحة الجرائم المقلقة في الحد من تفشيها بالدولة)، و(العمل على تعزيز مهارات رجال الشرطة يساعد على رفع قدراتهم على ابتكار أساليب ووسائل تسهم في الحد من انتشار الجرائم المقلقة، مما يسهل عليهم مكافحة جرائم المخدرات) في المرتبة الأولى وبنسبة بلغت (96%) من إجمالي عينة الدراسة، وتليهما العبارات (استمرار تطوير أنظمة المعلومات الجنائية ساهم في إيجاد مناخ يعزز إجراءات مواجهة الجرائم المقلقة)، و(اعتماد أهداف استراتيجية وسياسات ومبادرات للجرائم المقلقة ساهم في وضع الخطط الأمنية الاستباقية لمكافحتها والحد من تأثيرها)، و(ساهمت الإجراءات الخاصة بالجرائم المقلقة في تطوير وتحديث أنظمة المعلومات الجنائية)، و(إن تحديد واعتماد الجرائم المقلقة في وزارة الداخلية عزز من أساليب مواجهتها والحد من تأثيرها على أمن وسلامة المجتمع)، و(عزز اعتماد الجرائم المقلقة من وسائل الحوكمة والرقابة على إجراءات البحث والتحري عن الجرائم المقلقة)، فبلغت نسبة العبارات المذكورة (95%) من إجمالي عينة الدراسة، ثم جاءت في المرتبة الثالثة عبارتا (هل تتفق أنه من الضروري وضع معايير لتحديد نوع الجرائم المقلقة؟)، و(إن اعتماد مجلس السياسات في وزارة الداخلية للجرائم المقلقة أضفى على عمليات مكافحة الجرائم المقلقة الشرعية اللازمة لمصطلح الجرائم المقلقة)، فبلغت نسبة الإجابة (94%) من إجمالي عينة الدراسة، ثم جاءت عبارة (هل تتفق أن قائمة الجرائم المقلقة تحتاج إلى إضافة وحذف، كإضافة جريمة تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية كجريمة مقلقة

في الدولة؟) فبلغت نسبة الموافقة على هذه العبارة (89%) من إجمالي عينة الدراسة، ثم جاءت عبارة (ساهم الموقع الجغرافي المتميز للدولة بزيادة الجرائم المقلقة) بنسبة بلغت (88%) من إجمالي عينة الدراسة، وفي المرتبة الأخيرة جاءت عبارة (هل ساهمت التعديلات الأخيرة في القوانين العقابية وقانون الإجراءات الجزائية في اتساع الفجوة بين التشريعات والتطبيقات الميدانية في أعمال البحث والتحري عن الجرائم المقلقة؟) بنسبة بلغت (84%) من إجمالي عينة الدراسة.

ثانيًا: موافقة العينة للمحور الثاني

هل تعتقد أن إجراءات وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة تعزز العمل الشرطي وتضمن استدامة عمليات مكافحة الجرائم المقلقة؟

حسب درجات الموافقة:

1. إن تحديد واعتماد الجرائم المقلقة في وزارة الداخلية عزز من أساليب مواجهتها والحد من تأثيرها على أمن وسلامة المجتمع، ويتضح من الجدول رقم (8) للتكرار وفقًا للعبارة، أن تحديد واعتماد الجرائم المقلقة في وزارة الداخلية عزز من أساليب مواجهتها والحد من تأثيرها على أمن وسلامة المجتمع، وبلغت نسبة أوافق بشدة (77.5%)، وبلغت نسبة أوافق (20.2%)، ومحايد (0.8%)، ولا أوافق (1.6%).

الجدول رقم (8)

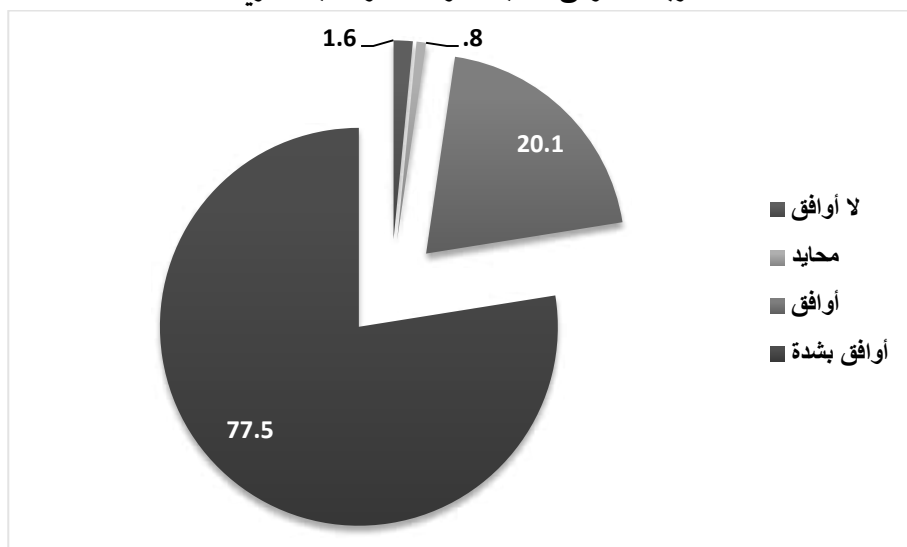
درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق	2	1.6
2	محايد	1	.8
3	أوافق	26	20.1

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
4	أوافق بشدة	100	77.5
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (17)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية



2. استمرار تطوير أنظمة المعلومات الجنائية ساهم في إيجاد مناخ يعزز إجراءات مواجهة الجرائم المقلقة. يتضح من الجدول رقم (9) للتكرار وفقاً لعبارة: استمرار تطوير أنظمة المعلومات الجنائية ساهم في إيجاد مناخ يعزز إجراءات مواجهة الجرائم المقلقة، بلوغ نسبة أوافق بشدة (79.1%)، ونسبة أوافق (19.4%)، ومحايد (0.8%)، ولا أوافق (0.8%).

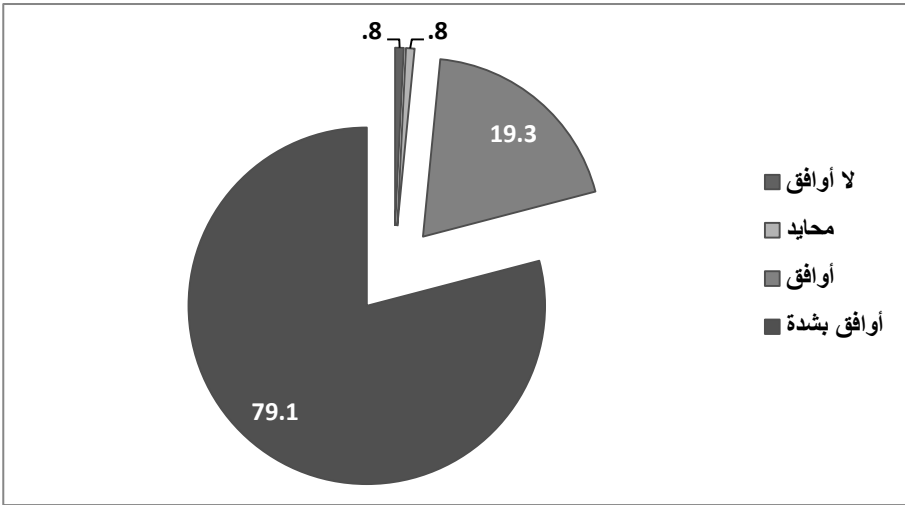
الجدول رقم (9)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق	1	.8
2	محايد	1	.8
3	أوافق	25	19.3
4	أوافق بشدة	102	79.1
المجموع		129	%100

الشكل رقم (18)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



3. إن اعتماد مجلس السياسات في وزارة الداخلية للجرائم المقلقة أضفى على عمليات مكافحة الجرائم المقلقة الشرعية اللازمة لمصطلح الجرائم المقلقة. يتضح من

الجدول رقم (10) للتكرار وفقاً لعبارة: إن اعتماد مجلس السياسات في وزارة الداخلية للجرائم المقلقة أضفى على عمليات مكافحة الجرائم المقلقة الشرعية اللازمة لمصطلح الجرائم المقلقة، بلوغ نسبة أوافق بشدة (72.1%)، ونسبة أوافق (25.6%)، ومحايد (2.3%).

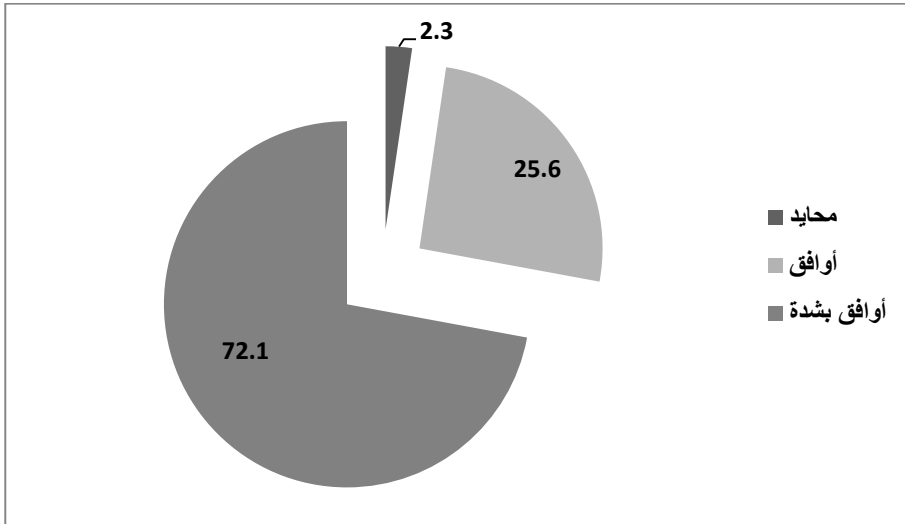
الجدول رقم (10)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	محايد	3	2.3
2	أوافق	33	25.6
3	أوافق بشدة	93	72.1
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (19)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



4. اعتماد أهداف استراتيجية وسياسات ومبادرات للجرائم المقلقة ساهم في وضع الخطط الأمنية الاستباقية لمكافحتها والحد من تأثيرها. يتضح من الجدول رقم (11) للتكرار وفقاً للعبارة: اعتماد أهداف استراتيجية وسياسات ومبادرات للجرائم المقلقة ساهم في وضع الخطط الأمنية الاستباقية لمكافحتها والحد من تأثيرها، بلوغ نسبة أوافق بشدة (77.5%)، ونسبة أوافق (21.7%)، ومحايد (0.8%).

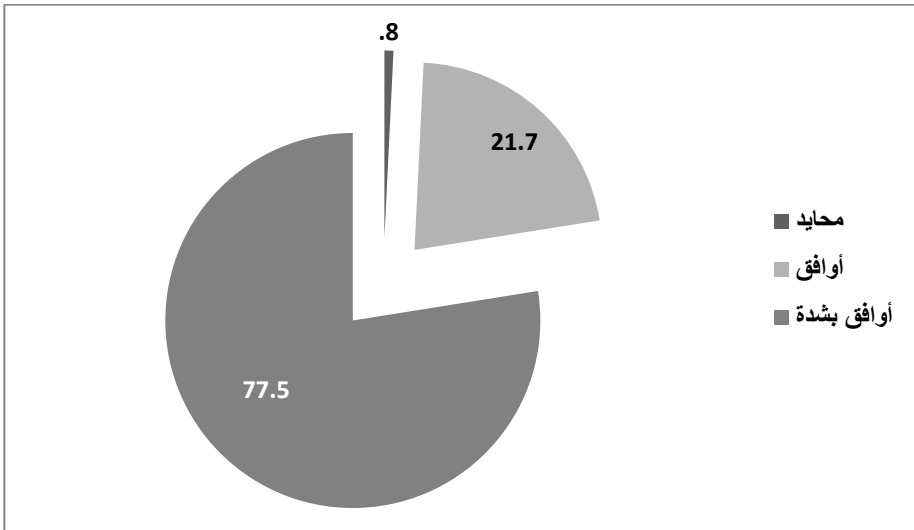
الجدول رقم (11)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	محايد	1	.8
2	أوافق	28	21.7
3	أوافق بشدة	100	77.5
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (20)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



العمل على تعزيز مهارات رجال الشرطة يساعد على رفع قدراتهم على ابتكار أساليب ووسائل تسهم في الحد من انتشار الجرائم المقلقة، مما يسهل عليهم مكافحة جرائم المخدرات. يتضح من الجدول رقم (12) للتكرار وفقاً للعبارة: العمل على تعزيز مهارات رجال الشرطة يساعد على رفع قدراتهم على ابتكار أساليب ووسائل تسهم في الحد من انتشار الجرائم المقلقة، مما يسهل عليهم مكافحة جرائم المخدرات، بلوغ نسبة أوافق بشدة (79.1%)، ونسبة أوافق (20.9%).

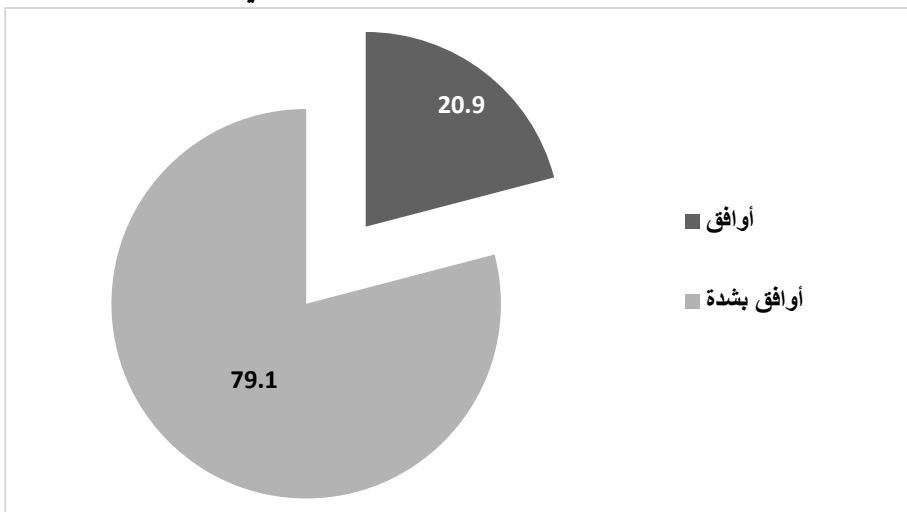
الجدول رقم (12)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	أوافق	27	20.9
2	أوافق بشدة	102	79.1
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (21)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



5. يؤدي انخراط الدولة بشكل أكبر في الجهود الدولية لمكافحة الجرائم المقلقة في الحد من تفشيها بالدولة. يتضح من الجدول رقم (13) للتكرار وفقاً للعبارة: يؤدي انخراط الدولة بشكل أكبر في الجهود الدولية لمكافحة الجرائم المقلقة في الحد من تفشيها بالدولة، بلوغ نسبة أوافق بشدة (82.2%)، ونسبة أوافق (16.3%)، ومحايد (1.6%).

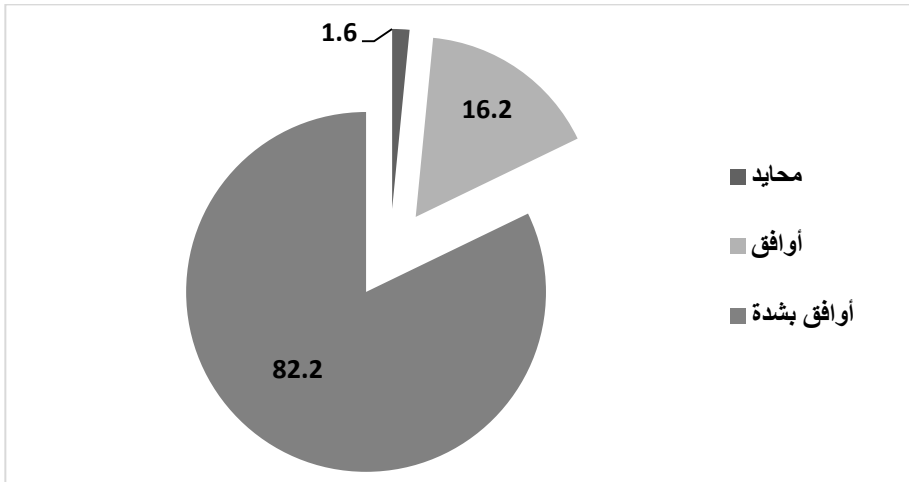
الجدول رقم (13)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	محايد	2	1.6
2	أوافق	21	16.2
3	أوافق بشدة	106	82.2
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (22)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



6. ساهمت الإجراءات الخاصة بالجرائم المقلقة في تطوير وتحديث أنظمة المعلومات الجنائية. يتضح من الجدول رقم (14) للتكرار وفقاً للعبارة: ساهمت الإجراءات الخاصة بالجرائم المقلقة في تطوير وتحديث أنظمة المعلومات الجنائية، بلوغ نسبة أوافق بشدة (76.0%)، ونسبة أوافق (23.3%)، ومحايد (0.8%).

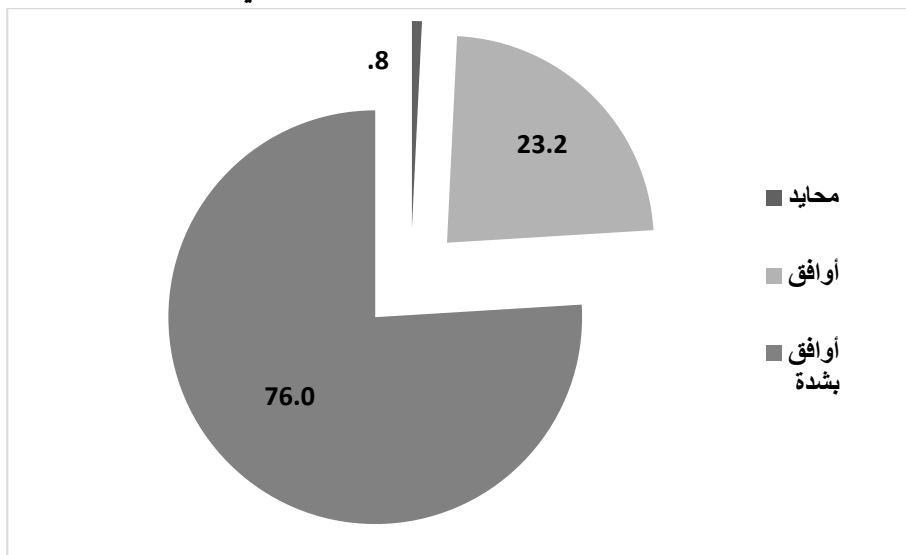
الجدول رقم (14)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	محايد	1	.8
2	أوافق	30	23.2
3	أوافق بشدة	98	76.0
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (23)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



7. عزز اعتماد الجرائم المقلقة من وسائل الحوكمة والرقابة على إجراءات البحث والتحري عن الجرائم المقلقة. يتضح من الجدول رقم (15) للتكرار وفقاً للعبارة: عزز اعتماد الجرائم المقلقة من وسائل الحوكمة والرقابة على إجراءات البحث والتحري عن الجرائم المقلقة، بلوغ نسبة أوافق بشدة (75.2%)، ونسبة أوافق (23.3%)، ومحايد (1.6%).

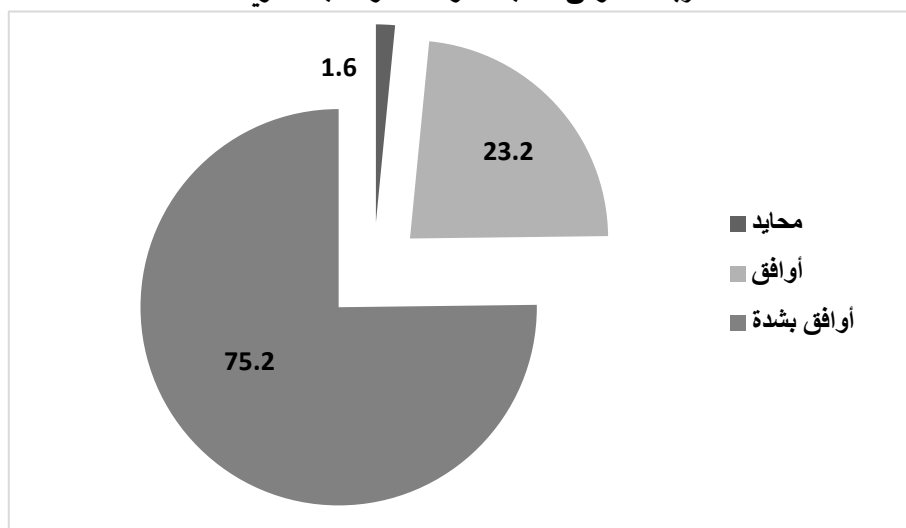
الجدول رقم (15)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	محايد	2	1.6
2	أوافق	30	23.2
3	أوافق بشدة	97	75.2
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (24)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



8. هل تتفق أنه من الضروري وضع معايير لتحديد نوع الجرائم المقلقة؟ يتضح من الجدول رقم (16) للتكرار وفقاً للعبارة: هل تتفق أنه من الضروري وضع معايير لتحديد نوع الجرائم المقلقة؟ بلوغ نسبة أوافق بشدة (75.2%)، ونسبة أوافق (22.5%)، ومحايد (1.6%) ولا أوافق (0.8%).

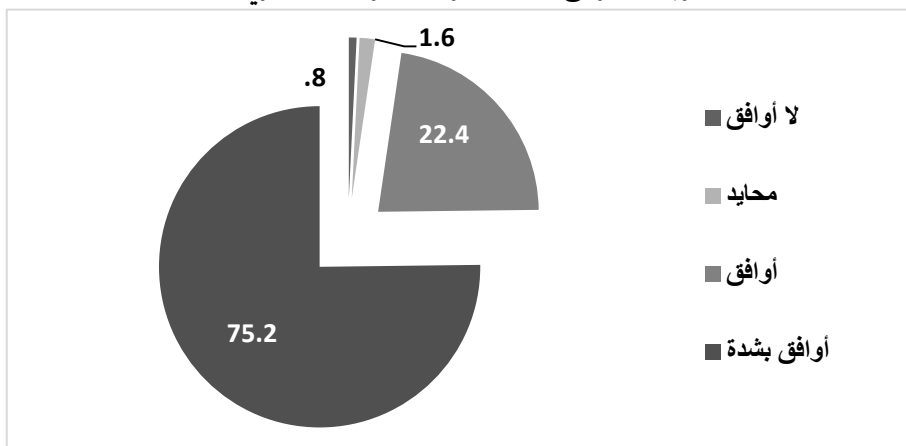
الجدول رقم (16)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق	1	.8
2	محايد	2	1.6
3	أوافق	29	22.4
4	أوافق بشدة	97	75.2
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (22)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



9. ساهم الموقع الجغرافي المتميز للدولة بزيادة الجرائم المقلقة. يتضح من الجدول رقم (17) للتكرار وفقاً للعبارة: ساهم الموقع الجغرافي المتميز للدولة بزيادة

الجرائم المقلقة، بلوغ نسبة أوافق بشدة (61.2%)، ونسبة أوافق (23.3%)، ومحايد (9.3%)، ولا أوافق (6.2%)، ولا أوافق بشدة (8%).

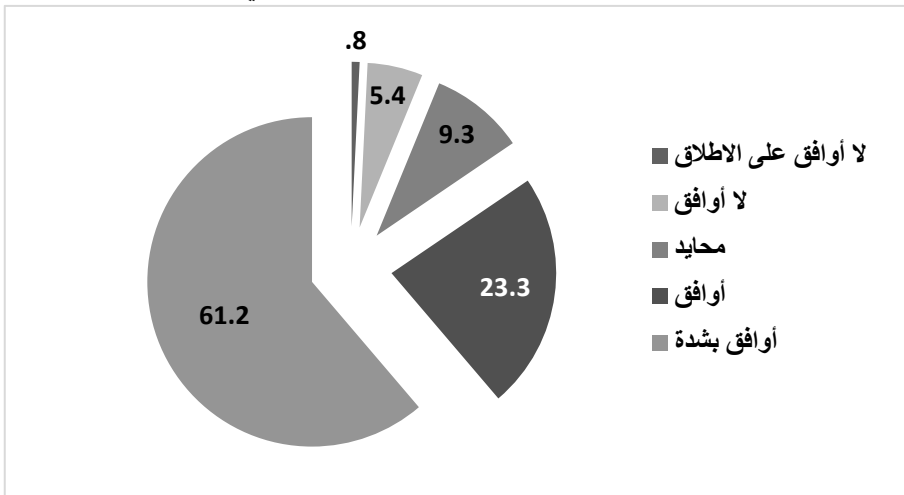
الجدول رقم (17)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق بشدة	1	.8
2	لا أوافق	7	5.4
3	محايد	12	9.3
4	أوافق	30	23.3
5	أوافق بشدة	79	61.2
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (23)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية



10. هل ساهمت التعديلات الأخيرة في القوانين العقابية وقانون الإجراءات الجزائية في اتساع الفجوة بين التشريعات والتطبيقات الميدانية في أعمال البحث والتحري

عن الجرائم المقلقة؟ يتضح من الجدول رقم (18) للتكرار وفقاً للعبارة: هل ساهمت التعديلات الأخيرة في القوانين العقابية وقانون الإجراءات الجزائية في اتساع الفجوة بين التشريعات والتطبيقات الميدانية في أعمال البحث والتحري عن الجرائم المقلقة؟ بلوغ نسبة أوافق بشدة (48.1%)، ونسبة أوافق (31.0%)، ومحايد (14.7%)، ولا أوافق (4.7%)، ولا أوافق على الإطلاق (1.6%).

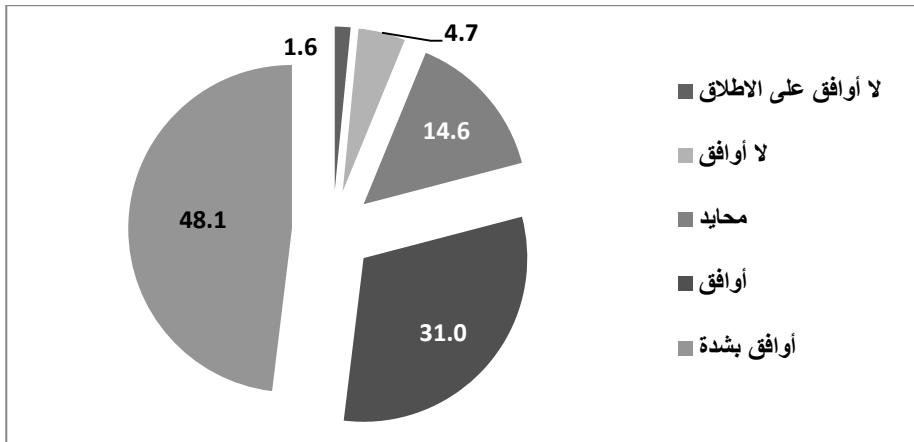
الجدول رقم (18)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق على الإطلاق	2	1.6
2	لا أوافق	6	4.7
3	محايد	19	14.6
4	أوافق	40	31.0
5	أوافق بشدة	62	48.1
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (24)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



11. هل تتفق أن قائمة الجرائم المقلقة تحتاج إلى إضافة وحذف، كإضافة جريمة تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية كجريمة مقلقة في الدولة؟ يتضح من الجدول رقم (19) لل تكرار وفقاً للعبارة: هل تتفق أن قائمة الجرائم المقلقة تحتاج إلى إضافة وحذف، كإضافة جريمة تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية كجريمة مقلقة في الدولة؟ بلوغ نسبة أوافق بشدة (63.6%)، ونسبة أوافق (24.8%)، ومحايد (4.7%)، ولا أوافق (4.7%)، ولا أوافق على الإطلاق (2.3%)، وهذه النتيجة تتفق مع من ذهب إلى المخاطر المجتمعية في إمارة الشارقة باعتبار جريمة تعاطي المواد المخدرة والمؤثرات العقلية على رأس الهرم في تصنيف المخاطر المجتمعية(378).

الجدول رقم (19)

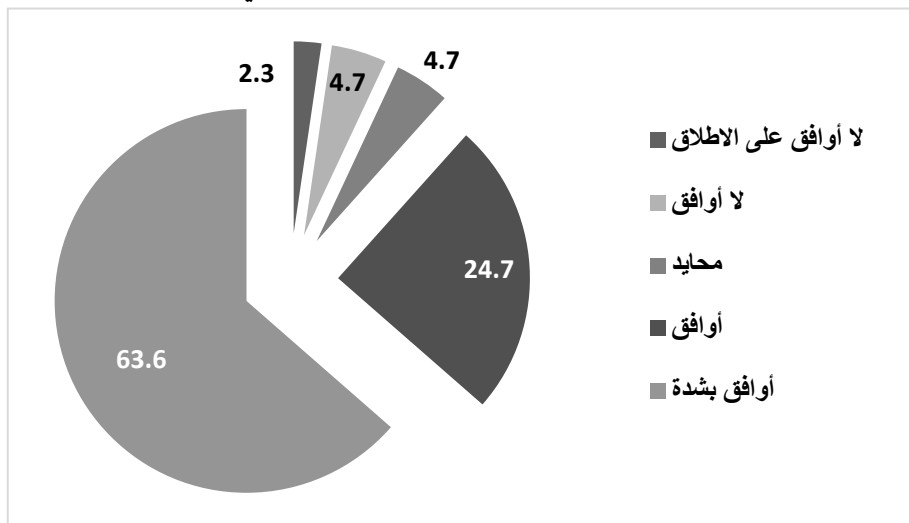
درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق على الإطلاق	3	2.3
2	لا أوافق	6	4.7
3	محايد	6	4.7
4	أوافق	32	24.7
5	أوافق بشدة	82	63.6
	المجموع	129	%100

378 دولة الإمارات العربية المتحدة، حكومة الشارقة، إدارة مراكز التنمية الأسرية وفروعها، كتاب رقم: م ت أ / صادر 683 والمؤرخ بتاريخ 2023/9/25م.

الشكل رقم (25)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية



المحور الثالث:

هل تعتقد أن لأنظمة المعلومات الجنائية دورًا بارزًا في الحد من الجرائم المقلقة وتطوير العمل الشرطي؟

الجدول رقم (20)

درجات الموافق للمحور الثالث حسب المتوسطات والنسبة المئوية

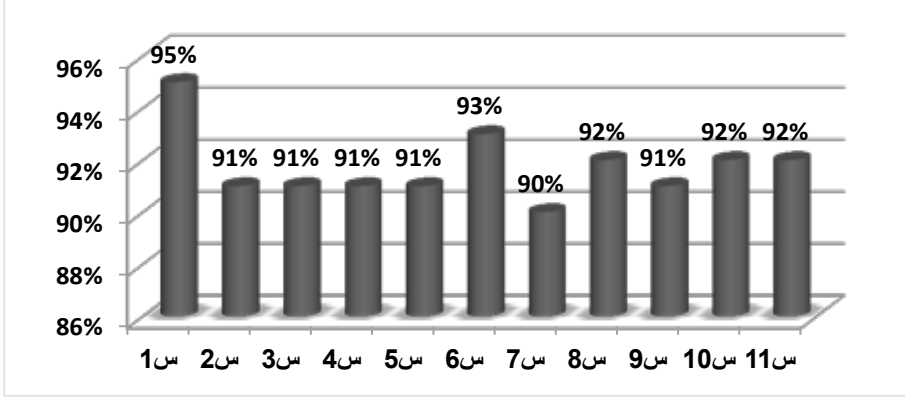
م	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة (%)	الاتجاه	الأهمية
1	أدت التطورات المتسارعة في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى تطوير أنظمة المعلومات الجنائية.	4.7597	0.46394	95%	أوافق بشدة	(1)

م	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة (%)	الاتجاه	الأهمية
2	هل ترى أن وسائل التحليل الراهنة المرتبطة بأنظمة المعلومات الجنائية قادرة على رصد وتحليل والربط ما بين مخرجات الإحصاء الجنائية والمتغيرات الداخلية والخارجية، لرسم سياسات أمنية لمكافحة الجرائم المقلقة.	4.5271	0.69684	91%	أوافق بشدة	(6)
3	ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة وعززت منظومة اتخاذ القرار.	4.5271	0.67404	91%	أوافق بشدة	(7)
4	هل ترى أن أنظمة المعلومات الجنائية ساهمت في تحليل أساليب وندافع الجرائم المقلقة؟	4.5736	0.58330	91%	أوافق بشدة	(9)
5	تسهم أنظمة المعلومات الجنائية في الربط مع المؤسسات المعنية بتحقيق العدالة وتبادل المعلومات، مما كان له الأثر البارز في الحد من الجرائم المقلقة.	4.5349	0.66199	91%	أوافق بشدة	(8)
6	هل ترى أن وزارة الداخلية في دولة الإمارات قد حققت إنجازاً في تحقيق توجهات الدولة في بناء منظومة إحصائية شاملة للجرائم المقلقة؟	4.6357	0.55815	93%	أوافق بشدة	(2)
7	أضفى استخدام أنظمة المعلومات الجنائية بعداً جديداً على فهم الجرائم المقلقة، وتطوير أساليب ووسائل مواجهتها.	4.5194	0.62626	90%	أوافق بشدة	(11)

م	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة (%)	الاتجاه	الأهمية
8	هنالك علاقة مباشرة بين البيانات والمعلومات المستخرجة من أنظمة المعلومات الجنائية وبين الحد من الجرائم المقلقة.	4.5891	0.59441	92%	أوافق بشدة	(3)
9	ساهم تطوير أنظمة المعلومات الجنائية في إضفاء بعدٍ جديدٍ على فهم الجرائم المقلقة بكافة أبعادها الأمنية والاجتماعية والثقافية والتقنية والاقتصادية والسياسية والقانونية.	4.5736	0.59654	91%	أوافق بشدة	(10)
10	تختص أنظمة المعلومات الجنائية بجمع، وتبويب، ومعالجة، وتحليل، وإيصال المعلومات الجنائية للكشف عن الجرائم المرتكبة وتسليم الجناة للعدالة.	4.6124	0.50482	92%	أوافق بشدة	(5)
11	ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في تقليص زمن إنجاز محاضر جمع الاستدلالات، ورفع كفاءة الأجهزة الشرطية، وتبادل المعارف والخبرات، مما عزز دقة إنجاز القضايا الجنائية وتقليص الأخطاء في محاضر جمع الاستدلال وتعزيز منظومة العدالة الجنائية.	4.6047	0.52170	92%	أوافق بشدة	(4)
	المعدل	4.5870	0.48705	92%	أوافق بشدة	

الشكل رقم (26)

درجات الموافق للمحور الثالث حسب المتوسطات والنسبة المئوية



يتضح من الجدول رقم (20)، أن المعدل العام للمحور الثالث، وهو يطرح تساؤلاً متمثلاً بـ هل تعتقد أن لأنظمة المعلومات الجنائية دوراً بارزاً في الحد من الجرائم المقلقة وتطوير العمل الشرطي؟ بلغ نسبة (92%) من إجمالي عينة الدراسة، والاتجاه أوافق بشدة، وتحليل الجدول رقم (20)، يبين لنا العبارات حسب الترتيب من وجهة نظر خبراء العمل الجنائي، حيث جاءت في المرتبة الأولى عبارة: (أدت التطورات المتسارعة في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى تطوير أنظمة المعلومات الجنائية) بنسبة بلغت (95%)، وتليها عبارة: (هل ترى أن وزارة الداخلية في دولة الإمارات قد حققت إنجازاً في تحقيق توجهات الدولة في بناء منظومة إحصائية شاملة للجرائم المقلقة؟) ونسبتها (93%)، ثم مجموعة العبارات التالية: (هنالك علاقة مباشرة بين البيانات والمعلومات المستخرجة من أنظمة المعلومات الجنائية وبين الحد من الجرائم المقلقة)، و(تختص أنظمة المعلومات الجنائية بجمع، وتبويب، ومعالجة، وتحليل، وإيصال المعلومات الجنائية للكشف عن الجرائم المرتكبة وتسليم الجناة للعدالة)، و(ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في تقليص زمن إنجاز محاضر جمع الاستدلالات، ورفع

كفاءة الأجهزة الشرطية، وتبادل المعارف والخبرات، مما عزز دقة إنجاز القضايا الجنائية وتقليص الأخطاء في محاضر جمع الاستدلال وتعزيز منظومة العدالة الجنائية)، ونسبتها (92%) من إجمالي عينة الدراسة، ثم جاءت العبارات التالية: (هل ترى أن وسائل التحليل الرهنة المرتبطة بأنظمة المعلومات الجنائية قادرة على رصد وتحليل والربط ما بين مخرجات الإحصاء الجنائية والمتغيرات الداخلية والخارجية، لرسم سياسات أمنية لمكافحة الجرائم المقلقة؟)، و(ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة وعززت منظومة اتخاذ القرار)، و(تسهم أنظمة المعلومات الجنائية في الربط مع المؤسسات المعنية بتحقيق العدالة وتبادل المعلومات، مما كان له الأثر البارز في الحد من الجرائم المقلقة)، و(هل ترى أن أنظمة المعلومات الجنائية ساهمت في تحليل أساليب ودوافع الجرائم المقلقة؟)، و(ساهم تطوير أنظمة المعلومات الجنائية في إضفاء بعدٍ جديدٍ على فهم الجرائم المقلقة بكافة أبعادها الأمنية والاجتماعية والثقافية والتقنية والاقتصادية والسياسية والقانونية)، وبلغت نسبتها (91%)، وفي المرتبة الأخيرة جاءت عبارة: (أضفى استخدام أنظمة المعلومات الجنائية بعدًا جديدًا على فهم الجرائم المقلقة، وتطوير أساليب ووسائل مواجهتها)، وبلغت نسبة الموافقة على العبارة (90%) من إجمالي عينة الدراسة.

المحور الثالث:

هل تعتقد أن لأنظمة المعلومات الجنائية دورًا بارزًا في الحد من الجرائم المقلقة وتطوير العمل الشرطي؟ جاءت درجات الموافقة على النحو التالي:

1. أدت التطورات المتسارعة في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى تطوير أنظمة المعلومات الجنائية. يتضح من الجدول رقم (21) لل تكرار وفقًا للعبارة: أدت التطورات المتسارعة في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى تطوير أنظمة

المعلومات الجنائية، بلوغ نسبة أوافق بشدة (77.5%)، ونسبة أوافق (20.9%)، ومحايد (1.6%).

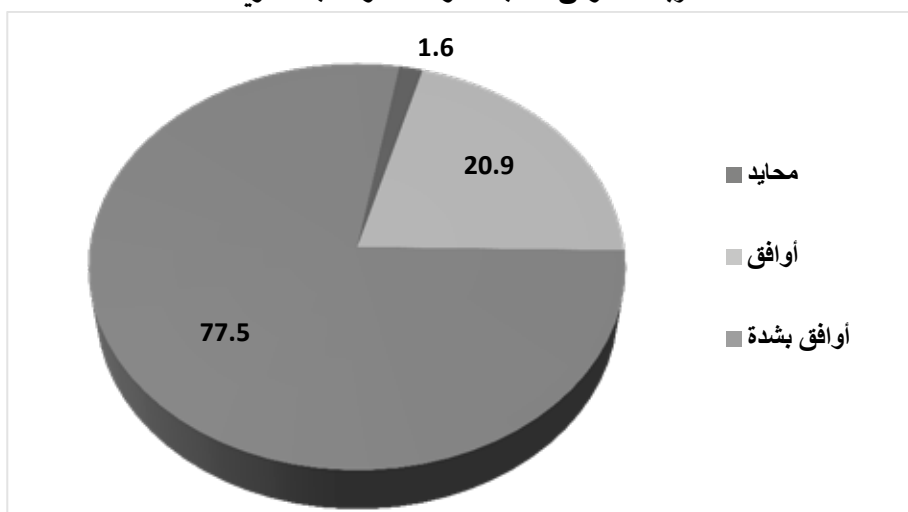
الجدول رقم (21)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	محايد	2	1.6
2	أوافق	27	20.9
3	أوافق بشدة	100	77.5
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (27)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية



2. هل ترى أن وسائل التحليل الراهنة المرتبطة بأنظمة المعلومات الجنائية قادرة على رصد وتحليل والربط ما بين مخرجات الإحصاء الجنائية والمتغيرات الداخلية والخارجية، لرسم سياسات أمنية لمكافحة الجرائم المقلقة؟ يتضح من

الجدول رقم (22) للتكرار وفقاً للعبارة: هل ترى أن وسائل التحليل الراهنة المرتبطة بأنظمة المعلومات الجنائية قادرة على رصد وتحليل والربط ما بين مخرجات الإحصاء الجنائية والمتغيرات الداخلية والخارجية، لرسم سياسات أمنية لمكافحة الجرائم المقلقة؟ بلوغ نسبة أوافق بشدة (61.2%)، ونسبة أوافق (32.6%)، ومحايد (4.7%)، ولا أوافق (0.8%)، ولا أوافق على الإطلاق (0.8%).

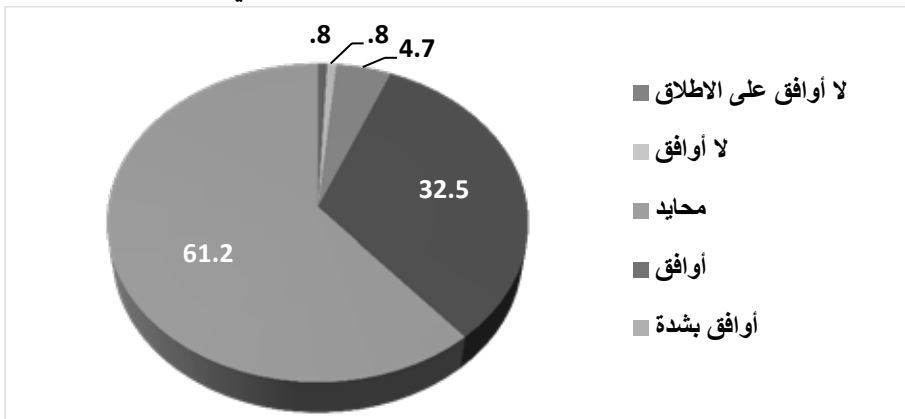
الجدول رقم (22)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق على الإطلاق	1	.8
2	لا أوافق	1	.8
3	محايد	6	4.7
4	أوافق	42	32.5
5	أوافق بشدة	79	61.2
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (28)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



3. ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة وعززت منظومة اتخاذ القرار. يتضح من الجدول رقم (23) للتكرار وفقاً للعبارة: ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة وعززت منظومة اتخاذ القرار، بلوغ نسبة أوافق بشدة (60.5%)، ونسبة أوافق (34.1%)، ومحايد (3.1%)، ولا أوافق (2.3%).

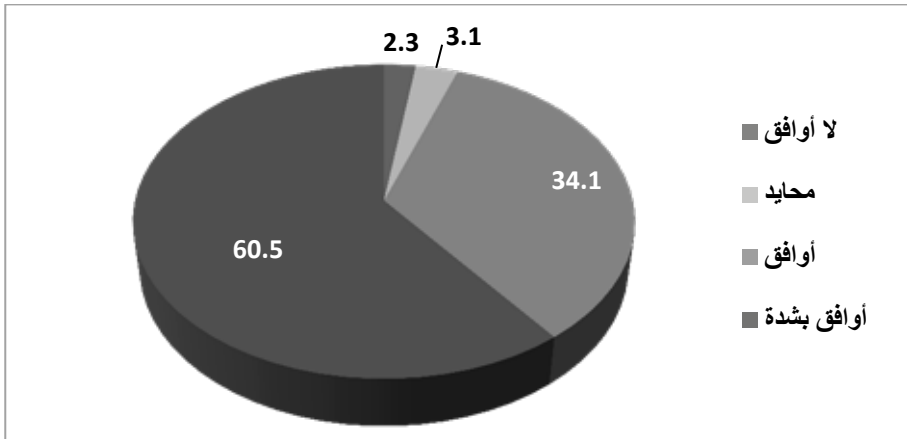
الجدول رقم (23)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق	3	2.3
2	محايد	4	3.1
3	أوافق	44	34.1
4	أوافق بشدة	78	60.5
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (29)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



4. هل ترى أن أنظمة المعلومات الجنائية ساهمت في تحليل أساليب ودوافع الجرائم المقلقة؟ يتضح من الجدول رقم (24) للتكرار وفقاً للعبارة: هل ترى أن أنظمة المعلومات الجنائية ساهمت في تحليل أساليب ودوافع الجرائم المقلقة؟ بلوغ نسبة أوافق بشدة (61.2%)، ونسبة أوافق (35.7%)، ومحايد (2.3%)، ولا أوافق (0.8%).

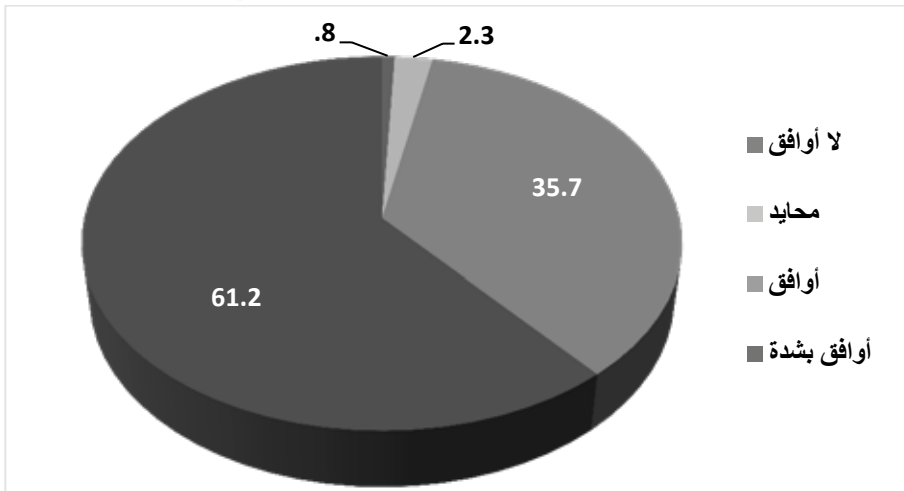
الجدول رقم (24)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق	1	.8
2	محايد	3	2.3
3	أوافق	46	35.7
4	أوافق بشدة	79	61.2
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (30)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



5. تسهم أنظمة المعلومات الجنائية في الربط مع المؤسسات المعنية بتحقيق العدالة وتبادل المعلومات، مما كان له الأثر البارز في الحد من الجرائم المقلقة. يتضح من الجدول رقم (25) للتكرار وفقاً للعبارة: تسهم أنظمة المعلومات الجنائية في الربط مع المؤسسات المعنية بتحقيق العدالة وتبادل المعلومات، مما كان له الأثر البارز في الحد من الجرائم المقلقة، بلوغ نسبة أوافق بشدة (60.5%)، ونسبة أوافق (34.9%)، ومحايد (2.3%)، ولا أوافق (2.3%).

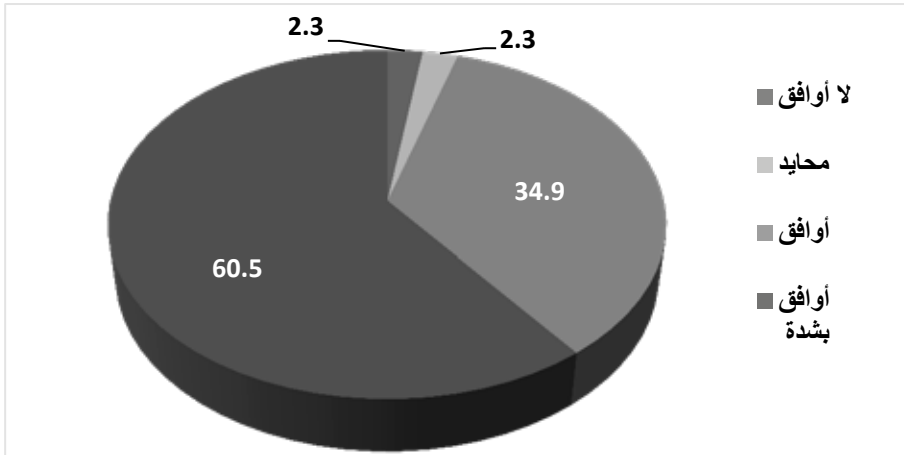
الجدول رقم (25)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق	3	2.3
2	محايد	3	2.3
3	أوافق	45	34.9
4	أوافق بشدة	78	60.5
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (31)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



6. هل ترى أن وزارة الداخلية في دولة الإمارات قد حققت إنجازًا في تحقيق توجهات الدولة في بناء منظومة إحصائية شاملة للجرائم المقلقة؟ يتضح من الجدول رقم (26) للتكرار وفقًا للعبارة: هل ترى أن وزارة الداخلية في دولة الإمارات قد حققت إنجازًا في تحقيق توجهات الدولة في بناء منظومة إحصائية شاملة للجرائم المقلقة؟ بلوغ نسبة أوافق بشدة (67.4%)، ونسبة أوافق (28.7%)، ومحايد (3.9%).

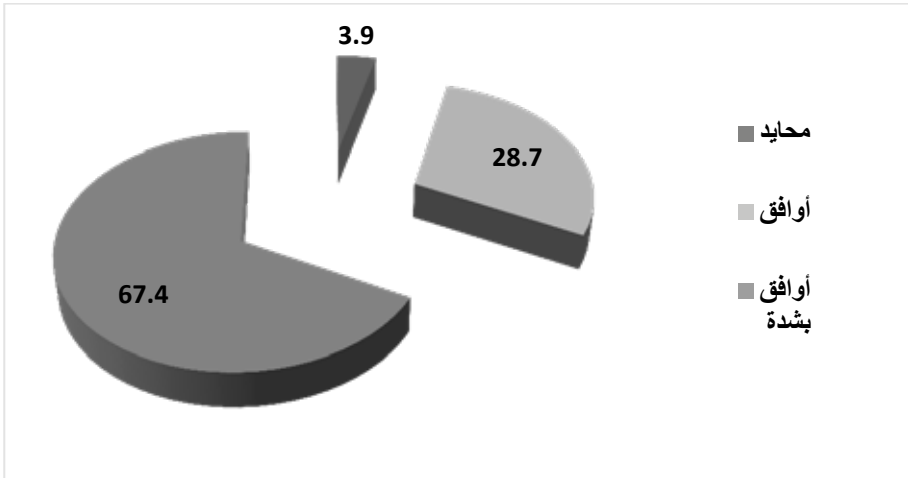
الجدول رقم (26)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	محايد	5	3.9
2	أوافق	37	28.7
3	أوافق بشدة	87	67.4
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (32)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



7. أضفى استخدام أنظمة المعلومات الجنائية بعدًا جديدًا على فهم الجرائم المقلقة، وتطوير أساليب ووسائل مواجهتها. يتضح من الجدول رقم (27) للتكرار وفقًا للعبارة: أضفى استخدام أنظمة المعلومات الجنائية بعدًا جديدًا على فهم الجرائم المقلقة، وتطوير أساليب ووسائل مواجهتها، بلوغ نسبة أوافق بشدة (58.9%)، ونسبة أوافق (34.1%)، ومحايد (7.0%).

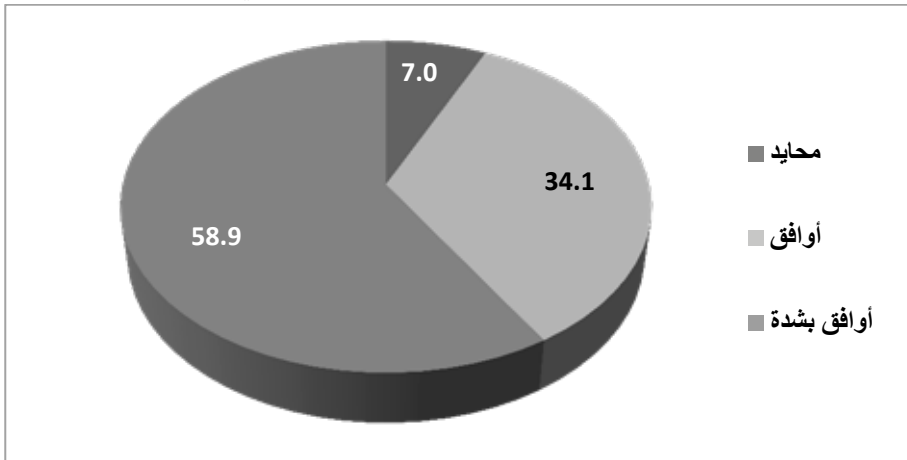
الجدول رقم (27)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	محايد	9	7.0
2	أوافق	44	34.1
3	أوافق بشدة	76	58.9
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (33)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية



8. هنالك علاقة مباشرة بين البيانات والمعلومات المستخرجة من أنظمة المعلومات الجنائية وبين الحد من الجرائم المقلقة. يتضح من الجدول رقم (28) للتكرار وفقاً للعبارة: هنالك علاقة مباشرة بين البيانات والمعلومات المستخرجة من أنظمة المعلومات الجنائية وبين الحد من الجرائم المقلقة، بلوغ نسبة أوافق بشدة (63.6%)، ونسبة أوافق (32.6%)، ومحايد (3.1%)، ولا أوافق (0.8%).

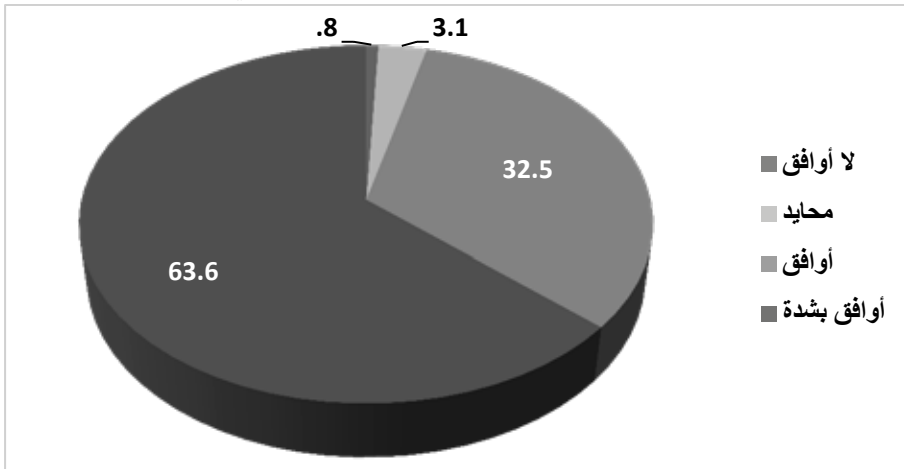
الجدول رقم (28)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق	1	.8
2	محايد	4	3.1
3	أوافق	42	32.5
4	أوافق بشدة	82	63.6
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (34)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية



9. ساهم تطوير أنظمة المعلومات الجنائية في إضفاء بعدٍ جديدٍ على فهم الجرائم المقلقة بكافة أبعادها الأمنية والاجتماعية والثقافية والتقنية والاقتصادية والسياسية والقانونية. يتضح من الجدول رقم (29) للتكرار وفقاً للعبارة: ساهم تطوير أنظمة المعلومات الجنائية في إضفاء بعدٍ جديدٍ على فهم الجرائم المقلقة بكافة أبعادها الأمنية والاجتماعية والثقافية والتقنية والاقتصادية والسياسية والقانونية، بلوغ نسبة أوافق بشدة (62.0%)، ونسبة أوافق (34.1%)، ومحايد (3.1%)، ولا أوافق (0.8%).

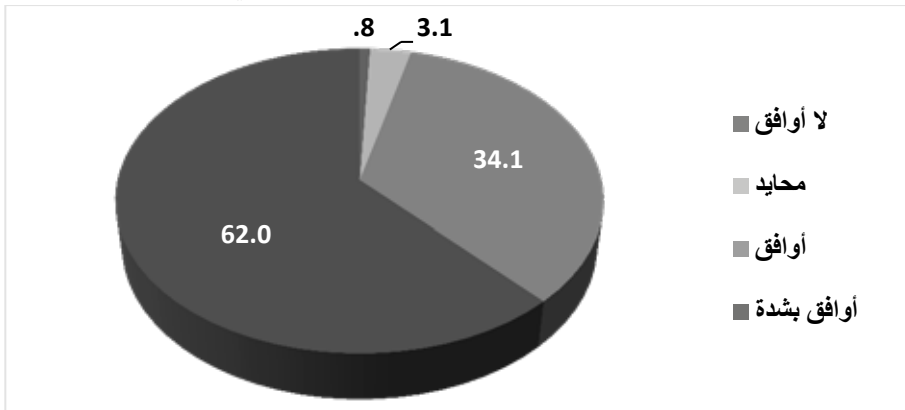
الجدول رقم (29)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	لا أوافق	1	.8
2	محايد	4	3.1
3	أوافق	44	34.1
4	أوافق بشدة	80	62.0
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (35)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



10. تختص أنظمة المعلومات الجنائية بجمع، وتبويب، ومعالجة، وتحليل، وإيصال المعلومات الجنائية للكشف عن الجرائم المرتكبة وتسليم الجناة للعدالة. يتضح من الجدول رقم (30) للتكرار وفقاً للعبارة: تختص أنظمة المعلومات الجنائية بجمع، وتبويب، ومعالجة، وتحليل، وإيصال المعلومات الجنائية للكشف عن الجرائم المرتكبة وتسليم الجناة للعدالة، بلوغ نسبة أوافق بشدة (62.0%)، ونسبة أوافق (37.2%)، ومحايد (0.8%).

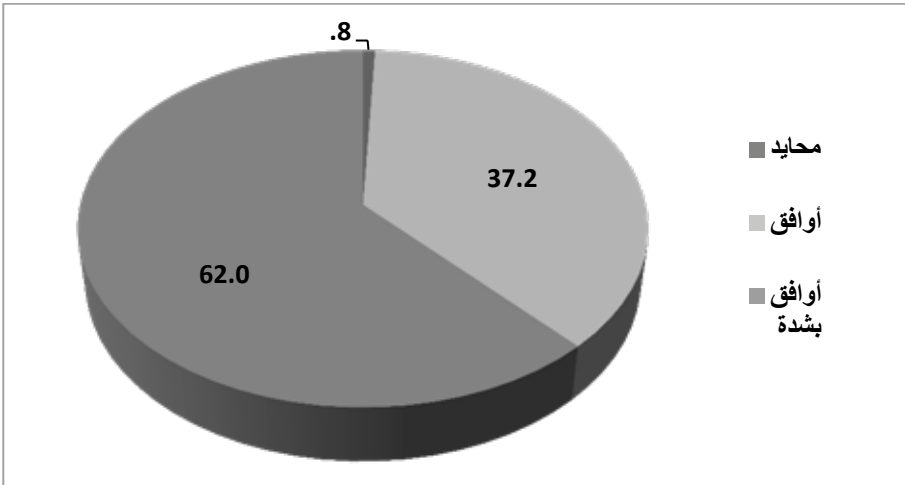
الجدول رقم (30)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	محايد	1	.8
2	أوافق	48	37.2
3	أوافق بشدة	80	62.0
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (36)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



11. ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في تقليص زمن إنجاز محاضر جمع الاستدلالات، ورفع كفاءة الأجهزة الشرطية، وتبادل المعارف والخبرات، مما عزز دقة إنجاز القضايا الجنائية وتقليص الأخطاء في محاضر جمع الاستدلال وتعزيز منظومة العدالة الجنائية. يتضح من الجدول رقم (31) لل تكرار وفقاً للعبارة: ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في تقليص زمن إنجاز محاضر جمع الاستدلالات، ورفع كفاءة الأجهزة الشرطية، وتبادل المعارف والخبرات، مما عزز دقة إنجاز القضايا الجنائية وتقليص الأخطاء في محاضر جمع الاستدلال وتعزيز منظومة العدالة الجنائية، بلوغ نسبة أوافق بشدة (62.0%)، ونسبة أوافق (36.4%)، ومحايد (1.6%).

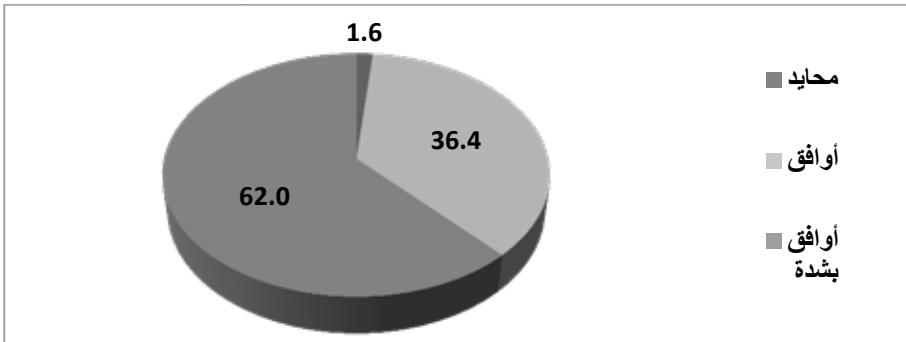
الجدول رقم (31)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	درجة الموافقة	التكرار	النسبة (%)
1	محايد	2	1.6
2	أوافق	47	36.4
3	أوافق بشدة	80	62.0
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (37)

درجات الموافقة حسب المتوسطات والنسبة المئوية



المحور الرابع: بحكم خبرتك الأمنية، هل تود إضافة جرائم أخرى لقائمة الجرائم المقلقة؟

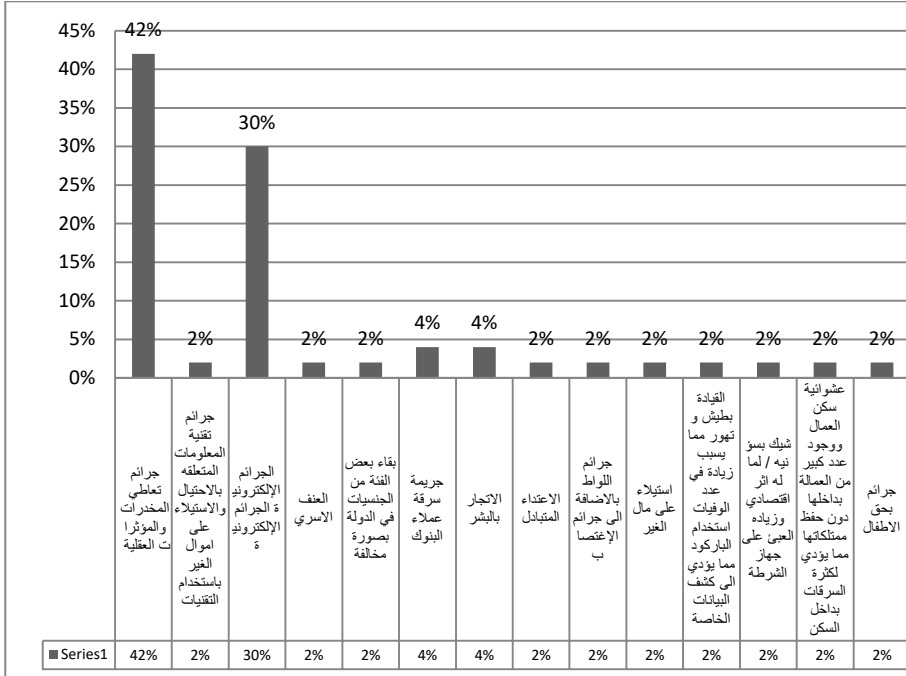
الجدول رقم (32)

يشير إلى أنواع الجرائم التي يرى مجتمع الدراسة اعتبارها من الجرائم المقلقة

م	الجريمة	التكرار	النسبة (%)
1	جرائم تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية	21	42%
2	جرائم تقنية المعلومات المتعلقة بالاحتيال والاستيلاء على أموال الغير باستخدام التقنيات	1	2%
3	الجرائم الإلكترونية	15	30%
4	العنف الأسري	1	2%
5	بقاء بعض الفئات من الجنسيات في الدولة بصورة مخالفة	1	2%
6	جريمة سرقة عملاء البنوك	2	4%
7	الاتجار بالبشر	2	4%
8	الاعتداء المتبادل	1	2%
9	جرائم اللواط بالإضافة إلى جرائم الاغتصاب	1	2%
10	استيلاء على مال الغير	1	2%
11	القيادة بطيش وتهور مما يسبب زيادة في عدد الوفيات استخدام الباركود مما يؤدي إلى كشف البيانات الخاصة	1	2%
12	شيك بسوء نية/ لما له من أثر اقتصادي وزياده العبء على جهاز الشرطة	1	2%
13	عشوائية مسكن العمال ووجود عدد كبير من العمالة بداخله دون حفظ ممتلكاتهم مما يؤدي لكثرة السرقات بداخل السكن	1	2%
14	جرائم بحق الأطفال	1	2%
	المجموع	50	100%

الشكل رقم (38)

يشير إلى أنواع الجرائم التي يرى مجتمع الدراسة اعتبارها من الجرائم المقلقة



المحور الخامس: من وجهة نظرك كخبير، هل ترى أن المعايير المذكورة كافية لتحديد نوع الجرائم المقلقة؟

يوضح الجدول رقم (33) الإجابة عن العبارة: من وجهة نظرك كخبير، هل ترى أن المعايير المذكورة كافية لتحديد نوع الجرائم المقلقة؟ أجاب من إجمالي عينة الدراسة أنهم يرون المعايير المذكورة كافية حيث بلغت نسبتهم (62.0%)، في حين يرى قسم من مجتمع الدراسة أن هذه المعايير المحددة للجرائم المقلقة غير كافية حيث بلغت نسبتهم (27.9%)، بينما لم يذكر الإجابة (10.1%) من إجمالي عينة الدراسة.

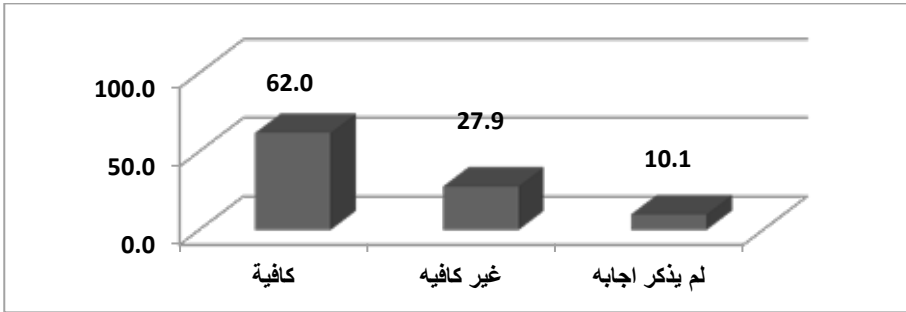
الجدول رقم (33)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية

م	من وجهة نظر كخبير، هل ترى أن المعايير المذكورة كافية لتحديد نوع الجرائم المقلقة؟	التكرار	النسبة (%)
1	كافية	80	62.0
2	غير كافية	36	27.9
3	لم يذكر إجابة	13	10.1
	المجموع	129	%100

الشكل رقم (39)

درجات الموافق حسب المتوسطات والنسبة المئوية



جاءت الإجابة عن السؤال المفتوح في حال عدم الموافقة على المعايير المذكورة أو تود إضافة معايير أخرى يرجى ذكرها، على النحو التالي:

1. قضايا إثارة الرأي العام.
2. إنشاء قاعدة بيانات لكافة أفراد المجتمع والزائرين للدولة DNA.
3. تحديد سقف معين لكمية الأموال المسروقة وتحديد إذا ما كانت مقلقة أو لا.
4. معايير ترتبط بجنسية الجاني.
5. أتمنى إضافة أثر الجريمة على المجتمع من جانب الأثر المادي والمعنوي، وكذلك أثر الرأي العام.

6. الجريمة التي تتسم بالتخطيط المسبق لتنفيذها.
7. بحسب الأدوات المستخدمة في الجريمة.
8. الأفضل تصنيفها بشائعة وغير شائعة مثلاً بدلاً من معايير ثابتة، لأنه في حال كان هنالك بلاغان مقلقان مثلاً بناءً على التهم الحالية، قد ترفع المؤشر في الجهة 200% وهي أساساً بلاغان فقط.
9. الجرائم المقلقة تتطلب نهجاً متعدد الأبعاد يأخذ في اعتباره العديد من العوامل والظروف المحيطة بالجريمة لضمان تصنيفها بشكل دقيق وفقاً للمخاطر التي تمثلها للمجتمع.
10. مدى التأثير على الرأي العام.
11. إضافة الأدوات الإلكترونية المستخدمة في خانة الأسلوب الجرمي المستخدم في النظام الجنائي الاتحادي - توصية.
12. يضاف خطورة هيكل الجهات المشاركة في الإجرام وتأثيرها على أمن المجتمع.
13. الجرائم الإلكترونية.
14. إضافة معيار خاص بالتوجه المجتمعي.
15. الأثر على سمعة الجهاز الأمني.

المحور السادس: من وجهة نظرك كخبير أمني، كيف يمكننا استثمار أنظمة المعلومات الجنائية في معالجة الآثار الأمنية المتوقعة للجرائم المقلقة؟

1. الربط بين أنظمة المعلومات وبرامج الذكاء الاصطناعي وخاصة في موضوع التحقيق الجنائي والاستفادة من المخرجات في تطوير العمل الشرطي وخاصة مكافحة الجرائم المقلقة.

2. الاستفادة من الأنظمة الجنائية من خلال من مخرجات التغذية الراجعة للأنظمة، سواء من النيابة العامة أو المحكمة أو الجهاز الشرطي.
3. الحد من المناطق الساخنة عبر استثمار جغرافية الجرائم المقلقة وتوزيعها الجغرافي.
4. إضافة خاصية التنبؤ بالجريمة عبر توفير المعادلات الرياضية في الأنظمة الجنائية الاتحادية.
5. نشر التوعية بين أفراد المجتمع وضرورة مشاركة الأجهزة الأمنية بجميع الجرائم قبل وقوعها.
6. تحليل المعلومات من خلال الربط مع الإدارات الشرطية لسرعة القبض على المطلوبين.
7. ربط جميع الخدمات الإلكترونية والبنوك والكاميرات بنظام موحد.
8. ضبط الأسلوب الجرمي يسهم في بناء تصور راهن ومستقبلي للجريمة مما سيعزز التقييم المستمر للأداء الشرطي.
9. يجب أن يكون هناك بعد كل جريمة دروس مستفادة للشرطة، ويتم تعميمها على جميع القيادات.
10. تذكير العاملين بشكل مستمر بالإجراءات والجرائم المقلقة.
11. ضبط الأمن العام، وضبط السلوك الإجرامي بالاستفادة من أنظمة المعلومات لضمان الجاهزية عند التعامل مع الجرائم المقلقة.
12. عمل الإحصاء بشكل مستمر.
13. من خلال وضع الدراسات التحليلية وفقاً للمعطيات المتوفرة في البرامج والأنظمة الجنائية.

14. ربط الأنظمة الجنائية بمجموعة من برامج الخرائط الجغرافية وربطها مع مخرجات التحكم الفضائية.
15. إدخال الذكاء الاصطناعي في أنظمة المعلومات الجنائية.
16. الاهتمام بالجانب التكنولوجي وتطوير منظومة أنظمة المعلومات الجنائية وتحويلها إلى محرك بحث يسهل على رجال الشرطة الحصول منه على المعلومات.
17. التجديد المتواصل والبحث عن الثغرات الأمنية في أنظمة المعلومات الجنائية.
18. من خلال ربط أنظمة المعلومات الجنائية ببرامج ذكية حتى تكون منظومة أمنية متكاملة في نظام أمني واحد يحقق سرعة الكشف والوصول إلى النتائج المرجوة.
19. تكتيف الدورات وربطها إلكترونياً بأنظمة المعلومات الجنائية.
20. التوسع والتشعب ومنح صلاحيات للمختصين بالجرائم المقلقة بحدود العمل ووفق السياسات المعمول بها في وزارة الداخلية.
21. التوعية المستمرة لأفراد الشرطة بكيفية التعامل مع الأنظمة الجنائية وخاصة التحديثات التي تتم على الأنظمة.
22. الذكاء الاصطناعي وربطه بالأنظمة الجنائية.
23. إضافة ميزة في النظام تكشف للمستخدم جدولاً للمتهمين ذوي السوابق من نفس الأسلوب الإجرامي ضمن تصنيف الجرائم المقلقة.
24. عمل تطبيق خاص لضباط الشرطة يشمل كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بالجرائم المقلقة.
25. تحديد الوصف الدقيق أثناء الإدراج في النظام الجنائي الاتحادي.

26. القيام بعمل مجموعة ورش حول الجرائم المقلقة ودور أنظمة المعلومات في الكشف عن الجرائم المقلقة.
27. ربط الكاميرات الأمنية بالنظام الجنائي.
28. من خلال استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في التحليل وكذلك التركيز على الإدخال الصحيح للبيانات والمعلومات.
29. تحديث وتطوير أنظمة المعلومات الجنائية بشكل مستمر.
30. من خلال تطوير الأنظمة.
31. التعديل في النظام الجنائي ليسهل عمليات الإدخال.
32. عمل تحليل لمرتكبي الجرائم المقلقة وتحديد أكثر الجنسيات ارتكابًا لها.
33. التحليل التوقعي، والتصورات الجغرافية، وتبادل المعلومات، والبحث والتحليل، والتقارير والإحصائيات يجب أن تكون متوافرة في الأنظمة الجنائية وقواعد البيانات.
34. استخدام نظم المعلومات الجغرافية GIS في تحديد مواقع الجرائم ووضعها في النظام الجنائي بحسب مناطق الاختصاص.
35. التنبؤ بالجرائم من خلال مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية.
36. إنشاء خارطة عامة تفصيلية لمواقع تلك الجرائم وتصنيفاتها بعدها تحديد الاحتياجات من الشركاء المحتملين للحد من الآثار.
37. بالتنسيق السريع والمباشر مع الشركاء الخارجيين بالربط مع الأنظمة الجنائية على سبيل المثال في ورود بلاغ إلكتروني بالنصب والاحتياط يتم حجب الرقم من الشبكة بشكل آلي.
38. بناء منظومة بيانات متكاملة لتبادل البيانات الرسمية وغير الرسمية لجميع الأشخاص وتبدأ بشكل محلي لغاية أن تسلم إلى المستوى الدولي.

39. رسم خارطة للبلاغات ودعمها بالدوريات الأمنية واستشراق المستقبل الأمني فيها.
40. تطوير برنامج فرعي يقوم بقراءة تطورات الجرائم في مناطق جغرافية محددة والتنبؤ بتلك الجرائم.
41. تعزيز عمليات تمرير المعلومات بين الأجهزة المختلفة وتسهيل إيصال المعلومات بالأنظمة إلى الفرق الميدانية بشكل فوري ومستمر.
42. التعرف على أساليب الجرائم المقلقة، وسرعة الحصول على المعلومات الخاصة بالجريمة وبالمشتبه به.
43. ربط الأنظمة بأنظمة جغرافية وخاصة مع الوزارات والدوائر المعنية على أن تكون الخارطة تفاعلية بصورة لحظية مع أنظمة المعلومات الجنائية.
44. ربط الأنظمة الجنائية بمجموعة من برامج التحليل.
45. ربط الدوريات الأمنية بأنظمة المعلومات لسرعة ضبط المطلوبين.
46. ساهمت الأنظمة الجنائية في الربط بين الشرطة والنيابة مما عزز أثرها في رفع ثقة الجمهور بالإجراءات الشرطية.
47. ربط كافة الأنظمة مع بعضها بعضًا على غرار الهيئة الوطنية للهوية.
48. إنشاء الربط الإلكتروني مع كافة الأنظمة في الوزارات والهيئات والدوائر الحكومية مع التقيد بأمن المعلومات.
49. الربط بالبيانات المفتوحة والبيانات الموجهة وتحليلها وفق الأسس العلمية.

تمت الإجابة عن السؤال المفتوح الأخير والمتضمن العبارة التالية: هل هناك ما تريدون إضافته إلى ما تم ذكره سابقًا؟ وهل لديكم أية ملاحظات أو اقتراحات حول الموضوع عمومًا؟

1. نشر ثقافة الجرائم المستحدثة على موظفي الحكومة.
2. زيادة الدورات للعاملين عن الأنظمة الجنائية.
3. إشراك أطراف المجتمع ككل من خلال الإبلاغ بشكل دائم عن الجرائم المقلقة وأيضًا إشراكهم في موضوع الدراسة، بالإضافة من وجهة نظرهم بعض الجرائم التي يرونها أنها مقلقة.
4. تطوير النظام من حيث قيام النظام بالتحديث التلقائي أو وضع آلية في حال وجود أكثر من رقم موحد لشخص واحد من خلال دمجها في رقم واحد فقط.
5. التصنيف الصحيح للجريمة مهم جدًا.
6. عقد ورشة للمختصين العاملين في أفرع التحقيق والتحريات وحلقات النقاش العامة حول خطورة الجرائم المقلقة.
7. تطبيق أفضل الممارسات في الأنظمة على مستوى العالم والمستوى المحلي.
8. نشر أفضل الممارسات في مجال البرامج الإحصائية والبرامج اللاحقة لها بعد ما بينته من تحليل إحصائي.
9. تقليل المعاملات الإلكترونية بالهواتف الذكية.
10. من الأهمية بمكان مراعاة خصوصية المجتمع عند تحديث الجرائم المقلقة.
11. من الأهمية بمكان مراجعة قائمة الجرائم المقلقة؛ إذ لا يتصور بقاؤها على حالها منذ عام 2010 دون تعديل، إذ إن هذا الأمر يعني عدم تحقيق أهداف وزارة الداخلية في خفض معدلات الجرائم المقلقة وأن البرامج التي تم طرحها تحتاج إلى مراجعة وتحسين كبيرين.
12. التأكيد على المراجعة الدورية لقائمة الجرائم المقلقة.

المبحث الثالث

السياسة الأمنية للتعامل مع الجرائم المقلقة من وجهة نظر الباحث

وفقاً لما تم عرضه عن الجرائم المقلقة وبيان خطورتها على سلامة أمن المجتمع، والذي تقابله الجهود الكبرى المبذولة من القائمين على مكافحتها من عناصر الشرطة ومباشرة أعضاء النيابة والقضاء التحقيق بها وإصدار الأحكام في حق مقترفيها، ورغبةً من الباحث في أن يقدم الشيء ولو كان يسيراً للعمل الشرطي في دولة الإمارات العربية المتحدة خاصة والدول العربية بصورة عامة، من خلال العمل على الارتفاع بترتقاء سياسة التعامل مع الجرائم المقلقة برصد آراء الخبراء والمختصين في العمل الشرطي والمعنيين بمكافحة الجرائم، عبر استقصاء آرائهم واستثمارها في تصميم مرئيات مقترحة للارتفاع بعمل السياسات الأمنية عند التعامل مع الجرائم المقلقة، هذا بالإضافة إلى استثمار كافة البيانات والمعلومات التي تم عرضها ومناقشتها في هذه الدراسة، نهدف من وضع هذه السياسات الأمنية إلى تعزيز التواصل والترابط واستثمار المعارف الضمنية المتراكبة لدى خبراء التعامل مع الجرائم المقلقة من الواقع الميداني، ومراجعة قائمة الجرائم المقلقة وإيجاد قواعد ومعايير ضابطة لتحديد الجرائم المقلقة، وقواعد التعامل مع الجرائم المقلقة، وتصميم نماذج خاصة لرصد وتحليل الجرائم المقلقة من خلال استثمار مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية، وعليه سيتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين على النحو الآتي:

- المطلب الأول: الرؤية الأمنية المقترحة للارتفاع بسياسة التعامل مع الجرائم المقلقة.
- المطلب الثاني: السياسات الأمنية المقترحة لتعزيز أنظمة المعلومات الجنائية للتعامل الأمني مع الجرائم المقلقة.

المطلب الأول: الرؤية الأمنية المقترحة للارتقاء بسياسة التعامل مع الجرائم المقلقة.

يعد العمل الشرطي من الركائز الأساسية التي تسهم في تطوير وتنمية الفرد والمجتمع والدول، فمن دون الأمن لن تستقيم للمجتمعات حياتها وستعتمد الحياة وينعدم الاقتصاد وتتعطل مسيرة التنمية، وتكثر الجريمة وتتفشى حتى لا يأمن الإنسان على نفسه وماله وعرضه، لذا أقر الحكماء والعقلاء أهمية دور رجال الشرطة في بناء حاضر ومستقبل الأمم، والحفاظ على مقدرات الدول والشعوب، ومن المسلم به أن هنالك جرائم لها خطورة وتأثير أكبر وتثير قلق المجتمع، وفي دولة الإمارات العربية المتحدة وضعت هذه الجرائم في قالب واحد أطلق عليها الجرائم المقلقة، ونحن في ختام دراستنا لهذه الجرائم المقلقة ودور أنظمة المعلومات الجنائية في التصدي لها ومكافحتها، نقدم مرئيات تطويرية لضمان الارتقاء بالسياسات الأمنية المعنية بالتعامل مع الجرائم المقلقة، والتي نضعها بين يدي صناع القرار في وزارة الداخلية.

الفرع الأول: قواعد التعامل الشرطي مع الجرائم المقلقة

إن الخطورة التي تتسم بها الجرائم المقلقة تجعل منها محط اهتمام القيادات الشرطية، واعتناء أفراد المجتمع، فيتعين على الجهاز الشرطي فحص تلك الجرائم لكي يحد من خطورتها ويعزز ثقافة رجال البحث والتحري عند التعامل مع الجرائم المقلقة، ولا شك في أن من أهم أساليب التعامل مع الجرائم المقلقة هو وضع قواعد شرطية لضمان تنظيم الإجراءات الشرطية، لذا جاءت هذه الفكرة المتمثلة في تنظيم قواعد خاصة وشاملة عند التعامل مع تلك الجرائم التي تم تصنيفها بأنها جرائم مقلقة، ومنذ عام 2006 شرعنا في توثيق كافة الإجراءات الجنائية المبينة لإجراءات التعامل مع الجرائم، وفي عام 2009 أصدرنا مؤلفنا بعنوان "مدخل الإجراءات الشرطية في

البلاغات الأمنية في دولة الإمارات العربية المتحدة"، ولشغفي بالتفرد اكتمل توثيق كافة الإجراءات بإصدار خاص مبين فيه إجراءات الدوريات الأمنية، سواء في الأحوال العادية أو في الأحوال الاستثنائية أثناء وقوع الأزمات والكوارث، وذلك من خلال مؤلفنا بعنوان "التخطيط الأمني للتعامل المروري في دعم مواجهة الأزمات والكوارث بإمارة الشارقة"، ولقد سبق ذلك إصدار خاص يشمل التعامل الشرطي لحفظ كرامة الإنسان وحقوقه من خلال مؤلفنا بعنوان "الأسس والمبادئ العامة لحقوق الإنسان بدولة الإمارات العربية المتحدة من منظور شرطي"، وفي هذه الدراسة أسعى إلى استكمال هذا النهج، كما أنني أتوجه بالشكر لأكاديمية شرطة دبي التي أتاحت لي الفرصة لأن أقدم شيئاً لبلدي ولزملائي العاملين في مكافحة الجريمة، من خلال وضع حجر الأساس لقواعد التعامل الشرطي للجرائم المقلقة.

أولاً: أهمية وضع قواعد التعامل الشرطي مع الجرائم المقلقة:

1. بيان الخطورة الإجرامية لجرائم بعينها تم إقرارها من قبل مجلس السياسات بوزارة الداخلية في دولة الإمارات.
2. تعزيز التعامل الشرطي للجرائم المقلقة بما يعزز الأمن والأمان.
3. تحقيق رؤية وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة بأن تكون دولة الإمارات أفضل دول العالم في تحقيق الأمن والسلامة.
4. وضع معايير للجرائم المقلقة لترشد العاملين في البحث والتحري عن الجرائم وتوجيههم نحو تنفيذ سياسات الوقاية من الجرائم الأكثر خطورة على أمن المجتمع.

ثانيًا: معايير قواعد التعامل مع الجرائم المقلقة:

1. الرصد والتحليل الأمني: تم تصميم هذه الخطوة لتعزيز قدرة القائمين على البحث والتحري عند التعامل مع الجرائم المقلقة بحيث يستطيعون رصد كافة المتغيرات المحيطة بالجرائم المقلقة، والتعبير عن البيانات والمعلومات الجنائية المرصودة عبر تعزيز قدراتهم في كتابة التقارير الأمنية، والربط بين كافة تلك البيانات والمعلومات والآثار المختلفة في مسرح الجرائم المقلقة، وصياغة الأفكار والإبداع في إيجاد الحلول للجرائم المقلقة، مع توثيق معارفهم وخبراتهم التي ساهمت في إمالة اللثام عن غموض الجرائم المقلقة، كما تنمي هذه الخطوة القدرة على تقديم الحلول للجرائم المقلقة والقضايا المجتمعية ذات الارتباط بالجريمة. (هذه الجريمة مرتبطة بمجموعة من العمليات الإدارية منها إدارة الكفاءات أو المعاهد الشرطية، وذلك من خلال تصميم دورات تدريبية، وترتبط بالإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة من خلال الرصد الميداني للجرائم المقلقة، كما ترتبط بالمعلومات الأمنية من حيث استخدام أنظمة المعلومات الجنائية لتحليل البيانات والمعلومات المرصودة).
2. استخدام أنظمة المعلومات الجنائية: تعد أنظمة المعلومات الجنائية بما تحتويه من معلومات ومعارف صريحة من أهم مصادر الحصول على المعلومات المتوافرة عن الجريمة، وتسهم في التنبؤ بمستقبلها، لذا يتعين على الجهاز الشرطي العمل على تطوير أنظمة المعلومات الجنائية لتكون قادرة على اللحاق بركب التطور التقني، ومن جهة أخرى يتعين تطوير المناهج وأساليب التدريب للقائمين على البحث والتحري، للتعامل مع أنظمة المعلومات الجنائية واستيعاب التحديات التي تتم على الأنظمة.

3. العمل الجماعي: يعد من أهم قواعد النجاح عند التعامل مع الجرائم المقلقة، وهو تنمية روح العمل الجماعي لفرق البحث والتحري عن الجرائم المقلقة، لذا لا بد من دراسة كافة التفاعلات بين عناصر البحث والتحري وتشجيعهم على الانخراط في العمل الجماعي، وتعزيز قدرات الإنصات والسماع لباقي الأعضاء لضمان تبادل وتشارك المعارف الضمنية مع كافة أعضاء فريق البحث والتحري.

4. بناء الروابط التحليلية: بناء الروابط التحليلية في العمل الجنائي يتطلب التركيز والإدراك التام للقائمين على البحث والتحري عن الجرائم المقلقة، ولضمان تحقيق أعلى معايير ذات جودة عالية تسهم في كشف الجريمة وتقديم الجاني للعدالة، يتعين أولاً فهم القوانين الجنائية، والسياسة التشريعية للمشرع والغاية من التشريع، وكيفية التحليل الأمني للجريمة، وإيجاد تفسير للعلاقات بين أطراف البلاغ الجنائي وهم: الجاني، والمجني عليه، والشاهد، والمبلغ، والأقارب، والأصدقاء، وجيران مسرح الجريمة، والسجل الجنائي للأشخاص... إلخ، وكذلك علاقة الجريمة بالمكان والزمان الذي ارتكبت فيه الجريمة، والعلاقة بنوع الجريمة، والربط بأسباب ودوافع الجريمة، وهل كان هذا الفعل المجرم ضمن تشكيل عصابي، أم منظم، أم له أهداف وغايات أخرى؟ كأن تقع الجريمة المقلقة أثناء استضافة حدث عالمي، والبحث في العلاقة بين جنسيات أطراف الجريمة، وهل كان الدافع من ارتكاب الجريمة دينياً أم قُبلياً أم عرقياً؟ وربط كل ذلك بمؤشرات الجرائم المقلقة لتكون هنالك صورة واضحة تبين الربط بين العلاقات والمتغيرات سواء كانت داخلية أو خارجية.

5. حل المشكلات الجنائية: إن قدرة القائمين على البحث والتحري على حل المشكلات التي تواجه العمل الجنائي، تعد من قواعد النجاح الأساسية عند

التعامل مع الجرائم المقلقة، كذلك القدرة على رصد المشكلة سواء كانت متعلقة بالأنظمة الجنائية أو عدم المعرفة التامة بكيفية استخدام الأنظمة الجنائية، وإن هنالك إجراءات شابهة الخطأ صادرة عن المستجيب الأول لمسرح الجريمة⁽³⁷⁹⁾، وغيرها من المشكلات الجنائية، وكمال القدرة على حل المشكلات الجنائية يكمن في قدرة القائمين على مكافحة الجرائم المقلقة في رصد وتحليل البيانات والمعلومات الجنائية، والقدرة على صياغتها واقتراح الحلول المناسبة، سواء كانت قانونية أو منطقية ترسخ العدالة وتحقق الردع في نفوس المجرمين.

6. المعرفة بالقوانين الجنائية والمقاصد التشريعية والسياسات والاستراتيجيات: من القواعد المهمة لمأموري الضبط القضائي عند التعامل مع الجرائم المقلقة، أن تكون لديهم معرفة ودراية تامة بالقوانين الجنائية سواء قانون الجرائم والعقوبات أو القوانين العقابية الأخرى، كما لا بد من أن يكونوا على معرفة تامة بقانون الإجراءات الجزائية ليضمنوا اتباع الإجراءات وفق الضوابط والقواعد القانونية الصحيحة، لذا يتعين عليهم فهم نصوص القانون، ومعرفة التكييف الصحيح للجريمة، والكيفية التي صاغ بها القاضي الحكم.

7. معرفة الفائدة من مكافحة الجرائم المقلقة: لا شك في أن هنالك فوائد كثيرة تعود على المجتمع عند القيام بمكافحة الجرائم الأكثر خطورة ألا وهي الجرائم المقلقة، ومن جملة هذه الفوائد نوجز الآتي: معرفة أكثر الجرائم التي تقلق جهاز الشرطة

379 يقصد بالمستجيب الأول هو: أي موظف من موظفي إنفاذ القانون وكل موظف له علاقة بعملية التحقيق والتحري في مسارح الجريمة، ويعتبر دوره حاسم الأهمية، ومسؤوليته الأولية الحفاظ على سلامة مسرح الجريمة والأدلة وتوثيقها المبكر وإدارة مسرح الحادث، إلى أن تصل الفرق المتخصصة للتعامل مع الحادث. (دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، سياسة إدارة مسرح الجريمة، مرجع سابق، ص 3).

والمجتمع، والتمكين من وضع الخطط الأمنية المناسبة وفق القدرات المادية والبشرية والتي تعين على الحد من الجرائم المقلقة، والتراكم المعرفي المتكون نتيجة مكافحة الجرائم المقلقة لمدة من الزمن، مما يولد الكثير من المعارف منها، وأفضل الأساليب والوسائل المعينة على مكافحة الجرائم المقلقة، وأفضل الطرق وأجودها لمكافحة الجرائم المقلقة، كما ستسهم المعارف المتراكمة في تطوير أنظمة المعلومات الجنائية ومعالجة فرص التحسين وسدّ الفجوة التقنية، كما أن هنالك فوائد من ضبط قواعد التعامل مع الجرائم المقلقة تعود على القائمين على ضبط الجرائم المقلقة، منها التنمية المستدامة للمعارف الضمنية والصريحة والإلزام بالقواعد القانونية وخاصة بعد صدور الأحكام القضائية الباتة، سواء كانت من المحكمة الاتحادية العليا أو النقض أو التمييز في الدولة، إذ يتم ربط القواعد القانونية بالأحكام القضائية والنصوص القانونية المجرمة للفعل الإجرامي وتحليل إجراءات الاستدلال ونشرها وتعميمها عبر أنظمة المعلومات الجنائية.

هذا بالإضافة إلى أن القيمة المضافة من معرفة القواعد، هي التحقق من مدى صحة القرار المتخذ في تحديد الجرائم المقلقة بعينها، وأن فهم خصائص الجريمة من أهم العناصر التي ساهمت في تحديد الجرائم المقلقة من سائر الجرائم المجرمة وفق نصوص القانون، ومن هذه الخصائص التي يتعين على القائمين على مكافحة الجرائم المقلقة معرفتها: أساليب رصد السلوك الإجرامي، وأنواع الضحايا⁽³⁸⁰⁾، ودوافع وأسباب ارتكاب الجريمة، والطرق المستخدمة في الجريمة،

380 ويقسم ضحايا الجريمة إلى خمسة أقسام وهي:

1. ضحايا ليس لهم دور في ارتكاب الجريمة أو المشاركة فيها أو التحريض على ممارستها.
2. ضحايا لديهم خصائص تسهم في وقوعهم فريسة للجريمة.

ومصادر المعلومات سواء من أنظمة المعلومات الجنائية، أو المصادر السرية، أو الشهود، أو المجني عليه، أو الجاني، أو التقارير الفنية الصادرة عن الخبراء المختصين، وغيرها من المعطيات التي تتطلب اتخاذ القرار المناسب.

8. الريادة في مكافحة الجرائم المقلقة: إن تصميم قواعد أساسية لمأموري الضبط القضائي عن التعامل مع الجرائم المقلقة ما هو إلا ثمرة دعم القيادة الرشيدة، الرامية إلى مكافحة الجرائم المقلقة بمنهج قائم على الإبداع والابتكار لتحقيق الريادة والأهداف المنشودة في خفض معدلات الجرائم المقلقة، وتعزيز السعادة المجتمعية من خلال زيادة الشعور بالأمن والأمان وتطوير الخدمات الأمنية وضمان التحسين المستمر على وسائل وأساليب مكافحة الجرائم المقلقة، والعمل على استشراف مستقبل الجريمة والعمل على رصد التحديات ووضع الحلول المناسبة لها، لضمان مواكبة المتغيرات الراهنة والمستقبلية، وبناء نموذج رائد ومبتكر في التصدي للجرائم المقلقة، لذا يرى الباحث من خلال هذه القواعد تأهيل فريق خاص للقيام بأعمال التحليل الراهن ومسح الأفق للمستقبل، واستثمار كافة الأدوات والمنهجيات العلمية والعالمية لبناء نموذج مشرف على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لمكافحة الجرائم المقلقة.

9. مهارات جمع الاستدلال في الجرائم المقلقة: تؤسس هذه القاعدة أهمية امتلاك المهارات اللازمة للقيام بأعمال مكافحة الجرائم المقلقة، ومن هذه المهارات

3. ضحايا لديهم سمات تستفز المجرم لاستهدافهم.

4. ضحايا يساهمون في استهدافهم للجريمة.

5. ضحايا يرتكبون الجريمة ضد أنفسهم. (د. رفعت محمد علي رشوان، المركز القانوني لضحايا أنفسهم في التجريم والعقاب، مؤتمر أكاديمية شرطة دبي الدولي حول ضحايا الجريمة، المحور القانوني، المنعقد بدبي بتاريخ 3-5 مايو، 2004، ص 609-610).

الدقة، والحياد، والنزاهة، والقدرة على التحمل، والقدرة على التذكر، ومهارات الكتابة، والملاحظة، وسرعة البديهة، ومعرفة الثقافة الاجتماعية لأطراف البلاغ، والقدرة على التعامل مع الشهود والجاني والمجني عليه والمبلغ وغيرهم، كما يتعين معرفة طرق اكتساب المهارات والمعرفة والخبرة التي تعين على تحديد مسرح الجرائم المقلقة وكيفية طرح السؤال واستخلاص الأدلة، والشكل رقم (40) يبين طرق اكتساب المهارات والمعارف في العمل الجنائي لمكافحة الجرائم المقلقة.

الشكل رقم (40)

طرق اكتساب المهارات والمعارف في العمل الجنائي لمكافحة الجرائم المقلقة⁽³⁸¹⁾

البيئة الخارجية	البيئة الداخلية الشرطية
- المطبوعات المتخصصة في أفعال البحث والتحري. - أطراف البلاغ الجنائي (الجاني، المجني عليه، الشهود...الخ). - إجراء المقارنات المعيارية. - الإطلاع على أفضل الممارسات. - الأحكام القضائية. - أجهزة الحاسوب الآلي والمطبوعات وأجهزة المسح وأجهزة البصمة وأعمال التصوير. - القوانين والتشريعات والتغييرات التشريعية. - شبكة الإنترنت. - الشرائط الاستراتيجية والتشغيلية مع القطاع العام والخاص.	- الدورات التأسيسية. - السياسات والاستراتيجيات والتوجيهات الأمنية الاجتماعية. - الخبرة العملية، والقدرة الفكرية، والنتائج المترتبة عليها. - أنظمة المعلومات الجنائية. - أعمال الأدلة الجنائية. - الأدلة المتعددة والإرشادية لأفعال البحث والتحري عن الجرائم. - التطبيقات الميدانية، والدروس المستفادة. - التدريب الميداني (تدريب الظل). - القرارات المتخذة خلال ممارسة أفعال البحث والتحري. - دراسات الحالة والمراجعة وأعمال التقييم. - الرقابة والتفتيش (الحوكمة) . - المعليات الميدانية والتدريبات الجنائية.

الفرع الثاني: سدّ الفجوة المعرفية بين القائمين على البحث والتحري والتغييرات التشريعية

شهدت دولة الإمارات العربية المتحدة خلال عام 2022 أكبر تغيير للتشريعات، شمل كافة القطاعات الرئيسية بالدولة⁽³⁸²⁾، بما فيها القوانين العقابية والإجرائية ذات العلاقة بأعمال مكافحة الجرائم بصورة عامة والجرائم المقلقة بصورة خاصة.

381 من إعداد الباحث.

أولاً: الهدف من هذا التصور العلاجي يكمن في مجموعة من الأهداف، وهي:

1. ضمان تطوير وسائل وأساليب التعليم والتدريب في الأكاديميات والمعاهد الشرطية، وتحسين نواتج التعليم والتدريب.
2. تعزيز المعرفة الأمنية لمنتسبي الشرطة في ما يتعلق بالتحديثات التي صدرت على القوانين الجزائية وتطبيقاتها، مما يساهم في تحقيق العدالة وضمان مكافحة الجريمة المقلقة.
3. تطوير منظومة تكامل الأدوار بين وزارة الداخلية والقيادات الشرطية من جهة وبين وزارة العدل من جهة أخرى ممثلة بالمعهد القضائي والنيابة العامة.
4. تطوير أنظمة المعلومات الجنائية من خلال إيجاد نافذة إلكترونية يتم عليها تحميل كافة الأحكام القضائية والتعليق على الأحكام وخاصة الأحكام الصادرة في الجرائم المقلقة، ودراسة أسباب البطلان والحفظ والقصور فيها.
5. إعداد مادة علمية بالتشريعات الجزائية والعقابية التي تم استحداثها أو التعديل عليها، تشمل مخرجات الأحكام القضائية والتعليق عليها، وتضمينها في المناهج الدراسية لطلبة الأكاديميات الشرطية، وتطوير الحقائق التدريبية.

382 مريم الحمادي: التغييرات التشريعية الأكبر في تاريخ الإمارات ترسخ مكانة الدولة العالمية نموذجاً للاستقرار الاجتماعي واستدامة النمو في قطاع الأعمال، وكالة أنباء الإمارات، المنشور على الموقع الإلكتروني، تم زيارة الموقع بتاريخ 2023/9/16، الرابط الإلكتروني:

<https://wam.ae/ar/details/1395303104663>.

ثانيًا: الخطوات العملية لسدّ الفجوة المعرفية للتشريعات المستحدثة:

1. للتعرف على الفجوات المعرفية التي تؤثر سلبيًا على تحقيق أهداف المؤسسة الشرطية في مكافحة الجرائم المقلقة، يمكن اتباع الخطوتين التاليتين:
 - يتعين تحديد الموقف الحالي للمعرفة الشرطية عند التعامل مع الجرائم المقلقة، ويمكن إجراء ذلك من خلال القيام بمجموعة من التحليلات، منها التحليل الإحصائي للجرائم المقلقة والأداء الوظيفي للموارد البشرية وأنظمة المعلومات الجنائية، ويمكن استخدام تحليل SWOT، ونموذج مصفوفة ماكنزي⁽³⁸³⁾، وغيرها من نماذج التحليل.
 - تحليل الاحتياجات والمتطلبات المعرفية للقيادات الشرطية التي تسهم في مكافحة الجرائم المقلقة.
2. تشكيل فريق عمل يعنى بالأعمال الآتية:
 - الاطلاع على التشريعات والقوانين والقرارات الاتحادية ذات العلاقة التي تم إصدارها واستخلاص المستهدف منها.

383 نموذج مصفوفة ماكنزي: "هو نموذج إداري يهتم ببيان العوامل الإدارية والتنظيمية الضرورية لنجاح إعداد وتنفيذ الاستراتيجية من خلال معالجة المنظمة لسبعة عناصر أساسية مترابطة في ما بينها، من الصعب إجراء تغيير لأحد العناصر دون المساس بالعناصر الأخرى، ويعد هذا النموذج ذا طبيعة مفهومة وواضحة وليست معقدة ويشمل مختلف الأبعاد الأساسية التي تتمثل في: الاستراتيجية، الهيكل، الأفراد، النمط الإداري، الأنظمة، المهارات، القيم المشتركة". (أ. د. د. طاهر محسن الغالي ونصرة ناصح حوشان، استخدام إطار تحليل ماكنزي S7 لمعالجة إشكاليات تنفيذ الاستراتيجية المرتبطة بالموارد البشرية، مجلة الاقتصاد الخليجي، العدد رقم 37، أيلول 2018، ص 66).

- إعداد مادة علمية مكتوبة حول قانون الإجراءات الجزائية الصادر وفق المرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2022م، وتطبيقاته العملية ومراجعتها.
- إعداد دليل استرشادي استنادًا إلى المادة العلمية المستخلصة، للعمل بموجبه من قبل منتسبي وزارة الداخلية المعنيين بمكافحة الجرائم المقلقة، وبما يتواءم مع طبيعة عملهم والرجوع إليه عند الحاجة.
- التنسيق مع إدارات وأقسام الوزارة المعنيين بالتعامل مع الجرائم المقلقة، بترشيح نخبة من الضباط ذوي الكفاءات، ليتم إعدادهم وصقل مهاراتهم ليتمكنوا من نقل المعرفة لجميع العاملين في البحث والتحري عن الجرائم المقلقة.
- العمل على تعزيز التكامل مع الشركاء في معهد الدراسات القضائية، والنيابة العامة، والتنسيق مع القائمين بالمعهد والنيابة العامة، بالتعاون مع إدارة تطوير الكفاءات والمعاهد الشرطية في تنفيذ الدورات والورش التدريبية المرصودة للمرشحين أعلاه، بموجب المادة العلمية المستخلصة من الدراسة.
- العمل على إعداد مادة علمية عملية لتطوير الدورات التخصصية في البحث الجنائي.
- التنسيق مع الشركاء ومراكز بحوث الشرطة وإدارة الخدمات الإلكترونية لإنجاز منصة إلكترونية تحتوي على الأحكام القضائية في نصوص المواد التي تم تعديلها في قانون الجرائم والعقوبات والقوانين العقابية الأخرى، وتطبيقات نصوص قانون الإجراءات الجزائية، مع التعليق عليها وفق القواعد العلمية المعتمدة.

- تصميم مؤشرات للأداء لتقييم المخرجات، ورفع التقارير بصورة دورية لمتخذي القرار في وزارة الداخلية والقيادات الشرطية، ولضمان التغذية الراجعة لاستدامة التحسين على المشروع، ومواكبة التغييرات التشريعية الراهنة وفي المستقبل.

3. مبادئ التحسين المستمر لضمان سدّ الفجوة المعرفية:

- التحسين المستمر: إن الثقافة المحيطة بالتغييرات التشريعية تؤكد أن التغيير للقوانين والتشريعات يكون بطيئاً ولا يمكن أن يحدث بصورة مفاجئة، لأن التشريعات تمر بمراحل محددة ومبينة، هذه الحقيقة يقابلها تغيير آخر مرتبط بتسارع المتغيرات التي تحتاج إلى تشريع يواكبها، وهذه الحالة الفريدة هي ما تشهده الدولة اليوم؛ فالقاعدة السابقة تغيرت من خلال ما أحدثه المشرع من تغيير كبير في التشريعات والقوانين والأنظمة، ولضمان التحسين المستمر يتعين على الجهاز الشرطي النظر إلى البعيد عند التعامل مع التغييرات التشريعية والتوقعات المستقبلية للقوانين والأنظمة، وتطوير آليات التعامل مع الجرائم المقلقة وفق التغييرات التشريعية وإعادة تصميم العمليات الشرطية والإجراءات الشرطية بما يتوافق مع التشريعات الحديثة، وتشجيع الباحثين والضباط على إحداث تغييرات في النظام التعليمي والتدريبي وطرق التأليف والتحليل للبيانات والمعلومات لضمان التحسين المستمر.
- التركيز المستمر على تحقيق أهداف العدالة والاستراتيجية: يتعين على مأموري الضبط القضائي معرفة الهدف الأساسي من أعمال البحث والتحري والنقصي عن الجرائم، والمتمثلة في الحفاظ على الأمن العام، وصون الحقوق والكرامة الإنسانية، لذا لا بد من التركيز على الأهداف

الأساسية التي من أجلها تم إنشاء وزارة الداخلية، والعمل على تطوير المنظومة الشرطية بما يحقق الأهداف لضمان تحقيق النجاح ومعالجة فرص التحسين للارتقاء بالأداء الشرطي.

- التركيز على أساليب مكافحة الجرائم المقلقة: لا شك في أن وزارة الداخلية أطلقت مجموعة كبيرة من المبادرات والأنشطة لمكافحة الجرائم المقلقة، وقد آتت أكلها، وذلك من خلال ما نلمسه من انخفاض في معدلات الجرائم المقلقة، وعلى الرغم من الإنجازات التي تحققت، إلا أن الحاجة ملحة لتطوير أساليب مكافحة الجرائم المقلقة نظرًا للتغيرات الكبيرة في عالم الجريمة وسرعة المتغيرات الخارجية التي تؤثر سلبيًا على الأمن الاجتماعي، هذا بالإضافة إلى الثورة الكبيرة في المعلومات التي يتم استغلال جزء كبير منها في ارتكاب الجرائم، الأمر الذي يحتم تطوير أساليب مكافحة الجرائم المقلقة، من خلال رصد أفضل الممارسات العالمية ونقلها وتعميمها على كافة الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، والتركز على المواهب وتطوير الكفاءات والقدرات الشخصية للقائمين على البحث والتحري عن الجرائم المقلقة.

- وضع وتطوير معايير للتعامل مع الجرائم المقلقة: يعد من أهم المبادئ التي يتعين على الجهاز الشرطي تبنيها، وذلك لضمان سدّ الفجوة المعرفية من خلال وضع معايير محددة لتصنيف الجرائم المقلقة وقد تم بيان محدداتها، والتركيز على نواتج التعليم في الأكاديميات الشرطية وكذلك نواتج التدريب الميداني، سواء في الدورات التخصصية أو الدورات العامة، والوصول بالمؤسسة الشرطية لكي تصبح منظمة متعلمة قادرة على تعزيز قدراتها الذاتية، والتكيف مع المتغيرات الداخلية والخارجية، وتشجيع

عمليات التعليم المستمر، والتطوير الذاتي للعاملين، وتبني نموذج متميز يسهم في توثيق المعارف ويسمح بتبادل الخبرات والتجارب الداخلية والخارجية، والتعليم الجماعي واستخدام التقنية المناسبة في التعليم وإدارة المعرفة.

- تحسين مهارات القائمين على البحث والتحري عن الجرائم المقلقة: تم بيان ذلك في معرض هذه الدراسة، ونحن هنا نؤكد فقط علاوة على ما تم بيانه من تطوير للمناهج الأكاديمية في الكليات الشرطية والمعاهد وإدارة الكفاءات، وتطوير وسائل التعليم والتدريب، وتطوير مهارات الأساتذة والخبراء والمدرّبين، وتطوير عمليات التقييم للمناهج التعليمية والحقائب التدريبية.
- تطوير أنظمة المعلومات الجنائية: تم بيان أهمية ذلك في هذه الدراسة.

ثالثاً: إعداد سياسة مكافحة الجرائم المقلقة

1. مرحلة التخطيط: وتشتمل على مرحلتين، الأولى مرحلة تخطيط طويل المدى، على أن يرتبط بالتعرف على أهداف المؤسسة الشرطية المتعلقة بمكافحة الجرائم المقلقة، وإجراء التحليل الإحصائي والاستراتيجي مثل Pestel، و SOWT، وتحديد الأخطار المرتبطة بالجرائم المقلقة والتنبؤ باتجاهات الجرائم المقلقة، والعمل على وضع الاستراتيجيات والمبادرات المناسبة لذلك، أما المرحلة الثانية فتشمل التخطيط قصير المدى، ومن خلالها يمكن مواجهة الجرائم المقلقة والأكثر خطورة بالسرعة الممكنة لضمان مكافحتها والحد من خطورتها، بالإضافة لتنفيذ الأعمال والمشاريع وقياس النتائج والأثر.

2. المبادئ العامة لسياسة مكافحة الجرائم المقلقة: لا بد من أن تكون المبادئ التي تتضمنها سياسة مكافحة الجرائم المقلقة معروفة للقائمين على البحث والتحري والتقصي عن الجرائم والعاملين في الإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، مثل إدارة المباحث والتحريات وإدارة مراكز الشرطة الشاملة، والتوافق الإداري في الهيكل التنظيمي مع العمليات الإدارية ضمن المستويات الأربعة⁽³⁸⁴⁾ وشمولية سياسة مكافحة الجرائم المقلقة.
3. إعداد برامج العمل لتحقيق الهدف من وضع سياسة مكافحة الجرائم المقلقة.
4. رصد الميزانية الضامنة لتنفيذ المشاريع والمبادرات الأمنية لمكافحة الجرائم المقلقة.
5. تطوير البرامج التدريبية والمناهج الأكاديمية لصقل مهارات العاملين في البحث والتحري عن الجرائم وضمان رفع كفاءتهم، للمساهمة في تنفيذ سياسة مكافحة الجرائم المقلقة.
6. إعداد الدراسات والأبحاث ذات الصلة بمكافحة الجرائم المقلقة، وإعداد النشرات والمطبوعات التوعوية للعاملين في مجال البحث والتحري وكذلك للمجتمع.

384 تم تقسيم العمليات الإدارية بوزارة الداخلية إلى أربعة مستويات، وهي عمليات المستوى الأول وتتكون من ثماني عمليات إدارية، والمستوى الثاني العمليات الرئيسية وتتكون من مجموعة من الأنشطة والمواد اللازمة لنجاح وزارة الداخلية في تحقيق المتطلبات الأساسية للمتعاملين، والمستوى الثالث العمليات المساندة، وتتكون من مجموعة الأنشطة والموارد التي تتم داخل وزارة الداخلية بهدف دعم ومساندة وتفعيل العمليات الرئيسية، أما المستوى الرابع من العمليات الإدارية فيتكون من مجموعة الأنشطة والموارد التي تتم داخل الإدارات بهدف دعم ومساندة وتفعيل العمليات على المستوى التشغيلي. (دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، منهجية العمليات الإدارية، 2009، ص 8. كذلك انظر: دليل العمليات الإدارية للقيادة العامة لشرطة الشارقة، مرجع سابق).

7. تشكيل فريق عمل للقيام بتنفيذ السياسة ومراجعتها لضمان التقييم والتحسين المستمر.

رابعاً: تصنيف درجات الإجرام للجرائم المقلقة

من الأهمية بمكان التعامل مع الجرائم المقلقة بفاعلية، لذا نرى من الأهمية بمكان تحديد درجة إجرام الجرائم المقلقة وتأثيرها على أمن وسلامة الفرد والمجتمع، ويمكن وضع مجموعة من الضوابط التي تحدد درجة الإجرام، وهي:

1. مدى انتشار الجريمة المقلقة في المجتمع، ويقاس ذلك من خلال مخرجات الإحصاء الجنائي المقيد في أنظمة المعلومات الجنائية، والذي يبين بالتحديد مدى انتشار الجرائم المقلقة وعددها ونسبة التغير السنوي، وغيرها من المقاييس الدالة على انتشارها.

2. مدى التأثير الإجرامي للجرائم المقلقة: لا بد من قياس مدى تأثير الجرائم المقلقة على الفرد والمجتمع وكذلك منظومة العدالة الجنائية (الشرطة/ النيابة/ المحاكم)، وتحديد درجة خطورتها، ودراسة وتحليل أثرها على المدى القصير والمتوسط والبعيد، ويمكن وضع المقاييس التالية لتصنيف التأثير الإجرامي للجرائم المقلقة على الأمن المجتمعي:

الجدول رقم (34)*

درجات تصنيف الخطورة الإجرامية للجرائم المقلقة

10	9	8	7	6	5	4	3	2	1
تأثير بالغ الخطورة			تأثير كبير		تأثير متوسط			تأثير بسيط	
أكثر من 380 بلاغا			أقل من 380 بلاغا		أقل من 180 بلاغا			أقل من 25 بلاغا	
يراعى اختلاف نوع الجريمة في إحصاء أنظمة المعلومات الجنائية									

* من إعداد الباحث.

يتم تحديد درجة الخطورة بناءً على مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية، سواء من إحصائيات جنائية أو المعلومات المتوافرة من خلال عمليات الرصد للمتغيرات في البيئة الداخلية والخارجية، هذا بالإضافة إلى استثمار المعارف المتوافرة في المؤسسة الشرطية سواء كانت ضمنية وصريحة لتحديد درجة الخطورة، ويشير الجدول رقم (34) إلى مقياس من 1 إلى 10، حيث يشير الرقم 1 إلى انخفاض تأثير الجرائم المقلقة على الأمن المجتمعي، أما الدرجة رقم 10 فتشير إلى أن تأثير الجرائم المقلقة قد وصل إلى درجة عدم قدرة الأجهزة الشرطية على مكافحة الجرائم المقلقة، وهي الحالة الأسوأ والتي تصاحب انهيار الأجهزة الشرطية وانعدام الأمن والأمان.

المطلب الثاني: السياسات الأمنية المقترحة لتعزيز أنظمة المعلومات الجنائية للتعامل الأمني مع الجرائم المقلقة

مما لا شك فيه أن وجود نظام معلومات متطور للعمل الجنائي يسهم بصورة فاعلة في تحقيق النجاح وضبط السلوك الإجرامي، كما يسهم في تعزيز الاتصال والتواصل بين مختلف الوحدات التنظيمية الشرطية، وكذلك مع مختلف شرائح المتعاملين من مجني عليهم أو أطراف البلاغ أو حتى الشركاء، وخاصة منظومة العدالة من نيابة وقضاء والجهات الحكومية المعنية بالقضايا المجتمعية، كذلك تسهم أنظمة المعلومات الجنائية في دعم اتخاذ القرار الأمني، وتطوير مصادر المعلومات، بالإضافة إلى رفع كفاءة أعمال البحث والتحري، لذا تم وضع مرئيات مقترحة لتعزيز دور أنظمة المعلومات الجنائية للتكامل بكفاءة وقدرة أكبر على تحقيق العدالة، وخاصة عند التعامل مع أكثر الجرائم خطورة وتأثيراً على أمن وسلامة المجتمع، وهذه الجرائم هي الجرائم المقلقة، ونسوق السياسات الأمنية وفق الآتي:

الشكل رقم (41) (385)

تحديد مشكلة الرصد والتحليل الأمني للبيانات والمعلومات المتوافرة في أنظمة المعلومات الجنائية



الفرع الأول: تطوير أعمال الرصد والتحليل الأمني لأنظمة المعلومات الجنائية

يأتي هذا التصور بعد أن تم بيان أهمية أنظمة المعلومات الجنائية ودورها الرائد في كشف الجرائم، ورغم كل تلك الجهود المبذولة، فإن هذه الأنظمة مرتبطة بصورة أساسية بالتطور التقني والتكنولوجي الذي يتحفنا في كل ساعة باختراع وتطور جديد في الأساليب والوسائل التقنية، ومن هنا كان لزاماً علينا تقديم تصور لتطوير منظومة الأنظمة الجنائية وفق النقاط التالية:

1. العمل على ربط أنظمة المعلومات الجنائية بأنظمة المؤسسات الحكومية، لتسهيل الحصول على البيانات والمعلومات الخاصة بالأشخاص، ومقار إقامتهم، وغيرها من المعلومات المهمة لتحقيق العدالة.

2. تصميم خانة جديدة في أنظمة المعلومات تتضمن البطاقات الشخصية لكافة العاملين في البحث الجنائي، للاستفادة من معارفهم الضمنية وخبراتهم العملية، وصوئًا لها من الضياع سواء بالاستقالة أو الوفاة أو التقاعد، مع ربط تلك البطاقة بالقضايا التي قاموا بالتحقيق بها، والأحكام الصادرة في حق تلك القضايا، مع بيان أفضل التطبيقات التي تمت سواء في الإجراءات عند التعامل مع مسرح الجريمة، أو تدوين الأقوال، أو الربط ما بين الجرائم من خلال الأسلوب الجرمي وغيرها من المعطيات المتعلقة بالجريمة والمجرم.
3. إضافة خانة خاصة بخبراء البحث والتحري من خلال تصميم آلية عمل خاصة بالقائمين على جمع الاستدلالات، وتوزيع المهام والاختصاصات عليهم وفق قرار يصدر عن القائد العام، على أن يتم تصنيفهم ككبير المحققين، والمحقق المتمرس، والمحقق المبتدئ، وهذا سيسهل إدراج خبرات ومهارات المحققين الجنائيين في أنظمة المعلومات، ويستفاد من ذلك في تطوير المناهج التعليمية والتدريبية، وإعداد خانة في الأنظمة الجنائية بالدروس المستفادة على المستوى المؤسسي والشخصي.
4. إضافة خدمة جديدة للمتعاملين ولضحايا الجرائم المقلقة، من خلال إنشاء شاشة جديدة تربط مع الرقم الموحد للأشخاص مع تحديث البيانات الشخصية ولرفع الوعي الأمني، ولتسهيل التواصل مع ضحايا الجرائم المقلقة، كما يمكننا تطبيق ذات الفكرة على كافة ضحايا الجريمة، وتشمل أساليب التواصل عبر الرسائل النصية SMS أو عبر البريد الإلكتروني أو أي وسيلة أخرى للتواصل، ويهدف التواصل كذلك إلى إطلاع ضحايا الجريمة على مجريات التحقيق أولاً بأول، وإيصال التوعية الأمنية المناسبة لكل ضحية بناءً على الجريمة التي تعرض لها.

5. تزويد أنظمة المعلومات الجنائية بخارطة التحليل التطبيقية، وذلك من خلال تخصيص خارطة خاصة بكل جريمة مقلقة على حدة، ثم يتم معالجة تلك الخرائط وإسقاطها إلكترونياً لتصبح خارطة واحدة تعطي الانطباع الأمني عن كل منطقة في الدولة.
6. تطوير أنظمة المعلومات الجنائية لتصبح كمحركات البحث، بحيث يعتمد عليها في معرفة اتجاهات الجريمة خلال السنوات القادمة، وتغذيتها بمجموعة من المعادلات الرياضية المعينة على الوصول إلى النتائج المرجوة.
7. إنشاء منتدى الحوار الجنائي، ويعمل هذا المنتدى الإلكتروني كمنصة للاتصال والتواصل بين الضباط المناوبين في الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم على مستوى الدولة، كما يسمح هذا المنتدى بتحميل الصور والفيديوهات والأفلام والتقارير والمحادثات الصوتية والكتابية، من أجل توثيق الخبرات، وتبادل الآراء، ولضمان إيجاد وسيلة تفاعلية بين الضباط المناوبين، ويسهل الحصول على البيانات والمعلومات، وسرعة ضبط الجناة.
8. العمل على تصميم سيناريوهات لجرائم وقعت وتنتسم بالتعقيد، وقد تم فعلاً ضبط الجناة وتقديمهم للعدالة، للاستفادة من تلك السيناريوهات في البحث والتحري، ووضع سيناريوهات لمستقبل الجريمة.
9. إضافة خانة للتدريب الإلكتروني لأعمال البحث والتحري مبنية على مجموعة من الجرائم، سواء كانت على المستوى الوطني أو الإقليمي أو الدولي، للاستفادة منها في تطوير مهارات العاملين في البحث والتحري لضمان مكافحة الجريمة.
10. إنشاء وحدة تنظيمية تعنى بالرصد والتحليل الأمني لكافة التحديات بما فيها الجرائم المقلقة، والظواهر الإجرامية، والجرائم المستحدثة، والقيام بعمليات

التحليل للبيانات والمعلومات، واستثمار المعارف والخبرات المتاحة للوصول إلى سيناريوهات آنية ومستقبلية، لضمان مكافحة الجرائم المقلقة بصورة خاصة والجرائم بصورة عامة.

11. إنشاء منصة خاصة بتحليل البيانات والمعلومات، تعنى بجمع وتحليل البيانات والمعلومات، لوضع التدابير الوقائية المناسبة للمشكلات الأمنية التي تواجه الجهاز الشرطي، وتشمل مدخلات المنصة كافة قواعد أنظمة المعلومات الجنائية بما فيها: المكالمات الهاتفية الواردة لغرفة العمليات وكذلك للإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، ورصد وتحليل تفاعل المجتمع ووسائل الإعلام المحلية والإقليمية والدولية عن الجرائم المقلقة، وتحليل العمليات الإدارية لمكافحة الجرائم المقلقة لضمان تطوير عمليات المكافحة، وتطوير التدريب الإداري والتعليم المؤسسي الأمني بناءً على مخرجات المنصة، ونهدف من هذه المنصة إلى تعزيز قدرات الجهاز الشرطي على الرصد والتحليل للبيانات والمعلومات، واستثمار الربط الإلكتروني بين أنظمة المعلومات لضمان مكافحة الجرائم المقلقة، وتعزيز تكامل الأدوار بين التقارير الأمنية الصادرة عن الإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة.

الفرع الثاني: المستشار الذكي للأمن الجنائي

أصبح التخطيط للمستقبل سمةً من سمات الحياة المعاصرة، وما من أمة تسعى إلى مستقبل أفضل إلا وتتخذ التخطيط سياسة لها، تسير على هديه وتستفيد منه، وقد أصبح العالم اليوم أشدّ حاجة للتخطيط المبني على أسس علمية تستشرف المستقبل بعد أن تعقدت وسائطه، وتشابكت وسائله، وتشعبت جوانبه، وتعدّدت إمكاناته، رافق ذلك التشابك التطور السريع للجريمة واستثمارها للتقنية الحديثة في التملص من قبضة

العدالة وتهديدها المباشر لأمن واستقرار المجتمع، ومن هذا المنطلق أتت هذه الفكرة التطويرية لمعالجة القصور في تحليل البيانات والمعلومات المتوافرة في أنظمة المعلومات الجنائية، ومن جهة ثانية تطوير العمل الشرطي من خلال تحويل أنظمة المعلومات الجنائية إلى مستشار ذكي يدعم اتخاذ القرار على مستوى دولة الإمارات العربية المتحدة، وهو يعزز مكانة البيانات والمعلومات المتوافرة لدى جهاز الشرطة في دعم استدامة التنمية والتطوير في كافة قطاعات الدولة، ولضمان معالجة هذه الفكرة لكافة المعطيات والاستفادة مما تم بيانه في ثانيا الدراسة من تحليل للمشكلة، فإن الشكل رقم (49) يبين خطوات تحديد المشكلة والاهتداء إلى المقترح التطويري لسياسة عمل منظومة أنظمة المعلومات الجنائية.

أولاً: أهداف المشروع

- تعزيز قدرة الجهاز الشرطي على رصد وتحليل البيانات والمعلومات، وخاصة المتعلقة بالجرائم المقلقة.
- بناء منظومة أمنية لإدارة المعرفة، لضمان الاستثمار الأفضل في مواجهة الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة.
- بناء جيل من الضباط وصف الضباط والأفراد القادرين على التعامل مع مختلف أساليب التحليل الجرمي بمستوى جيد وبكفاءة عالية.
- تحقيق رؤية حكومة الإمارات واستراتيجياتها لأمن المعلومات.

ثانياً: نطاق المشروع

- النطاق الزمني: 2024-2026.

- النطاق المكاني: سيطبق على مستوى وزارة الداخلية والوزارات والدوائر والهيئات الحكومية الاتحادية والمحلية، على أن يطبق في إمارة الشارقة كمرحلة تطبيقية خلال فترة محددة.

ثالثاً: النماذج الأولية

- شركة i2 للتحليل، الموقع الإلكتروني للشركة:
<https://i2group.com/products>
- شركة ساس انستيتيوت، الموقع الإلكتروني للشركة:
<https://www.sas.com>
- شركة سيلزفورس، الموقع الإلكتروني للشركة:
<https://www.Salesforce.com>
- شركة إنتويت، الموقع الإلكتروني للشركة: -
<https://www.frost-Arnett.com>
- شركة سيكسو، الموقع الإلكتروني للشركة:
<https://smallbusiness.chron.com>
- منصة إدارة البيانات (DMP): -
<https://www.datamation.com/big-data/data-analysis>
- خرائط بيانات قسم شرطة سياتل، المنشورة على الرابط:
<https://seattlecitygis.maps.arcgis.com/apps/MapSeries/index.html?appid=94c31b66facc438b95d95a6cb6a0ff2e>

رابعاً: نموذج تحليل الجرائم المقلقة عبر أنظمة المعلومات الجنائية

الشكل رقم (42)

نموذج تحليل الجرائم المقلقة عبر أنظمة المعلومات الجنائية (386)



نقصد من الشكل رقم (42) بيان الإجراءات التحليلية والترابط بين أنظمة المعلومات الجنائية والجرائم المقلقة، ففي العمود الأول المرتكزات الأساسية الخمسة التي تعد حجر الأساس للفكرة، أما العمود الأفقي الثاني فيشمل كافة الإجراءات والمهام الأمنية المتعلقة بالجرائم المقلقة، وأما العمود الأفقي الثالث فيشمل تأثير أنظمة المعلومات الجنائية في التحليل الجرمي، وما مدى قدرة الأجهزة الأمنية على التأثير على المجتمع، وأما العمود الأفقي الرابع فيشمل سلوك الجاني والمجني عليه، وكيفية التعامل مع مسرح الجريمة وخاصة الجرائم المقلقة.

386 تم استيعاء هذا النموذج من نموذج الأمم المتحدة الاثني عشر لتحليل بيانات الجريمة، مع قيام الباحث بالتصرف بالشكل والإجراءات المذكورة في الأصل، للاطلاع انظر:

GUIDELINES FOR THE PRODUCTION OF STATISTICAL DATAk, Vienna, United Nations Office on Drugs and Crime, 2022, p 2.

خامساً: الخطة العامة للمشروع

تم تصميم الخطوط العامة للمشروع، على أن يتم تشكيل فرق عمل مختصة من الإدارات المختصة بمكافحة الجرائم المقلقة، وإدارة الخدمات الإلكترونية، والإدارات الشرطية المساندة، هذا بالإضافة إلى الشركاء الحكوميين المعنيين بإنجاح هذا المشروع، ويتعين على الفريق تصميم خطة عمل تضمن تحقيق أهداف المشروع.

الجدول رقم (35)

الخطة العامة لمشروع المستشار الذكي للأمن الجنائي

الهدف من الخطة الاستراتيجية				دعم وتمكين المؤسسات الحكومية من رصد وتحليل البيانات والمعلومات لدعم اتخاذ القرار وفق جودة عالية
الارتباط الاستراتيجي لوزارة الداخلية	الإجراءات/ المشاريع التنفيذية	الربط مع رؤية الإمارات 2031	مؤشر/ قياس الأداء الرئيسي	المخاطر التشغيلية الرئيسية
ترتبط بالأهداف الاستراتيجية الأربعة لوزارة الداخلية	تعبئة وثيقة بدء المشروع المعتمدة في وزارة الداخلية	الدولة الأكثر أمناً وأماناً في العالم. الأفضل في سيادة القانون وحفظ حق وكرامة الإنسان بنية تحتية مترابطة ومتفوقة تكنولوجياً	يتم بيانها في وثيقة بدء المشروع	سيتم إعداد وثيقة بجميع المخاطر (الاستراتيجية- التشغيلية)، ووضع الخطط العلاجية
الارتباط باستراتيجية الإمارات لاستشراف المستقبل	المحور الأول: آلية عمل الحكومة	الارتباط بمشروع الاستشراف الذي تم في وزارة الداخلية وكذلك المشاريع الاستشرافية في القيادات الشرطية كاستشراف للحالة الأمنية بإمارة الشارقة 2030		تم رصد كافة التحديات والمخاطر الأمنية حتى عام 2030

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وأسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يكون إسهاماً يسد به النقص في مجال البحث والدراسة عن الجرائم المقلقة، ولا ريب في أن مشروع وزارة الداخلية في تخصيص جرائم بعينها تتصف بالخطورة الإجرامية على أنها جرائم مقلقة، يدل على عمق التوجه الاستراتيجي للقيادات الشرطية في دولة الإمارات العربية المتحدة، ويتأكد ذلك من خلال النتائج التي حققتها وزارة الداخلية في مكافحة الجرائم المقلقة، وعلى الرغم من براعة ما تم إنجازه، إلا أن الأمر يحتاج إلى تأطير أكبر للجرائم المقلقة، وهذه الدراسة تأمل أن تنهض بالأسس الأمنية التي صنفت إثرها الجرائم المقلقة، من خلال وضع معايير علمية عملية لتصنيف الجرائم المقلقة، ولقد خلصت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات ونسوقها على النحو التالي:

أولاً: النتائج:

1. المفاهيم الأساسية للدراسة: يشوب مفهوم الجرائم المقلقة الغموض ولا يوجد معيار موضوعي محدد، ومن ثم يصعب تطبيق المفهوم على الواقع الميداني، مما يتسبب بمشكلة في تصنيفها والتعامل معها في نظم المعلومات الجنائية، ويسبب صعوبة في رصد الجرائم المقلقة بالرغم من خطورتها.
2. سمات الجرائم المقلقة: تتصف الجرائم المقلقة بأن لها سمات وخصائص تميزها عن سائر الجرائم، وهذه السمات أتت نتيجة الممارسات الميدانية والخبرات المتراكمة وكذلك واقع الإحصاء الجنائي، وإثارة الخوف لدى القائمين على

البحث والتحري وخطورة انتشارها مما سيصعب من عمليات مكافحتها، لذا تم وضع إجراءات خاصة للتعامل مع الجرائم المقلقة.

3. تصنيف الجرائم المقلقة: المدقق في تصنيف الأمم المتحدة للجرائم التي تنسم بالخطورة، يجد أغلبها تتشابه مع قائمة الجرائم المقلقة في الدولة، إلا أن هنالك بعض الخصوصية لكل مجتمع، كما يتوافق تصنيف الجرائم المقلقة مع توجه المشرع الإماراتي في تغليظ العقوبة للجرائم المقلقة، ويستند تصنيف الجرائم المقلقة لمجموعة من الاعتبارات وهي: معايير مرتبطة بشخصية الجاني، ومعايير مرتبطة بشخصية المجني عليه، ومعيار الوقت والمكان اللذين تم بهما ارتكاب الجريمة، ومعيار الخطورة الإجرامية، ومعيار مرتبط بالظروف المشددة المتعلقة بالجريمة المقلقة، ومعيار العقوبة السالبة للحرية بما لا تقل عن أربع سنوات، ومعيار مخرجات أنظمة المعلومات الجنائية والمتمثل بارتفاع في واقع الإحصاء الجنائي للجرائم المقلقة، ومعيار مرتبط بالتوجه العالمي لتجريم الجرائم ذات الخطورة الأعلى.

4. أحدثت الثورة المعلوماتية نقلة نوعية في العمل الشرطي وخاصة في مجال مكافحة الجرائم المقلقة، حيث تمت أتمتة كافة أعمال البحث والتحري عن الجرائم، بما فيها الجرائم المقلقة، عبر إدراج كافة الإجراءات بأنظمة المعلومات الجنائية وربطها بمجموعة من قواعد البيانات، مما عزز عمليات المكافحة وحدّ من مخاطر الجريمة ومساهمتها في الكشف عن غموض كثير من الجرائم المقلقة، عبر الربط بمخرجات أنظمة المعلومات سواء المتعلقة بالبحث بالأسلوب الجرمي، أو ربط البيانات الشخصية، وقوائم البحث الموجودة في أنظمة المعلومات، وقد تم بيان صور من تلك الجرائم.

5. شملت قائمة الجرائم المقلقة خمس عشرة جريمة، تعد من أكثر الجرائم خطورة على أمن وسلامة المجتمع، وعلى رأسها جريمة القتل، والاغتصاب، والخطف، والسرقة، وجرائم المخدرات باستثناء التعاطي وغيرها من الجرائم.
6. ساهمت نظم المعلومات الجنائية برصد المشكلات الميدانية، وتحديد أسبابها، من خلال واقع الإحصاء الجنائي، والربط ما بين القواعد الجنائية التي كان لها الأثر البارز في الكشف عن غموض الكثير من الجرائم المقلقة، كالتعرف على حجم مشكلة انتشار مخدر الكريستال، وكذلك قضية سرقة الكابلات الكهربائية التي وقعت في إمارتي الشارقة وعجمان، حيث ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في رسم مسار الخارطة للجريمة وللمجرمين وتحديد الأماكن المتوقع قيام المجرمين بسرقتها وعليه تم ضبطهم متلبسين.
7. تتعدد وتتنوع أهمية نظم المعلومات الجنائية في العمل الشرطي وخاصة في مجال مكافحة الجرائم المقلقة، فهناك أهمية استراتيجية، وأهمية إجرائية تتعلق ببناء قاعدة موحدة لأنظمة المعلومات الجنائية، ناهيك عن الكم الهائل من البيانات والمعلومات التي تعين على كشف الجرائم المقلقة، كما أن هنالك أهمية تنافسية فرضتها أنظمة المعلومات الجنائية تعزز من مكانة وزارة الداخلية كجهة رائدة في مكافحة الجرائم المقلقة.
8. أسهمت تطبيقات نظم المعلومات الجنائية في وصف مشكلة الجرائم المقلقة، الأمر الذي عزز من عمليات مكافحة الجرائم المقلقة، ووضع المشاريع والمبادرات المبنية على مخرجات أنظمة المعلومات، ومن خلالها تمكن الجهاز الشرطي من تحليل ظروف الجرائم المقلقة، وتحديد أهداف الوقاية، وتنفيذ برامج الوقاية من الجرائم المقلقة التي كان لها الدور البارز في خفض معدلات الجرائم المقلقة.

9. تعزز نظم المعلومات الجنائية من توجه الدولة نحو استشراف المستقبل، حيث أخذت وزارة الداخلية على عاتقها تنفيذ ذلك وسعت إلى بناء منظومة متكاملة لضمان استشراف مستقبل الجريمة، وكان من أبرز هذه التجارب والممارسات، استشراف الحالة الأمنية لإمارة الشارقة 2030، وإطلاق استراتيجية وزارة الداخلية لاستشراف المستقبل.

10. الدراسة الميدانية: أكدت الدراسة الميدانية مجموعة من النتائج أبرزها: إن مشاركة الدولة في الجهود الدولية لمكافحة الجرائم المقلقة تسهم في الحد من تفشيها في المجتمع على الصعيد الوطني، حيث بلغت نسبة الإجابة 96% من إجمالي عينة الدراسة، ويؤكد أفراد الدراسة أن قيام وزارة الداخلية بتحديد جرائم بعينها أنها جرائم مقلقة، كان له الأثر الكبير لتحقيق أمن وسلامة المجتمع، حيث بلغت درجتا الإجابة بأوافق بشدة وأوافق 97.7% من إجمالي عينة الدراسة، كما أجاب أفراد عينة الدراسة بأن استمرار وزارة الداخلية بتطوير أنظمة المعلومات الجنائية، ساهم في إيجاد مناخ يعزز إجراءات مواجهة الجرائم المقلقة، حيث بلغت درجتا أوافق بشدة وأوافق نسبة 98.5% من إجمالي عينة الدراسة، كما أن المعدل العام للمحور الثالث وهو يطرح تساؤلاً متمثلاً بـ هل تعتقد أن لأنظمة المعلومات الجنائية دوراً بارزاً في الحد من الجرائم المقلقة وتطوير العمل الشرطي؟ بلغ نسبة (92%) من إجمالي عينة الدراسة، كما أكد بعض أفراد العينة ضرورة إضافة معايير جديدة لتصنيف الجرائم المقلقة منها: تحديد حد أقصى معين لكمية الأموال المسروقة وتحديد إذا ما كانت مقلقة أم لا، وإضافة معيار يتعلق بمدى أثر الجريمة على المجتمع من جانب الأثر المادي والمعنوي، وكذلك مدى التأثير على الرأي العام، ويرى البعض الآخر أنه من الأفضل إعادة تصنيفها بجرائم شائعة وغير شائعة.

ثانيًا: التوصيات:

1. التأكيد على أهمية وضع ضوابط للمفهوم الاصطلاحي للجرائم المقلقة، ونرى اعتماد المفهوم المقترح من قبل الباحث والمتضمن "مجموعة الجرائم التي تم تحديد أنواعها ومدلولاتها الأمنية، والتي تتسم بالخطور الإجرامية، ويعد تكرارها ذا مؤشر خطر على أمن وسلامة المجتمع".
 2. العمل على إنشاء منصة إلكترونية مربوطة بأنظمة المعلومات الجنائية، تضمن تبادل الخبرات والمعارف وتوثقها وتديرها على مستوى وزارة الداخلية بكل ما يتعلق بالجريمة بصورة عامة والمقلقة بصورة خاصة.
 3. ضرورة ربط كافة البيانات والمعلومات الإلكترونية للمؤسسات الحكومية الاتحادية والمحلية في قاعدة بيانات واحدة، معززة ببرامج تحليل ومحركات بحث تسهل عملية الربط ما بين البيانات والمعلومات والمتغيرات للوصول إلى المجرمين، ولضمان بناء خطط أمنية مبنية تستند إلى واقع المخرجات من البيانات والمعلومات، وفق الخطة الآتية:
- تمليك الإدارات المعنية بنظم المعلومات الجنائية هذا المشروع.
 - تشكيل لجنة من الإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، والتي تم بيانها في الدراسة وهي: إدارة مكافحة المخدرات، وإدارة مراكز الشرطة الشاملة، وإدارة التحريات والمباحث، وإدارة الأمن الوقائي، مع تحديد الأدوار والمهام لكل إدارة، بالإضافة إلى تشكيل فريق مشترك مع الوزارة والهيئات المعنية.
 - القيام بتحديث سياسة أمن المعلومات بما يتوافق مع المتغيرات وتوجهات الدولة، بحيث يتم العمل على تحليل السياسة الحالية، ومعالجة فرص التحسين لضمان حوكمة البيانات والمعلومات في نظم المعلومات الجنائية.

- العمل على تصميم وتنفيذ قاعدة البيانات المشتركة، مع الاستفادة من قواعد البيانات الحالية مثل قاعدة بيانات بياناتي التابعة لهيئة الموارد البشرية الاتحادية، وكذلك أنظمة الهيئة الاتحادية للهوية والجنسية والجمارك وأمن المنافذ.

- وضع خطة تشغيلية طموحة وواقعية لتنفيذ المشروع، مع اعتماد الميزانية بعد إعداد دراسة جدوى للمشروع.

- عرض التصور المبدئي على مجلس السياسات للاعتماد وإبداء الرأي.

- تنفيذ المرحلة التجريبية التي تستمر لمدة ثلاث سنوات لضمان التحديث المستمر على نظم المعلومات والمشروع.

4. تشكيل لجنة للسياسات الاستباقية في القيادات الشرطية، تعنى بمحاربة الجريمة من خلال منع أسبابها، ودراسة آثار السياسات الاستباقية على الجريمة والتأثير على المدى المتوسط والبعيد على الجهاز الشرطي والمجتمع، والتأثير القضائي والتشريعي المحتمل للقوانين واللوائح، وتطوير أنظمة التحليل الجغرافي للجرائم المقلقة، وبناء الخطط الأمنية الاستباقية والمستقبلية بناءً على مخرجات الربط الإلكتروني بين أنظمة المعلومات الجنائية وأنظمة الشركاء، والاستعانة بأنظمة تقنية متطورة لتحليل البيانات والمعلومات لتحليل ما تم رصده عبر كاميرات المراقبة بغرف العمليات وربطها بأنظمة المعلومات الجنائية، وسننين هنا البناء التصوري المقترح للجنة السياسات الاستباقية الشرطية وهي:

- تحديد أهداف للجنة منها:

- تصميم تجارب شرطية ترافق العاملين في البحث والتحري عن الجرائم المقلقة طيلة فترة عملهم.

- تبسيط عمليات التعامل مع الجرائم المقلقة، تقوم على رصد الاحتياجات الآنية والمستقبلية للقائمين على البحث والتحري وفق مخرجات دراسات المستقبل، وتدرك احتياجات المجتمع.
- وضع الإطار العام للمبادئ الأساسية لتصميم وتنفيذ الخدمات الشرطية الاستباقية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة.
- اختصاصات ومهام اللجنة:
 - وضع الإطار الزمني لمرحلة التحول إلى الخدمات الشرطية الاستباقية.
 - تصميم قائمة بتصنيف الخدمات الاستباقية لمكافحة الجرائم المقلقة، على أن تشمل العمليات الإجرائية وفق نصوص القانون، والعمليات المعلوماتية من رصد وتحليل وربط مع مستقبل كل عملية، ووضع معايير تسهم في تحديد إمكانية تحويل العمليات الشرطية لمكافحة الجرائم المقلقة إلى عمليات استباقية.
 - وضع إطار لحوكمة العمليات الاستباقية وتحديد الإدارات الشرطية المعنية كالمالك للعمليات ومؤشرات القياس.
- آليات عمل اللجنة: تشمل ثلاث مراحل وهي مرحلة التخطيط، والتنفيذ، والتوسع والاستدامة، ويمكن بيان ذلك على النحو الآتي:
 - مرحلة التخطيط: تحديد العمليات التي يمكن تحويلها إلى عمليات استباقية في مجال مكافحة الجرائم المقلقة، وتحديد المتطلبات اللازمة لتحويل كافة العمليات الشرطية إلى عمليات استباقية، ووضع لائحة داخلية على مستوى وزارة الداخلية تعنى بتطوير العمليات الاستباقية لمكافحة الجرائم المقلقة وعرضها على لجنة السياسات للاعتماد،

والتواصل مع الجهات الاتحادية المعنية بالعمليات الشرطية لمكافحة الجرائم المقلقة مثل النيابة العامة، والهيئات والوزارات المعنية بحسب نوع العمليات الشرطية.

- مرحلة التنفيذ: يتم تحديد فريق العمل المعني في كل قيادة شرطية، وعقد الاجتماعات بصورة دورية، وتحديد نطاق التطبيق، والفئات المستهدفة، والمعنية، ومراجعة الأدوار والمهام والاختصاصات، ووضع خطة تشغيلية لتنفيذ المشروع، والقيام بأعمال الدراسات والتحليل للوضع الراهن لعمليات مكافحة الجرائم المقلقة، والعمل على تجهيز البنية التحتية والبيئة المثالية لتنفيذ المشروع، وتشكيل فريق تقني داخلي وخارجي من إحدى الشركات العالمية والرائدة في عمليات الاستباقية وتقنية المعلومات، وتنفيذ ورش عمل لرفع وصقل مهارة فريق العمل، والعمل على تطبيق المرحلة التجريبية لعمليات مكافحة الجرائم المقلقة الاستباقية، والوقوف على فرص التحسين قبل تعميم المشروع، وتحديد أهم المخاطر الأمنية التي واجهت مرحلة التنفيذ التجريبي.

- مرحلة التوسع والاستدامة للعمليات الاستباقية: يتم ذلك من خلال وضع مقياس لقياس العمليات الشرطية الاستباقية، كإضافة عمليات جديدة لمكافحة الجرائم المقلقة كعملية تحليل الجرائم المقلقة بالذكاء الاصطناعي، والتركيز على المخرجات القانونية لإجراءات العمليات الاستباقية وفق التقارير الصادرة عن وزارة العدل في الدولة، والتركيز على مدى تطوير أنظمة المعلومات الجنائية ودورها في رفع كفاءة العمليات الاستباقية لمكافحة الجرائم المقلقة.

5. ضرورة عقد دورات تدريبية تتضمن كافة التعديلات التي شملت القوانين الجنائية، مشفوعة بأحكام المحاكم في الدولة، مع ضرورة التعليق عليها لتعم الفائدة ونشرها على مستوى وزارة الداخلية، ووضع شاشة خاصة بها ليسهل على جميع العاملين في مكافحة الجرائم الاطلاع عليها، وتضمن مخرجاتها في المناهج التعليمية والدورات التدريبية في الأكاديميات والمعاهد الشرطة، كما هو مبين في الفرع الثاني، من المطلب الأول من المبحث الثالث في الفصل الثاني، والذي جاء بعنوان: سدّ الفجوة المعرفية بين القائمين على البحث والتحري والتغييرات التشريعية.

6. تشجيع الباحثين العاملين في وزارة الداخلية على القيام بدراسات تحليلية للجرائم المقلقة واستشراف مستقبلها، وتبني مخرجات تلك الدراسات ونشرها ومشاركتها عبر أنظمة المعلومات وفقاً للسياسات المعمول بها في وزارة الداخلية، لضمان إدارة البيانات والمعلومات بأسلوب علمي، وهو ما من شأنه أن يعزز الجاهزية لمكافحة الجرائم المقلقة والحد من مخاطرها.

7. ضرورة تبني مشاريع تعنى بتعزيز النضج المعرفي القانوني الشرطي في وزارة الداخلية، يشمل تصميم برامج تدريبية، وورش عمل، وسيناريوهات تطبيقية لدور أنظمة المعلومات الجنائية في مكافحة الجرائم المقلقة، والتعديلات في قانون الجرائم والعقوبات والقوانين العقابية الأخرى وقانون الإجراءات الجزائية الاتحادي، ونسوق مثلاً على المشروع المقترح، إطلاق "مشروع بيان" الذي سيشمل الآتي:

- التعريف بالمشروع: هو نظام إلكتروني مقترح يمكن من خلاله ربط كافة الأنظمة الحالية والمستقبلية لوزارة الداخلية والقيادات الشرطة، فيعمل على

ربط البيانات المتوافرة مع بيانات الموارد البشرية العاملين في الإدارات
الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة.

- أهداف المشروع:

- سرعة تحليل البيانات والمعلومات المتعلقة بالجرائم بصورة عامة والمقلقة بصورة خاصة.
- ضمان استثمار المعارف الضمنية للعاملين في الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، في وضع السياسات الأمنية لمواجهة الجرائم المقلقة.
- تحسين إدارة أنظمة المعلومات الجنائية بما يعزز قدرات الجهاز الشرطي في مواجهة الجرائم المقلقة.
- بناء الخطط الأمنية الاستباقية على مخرجات تحليل أنظمة المعلومات الجنائية.
- تطوير منظومة الإحصاء الجنائي وتعزيز التكامل بين مختلف الأنظمة الإلكترونية.
- تمكين العاملين في الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة من التواصل والتفاعل عند مواجهة الجرائم المقلقة.

- خطة العمل للمشروع:

- تشكيل فريق عمل وفقاً للمهام والاختصاصات.
- وضع التصور النهائي لشاشة لمشروع بيان على أن يشمل: نظام إدارة البيانات والمعلومات، ونظام الخدمات الأمنية المتعلقة بالجريمة، ونظم التحليل الأمني للبيانات والمعلومات المتوافرة في أنظمة المعلومات الجنائية، وتطوير أنظمة الإحصاء الجنائي، وتصميم

برامج إلكترونية وحضورية للتدريب على المشروع، ونظام التقارير الإلكترونية، ونظام التوظيف الذكي للبيانات والمعلومات.

- وضع خطة زمنية للمشروع.
- وضع آلية للنشر والتسويق للبيانات والمعلومات وفق سياسة أمن المعلومات.
- وضع مؤشرات لقياس المخرجات وإجراء فرص التحسين، واستثمار نتائج التغذية الراجعة لضمان التطوير المستمر.

8. ضرورة تحديث أدلة العمل المعتمدة للإدارت الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة بما يتوافق مع التعديلات الأخيرة في القوانين العقابية وقانون الإجراءات الجزائية.

9. تبني السياسات الأمنية المقترحة التي تم ذكرها في هذه الدراسة، وهي: اعتماد القواعد الشرطية للتعامل مع الجرائم المقلقة، والعمل على سدّ الفجوة المعرفية بين القائمين على البحث والتحري والتعديلات التشريعية، واعتماد سياسة أمنية شرطية خاصة بمكافحة الجرائم المقلقة، واعتماد معايير لتصنيف درجات الإجرام للجرائم المقلقة، وتبني مشروع المستشار الذكي للأمن الجنائي، والتي تم بيانها بالتفصيل في المبحث الثالث من الفصل الثاني، والذي جاء بعنوان "سبل الارتقاء لتطوير سياسة التعامل الأمني مع الجرائم المقلقة من وجهة نظر الباحث".

10. القيام بتحديث قائمة الجرائم المقلقة بما يتناسب مع المعايير التي تم ذكرها في الدراسة، ونقترح أن تشمل القائمة الجرائم التالية:

- القتل العمد.
- السطو.

- الاعتداء الخطير (البلغ المسبب لمرض أو أفضى إلى عجز الضحية عن متابعة تنفيذ أعماله الشخصية وذلك لمدة تزيد على عشرين يومًا).
- الاغتصاب.
- الخطف.
- جرائم السرقة.
- جرائم المخدرات بما فيها التعاطي.
- غسل الأموال.
- جرائم الابتزاز الإلكتروني.
- جرائم الاحتيال الإلكتروني.

الملاحق

الملحق رقم (1): دليل تقييم مخاطر الجرائم المقلقة

هذا الدليل تصور مبدئي يقدمه الباحث كمقترح تطويري للتعامل مع الجرائم المقلقة، لكي يساعد رجال البحث والتحري على مكافحة الجرائم المقلقة، وتحسين الأداء الشرطي من خلال وضع بنود تسهم في التنظيم القانوني والإجرائي والعملياتي التي تعين على تقليل التكاليف والمخاطر وتنمي الحس الأمني لدى القائمين على البحث والتحري، مما ينعكس بالإيجاب على الأداء الشرطي ويحقق الأمن والأمان.

مؤهلات القائمين على تقييم مخاطر الجرائم المقلقة:

- الخبرة العملية التي لا تقل عن خمس عشرة سنة في مكافحة الجريمة.
- الحصول على المؤهل الأكاديمي العلمي على ألا يقل عن درجة البكالوريوس في أحد التخصصات العلمية ذات الارتباط بأعمال البحث والتحري.
- اجتياز الدورات التأسيسية لأعمال البحث والتحري.

نطاق تطبيق الدليل:

يطبق هذا الدليل على النطاق الجغرافي لدولة الإمارات العربية المتحدة، وفي أي وقت وزمان.

تقييم الوضع الراهن للجرائم المقلقة:

يتم اتباع مجموعة من الأدوات والمنهجيات والسياسات العلمية المتعارف عليها لقياس الوضع الراهن لمخاطر الجرائم المقلقة، مثل تحليل SWOT، وتحليل الإحصاء

الجنائي المستخرج من أنظمة المعلومات الجنائية، ومعالجة البيانات والمعلومات من الأنظمة الجنائية عبر المعالجة المجمع، والمعالجة في الوقت الفعلي، أو التحليل الوصفي، والتحليل التنبؤي، والتحليلات التوجيهية وغيرها من أنظمة وبرامج التحليل، ويتم ذلك بالتعاون مع الخبراء المؤهلين العاملين في البحث والتحري، والإدارات المعنية بمكافحة الجريمة، هذا بالإضافة إلى أهمية تكامل الأدوار مع الشركاء في عمليات تحقيق العدالة ممثلين بالنيابة العامة والمحكمة والمعهد القضائي، لإجراء التحليلات اللازمة والتنبؤ بالسلوك الإجرامي وكيفية إجراء المحاكمات والمراجعة لبرامج إجراءات التأهيل والإصلاح.

تقييم خطورة العود للجرائم المقلقة:

يتعين في حالة العود للجرائم المقلقة القيام بتحليل أكثر للسلوك الإجرامي، ودراسة أسباب العود وأثرها على الجاني والمحيط الأسري والأصدقاء وكذلك داخل المنشأة الإصلاحية العقابية، لضمان الاستجابة الفورية للاعتلال النفسي، وتصميم برنامج خاص للتأهيل لديه القدرة على تقويم سلوك الجاني.

التساؤلات الأساسية:

- ما أنواع المخاطر التي تواجه القائمين على مكافحة الجرائم المقلقة؟
- ما الأصول المستخدمة في تنفيذ خطة إدارة المخاطر؟ وما الحماية التي تحتاجها؟
- ما درجة تحقق المخاطر من الجرائم المقلقة؟
- ما الأثر في حال تحقق المخاطر من الجرائم المقلقة؟

- كيف يمكن لفريق العمل التقليل من احتمالية حدوث الخطر؟
- ما نقاط الضعف المرتبطة بالجريمة المقلقة محل الدراسة؟
- من الأشخاص الذين سيكونون عرضة للمخاطر في الجرائم المقلقة؟
- ما العمليات - الإجراءات الجنائية* - الأكثر عرضة للمخاطر؟
- ما الأدوات اللازمة لمواجهة المخاطر الأمنية الناتجة عن الجرائم المقلقة؟

ولتقييم المخاطر في العمل الشرطي المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة*، سنذكر مجموعة من العناصر الرئيسية لضمان نجاح فريق عمل مكافحة الجرائم المقلقة، وردت

* نقصد بها تلك الإجراءات الواردة في المستوى الرابع من العمليات الإدارية مثل: تلقي البلاغات، والانتقال لمسرح الجريمة، والمعاناة الجنائية، ورفع الآثار المتخلقة عن مسرح الجريمة، والقبض، والتفتيش، وإحالة المجرمين إلى الحبس الاحتياطي أو المؤسسات العقابية الإصلاحية وغيرها من الإجراءات الشرطية.

* في واقع الأمر هناك مجموعة من الطرق والعناصر لتقييم المخاطر الأمنية، فوزارة الداخلية حددتها بأربع خطوات بناءً على منهجية إدارة المخاطر المعتمدة في نهاية عام 2013، أما بعض المنهجيات فتشير إلى خمس خطوات وهي: تحديد المنهجية، وجمع المعلومات، وتنفيذ المنهجية، والتأكد من صحة البيانات، وتحليل نتائج المخرجات. (د. فوزي حسن الزبيدي، منهجية تقييم مخاطر الأمن القومي دراسة تحليلية لمنهجية تقييم مخاطر الأمن القومي NSRA، مجلة رؤى استراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، يوليو 2015، ص 24). كما يؤكد تقرير الأمم المتحدة المعنون "لمحة عامة عن مفهوم إدارة المخاطر المؤسسية وأهميته من منظور منظمات الأمم المتحدة" الدور الرائد لإدارة المخاطر في تعزيز العمل المؤسسي، وأن النجاح في إدارة المخاطر يتطلب وجود إجراءات وخطة عمل محددة زمنياً ومقترنة باستراتيجية تبين خطوات ومراحل التنفيذ، ويتعين أيضاً أن تحدّد وتبلغ بوضوح الأدوار والمسؤوليات المرتبطة بتنفيذ الخطة لفريق العمل، ومن شأن وضع خطة رسمية للمشروع أن يضع الأساس للمساءلة والتنفيذ المستدام، أما في حال عدم وجود خطة رسمية، فلن يتسنى لمؤسسة أن تتتبع نهج إدارة المخاطر

أربعة منها في منهجية إدارة المخاطر لوزارة الداخلية، وقد سبق الإشارة إليها، وهنا سنضيف بعض النقاط المهمة وهي:

1. تطوير فريق تقييم المخاطر في العمل الجنائي المعنيين بمكافحة الجرائم المقلقة:

مما لا شك فيه أن أعمال البحث والتحري تتطوي على الكثير من المخاطر، سواء كانت تمس القائمين على البحث والتحري عن الجرائم المقلقة، أو تلك المخاطر التي تمس العمليات الجنائية كالبطلان والحفظ، وهناك من المخاطر ما تمس الجهاز الشرطي، لذا لا بد من اختيار فريق من ذوي الكفاءة لتقييم مخاطر العمل الجنائي بعناية، خاصة ونحن نتناول أكثر الجرائم خطورة على أمن وسلامة المجتمع ألا وهي الجرائم المقلقة، بحيث يكونون من أصحاب المعارف والخبرات المتراكمة، ومن مختلف الإدارات الشرطية المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة لضمان مكافحتها والحد من خطورتها، ولضمان التطوير لا بد من رصد احتياجات فريق العمل من دورات تدريبية، ومن مصادر للمعلومات، وعلى أن يتم تصميم برنامج لنقل معارف أصحاب الخبرات إلى من هم أقل منهم في فريق العمل لضمان الاستفادة وتطوير فريق العمل.

2. بناء منهجية تقييم لمخاطر العمل الجنائي:

هذه الخطوة تمت في عام 2012 عندما قامت وزارة الداخلية باعتماد منهجية خاصة لإدارة المخاطر تعنى بمعالجة مخاطر العمليات، وهذا لا يمنع من السعي إلى

المؤسسية وسيظل التنفيذ متوقفاً على جهود شخصية لبعض المديرين، مما يجعله عرضة للتلاشي الحتمي عندما يترك هؤلاء المديرون مناصبهم أو بمرور الوقت. (لمحة عامة عن مفهوم إدارة المخاطر المؤسسية وأهميته من منظور منظمات الأمم المتحدة، استعراض إدارة المخاطر المؤسسية في منظومة الأمم المتحدة، الوثيقة رقم A/65/788/Add.1، وحدة التفتيش المشترك، الدورة الخامسة والستون، 2012، ص 23).

تطوير المنهجيات والسياسات الحالية المعنية بإدارة المخاطر، لكي تصبح هناك سياسة خاصة بإدارة مخاطر الجرائم المقلقة.

3. الحصول على المعلومات:

يتعين على الفريق المكلف بتقييم مخاطر الجرائم المقلقة أن يعرف من الأشخاص الذين يملكون المعلومات التي تسهم في نجاح عملية التقييم للعاملين في الإدارات المعنية بمكافحة الجرائم المقلقة، وما الأنظمة الجنائية المرتبطة بالعمل الجنائي، ومن ملاك العمليات الإدارية، لتسهيل حصولهم على المعلومات التي تعزز نجاح تقييم مخاطر الجرائم المقلقة.

4. تحديد مصادر التهديد:

لضمان نجاح تقييم مخاطر الجرائم المقلقة والمخاطر في العمل الجنائي، لا بد من تحديد مصادر التهديد، ونحن هنا نشير إلى التهديد الذي نعني به أي ظرف أو حدث يحتمل أن يؤثر سلباً على العمليات التنظيمية (بما في ذلك المهمة أو الوظائف أو الصورة أو السمعة للجهاز الشرطي) أو الأصول التنظيمية أو القائمين على جمع الاستدلالات، أو الوصول غير المصرح به للأنظمة المعلومات الجنائية والتدمير والإفشاء وتعديل المعلومات و/أو الحرمان من المعلومات لضبط مجرم ما، أو قبول مواجهة لجماعة إرهابية تسعى إلى التخريب*، هل هم من داخل المؤسسة الشرطية

* لزيادة في الإيضاح حول الخلاف في تفسير مصطلح التهديدات الأمنية انظر:

Dr Nicole van der Meulen And others, Cybersecurity in the European Union and Beyond: Exploring the Threats and Policy Responses, DIRECTORATE GENERAL FOR INTERNAL POLICIES POLICY

كالأفراد الذين يقومون بتسريب المعلومات أو تسهيل ارتكاب الجريمة مقابل بعض الامتيازات، سواء كانت المادية أو المعنوية، أو أن الأنظمة الإلكترونية المستخدمة في العمل الجنائي ذات قدرات ضعيفة للحماية من الهجمات الإلكترونية، أم أن التهديد مصدره من خارج المؤسسة الشرطية، مثل الأشخاص ذوي السجل الإجرامي العدائي وغالبًا ما ترتكب جرائمهم باستخدام أسلحة نارية*، أو أنهم ينتمون إلى تنظيم إرهابي يسعى إلى إثارة الفتنة ونشر التطرف، وغيرها من التهديدات الخارجية، ونضرب مثالاً على نقاط تهديد تتعكس على أساليب الجريمة، وهو الخلل في التركيبة السكانية الذي يعد من أكبر التهديدات للأمن الشامل في الدولة.

لذا يتعين على فريق تقييم المخاطر في العمل الجنائي رصد وتحليل كافة الأحداث الأمنية السابقة، والاستفادة من تجارب عناصر البحث والتحري وطرقهم في مواجهة التهديدات، لأن إغفال تحديد مصادر التهديد في العمل الجنائي سيكلف الجهاز

DEPARTMENT C: CITIZENS' RIGHTS AND CONSTITUTIONAL AFFAIRS, 2015, p24-25.

كذلك انظر د. فوزي حسن الزبيدي، مرجع سابق.

* انظر التقرير الصادر عن دول الكاريبي والذي يشير إلى حقائق تلك الدول التي تعاني من مخاطر استخدام السلاح الناري، إذ تشهد تلك الدول أكبر معدلات لجريمة القتل في العالم، حيث يبلغ متوسط معدل جرائم القتل 30 قتيلاً لكل 100.000 ساكن سنوياً، هذا بالإضافة إلى جرائم أخرى كالمخدرات باعتبارها دول مرور لتجارة المخدرات والمؤثرات العقلية للولايات المتحدة الأمريكية.

SECURING THE REGION, CARICOM CRIME AND SECURITY STRATEGY 2013, ADOPTED AT THE TWENTY-FOURTH INTER-SESSIONAL MEETING OF THE CONFERENCE OF HEADS OF GOVERNMENT OF CARICOM, 18-19 FEBRUARY 2013, PORT-AU-PRINCE, REPUBLIC OF HAITI, p 14- 15.

الشرطي سمعته ويزعزع ثقة الجهاز القضائي والمجتمع، ولضمان تحقيق النجاح في رصد مصادر التهديد، نبين بعض النقاط التي يتعين على فريق البحث والتحري القيام بها، وهي:

- ما مدى قدرة مصدر التهديد على تحقيق أهدافه؟
- ما القصد من وراء التهديد؟
- ما علاقة مصدر التهديد بالجهاز الشرطي؟
- ما احتمالية حدوث التهديد؟
- ما حجم التأثير على سير العمل الجنائي؟

5. تحليل المخاطر

سبق أن بينا أهمية تحليل المخاطر في سياق هذه الدراسة، ويرى الباحث أهمية تحليل المخاطر في العمل الجنائي، ودوره الرائد في سد النقص في الإجراءات الجزائية، للتعويض من مخاطر عدم صحة إجراءات الاستدلال وما ينتج عنها من مخاطر على الجهاز الشرطي.

6. تقييم المخاطر

يسمح إجراء تقييم المخاطر للعمل الجنائي بتحديد أهم المخاطر ذات الأولوية للقيام بالإجراءات الوقائية، وهو يؤكد الاستثمار الأفضل للفرص والإمكانيات المتاحة، ويمكن إجراء تقييم لمخاطر العمل الجنائي وفق الآتي:

- **التقييم الكمي للمخاطر:** يتم ذلك من خلال دمج البيانات والمعلومات التاريخية، وتقييم الوضع الراهن للتطور في أساليب ارتكاب الجريمة، بناءً على مخرجات الإحصاء الجنائية، سواء من مصادر داخلية من وزارة الداخلية في دولة

الإمارات العربية المتحدة، أو التقارير الرسمية للإحصاء الجنائي من المنظمات الإقليمية والدولية المعنية بمكافحة الجريمة، وعلى ذلك فإن التقييم الكمي للمخاطر يعتمد على الإحصاء اعتمادًا كليًا لتقييم المخاطر في العمل الجنائي.

- **التقييم النوعي:** يعتمد التقييم النوعي على مجموعة من النقاط، ويقاس الخطر بتأثيره واحتمال وقوعه، وإدارة المخاطر ليست غاية في حد ذاتها، بل وسيلة لتحقيق أهداف المؤسسة الأمنية(387)، وهو يعتمد على معارف الخبراء في العمل الجنائي، كما أن هناك مجموعة من المقاييس التي يمكن استخدامها بأسلوب علمي لتقييم المخاطر، وهناك مجموعة من المنهجيات يمكن استخدامها للتقييم النوعي للمخاطر، ومنها على سبيل المثال لا الحصر منهج دلفي، ونذكر بعض تلك المقاييس، حيث يشير الجدول التالي إلى ترتيب المخاطر حسب احتمالية وقوع الخطر، بمقياس من 1-5، فالرقم (1) يدل على أن الاحتمال منخفض أما الرقم (5) فيدل على أن الاحتمال مرتفع.

رقم الخطر	اسم الخطر	احتمالية حدوث الخطر من 1-5

يتم تصنيف الأثر المحتمل من الخطر حسب شدته، فيدل الرقم (1) على انخفاض الأثر، ويدل الرقم (5) على ارتفاع الأثر.

رقم الخطر	اسم الخطر	شدة أثر حدوث الخطر من 1-5

387 انظر في ذلك لمحة عامة عن مفهوم إدارة المخاطر المؤسسية وأهميته من منظور منظمات الأمم المتحدة، مرجع سابق، ص 12.

..... العقيد/ د. عبدالله محمد المليح

يتم تحديد أولويات الاستجابة للمخاطر، وذلك باستخدام ما تم ذكره في الجدولين السابقين، من خلال ضرب قيمة الأثر المحتمل بقيمة تصنيف المخاطر، وكلما ازداد العدد، ارتفعت أولوية الاستجابة.

نموذج إدارة الخطر رقم		احتمالية وقوع الخطر				
		منخفض 1	متوسط 2	عالي 3	عالي جدا 4	الخطر سيوقع لا محالة 5
الأثر	عظيم الضرر 5	5	10	يجب مراقبة وإدارة الخطر	إدارة الخطر بحزم	قبول الخطر كخطوة تنفيذية من ضمن المشروع / العمل وذلك بتشاور أصحاب القرار مع فريق العمل و وضع حلول للتعامل مع الأثر الناتج عن وقوعه
	حرج/شديد 4	4	8	يجب مراقبة وإدارة الخطر	يجب مراقبة وإدارة الخطر بحزم	
	حرج 3	3	6	9	12	
	معتدل 2	2	4	6	8	
	محدود/مراقب 1	1	2	3	4	5

7. معالجة المخاطر:

من المهم بعد تحديد المخاطر وقياسها وتحديد أولويات التعامل، أن يتم وضع خطة عمل للحد من تلك المخاطر أو السيطرة عليها، ويتم ذلك من خلال بناء منظومة

استراتيجية أمنية، ونوجز بعض النقاط التي يسترشد بها عند الشروع بمعالجة مخاطر العمل الجنائي:

- **تقليل المخاطر:** يتعين على فريق العمل الجنائي اتخاذ خطوات علمية للتخفيف قدر المستطاع من أثر المخاطر، ونضرب هنا مثلاً على القيام بتزويد الأنظمة الإلكترونية الجنائية ببرامج تعزز مواجهتها للهجمات الإلكترونية، وكذلك إعادة تسليح عناصر الشرطة المعنيين بضبط المجرمين، أو إخضاعهم لمجموعة من الدورات التدريبية التي تسهم في الحد من الآثار السلبية للمخاطر على صحة وسلامة القائمين بالبحث والتحري.
- **تقاسم المخاطر:** لا بد للجهاز الشرطي من تقاسم مخاطر العمل الجنائي مع الشركاء، وخاصة النيابة العامة والقضاء، كمخاطر عدم صحة الإجراءات الشرطية، كون النيابة العامة في دولة الإمارات العربية المتحدة صاحبة الدعوى الجزائية، وهي المعنية بالإشراف على كافة إجراءات الضبط القضائي، ففي حال وقوع خطر كعدم صحة الإجراءات، فإن النيابة تتحمل جزءاً من ذلك ولا يلقى العبء على الجهاز الشرطي بمفرده.
- **تجنب المخاطر:** لضمان تحقيق أفضل استثمار للطاقات يتعين على الجهاز الشرطي تجنب المخاطر في العمل الجنائي، فعلى سبيل المثال، مخاطر عدم صحة الإجراءات لا بد للقائمين على البحث والتحري مراعاة كافة الإجراءات القانونية عند التعامل مع الجرائم، كما أنه من الأهمية تعيين أصحاب الكفاءات والمعارف في متابعة القضايا قبل إحالتها للنيابة العامة تجنباً لوقوع المخاطر.

8. التقييم والمتابعة:

الملحق رقم (2)
قائمة الخبراء المحكمين للاستبانة

م	اسم الخبير
1	د. فاكّر الغرابية
2	د. نور الدين الصغير
3	د. خالد حمد الحمّادي
4	د. صلاح محمّد المزروعى
5	د. نواف وبدان الجشعمي
6	د. خليفة يوسف بن حاج
7	د. ناصر البكر الزّعابي
8	د. خالد محمّد النقبى
9	د. صلاح عبيد الغول
10	د. معلوي عبدالله الشهراني
11	د. أحمد الناعور النقبى
12	مريم محمّد آل علي

الملحق رقم (3)

نموذج تحكيم استبانة

استمارة تحكيم استبانة

عنوان الاستبانة:

رقم القيد ومسلسل الاستبانة:

م	بيانات التّحكيم	الدرجة الكلية	تقييم المحكم
1	مطابقة البنود الواردة في الاستبانة مع أهداف الدراسة.	10	
2	توافق صياغة أسئلة الاستبانة مع تساؤلات الدراسة والفرضيات الخاصة بالجانب الميداني.	10	
3	الترتيب المنطقي للأسئلة وفقاً لموضوع الدراسة العلمية.	10	
4	التحقق من صدق الاستبانة.	10	
5	الوضوح في صياغة أسئلة الاستبانة لضمان صدق الإجابات الواردة.	10	
6	مدى البعد عن الغموض عند صياغة الأسئلة وعدم استخدام أسئلة مركبة أو معقدة.	10	
7	مدى تجنب الأسئلة التي تثير العنف أو تحرض على السلوكيات السلبية والتي لا فائدة منها ضمن أسئلة الاستبانة.	10	
8	عدم صياغة الأسئلة بشكل موجه بحيث تعين المبحوث على اختيار الإجابة التي يرغب بها الباحث.	10	
9	إيراد مجموعة من الأسئلة الاختيارية لقياس مدى صدق إجابة المبحوثين، ويتمثل ذلك في الأسئلة المختلفة في طريقة صياغتها ولكنها تمنح نفس الإجابة.	10	

..... العقيد/ د. عبدالله محمد المليح

م	بيانات التّحكيم	الدرجة الكلية	تقييم المحكم
10	تترجم الأسئلة وفقاً للغة المبحوث الممثل لعينة الدراسة لضمان فهم كافة الأسئلة.	10	
	مجموع الدرجات	100	

رأي المحكم:

.....
.....

لا ☐

نعم ☐

الاستبانة لا تحتاج لتعديل :
(الرجاء بيان الأسباب)

الاسم:

التوقيع:

الملحق رقم (4)

استبانة الدراسة

دولة الإمارات العربية المتحدة

وزارة الداخلية

القيادة العامة لشرطة الشارقة

إدارة مركز بحوث الشرطة

أنظمة المعلومات الجنائية ودورها في الحد من الجرائم المقلقة

بداية يتقدم الباحث بوافر الشكر والامتنان على حسن تعاونكم لإنجاز هذه الدراسة، إن آراءكم ستثري هذا العمل العلمي وسوف تُولى بأهمية كبيرة وسيتم دراستها بجدية ومسؤولية، وتمثل هذه الاستبانة أسئلة مغلقة ومفتوحة لرصد آرائكم عن دور أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة، والعوامل والأسباب المحددة للجرائم المقلقة وطرق تصنيفها، وما مدى أهمية تصميم قواعد خاصة ومعتمدة لتمييز الجرائم المقلقة عن غيرها من الجرائم.

المقدمة:

هناك عدة عوامل داخلية وخارجية لها تأثير كبير على معدلات الجرائم وتحديدًا على الجرائم المقلقة في دولة الإمارات العربية المتحدة مثل: التطور التكنولوجي والمعلوماتي، والتطور الاجتماعي والديمقراطي، والتطور الاقتصادي، والقضايا البيئية والتطورات السياسية، ومن أبرز هذه العوامل التطور التكنولوجي، ولا شك في أن استثمار التكنولوجيا بأنظمتها في العمل الشرطي حقق الكثير من الإنجازات، وكان له الفضل في خفض معدلات الجرائم بما فيها الجرائم المقلقة. **يرجى وضع تصوراتكم وتوقعاتكم** بالمتغير التكنولوجي، وخاصة أنظمة المعلومات الجنائية، والتي تعتقد أنها تؤثر على شكل وطبيعة وحجم الجرائم المقلقة في الوقت الراهن والعقد القادم، فإن الهدف من هذا الاستقصاء والمعتمد بمنهجية دلفي، هو مدى الفائدة المرجوة لوزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة بأهمية تطوير قاعدة البيانات لأنظمة المعلومات الجنائية عند التعامل مع الجرائم المقلقة، وإجراء الدراسات الاستقصائية عن اتجاهات الجرائم المقلقة لضمان تحسين عمليات مكافحتها، ونصل إلى بناء قواعد خاصة ومعتمدة لتصنيف أساليب التعامل مع الجرائم المقلقة.

نأمل من الخبراء والمختصين في العمل الجنائي استكمال الاستبانة في موعد لا يتجاوز 2023/9/23، مع كل الشكر والتقدير.

قائمة المصطلحات:

المصطلح	التعريف
الجرائم المقلقة	مجموعة من الجرائم أخذت أهمية في تقارير جهاز الشرطة، فوضعت لها استراتيجية لمكافحتها، وهي مصطلح مبتكر لوزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة، لرغبتها في الحصول على استجابة الجماهير ودعم الإجراءات الشرطية المتخذة لضمان سرعة المكافحة لهذه الجرائم.

أنظمة المعلومات الجنائية ودورها في الحد من الجرائم المقلقة

المصطلح	التعريف
أنظمة المعلومات الجنائية	قاعدة البيانات الموحدة على مستوى وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة تضم مجموعة من الأنظمة، كنظام البلاغات ونظام التسجيل الجنائي ونظام المنشآت الإصلاحية العقابية ونظام القوائم وغيرها من الأنظمة، وتعمل تحت مظلة واحدة وهي أنظمة المعلومات الجنائية الموحدة، وتعمل على أساس ملف إلكتروني للأشخاص كمرجعية للجهات الأمنية المختلفة على مستوى الدولة يضمن الخصوصية والسرية للمعلومات.
دلفي	وسيلة اتصال منظمة بين مجموعة مختارة من الخبراء وأصحاب الاختصاص في ميدان معين للتنبؤ بالمستقبل، عبر العمل التعاوني المنظم لاقتراح الحلول المناسبة لمشكلة معينة دون الحاجة إلى الاجتماع أو المواجهة في ما بينهم.

السؤال الأول: هل تعتقد أن المفهوم الاصطلاحي للجرائم المقلقة يشوبه الغموض مما يستدعي بيانه وتحديد ضوابط للمصطلح؟ يرجى تحديد درجة الموافقة:

الرقم	العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق على الإطلاق
1	هل تتفق أن مفهوم الجرائم المقلقة يتمحور حول جرائم محددة، وتمثل خطورة على أمن وسلامة المجتمع، ولها أثر بارز في الإحصاء الجنائي، وتفرد لها مؤشرات ومبادرات ومشاريع خاصة لمكافحتها، وهي ذات ارتباط عالمي؟	☐	☐	☐	☐	☐
2	في حال عدم اتفاقك على المفهوم الاصطلاحي للجرائم المقلقة، يرجى منك وضع تعريف اصطلاحي لمفهوم الجرائم المقلقة:					

..... العقيد/ د. عبدالله محمد المليح

السؤال الثاني: هل تعتقد أن إجراءات وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة تعزز العمل الشرطي وتضمن استدامة عمليات مكافحة الجرائم المقلقة؟ يرجى تحديد درجة الموافقة عبر الإشارة إليها في الجدول التالي:

الرقم	العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق على الإطلاق
1	إن تحديد واعتماد الجرائم المقلقة في وزارة الداخلية عزز من أساليب مواجهتها والحد من تأثيرها على أمن وسلامة المجتمع.	☐	☐	☐	☐	☐
2	استمرار تطوير أنظمة المعلومات الجنائية ساهم في إيجاد مناخ يعزز إجراءات مواجهة الجرائم المقلقة.	☐	☐	☐	☐	☐
3	إن اعتماد مجلس السياسات في وزارة الداخلية للجرائم المقلقة أضفى على عمليات مكافحة الجرائم المقلقة الشرعية اللازمة لمصطلح الجرائم المقلقة.	☐	☐	☐	☐	☐
4	اعتماد أهداف استراتيجية وسياسات ومبادرات للجرائم المقلقة ساهم في وضع الخطط الأمنية الاستباقية لمكافحتها والحد من تأثيرها.	☐	☐	☐	☐	☐
5	العمل على تعزيز مهارات رجال الشرطة يساعد على رفع قدراتهم على ابتكار أساليب ووسائل تسهم في الحد من انتشار الجرائم المقلقة، مما يسهل عليهم مكافحة جرائم المخدرات.	☐	☐	☐	☐	☐

الرقم	العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق على الإطلاق
6	يؤدي انخراط الدولة بشكل أكبر في الجهود الدولية لمكافحة الجرائم المقلقة في الحد من تشييدها بالدولة.	☐	☐	☐	☐	☐
7	ساهمت الإجراءات الخاصة بالجرائم المقلقة في تطوير وتحديث أنظمة المعلومات الجنائية.	☐	☐	☐	☐	☐
8	عزز اعتماد الجرائم المقلقة من وسائل الحوكمة والرقابة على إجراءات البحث والتحري عن الجرائم المقلقة.	☐	☐	☐	☐	☐
9	هل تتفق أنه من الضروري وضع معايير لتحديد نوع الجرائم المقلقة؟	☐	☐	☐	☐	☐
10	ساهم الموقع الجغرافي المتميز للدولة بزيادة الجرائم المقلقة.	☐	☐	☐	☐	☐
11	هل ساهمت التعديلات الأخيرة في القوانين العقابية وقانون الإجراءات الجزائية في اتساع الفجوة بين التشريعات والتطبيقات الميدانية في أعمال البحث والتحري عن الجرائم المقلقة؟	☐	☐	☐	☐	☐
12	هل تتفق أن قائمة الجرائم المقلقة تحتاج إلى إضافة وحذف، كإضافة جريمة تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية كجريمة مقلقة في الدولة؟	☐	☐	☐	☐	☐

السؤال الثالث: هل تعتقد أن لأنظمة المعلومات الجنائية دورًا بارزًا في الحد من الجرائم المقلقة وتطوير العمل الشرطي؟ يرجى تحديد درجة الموافقة عبر الإشارة إليها في الجدول التالي:

الرقم	العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق على الإطلاق
1	أدت التطورات المتسارعة في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى تطوير أنظمة المعلومات الجنائية.	☐	☐	☐	☐	☐
2	هل ترى أن وسائل التحليل الراهنة المرتبطة بأنظمة المعلومات الجنائية قادرة على رصد وتحليل والربط ما بين مخرجات الإحصاء الجنائية والمتغيرات الداخلية والخارجية، لرسم سياسات أمنية لمكافحة الجرائم المقلقة؟	☐	☐	☐	☐	☐
3	ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في الحد من الجرائم المقلقة وعززت منظومة اتخاذ القرار .	☐	☐	☐	☐	☐
4	هل ترى أن أنظمة المعلومات الجنائية ساهمت في تحليل أساليب ودوافع الجرائم المقلقة؟	☐	☐	☐	☐	☐
5	تساهم أنظمة المعلومات الجنائية في الربط مع المؤسسات المعنية بتحقيق العدالة وتبادل المعلومات، مما كان له الأثر البارز في الحد من الجرائم المقلقة.	☐	☐	☐	☐	☐

الرقم	العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق على الإطلاق
6	هل ترى أن وزارة الداخلية في دولة الإمارات قد حققت إنجازاً في تحقيق توجهات الدولة في بناء منظومة إحصائية شاملة للجرائم المقلقة؟	☐	☐	☐	☐	☐
7	أضفى استخدام أنظمة المعلومات الجنائية بعداً جديداً على فهم الجرائم المقلقة، وتطوير أساليب ووسائل مواجهتها.	☐	☐	☐	☐	☐
8	هناك علاقة مباشرة بين البيانات والمعلومات المستخرجة من أنظمة المعلومات الجنائية وبين الحد من الجرائم المقلقة.	☐	☐	☐	☐	☐
9	ساهم تطوير أنظمة المعلومات الجنائية في إضفاء بعدٍ جديدٍ على فهم الجرائم المقلقة بكافة أبعادها الأمنية والاجتماعية والثقافية والتقنية والاقتصادية والسياسية والقانونية.	☐	☐	☐	☐	☐
10	تختص أنظمة المعلومات الجنائية بجمع، وتبويب، ومعالجة، وتحليل، وإيصال المعلومات الجنائية للكشف عن الجرائم المرتكبة وتسليم الجناة للعدالة.	☐	☐	☐	☐	☐

الرقم	العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق على الإطلاق
11	ساهمت أنظمة المعلومات الجنائية في تقليص زمن إنجاز محاضر جمع الاستدلالات، ورفع كفاءة الأجهزة الشرطية، وتبادل المعارف والخبرات، مما عزز دقة إنجاز القضايا الجنائية وتقليص الأخطاء في محاضر جمع الاستدلال وتعزيز منظومة العدالة الجنائية.	☐	☐	☐	☐	☐

السؤال الرابع: بحكم خبرتك الأمنية، هل تود إضافة جرائم أخرى لقائمة الجرائم المقلقة؟

.....

.....

.....

السؤال الخامس: من وجهة نظرك كخبير، هل ترى أن المعايير المذكورة كافية لتحديد نوع الجرائم المقلقة؟

- معايير مرتبطة بشخصية الجاني.
- معايير مرتبطة بشخصية المجني عليه.
- وقت ومكان ارتكاب الجريمة.
- الخطورة الإجرامية.
- العقوبة السالبة للحرية بما لا تقل عن أربع سنوات.
- الظروف المشددة المتعلقة بالجريمة المقلقة.
- واقع الإحصاء الجنائي للجرائم المقلقة.
- التوجه العالمي لتجريم الجرائم ذات الخطورة الأعلى.

..... أنظمة المعلومات الجنائية ودورها في الحد من الجرائم المقلقة

في حال عدم الموافقة على المعايير المذكورة أو تود إضافة معايير أخرى يرجى ذكرها.

.....
.....
.....

السؤال السادس: من وجهة نظرك كخبير أمني، كيف يمكننا استثمار أنظمة المعلومات الجنائية في معالجة الآثار الأمنية المتوقعة للجرائم المقلقة؟

.....
.....
.....

السؤال السابع: هل هناك ما تريدون إضافته إلى ما تم ذكره سابقاً؟ وهل لديكم أية ملاحظات أو اقتراحات حول الموضوع عموماً؟

.....
.....
.....

شكراً جزيلاً على وقتكم الثمين وآرائكم وتصوراتكم

ملحق رقم (5)

وثيقة

المبادئ العشرة للتعامل مع الجرائم المقلقة

بعد إطلاق حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة للمبادئ العشرة في الخمسين الجديدة، كان علينا تنفيذ وتطبيق وتضمين تلك المبادئ العشرة في العمل الشرطي، وفي أكثر حقول العمل الشرطي أهمية وأكثرها خطورة، لذا جاءت هذه الفكرة في بناء تصور للمبادئ العشرة للتعامل مع الجرائم المقلقة، وهذه المبادئ هي:

المبدأ الأول:

التعريف بالجرائم المقلقة: يتعين على وزارة الداخلية بيان ماهية الجرائم المقلقة التي تم تحديدها بأنها ذات طابع خاص تتسم بالخطورة الإجرامية، وتأثيرها المباشر على الأداء الشرطي وعلى المجتمع، وبماذا تتميز عن غيرها من الجرائم، مع إصدار قرار من مجلس السياسات للتعريف الاصطلاحي للجريمة المقلقة ولكل جريمة من الجرائم المقلقة بما يتلائم مع قانون العقوبات والقوانين العقابية الاتحادية.

المبدأ الثاني:

الرصد والتحليل الأمني: رصد كافة المتغيرات المحيطة بالجرائم المقلقة، والتعبير عن البيانات والمعلومات الجنائية المرصودة وربطها بمتخلفات مسرح الجريمة، لصياغة الأفكار والإبداع في إيجاد الحلول المناسبة، واستثمار المعارف والخبرات لضمان المواجهة الأمنية.

المبدأ الثالث:

استخدام أنظمة المعلومات الجنائية: تعد أنظمة المعلومات الجنائية بما تحتويه من معلومات ومعارف صريحة، من أهم مصادر الحصول على المعلومات المتوفرة عن الجريمة وتسهم في التنبؤ بمستقبلها، فينبغي العمل على تطويرها وتحسين المناهج وأساليب التدريب لاستيعاب التحديات التي تتم على الأنظمة.

المبدأ الرابع:

العمل الجماعي: لضمان تحقيق النجاح يتعين تعزيز روح العمل الجماعي، لذا لا بد من دراسة كافة التفاعلات بين عناصر البحث والتحري وتشجيعهم على الانخراط في العمل الجماعي، وتعزيز قدرات الإنصات والسماع لباقي الأعضاء لضمان تبادل وتشارك المعارف الضمنية مع كافة أعضاء فريق البحث والتحري.

المبدأ الخامس:

بناء الروابط التحليلية: يتعين فهم التشريعات القانونية، والتحليل الأمني لقواعد البيانات، وإيجاد تفسير للعلاقات بين أطراف الجرائم المقلقة، وعلاقة المكان والزمان ونوع الجريمة، والربط بين الأسباب والدوافع، والربط بين العلاقات والمتغيرات سواء كانت داخلية أو خارجية ذات ارتباط بالجرائم المقلقة.

المبدأ السادس:

حل المشكلات الجنائية: تعزيز القدرة على رصد المشكلة الأمنية وتحديد أسبابها وتداعياتها، وتعزيز القدرة على رصد وتحليل البيانات والمعلومات الجنائية، والقدرة على

صياغتها واقتراح الحلول المناسبة سواء كانت قانونية أو منطقية لترسخ العدالة وتحقيق الردع في نفوس المجرمين.

المبدأ السابع:

المعرفة بالقوانين الجنائية والمقاصد التشريعية والسياسات والاستراتيجيات:
المعرفة والدراية التامة بالقوانين الجنائية سواء قانون الجرائم والعقوبات وكذلك القوانين العقابية الأخرى، لضمان اتباع الإجراءات وفق الضوابط والقواعد القانونية الصحيحة.

المبدأ الثامن:

معرفة الفائدة من مكافحة الجرائم المقلقة: تعد معرفة الفائدة من عمليات مكافحة دافعاً وحافزاً لرجال الشرطة لمواجهة والحد من مخاطرها، وتضمن وضع الخطط الأمنية المناسبة، وتعزيز التراكم المعرفي، وبناء نظم لأفضل الأساليب والوسائل المعينة، وأفضل الطرق وأجودها، وسدّ الفجوة التقنية، والتنمية المستدامة للمعارف الضمنية والصريحة.

المبدأ التاسع:

الزيادة في مكافحة الجرائم المقلقة: إن تصميم القواعد يعد عملاً ابتكارياً يحقق الريادة والأهداف المنشودة، ويعزز السعادة المجتمعية، وتطوير الخدمات الأمنية وضمان التحسين المستمر على وسائل وأساليب المكافحة، والعمل على استشراف مستقبل الجريمة.

المبدأ العاشر:

مهارات جمع الاستدلال في الجرائم المقلقة: أهمية امتلاك المهارات اللازمة للقيام بأعمال المكافحة، كالدقة، والحياد، والنزاهة، وتحمل المسؤولية، والتذكر، ومهارات الكتابة، والملاحظة، وسرعة البديهة، ومعرفة الثقافة الاجتماعية لأطراف البلاغ، والقدرة على التعامل مع ظروف الجريمة، وطرق اكتساب المهارات والمعرفة والخبرة لجمع الاستدلالات.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر

الوثائق الرسمية الصادرة عن وزارة الداخلية

1. أرشيف إدارة الاستراتيجية وتطوير الأداء في القيادة العامة لشرطة الشارقة بالإشارة إلى الكتب التالية: كتاب رقم: 4002/01/08/54900. والكتاب رقم 4010/03/02/55275.
2. الكتاب رقم 4050/01/08/63887 المؤرخ بتاريخ 2021/9/19 والصادر عن مركز بحوث شرطة الشارقة.
3. التقرير السنوي الصادر عن وزارة الداخلية في دولة الإمارات العربية المتحدة، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، أرشيف إدارة المعلومات الأمنية، 2010. كذلك انظر التقرير السنوي للإحصاء الجنائي الصادر عن مركز بحوث شرطة الشارقة للعام 2010.
4. الدليل التنظيمي واختصاصات القيادات الشرطية التابعة لوزير الداخلية مباشرة الواردة في المرحلة الثالثة من تنفيذ الهيكل التنظيمي لوزارة الداخلية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2008، أبوظبي، 2014.
5. القانون المحلي لإمارة أبوظبي رقم (1) لسنة 2016 بشأن قوة الشرطة والأمن بإمارة أبوظبي.
6. القانون المحلي لإمارة الشارقة رقم (1) لسنة 2023 بشأن القيادة العامة لشرطة الشارقة.

7. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة دبي، مركز استشراف المستقبل ودعم اتخاذ القرار، أرشيف 2015.
8. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، مركز بحوث الشرطة، أرشيف 2013.
9. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، مكتب سمو وزير الداخلية، الأمانة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، مركز إدارة المعرفة، ملف الترشح لجائزة الشيخ محمد للتميز الحكومي، فئة إدارة المعرفة، أبوظبي، 2015.
10. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، إدارة معهد الضباط، أرشيف 2013.
11. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، أرشيف مركز المقارنات المعيارية، 2013.
12. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، أرشيف عام 2011.
13. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة أبوظبي، الدليل الفني لأنظمة المعلومات الجنائية الموحدة، أرشيف إدارة تقنية المعلومات والاتصالات.
14. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، إدارة السياسات، سياسة سرعة الاستجابة، 2020.
15. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الإدارة العامة للخدمات الإلكترونية والاتصالات، اللجنة العليا الدائمة لأنظمة وتقنية المعلومات، لجنة أنظمة المعلومات الجنائية، 2014.

16. دولة الإمارات العربية المتحدة، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، الإدارة العامة للاستراتيجية وتطوير الأداء، إدارة السياسات، سياسة إدارة مسرح الجريمة، 2017.
17. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، إدارة المعلومات الأمنية، أرشيف يناير 2022.
18. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة الشارقة، الإدارة العامة للعمليات الشرطية، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، مركز شرطة البحيرة الشامل، أرشيف 2019.
19. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، القيادة العامة لشرطة رأس الخيمة، الإدارة العامة للعمليات الشرطية، إدارة مراكز الشرطة الشاملة، أرشيف 2014.
20. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة الداخلية، الأمانة العامة لمكتب سمو وزير الداخلية، إدارة المعلومات الأمنية، 2022.
21. دولة الإمارات العربية المتحدة، حكومة دبي، القيادة العامة لشرطة دبي، المختبر الجنائي، تقرير رقم 763/2008/ب-157.
22. دولة الإمارات العربية المتحدة، القيادة العامة لشرطة الشارقة، قسم المعلومات الأمنية، دليل عمل قسم المعلومات الأمنية، وثيقة رقم: SPGHQ-OP-CCO2، الإصدار السادس، تاريخ الإصدار: 2021/8/31.
23. دولة الإمارات العربية المتحدة، القيادة العامة لشرطة الشرقية، أرشيف إدارة الخدمات الإلكترونية لعام 2015. انظر كذلك ملف إدارة المعرفة المقدم لجائزة الشرق الأوسط، المنعقدة في تاريخ 22/مارس/ 2015.
24. سياسة اتخاذ القرار المعتمدة، الوثيقة رقم / 03 - SD - QP - SPGHQ 05، الإصدار الأول، المؤرخة بتاريخ 1/ 12 / 2021.

الوثائق الرسمية الصادرة عن وزارة العدل والقضاء المحلي في الدولة:

1. مجموعة الأحكام الصادرة عن المحكمة الاتحادية العليا.
2. مجموعة الأحكام الصادرة عن محكمة النقض في أبوظبي.
3. مجموعة الأحكام الصادرة عن محكمة التمييز في دبي.
4. مجموعة الأحكام الصادرة عن محكمة التمييز في رأس الخيمة.

الوثائق الرسمية الصادرة عن حكومة دولة الإمارات:

1. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة شؤون مجلس الوزراء، مكتب رئاسة مجلس الوزراء، دليل التخطيط الاستراتيجي، 2010.
2. دولة الإمارات العربية المتحدة، حكومة دبي، قانون رقم (2) لسنة 2002 بشأن المعاملات والتجارة الإلكترونية، صدر في دبي بتاريخ 12 فبراير 2002م . الموافق 30 ذي القعدة 1422 هـ.
3. دولة الإمارات العربية المتحدة، وزارة العدل، مرسوم بقانون اتحادي رقم (34) لسنة 2021 في شأن مكافحة الشائعات والجرائم الإلكترونية، المادة رقم (1).
4. دولة الإمارات العربية المتحدة، دليل منظومة التميز الحكومي، برنامج الشيخ خليفة للتميز الحكومي.

الوثائق الرسمية الصادرة عن الأمم المتحدة ومنظماتها:

1. اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، الجمعية العامة للأمم المتحدة، الدورة الخامسة والخمسون، البند 105 قرار الجمعية العامة رقم (A/55/383) المنعقد بتاريخ 2001/1/8.

2. أوراق المنتدى العالمي للمنظمات غير الحكومية، المشاورات الإقليمية بين المنظمات غير الحكومية، لجنة المخدرات التابعة للمنظمات غير الحكومية، الوثيقة رقم 86681A - 7.07، بلغراد، 2007.
3. اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل وتدابير التصدي المستجدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، مذكرة من أمانة الأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي وثيقة رقم E/CN.15/2016/10.
4. التصنيف الدولي للأغراض الإحصائية، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فيينا، مارس، 2015.
5. استراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة 2021 - 2025.
6. الأيدز والعدوى الفيروسية والصحة النفسية، تقرير من الأمانة العامة لمنظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي، الدورة الرابعة والعشرون بعد المائة، المنعقدة بتاريخ 20 نوفمبر 2008، وثيقة رقم EB124/1
7. تحليل بيانات الاستخبارات الجنائي، الإنترنت، صحيفة وقائع، الوثيقة رقم COM/FS/2014 - 05 - CAS - 01.
8. تدابير فعالة لمنع ومكافحة الجريمة ذات الصلة بالحاسوب، لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، الأمانة العامة للأمم المتحدة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الوثيقة رقم E/CN.15/2002/8.
9. تقرير بعنوان: تقديم خدمات صحية عالية الجودة - ضرورة عالمية للتغطية الصحية الشاملة، والصادر عن: منظمة الصحة العالمية بالتعاون مع مجموعة البنك الدولي ومنظمة سياسات أفضل لحياة أفضل، جنيف، 2019.
10. تقرير 2021، الصادر عن الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الأمم المتحدة، فيينا، 2022.

11. التوجه العربي بإشراف الأمم المتحدة بشأن محاربة المخدرات والجريمة. (إطار العمل الإقليمي للدول العربية 2023-2025، النشر بالتعاون بين: الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة).
12. تقرير فريق الخبراء المعني بجرائم قتل النساء والفتيات بدافع جنساني، نوفمبر 2014، بانكوك، الأمم المتحدة الوثيقة رقم CCPCJ/EG.8/2014/2، الفقرة رقم 16.
13. تقرير المخدرات العالمي، الخصائص الاجتماعية والاقتصادية واضطرابات تعاطي المخدرات، منشورات الأمم المتحدة، يونيو 2020.
14. مجلس الأمم المتحدة الاقتصادي والاجتماعي، اللجنة الإحصائية. تقرير المعهد الوطني المكسيكي للإحصاءات والجغرافيا عن إحصاءات الجريمة CN/E3/2012/3.
15. مكافحة الاتجار بالبشر، كتيب إرشادي للبرلمانيين، منشورات الأمم المتحدة، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وثيقة رقم: (A) 83315 - 09.V.

مصادر اللغة العربية:

1. د. إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بجمهورية مصر العربية، القاهرة، 1972.
2. أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، ط4، ج12، دار صادر للطباعة والنشر، بيروت، 2005.

3. أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق وضبط عبدالسلام محمد هارون، ج5، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بدون تاريخ للنشر.
4. د. أسد الدين التميمي، معجم المصطلحات الإلكترونية وتقنياتها، ج2، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، 2014، عمان.
5. الطاهر أحمد الزاوي، ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة، ج1، ط4، دار علم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، 1996.
6. د. ربيع البنوي، معجم مصطلحات على الأرشيف المعاصر، ط1، هيئة الشارقة للوثائق والأرشيف، الشارقة، 2019.
7. عصام حداد ود. حسان جعفر، المنبع الموسع - قاموس عربي عربي، ط1، دار صبح، بيروت، 2011.
8. المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، جمهورية مصر العربية، القاهرة، 1995.
9. المنجد في اللغة العربية المعاصرة، دار المشرق، بيروت، بدون سنة طبع.
10. د. وحيد كباية، معجم مصطلحات النقد العربي القديم، مكتبة لبنان ناشرون، ط1، بيروت، 2012.
11. مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، القاموس المحيط، دار الكتاب العربي، بيروت، 2011.
12. محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، ط3، اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، 1987.
13. د. ممدوح محمد خسارة، معجم الكلمات المصطلحية - الإدارية والاقتصادية والعسكرية والفنون والرياضة، ط1، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، 2014.

ثانيًا: المراجع العربية:

أ. الكتب العلمية:

1. د. إيمان محمد علي الجابر، خطورة المخدرات ومواجهتها تشريعياً في جمهورية مصر العربية ودولة الإمارات العربية المتحدة، ط1، مطبعة رمضان وأولاده، الإسكندرية، 1999.
2. إسماعيل ابن كثير، قصص الأنبياء، تحقيق إبراهيم رمضان، ط1، دار الفكر العربي للطباعة والنشر، 1999.
3. إبراهيم سطم خلف العنزي، البصمة الوراثية ودورها في الإثبات الجنائي بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، مركز بحوث ودراسات - كلية الملك فهد الأمنية، الرياض، 2008.
4. أحمد أبو الروس، جرائم القتل والجرح والضرب وإعطاء المواد الضارة من الوجهة القانونية والفنية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1997.
5. أحمد محمود خليل، الوسيط في شرح قانون العقوبات الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2016.
6. أحمد محمد مونس، القتل والجرح والضرب والدفاع الشرعي وجرائم الإجهاض في ضوء التشريعات الجنائية لدول مجلس التعاون الخليجي، دار الفكر والقانون، المنصورة، 2013.
7. د. أحمد عيد المنصوري، القبض على الأشخاص، مطبعة ابن دسمل ومكتبتها، مطبوعات أكاديمية شرطة دبي، 2008.

8. د. أحمد شوقي عمر أبو خطوة، الجرائم الواقعة على الأشخاص في قانون العقوبات الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة ، ط1، مطابع البيان التجارية، 1990.
9. أحمد محمود خليل، جرائم القتل وعقوبة الإعدام في التشريعات الاتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة، المكتب الجامعي الحديث، 2020.
10. د. أحمد عبدالسلام سليم، تكنولوجيا المعلومات والتحول في منظمات القرن الحادي عشر، دار فاروس العلمية، الإسكندرية، 2018.
11. د. أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون العقوبات، القسم العام، ط4، دار النهضة العربية، القاهرة، 1985.
12. د. أحمد علي البشري، ضوابط العلاقة بين الشرطة وهيئة التحقيق وهيئة الادعاء، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2004.
13. د. أحمد عادل المعمري، حوكمة إدارة الشرطة، مركز بحوث شرطة الشارقة، الشارقة، 2018.
14. أمنة وزاني، جريمة اختطاف الأطفال وآليات مكافحتها، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، الحيزة، 2019.
15. الحسن الطيب عبدالسلام الأحمر الخضير، الإثبات الجنائي بالوسائل العلمية الحديثة، رسالة ماجستير، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية، مالانج، 2016.
16. السيد خلف محمد، قضاء المخدرات وقواعد الضبط والتفتيش وتسبيب الأحكام، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2017.
17. أبو محمد الحسن بن مسعود البغوي، تفسير البغوي، ط1، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2002.

18. أ. د. أمل لطفي حسن جاب الله، أثر الوسائل الإلكترونية على مشروعية تصرفات الإدارة القانونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2013.
19. أنيكي أوسي، فهم العمل الشرطي - دليل لنشاط حقوق الإنسان، منظمة العفو الدولية، الفرع الهولندي لنظمة العفو الدولية، 2011.
20. المس بيل، العرق في رسائل المس بيل 1917-1926، ترجمة جعفر الخياط، ط1، الدار العربية للموسوعات، بيروت، 2003.
21. إيناس محمد البهجي، جرائم الاتجار بالبشر، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2013.
22. بشير عباس العلق، الإدارة الرقمية المجالات والتطبيقات، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبوظبي، 2005.
23. بيتر كلايتون، تو ألفا ليما السنوات العشر الأولى من تاريخ قوة ساحل عُمان وكشافة ساحل عُمان 1950 - 1951، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبوظبي، 2008.
24. بيتر بيتر جوتشالك، إدارة المعرفة الأمنية، ترجمة أ. د. ممدوح عبدالحميد عبدال مطلب، الجمعية الدولية للعلوم الشرطية، الشارقة، 2013.
25. د. تامر محمد صالح، التتبع الجغرافي للمتهم بواسطة تقنية GPS كأحد إجراءات جمع الأدلة، دار الفكر والقانون، المنصورة، 2022.
26. جان فرنسوا دورتيه، معجم العلوم الإنسانية، ترجمة د. جورج كتورة، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2011.
27. أ. د. جودة حسين محمد جهاد، الوجيز في شرح قانون العقوبات الاتحادي - القسم الخاص - ج2، جرائم الاعتداء على الأموال، مطبوعات أكاديمية شرطة دبي، 2008.

28. أ. د. حامد كاظم متعب الشيباوي، إدارة المعرفة، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2019.
29. د. حسان جعفر وعصام الحداد، المنبع الموسع، دار صبيح، بيروت، 2011.
30. حسن طاهر داوود، جرائم نظم المعلومات، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2000.
31. حمد بن محمد صراي، منطقة الإمارات من القرن الأول إلى القرن السابع تاريخياً - اقتصادياً - سياسياً - آثرياً، من أوراق مؤتمر مفاهيم جديدة في تدوين تاريخ الإمارات العربية المتحدة، المنعقد في نوفمبر 2008، المركز الوطني للوثائق والبحوث، 2009.
32. د. خالد حمد الحمادي وآخرون، دراسات استشراف المستقبل ودورها في دعم اتخاذ القرار بوزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة - دراسة تطبيقية حول مدى أهمية استحداث مجلس لاستشراف المستقبل بالوزارة، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2020.
33. د. خالد حمد الحمادي وأ. صلاح عبدالحميد، الشرطة ومكافحة الجريمة، مركز بحوث شرطة الشارقة، الشارقة، 2009.
34. د. خالد موسى وآخرون، مقدمة في نظم المعلومات الإدارية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2020.
35. د. خالد ممدوح إبراهيم، أمن الجريمة الإلكترونية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008.
36. د. خالد حمد المهندي، المخدرات وآثارها النفسية والاجتماعية والاقتصادية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مركز المعلومات الجنائية لمكافحة المخدرات لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الدوحة، 2013.

37. د. خالد حامد مصطفى، شرح قانون الإجراءات الجزائية لدولة الإمارات العربية المتحدة في ضوء أحكام الاتحادية العليا وقضاء تمييز دبي، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، المنصورة، 2017.
38. خليفة سيف حامد الطنجي، قضية جزر الإمارات العربية المتحدة الثلاث المحتلة - دراسة وثائقية، دار كنان للنشر والتوزيع، ط2، دمشق، 2011.
39. راشد بن حمد البلوشي وخالد بن أحمد الشعبي، التدابير الاحترازية في التشريع الجزائي العُماني بين النظرية والتطبيق، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، العدد الثالث لعام 2012، جامعة السلطان قابوس، مسقط.
40. د. رفعت محمد علي رشوان، المركز القانوني لضحايا أنفسهم في التجريم والعقاب، مؤتمر أكاديمية شرطة دبي الدولي حول ضحايا الجريمة، المحور القانوني، المنعقد بدبي بتاريخ 3-5 مايو، 2004.
41. رقية عبدالله الخلاقي، جرائم السرقة من المساكن في الدراسات المحلية والإقليمية والدولية وواقع الإحصاء الجنائي بإمارة الشارقة للأعوام 2012-2018، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2020.
42. رولان دورون وفرنسواز بارو، موسوعة علم النفس، منشورات عويدات، بيروت، 1997.
43. رونديد كلارك وجون إيك، تحليل الجريمة في 60 خطوة مبسطة للمعنيين بمكافحة الجريمة، تعريب الطيب مبارك أحمد، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2016.
44. روضة محمد ياسين، منهج القرآن في حماية المجتمع من الجريمة، ج1، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 1992.

45. زينة يونس حسين، جريمة الاتجار بالبشر في القانون المقارن، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2018.
46. د. سامية حسن الساعاتي، الجريمة والمجتمع، ط2، دار النهضة العربية، بيروت، 1983.
47. سراج الدين الروبي، الاتصالات والتقارير الأمنية، ط1، الدار المصرية اللبنانية للطباعة والنشر، 2000.
48. سعدي أبو جيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحًا، ط1، دار نور الصباح، دمشق، 2011.
49. سلطان محمد سالم الطنجي، برنامج الثقافة الأمنية بمدينة الشارقة لدى التلاميذ وأثره على الضبط الاجتماعي، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2017.
50. سيد أظهر علي، قراءة في الوضع الأمني الباكستاني، ط1، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبوظبي، 2012.
51. د. سيد محمود سيد منصور، الاعتراف الجنائي والمال المعلوماتي، مكتبة الدراسات العربية للنشر والتوزيع، سلطنة عُمان، 2022، ص 11.
52. د. سيف محمد بن عبود البدواوي، مجلس حكام الإمارات المتصالحة 1952-1971، مركز الدراسات والوثائق، رأس الخيمة، 2009.
53. د. شيخة سيف السويدي، سياسات وآليات مواجهة الخلل السكاني بدولة الإمارات العربية المتحدة، أوراق منتدى التنمية، اللقاء الرابع والثلاثون، عنوان المنتدى "سياسات وآليات لمواجهة الخلل السكاني المتفاحم في دول مجلس التعاون الخليجي"، المنعقد في الكويت، بتاريخ 7- 8 فبراير 2013.
54. صباح قمبر وحاتم فريد، إدارة مسرح الجريمة، معهد التدريب، كلية الشرطة بأبوظبي.

55. صبحي عسيلة، الرأي العام، مجلة مفاهيم الأسس العلمية للمعرفة، المركز الدولي للدراسات المستقبلية والاستراتيجية، العدد 23، السنة الثانية، نوفمبر 2006.
56. د. طارق إبراهيم الدسوقي، الموسوعة الأمنية - الأمن البيئي النظام القانوني لحماية البيئة، دار الجامعة الحديثة، الإسكندرية، 2015.
57. د. طارق نصيب البلوشي، تطوير البناء التنظيمي لهاز الشرطة في دولة الإمارات العربية المتحدة وأثره في مواجهة جرائم الإرهاب، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2021.
58. أ. د. عادل حrchوش الفرجي، الإدارة الإلكترونية مرتكزات فكرية ومتطلبات تأسيس علمية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، 2010.
59. د. عادل يحيى قرني، مبادئ علمي الإجرام والعقاب، ط1، أكاديمية السلطان قابوس لعلوم الشرطة، نزوى، 2006.
60. أ. د. عامر إبراهيم قنديلجي:
- تكنولوجيا المعلومات وتطبيقاتها، ط1، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2002.
- الحكومة الإلكترونية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2015.
61. د. عبدالفتاح بيومي حجازي، الجوانب الإجرائية لأعمال التحقيق الابتدائي في الجرائم المعلوماتية، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2009.
62. عبدالعزيز الأحمد، معيار إدارة البيانات والمعلومات - لجائزة محمد بن راشد للأداء الحكومي المتميز، أرشيف وزارة الداخلية، الإدارة العامة للشرطة الجنائية الاتحادية، 2021.

63. عبدالله محمد المليح:

- مبادرة تطوير أساليب التحقيق والتعامل مع الظواهر الإجرامية لرفع كفاءة المحققين، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2018.
- جرائم الجاليات المرصودة في إمارة الشارقة من تاريخ 2021/1/1 حتى تاريخ 2022/8/29، دراسة تشغيلية رقم (16) لسنة 2022 .
- أنماط المشكلات الاجتماعية وتداعياتها المرتبطة بها وسبل الحد منها من وجهة نظر أمنية، دراسة تشغيلية رقم (24)، ديسمبر 2022، أرشيف مركز بحوث شرطة الشارقة. انظر كتاب رقم: م ت أ/ صادر / 2022 / 283 والمؤرخ بتاريخ 2022/6/14، الصادر عن مراكز التنمية الأسرية في الشارقة.

- التخطيط الأمني للتعامل المروري في دعم مواجهة الأزمات والكوارث بإمارة الشارقة، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2013.
- العود لارتكاب الجرائم والعوامل المساعدة للحد منه "دراسة حالة على نزلاء المنشآت الإصلاحية والعقابية في دولة الإمارات"، مركز بحوث شرطة الشارقة، دراسة تشغيلية رقم (17) لسنة 2018.

64. عبدالله محمد المليح وآخرون، صُور التكامل الأمني بين الدراسات العلمية لدعم اتخاذ القرار بالقيادة العامة لشرطة الشارقة خلال الأعوام 2014 - 2022، دراسة تشغيلية رقم (4)، فبراير 2023، أرشيف مركز بحوث شرطة الشارقة.

65. عبدالله محمد المليح وآخرون، تعزيز قيم المواطنة ودورها في تحصين الأجيال من الانحراف بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2017.

66. د. عبدالله معاوية، الدافع إلى ارتكاب جريمة القتل في الوطن العربي، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1990.
67. د. عبدالله سيف الذباجي، مكافحة جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال المرتكبة عبر الإنترنت، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2013.
68. عبدالله حسين العمري، جريمة اختطاف الأشخاص، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2009.
69. د. عبدالمهيمن بكر، إجراءات الأدلة الجنائية ج1، ط 1، مكتبة الرسالة الدولية للطباعة، مصر 1997.
70. د. عبدالمنعم الحنفي، عالم علم النفس - الموسوعة النفسية - علم النفس والطب النفسي في حياتنا اليومية، الجزء الثاني، دار نوبليس، بيروت، 2005.
71. عبداللطيف صبحي جمعة، قانون مكافحة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، المرسوم بقانون اتحادي رقم 30 لسنة 2021 سلسلة التشريعات والقوانين الاتحادية في دولة الإمارات العربية المتحدة رقم (14)، الدليل القانوني للنشر والتوزيع، دبي، 2022.
72. أ. د. عبدالحفيظ بن محمد سعيد سقا، أشكال سطح الأرض في الإمارات العربية المتحدة، ط1، 2011.
73. د. عبدالقادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، ط14، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001.
74. د. علاء الدين زكي مرسي، نظم القسم الخاص في قانون العقوبات - جرائم الاعتداء على العرض، الكتاب الثاني، ط1، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة.

75. أ. د. علي حمودة، شرح الأحكام العامة لقانون العقوبات الاتحادي، ج2، ط1، أكاديمية شرطة دبي، 2008.
76. د. عبيد صالح حسن المختن، الحكومة الإلكترونية في مجال خدمة المرور، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2013.
77. د. علي محمد جعفر، قانون العقوبات الخاص، ط1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1987.
78. د. علي بن عبدالله الشهري، حرائق الغابات الأسباب وطرق المواجهة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2010.
79. د. فاروق عبدالسلام، العود للجريمة من منظور نفسي اجتماعي، ط1، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1409هـ.
80. أ. د. فاكسر الغرابية وعبدالله محمد المليح، أسباب تعاطي وإدمان الشباب للمخدرات وتأثيرها على الأسرة في إمارة الشارقة، مركز بحوث شرطة الشارقة، انظر دراسة تشغيلية تمت في مايو 2021.
81. فرج علواني هليل، التحقيق الجنائي والتصرف فيه، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1999.
82. فيفيان أوكونر وآخرون، القوانين النموذجية للعدالة الجنائية خلال الفترات اللاحقة للصراعات، المجلد الأول القانون الجنائي النموذجي، معهد الولايات المتحدة للسلام، واشنطن، 2007.
83. د. قدري عبدالفتاح الشهاوي، ضوابط السلطة الشرطة في التشريع الإجرائي المصري والمقارن، ط1، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1999.
84. كمال عبدالله محمد، جريمة الخطف في قانون مكافحة الإرهاب والعقوبات - دراسة مقارنة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان.

85. ليان مكاي وآخرون، نحو ثقافة سيادة القانون - استكشاف الاستجابة الفعالة للتحديات القائمة أمام تطبيق العدالة والأمن، معهد الولايات المتحدة للسلام، واشنطن، ط1، 2015.
86. د. لطيفة حميد الجميلي، شرح قانون العقوبات الإماراتي القسم الخاص - الجرائم الواقعة على الأشخاص، ط3، الآفاق المشرقة ناشرون، عمان، 2020.
87. د. لطيفة حميد الجميلي:
88. شرح قانون العقوبات الإماراتي - القسم الخاص - الجرائم الواقعة على الأشخاص، ط1، الآفاق المشرقة ناشرون، عمان، 2011.
89. شرح قانون العقوبات الإماراتي - القسم الخاص - الجرائم الواقعة على الأموال، مكتبة الآفاق المشرقة، عمان، 2019.
90. د مأمون محمد سلامة، قانون العقوبات، القسم الخاص، ج 2، جرائم الاعتداء على الأشخاص والأموال، دار الفكر العربي، 1982.
91. ماجد شبر، القبائل والصراعات السياسية والقبلية: الإمارات - قطر - البحرين - المنطقة الشرقية: في تقارير الضباط والمعتمدين البريطانيين القرن الثامن عشر والتاسع عشر، بيت الورق للطباعة والنشر والتوزيع، بغداد، 2010.
92. د. مازن محمد رمضان موسى المرسي، الحماية الجنائية للمتعاملين في بورصة الأوراق المالية، دار الفكر والقانون للنشر والتوزيع، المنصورة، 2017.
93. أ. د. محمد أمحزون، المصطلحات في القرآن الكريم، ج2، دار ابن كثير، دمشق، 2020.
94. محمد أبو زهرة، الجريمة والعقوبات في الفقه الإسلامي، دار الفكر العربي، القاهرة، 1998.

95. محمد رشيد رضا، تفسير القرآن الحكيم - الشهير بتفسير المنار، ج5، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1973.
96. محمد العدناني، معجم الأغلاط اللغوية المعاصرة، ط1، مكتبة لبنان، بيروت، 1984.
97. أ. د. محمد شلال العاني وأ. د. عبدالإله محمد النوايسة، شرح قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، ط2، دار آفاق للنشر والتوزيع، عمان، 2021.
98. د. محمد فاروق عبدالحميد كامل، القواعد الفنية الشرطية للتحقيق والبحث الجنائي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1999.
99. د. محمد محمد محمد عنب، التحري إجراء إداري وقضائي، ط1، أكاديمية العلوم الشرطية بالشارقة، 2003.
100. أ. د. محمد الصيرفي، الإدارة الإلكترونية للموارد البشرية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2009.
101. د. محمد إبراهيم عايش ود. أحمد فاروق رضوان، الاتصال الحكومي ممارسات ودراسات، المكتب الإعلامي لحكومة الشارقة، 2019.
102. د. محمد المر، حقوق الإنسان والوظيفة الشرطية "قولاً وعملاً"، مطبوعات أكاديمية شرطة دبي، 2006.
103. محمد عبيد الحساوي وسالم جروان علي، نظام الشرطة في دولة الإمارات العربية المتحدة، مركز بحوث شرطة الشارقة، 1999.
104. د. محمود كبيش، المسؤولية الجنائية عن استعمال المنشطات في المسابقات الرياضية، مجلة أكاديمية أبوظبي القضائية، عدد خاص بعنوان التنظيم القانوني للألعاب الرياضية، أبريل، 2014، دائر القضاء، أبوظبي.

105. د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات، القسم العام، الطبعة الخامسة، دار النهضة العربية، القاهرة.
106. د. محمود نجيب حسني، شرح قانون العقوبات - القسم الخاص، دار النهضة العربية، القاهرة، 1988.
107. محمود عبدالسلام، تقنية البيانات الضخمة، العدد 16، صندوق النقد العربي، أبوظبي، 2021.
108. أ. د. مجدي عبدالوهاب قاسم، فنيات كتابة تقارير المراجعة الخارجية لمؤسسات التعليم قبل الجامعي، ط1، الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد بجمهورية مصر العربية، 2010.
109. مجموعة باحثين من إدارة التحريات والمباحث الجنائية، التدابير الوقائية للحد من جرائم سرقة المركبات، دراسة غير منشورة، الأمانة العامة للجنة القيادة العليا، أرشيف القيادة العامة لشرطة الشارقة، 2019.
110. مجموعة باحثين، السلاح الأبيض بين الإباحة والتجريم - دراسة ميدانية، أرشيف مركز بحوث شرطة الشارقة، بحث غير منشور، 2012.
111. مجموعة باحثين، الحكومة الإلكترونية، سلسلة دراسات معهد البحوث والاستشارات، جامعة الملك عبدالعزيز، الإصدار التاسع، الرياض، 1427 هـ.
112. مجموعة باحثين، تطور التركيبة السكانية بدولة الكويت وآثارها الاجتماعية والاقتصادية، التقرير النهائي لمخرجات الدراسة الاستشارية، الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية، الكويت، 2006.
113. مصطفى الغلاييني، جامع الدروس العربية، ط1، تحقيق علي سليمان شبارة، مؤسسة الرسالة، دمشق، 2000، ص 26-27.

114. د. مصطفى الخن وآخرون، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، ج8، دار القلم، دمشق، 1992.
115. د. معجب بن معدي الحويل، المرشد للتحقيق والبحث الجنائي، ط1، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2003.
116. د. مفلح راتب الحميدي وآخرون، إعادة هندسة العمليات - الهندرة، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2016.
117. د. ممدوح عبدالحميد عبدالمطلب، الأسس العامة لكتابة التقارير الشرطية، مركز بحوث شرطة الشارقة، 1999.
118. منصور أبو كريم، جرائم القتل في غزة - إحصائيات وتداعيات، مركز رؤية للدراسات والأبحاث، غزة، 2018.
119. د. نادر أحمد شيخة، كتابة التقارير، ط1، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
120. نظام توفيق المجالي، شرح قانون العقوبات الأردني، القسم العام، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
121. نورة جمعة صالح السعدي، دور المجتمع في الوقاية من الجريمة، مركز الدراسات والاستطلاعات، وزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة، أبوظبي، 2014.
122. د. نورة يوسف مبارك الكواري وغادة إبراهيم أحمد المالكي، التركيبة السكانية وأثرها على الأمن بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مسابقة جائزة التعاون لدول الخليج العربية للبحوث والدراسات الأمنية للعام 2011، الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الرياض، 2012.

123. د. نواف وبدان الجشعمي:
- الحماية الشرطية لضحايا الجريمة، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2011.
- الطريقة الاحترافية في كتابة المحاضر الشرطية، مركز بحوث شرطة الشارقة، 2011.
- مشروع استشراف الحالة الأمنية لإمارة الشارقة 2030، مركز بحوث شرطة الشارقة، دراسة تشغيلية رقم (23) لسنة 2018، دراسة غير منشورة.
124. ويليام مارسيلينو وآخرون، رصد وسائل التواصل الاجتماعي، مركز راند للدراسات، كاليفورنيا، 2017.
125. د. ياسر محمد رجب، محددات الأمن المعلوماتي السيبراني، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2023.
126. ياسر الصاوي، إدارة المعرفة وتكنولوجيا المعلومات، دار السحاب للنشر والتوزيع، القاهرة، 2007.
127. د. يوسف حسن يوسف، جريمة الرق والاتجار بالبشر وفق القوانين الدولية وطرق مكافحتها، المكتب الجامعي الحديث، 2014.
128. د. يوسف محمد المدفعي، زايد والإمارات - بناء دولة الاتحاد، ط5، دار كتاب للنشر والتوزيع، الإمارات، 2016.

ب. المجالات العلمية:

1. إبراهيم حسن توفيق، دور إجراءات السلامة الوقائية في الحد من حوادث الحريق في منشآت الرعاية الصحية، مجلة العلوم التجارية والبيئية، مجلد رقم ١، العدد ١ أكتوبر 2022، الجمعية العلمية للدراسات والبحوث التطبيقية.

2. بسمه علي الطعمانة، حكم قتل أحد الوالدين ولده - بين الفقه وقانون العقوبات الإماراتي، مجلة العلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة، المجلد رقم 15، العدد 2، ديسمبر 2018.
3. خليل السعيدة وأمجد السعيدة، تعديلات قانون المخدرات وأثرها على معدلات ارتكاب الجرائم في الأردن، مجلة جامعة النجاح للأبحاث - العلوم الإنسانية، المجلد رقم 35، العدد رقم 10، 2021.
4. رامي متولي القاضي، جريمة الاتجار بالبشر في القانون الإماراتي في ضوء أحدث التعديلات، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد رقم 12، العدد رقم 1، يونيو 2015.
5. زروقي فايزة وبوراس عبدالقادر، السياسة الجنائية المعاصرة بين أنسنة العقوبة وتطوير قواعد العدالة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد رقم 14، العدد رقم 3، 2021.
6. زياد توفيق العدوان، جريمة الشروع بالاعتصاب، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 43، ملحق 2، 2016.
7. سارة مصطفى محمود إسماعيل، التعرض لمضامين الجريمة في موقع اليوتيوب وانعكاسها على سلوك الشباب الجامعي - دراسة ميدانية، المجلة العلمية لبحوث الإعلام وتكنولوجيا الاتصال، العدد الرابع، ديسمبر 2018.
8. د. سعود عبدالعزيز الدوسري، ظاهرة السرقة عند الأطفال وخطورتها على المجتمع، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد رقم 9 عدد أكتوبر 2012.
9. د. سعيد حارب المنصوري، الوظائف الشرطية المستقبلية، دراسات شرطية، دراسة رقم 47 يناير 2023، مركز بحوث شرطة الشارقة.

10. سلوى عبدالحليم الفواعير، العوامل المؤدية لارتكاب جريمة السرقة لدى الإناث من وجهة نظر طلبة جامعة البلقاء التطبيقية، مجلة البحث العلمي في التربية، جامعة عين شمس، العدد الثامن عشر، 2017.
11. د. شيرين أحمد عبدالله جاد، الأبعاد الثقافية والتشريعية لظاهرة تعاطي المخدرات وأثرها على السلوك السلبي لدى فئة سائقي الميكروباص، المجلة العلمية لكلية التربية النوعية، العدد العاشر، إبريل 2017، الجزء الأول.
12. أ. د. طاهر محسن الغالبي ونصرة ناصح حوشان، استخدام إطار تحليل مكنزي S7 لمعالجة إشكاليات تنفيذ الاستراتيجية المرتبطة بالموارد البشرية، مجلة الاقتصاد الخليجي، العدد رقم 37، أيلول 2018.
13. عبدالله محمد المليح، الارتباط العلمي للبصمة الوراثية في العمل الجنائي - دراسة تحليلية على جريمة الاغتصاب، مجلة الفكر الشرطي، العدد الخاص، يونيو 2012.
14. د. علي أحمد يحيى القاعدي، أحكام اختطاف الأشخاص ووسائل النقل في الشريعة الإسلامية - دراسة مقارنة بين القانونين اليمني والمصري، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، العدد رقم 54، أكتوبر 2013.
15. د. فوزي حسن الزبيدي، منهجية تقييم مخاطر الأمن القومي - دراسة تحليلية لمنهجية تقييم مخاطر الأمن القومي NSRA، مجلة رؤية استراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، يوليو 2015.
16. د. هشام عبد السيد الصافي محمد بدر الدين، جريمة الاتجار بالبشر والحق في الحياة والسلامة الجسدية - دراسة تحليلية للقوانين المصرية، مجلة الفكر الشرطي، المجلد رقم (27)، العدد رقم (107)، أكتوبر 2018.

17. أ. د. محمد عبدالرحيم المحاسنة، أثر جودة المعلومات في فاعلية العمليات الداخلية في البنوك التجارية العاملة في مدينة عمان في الأردن، المجلة العربية للإدارة، مج 49، ع 4، ديسمبر 2020.
18. محمد إبراهيم عبدالله ومهدي ملا محمد، الدعاية السياسية وأثرها في تشكيل الرأي العام، مجلة بابل للعلوم الإنسانية، المجلد 20، العدد رقم (3)، 2012.
19. مريم خالص حسين، الحكومة الإلكترونية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخامس، 2013.
20. منى سالم الوسمي، النظام الجنائي الخاص بالأحداث في دولة الإمارات العربية المتحدة، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد رقم 15، العدد رقم 2، ديسمبر 2018.
21. منى عبدالغفار محمود، دور وزارة التربية والتعليم في الوقاية من تعاطي المخدرات، المجلة القومية لدراسات التعاطي والإدمان، المجلد الرابع عشر، العدد الثاني، يوليو 2017.
22. د. نواف وبدان الجشعمي، الشباب والمخدرات في دول مجلس التعاون، مجلة الفكر الشرطي، المجلد رقم (23)، العدد رقم (89) أبريل 2014، مركز بحوث شرطة الشارقة.
23. نورة عبدالرحمن العيسى، عرض كتاب أعمال الشرطة الاستباقية - الآثار على الجريمة والمجتمعات المحلية، مجلة دراسات شرطية، العدد رقم 46، أبريل 2021، مركز بحوث شرطة الشارقة.

ت. رسائل الماجستير والدكتوراه:

1. د. أحمد فتوح عبدالجواد، دور إدارة المعرفة في تطوير أداء المؤسسات الحكومية، رسالة دكتوراه، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، القاهرة، 2024.
2. د. آمنة محمد جمعة المنصوري، أحكام المراقبة الإلكترونية في قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، رسالة دكتوراه، المتحدة للنشر والتوزيع، 2022.
3. حماد غريب المطيري، اتجاهات الشباب الجامعي الكويتي نحو الصحافة الإلكترونية والصحافة الورقية، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، 2011.
4. سالم بن حامد البلوي، التقنيات الحديثة في التحقيق الجنائي ودورها في ضبط الجريمة، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2009.
5. د. سرحان حسني المعيني، سلطات مأموري الضبط القضائي في قضايا المخدرات في التشريعين المصري والإماراتي، رسالة دكتوراه، كلية الدراسات العليا بأكاديمية مبارك للأمن، 2005.
6. شهرزاد حداد، الدليل الإلكتروني في مجال الإثبات الجنائي، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، 2016.
7. د. عادل خميس المعمري، ندب مأمور الضبط القضائي للتحقيق وفق القانونين المصري والإماراتي، رسالة دكتوراه، جامعة المنصورة، كلية الحقوق، 2001.
8. عبدالله راشد سعيد اليماحي، إجراءات تفتيش نظام الحاسب الآلي والإنترنت، دراسات قانونية، رسالة ماجستير، أكاديمية شرطة دبي، 2014.
9. عبدالله دغش العجمي، المشكلات العلمية والقانونية للجرائم الإلكترونية، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، 2014.

10. عمر إسماعيل اللصاصمة، نظم تكنولوجيا المعلومات الجنائية في الأردن - تقييم وتطوير، رسالة دكتوراه، جامعة مؤتة، 2015.
11. فهد بن إبراهيم المرشد، مهارات التحقيق في حوادث الحريق العمد، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2004.
12. قدور فيروز، تأثير الإعلام الإجرامي على الطلبة الجامعيين، رسالة ماجستير، جامعة عبدالحميد بن باديس، مستغانم، 2013.
13. قطاف تمام عامر، دور السياسة الجنائية في معالجة العود إلى الجريمة، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر - بسكرة، 2014.
14. ماجد بن محمد بن راشد آل مكتوم، عبقرية إدارة الأزمات... في رؤية الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، رسالة ماجستير، أكاديمية شرطة دبي، 2009.
15. محمد ناصر القحطاني، جرائم القتل: عواملها وآثارها الاجتماعية - دراسة ميدانية على مدينة أبها في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، جامعة مؤتة، 2010.
16. مولاي أحمد العايش، الخطورة الإجرامية وأثرها في الجزاء الجنائي، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2020.

ث. المقابلات:

1. مقابلة مع العقيد د. جاسم محمد السويدي، تمت المقابلة في تاريخ 2023/10/19.
2. مقابلة مع العميد د. خالد حمد الحمادي، مدير مركز بحوث شرطة الشارقة، تمت المقابلة بتاريخ: 2023/4/12.
3. مقابلة مع العقيد د. سيفان علي خليفة، نائب مدير إدارة الكفاءات، أكاديمية العلوم الشرطية في الشارقة، تمت المقابلة بتاريخ: 2023/10/25.

4. مقابلة مع العقيد/ عبدالله خليفة الكابوري، القيادة العامة لشرطة الشارقة، مدرب معتمد لأنظمة المعلومات الجنائية في وزارة الداخلية، تمت المقابلة بتاريخ: 2023/10/24.
5. مقابلة مع العقيد/ عبدالله راشد علاي، رئيس مركز شرطة واسط في القيادة العامة لشرطة الشارقة، تمت المقابلة في تاريخ: 2023/7/9.
6. مقابلة مع المقدم/ علي بن ديماس، رئيس قسم المعلومات الأمنية بالقيادة العامة لشرطة الشارقة، تمت المقابلة بتاريخ: 2023/9/28.
7. مقابلة مع الرائد د. عمر اليحيائي، إدارة المعلومات الأمنية في القيادة العامة لشرطة أبوظبي، تمت المقابلة بتاريخ: 2023/10/13.

ثالثاً: المراجع باللغة الإنجليزية

1. A. Cordella, F. Iannacci, Information systems and Organisations, Undergraduate study in Economics Management Finance and the Social Sciences, University of London International Programmes Publications Office Stewart House, 2012.
2. Angela Higginson, Elizabeth Eggins and Lorraine Mazerolle.
3. Angela Higginson, Elizabeth Eggins and Lorraine Mazerolle, Police techniques for investigating serious violent crime: A systematic review, magazine Trends & issues in crime and criminal justice, Australian Institute of Criminology, 2017.

4. Anthony A. Braga, PROBLEM-ORIENTED POLICING, AND CRIME PREVENTION, Criminal Justice Press, 2nd edition, Monsey, New York, U.S.A., 2008.
5. Authors: Antonio Cordella Francesco Contini Editors: Arnaldo Posadas Darinka Vásquez Jordan, Digital Technologies for Better Justice, Institutions for Development Sector Innovation in Citizen Services Division, Inter-American Development Bank, 2020.
6. “Bank Crime Statistics.” FBI.
<https://www.fbi.gov/investigate/violent-crime/bank-robbery/bank-crime-reports>. See also “In Hours, Thieves Took \$45 Million in A.T.M. Scheme.” New York Times, May 9, 2013.
7. Chan. Janet B. L.. “The Technological Game: How Information Technology Is Transforming Police Practice.” Criminology and Criminal Justice. Vol. 1. 2001.
8. crime Scene Investigation, A Guide for Law Enforcement A Guide for Law Enforcement, Washington, National Institute of Justice Department of Justice Response Center, 2000.
9. DEBORAH BONELLO TUESDAY REITANO MARK SHAW, A HANDBOOK FOR COMMUNITY RESPONSES TO COUNTERING EXTORTION, The Global Initiative Against

Transnational Organized Crime, Avenue de France 23, Geneva, CH-1202, Switzerland, 2021.

10. Dr. Ranjit Patil and Mr. Vilas Wani, Computer Concepts and Applications (Computer Fundamentals).
11. Future of Jobs Report 2023 INSIGHT, World Economic Forum, Geneva, Switzerland, MAY 2023 PRINCIPLES AND FRAMEWORK FOR AN INTERNATIONAL CLASSIFICATION OF CRIMES FOR STATISTICAL PURPOSES.
12. <http://www.nytimes.com/2013/05/10/nyregion/eight-charged-in-45-million-global-cyber-bank-thefts.html?pagewanted=all>.
13. Institute for Government analysis of Sentencing Council, Criminal Justice System simplified, 2015; College of Policing, 'Prosecution and case management: Charging and case preparation', 2013; Crown Prosecution Service, 'The Criminal Justice System', 2017; Ministry of Justice, Criminal Justice Statistics – Quarterly update: the year ending September 2019 – flowchart; Office for National Statistics, Crime in England and Wales: year ending March 2019; Ministry of Justice, Criminal court statistics quarterly: October to December 2019, Table C1 and M1, 2020.

14. Jeffrey M. Cancino and James Glass and Roger Enriquez, Police Information Systems, Roger Williams University, Justice Studies, Faculty Publications Justice Studies, 2007.
15. John E. Eck and Ronald V. Clarke with contributions by Gohar Petrossian.
16. John E. Eck and Ronald V. Clarke with contributions by Gohar Petrossian, Intelligence Analysis for Problem Solvers, Office of Community Oriented Policing Services, U.S. Department of Justice, 2013.
17. Kevin W.P. Miller, Barry L. Brown, Bruce Budowl, The Combined DNA Index System, International Congress Series 1239 (2003).PRINCIPLES AND FRAMEWORK FOR AN INTERNATIONAL CLASSIFICATION OF CRIMES FOR STATISTICAL PURPOSES.
18. Louise Harder Fischer Nico Wunderlich, Datafication of Knowledge Work: A Framework and Research Agenda, Proceedings of the 54th Hawaii International Conference on System Sciences, 2021.
19. Natalie Shlomo, Statistical disclosure control and developments in formal privacy: In memoriam to Chris Skinner, Survey Methodology, June 2023 5 Vol. 49, No. 1, pp. 5–25 Statistics Canada, Catalogue No. 12–001–X.

20. NATIONAL HIV/AIDS STRATEGY, Federal Implementation Plan for the United States | 2022—2025.
21. OECD Public Governance Policy Papers No. 02, The OECD Digital Government Policy Framework: Six dimensions of a Digital Government, OECD 2020.
22. Quality and Methodology Information Title of output, Crime in England and Wales, quarterly bulletin, Issued by, Office for National Statistics, Newport, 2015.
23. Ralph Ioimo, DPA, Introduction to Criminal Justice Information Systems, Taylor & Francis Group, Florida, 2016.
24. researchers group, CRITICAL ISSUES IN POLICING SERIES NEW NATIONAL COMMITMENT REQUIRED The Changing Nature of Crime And Criminal Investigations, Police Executive Research, United States of America, 2018.
25. Richard N. Kocsis, Arson: Exploring Motives and Possible Solutions, crime and criminal justice, Australian Institute of Criminology Canberra ACT 2601 Australia UNITED NATIONS ECONOMIC COMMISSION FOR EUROPE CONFERENCE OF EUROPEAN STATISTICIANS UNECE Expert Meeting on Statistical Data Confidentiality 26 to 28 September 2023, Wiesbaden, Germany.

26. Sasha Costanza-Chock, Design Justice Community–Led Practices to Build the Worlds We Need, The MIT Press Cambridge, Massachusetts, London, England, 2020.
27. SECURING THE REGION, CARICOM CRIME AND SECURITY STRATEGY 2013, ADOPTED AT THE TWENTY–FOURTH INTER–SESSIONAL MEETING OF THE CONFERENCE OF HEADS OF GOVERNMENT OF CARICOM, 18–19 FEBRUARY 2013, PORT–AU–PRINCE, REPUBLIC OF HAITI.
28. Shane D Johnson, Paul Ekblom, Gloria Laycock, Michael Frith, Nissy Sombatruang, Erwin Rosas Valdez. ‘Future crime’ in R. Wortley, A. Sidebottom, N. Tilley and G. Laycock (eds), Routledge Handbook of Crime Science . Milton Park: Routledge, 2019.
29. Sheilagh Hodgins, PhD1; Stephane A De Brito, PhD2; Preeti Chhabra, MRCPsych3; Gilles Côté, PhD, Anxiety Disorders Among Offenders With Antisocial Personality Disorders: A Distinct Subtype?, Canadian Journal of Psychiatry, 2010.
30. PRINCIPLES AND FRAMEWORK FOR AN INTERNATIONAL CLASSIFICATION OF CRIMES FOR STATISTICAL PURPOSES REPORT OF THE UNODC/UNECE TASK FORCE ON CRIME

CLASSIFICATION TO THE CONFERENCE OF EUROPEAN
STATISTICIANS, June 2012 .

31. THE SOCIAL IMPACT OF DRUG ABUSE, UNDCP as a position paper for the World Summit for Social Development, (Copenhagen, 6–12 March 1995).
32. VARUN GROVER AND THOMAS H., General Perspectives on Knowledge Management: Fostering a Research Agenda, Journal of Management Information Systems, 2001, Vol. 18. No. 1.
33. Vishal Jayaswal, and Saumya Gupta, and Ricky Yadav, and Shivani Sharma.
34. Vishal Jayaswal, and Saumya Gupta, and Ricky Yadav, and Shivani Sharma, Criminal Management System, International Journal of Engineering Research in Computer Science and Engineering (IJERCSE), Vol 8, Issue 7, July 2021.

رابعاً: المواقع الإلكترونية

1. <https://www.policeforum.org/smip>
2. <https://www.unodc.org/e4j/ar/organized-crime/module-1/key-issues/definition-in-convention.html>
3. <https://www.nippon.com/ar/japan-data/h01582/>
4. https://ec.europa.eu/eurostat/cache/metadata/en/crim_off_cat_esms.htm#contact1695911737224

5. <https://www.albayan.ae/across-the-uae/accidents/2013-05-20-1.1887230>.
6. <https://www.bbc.com/arabic/trending-45776709>
7. <https://www.nosaed.com/2019/11/24-مسلسل-الاعتداء-على-ذوي-الإعاقة-عرض-مستر/>
8. <https://www.bbc.com/arabic/world-59519991>
9. <https://www.emaratallyoum.com/politics/news/2021-11-22-1.1565286>
10. https://www.marefa.org/%D9%85%D8%B0%D8%A8%D8%AD%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%82%D8%B5%D8%B1.
11. <https://www.albayan.ae/across-the-uae/2010-02-16-1.219754>.
12. <https://arabic.cnn.com/middle-east/article/2022/07/22/dubai-arrests-african-group-fight-knives>.
13. <https://moi.gov.ae/ar/e.participation/blogs/849.aspx>.
14. file:///C:/Users/Abdullah/Downloads/Investigation_of_Arson.pdf
15. <https://wam.ae/ar/details/1395303166410>
16. <http://arab-ency.com.sy/ency/details/3429/2>.
17. <https://smtcenter.net/?p=21223>

18. <https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/fact-sheet>.
19. <https://www.moh.gov.sa/HealthAwareness/Campaigns/Antidrug/Pages/default.aspx>
20. <https://www.emaratalyoun.com/local-section/other/2023-01-19-1.1709995>.
21. <https://www.emaratalyoun.com/local-section/accidents/2012-04-09-1.475044>.
22. <https://www.emaratalyoun.com/local-section/other/2023-01-18-1.1709172>.
23. <https://www.dubaipolice.gov.ae/wps/portal/home/mediacenter/news/newsdetails/abz002>.
24. <https://criminaljusticeknowhow.com/the-sara-model>
25. <https://popcenter.asu.edu/content/goldstein-awards>.
26. <https://worldcompetitiveness.imd.org/rankings/Digital>.
27. <https://arabic.cnn.com/middle-east/article/2023/07/09/uae-pb-video-man-car-show-social-statement>.
28. <https://www.government.nl/topics/crime-and-crime-prevention/investigating-crime>
29. <https://i2group.com/i2-textchart>.
30. <file:///C:/Users/Abdullah/Downloads/INTERPOL%20Working%20Paper%20on%20the%20Future%20of%20Policing-EN-22062022.pdf>.

31. <https://wam.ae/ar/details/1395275152633>.
32. <https://moi.gov.ae/ar/eservices/default.aspx> .
33. <https://cde.ucr.cjis.gov/LATEST/webapp/#/pages/explorer/crime/query>.
34. <https://www.drasah.com>
35. <https://wam.ae/ar/details/1395303104663>

صدر عن إدارة مركز بحوث شرطة الشارقة

رقم الإصدار:

214. إدارة المعرفة الأمنية ودورها في تطوير الابتكار الأمني.
215. الدور الأمني للبنوك والمصارف في مكافحة جريمة غسل الأموال.
216. حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات.
217. ضحايا الاحتيال الإلكتروني في المجتمع الإماراتي.
218. دراسات استشراف المستقبل ودورها في دعم اتخاذ القرار بوزارة الداخلية بدولة الإمارات العربية المتحدة.
219. المواجهة القانونية والأمنية للتجار بالبشر.
220. دراسة تحليلية ونقدية لجهود دولة الامارات العربية المتحدة.
221. الدور الأمني للكلاب البوليسية K9 وطرق تدريبها.
222. دور الخدمة الوطنية في بناء وترسيخ هوية الشباب في دولة الإمارات العربية المتحدة.
223. جرائم السرقة من المساكن بواقع الإحصاء الجنائي بإمارة الشارقة 2012-2020.
224. دور الإعلام الأمني في مواجهة الفكر المتطرف في دولة الإمارات العربية المتحدة (دراسة ميدانية).
225. تطوير البناء التنظيمي لجهاز الشرطة في دولة الإمارات العربية المتحدة وأثره في مواجهة جرائم الإرهاب (دراسة مقارنة).
226. استشراف مُستقبل الجرائم المعلوماتية في ضوء التحديات المعاصرة.
227. سند مبادرة رائدة لدعم أسر النزلاء قصص واقعية من وحي التجربة.
228. الآليات الذكية للمتحدث الرسمي الذكي.
229. مخاطر وتحديات مواقع التواصل الاجتماعي على المجتمع الاماراتي.
230. معجم مصطلحات العلوم الشرطية.
231. أنظمة المعلومات الجنائية ودورها في الحد من الجرائم المقلقة.
232. أسباب تعاطي وإدمان الشباب للمخدرات وتأثيرها وانعكاسها على الأسرة في إمارة الشارقة.
233. جغرافية جرائم المخدرات في دولة الإمارات العربية المتحدة "باستخدام نظم المعلومات الجغرافية".
234. استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي في الإجراءات الجزائية.
235. إنجازات إدارة مركز بحوث الشرطة لدعم البحث العلمي.

تطلب القائمة كاملة للإصدارات من مركز بحوث شرطة الشارقة

أنظمة المعلومات الجنائية ودورها في الحد من الجرائم المقلقة

Criminal information systems and their role in reducing alarming crimes

هذا الكتاب

يأتي هذا الكتاب لبيان مفهوم الجرائم المقلقة، وسبب تحديد مجلس السياسات بوزارة الداخلية لها ضمن قائمة تضمها، كما بين هذا الكتاب الدور الرائد لأنظمة المعلومات الجنائية ودورها في الحد من تلك الجرائم المقلقة، وعرض هذا الكتاب وضع معايير عشرة لمكافحة الجرائم المقلقة بأسلوب علمي عملي يسهل فهمه وتطبيقه، وخلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات أبرزها:

- تبني المرنثيات المقترحة التي تم ذكرها في هذه الدراسة وهي: اعتماد القواعد الشرطية للتعامل مع الجرائم المقلقة، والعمل على سدّ الفجوة المعرفية بين القائمين على البحث والتحري والتعديلات التشريعية، واعتماد سياسة أمنية شرطية خاصة بمكافحة الجرائم المقلقة، واعتماد معايير لتصنيف درجات الإجرام للجرائم المقلقة، وتبني مشروع المستشار الذكي للأمن الجنائي.